

جامع التحصيل في أحكام المراسيل
تأليف
الأمام العلامة الحافظ صلاح الدين خليل بن ككلدى
العلائقي ، رحمه الله تعالى

تحقيق

عمر بن حسن عثمان فلاتة •

٢٠٢٠

رسالة مقدمة لنيل شهادة - الماجستير
من جامعة الملك عبد العزيز
كلية الشريعة والدراسات الاسلامية
مكة المكرمة

بإشراف

الدكتور / محمد أمين المصري •



الجزء الأول

عام ١٣٩١ هـ - ١٣٩٢ هـ

١٩٧١ م - ١٩٧٢ م

27

بسم الله الرحمن الرحيم

الاهتمام

الى والديّ اللذين أعيش في كتفهما ، ولا أطمع في
مكافأتهما مهما حاولت ، ولا يسعني الا الدعاء لهما ،
أن يمدّ الله في عمرهما ، ويبارك في أوقاتها ، ويوفّقهما
لما يحب ويرضى ، ويجعل الجنة منزلهما في العقبى .

ابنكم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وأشهد أن لا اله الا الله وحده ،
المنعوت بأكمل الصفات ، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله ، المبعوث للخلافة
رحمة والمويد من الله تعالى بالمعجزات ، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين
لهم بإحسان .

ومعد .

فان كل جهد يبذل في سبيل حفظ السنة النبوية ، هو جهد يبذل في سبيل
حفظ هذا الدين ، وكل لبنة توضع في هذا البناء ، لبنة توضع لتشييد صرح هذا الدين .
وان الله تعالى لما أنزل الذكر العظيم حفظه وتكفل بحفظه ، وأمر النبي - صلى
الله عليه وسلم بتبينه للناس ، فالسنة النبوية محفوظة بحفظ الله تعالى لها من كل تحريف
وذلك اما لتضمن الذكر لها مع القرآن أو للزوم حفظ السنة لحفظ القرآن لانها هبينة وموضحة
له ، وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب ، قال تعالى " انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون
وهذا الكتاب الذي بين أيدينا " جامع التحصيل في أحكام المراسيل " الذي
اتخذت تحقيقه موضوعا للرسالة ، بسعد أن كان ثابوا في زاوية المكتبة الظاهرية بدمشق -
هو جهد بذل في سبيل حفظ السنة النبوية .

موضوعه - الحديث المرسل -

عالج فيه مؤلفه - الحافظ الامام العلامة أبو سعيد ، صلاح الدين خليل بن
يكلدى العلائي الشافعي رحمه الله - مشكلة الحديث المرسل ، بعد أن كثرت فيه القيل
والقال ، والاخذ والرد ، والقبول والرفض ، فجاء كتابه جامعا لما تفرق في ترتيب
بديع ، وتسيق عجيب عجيب ، فكان درة التاج في الكتب المولفة في هذا النوع من
علوم الحديث .

رتب المؤلف الكتاب على ستة أبواب .

الباب الاول - في حد الحديث المرسل وتعريفه .

الباب الثاني - في مذاهب الفقهاء فيه .

الباب الثالث - في أدلة المذاهب ومناقشتها وبيان المختار منها .

الباب الرابع - في مسائل وفوائد تتعلق بالحديث المرسل .

الباب الخامس - في المراسيل الخفي ارسالها .

الباب السادس - معجم للرواة المرسلين في أحاديث ومشائخ معينين .

آ - وقد عرض العلائي مشكلة الحديث المرسل - ووضح لها حلا يتلخص فيما يلي :
ان الحديث المرسل هو ما رفعه التابعي الى النبي - صلى الله عليه وسلم دون
من عداه .

ب - قبول مرسل من كان مثل سعيد بن المسيب أى أنه من كبار التابعين الثقات
الذين لا يروون الا عن ثقات .

ج - فان لم يكن من كبار التابعين أى بأن كان من عامة التابعين ، وتوفرت فيسه
بقية الشروط يقبل مرسله اذا اعتضد باحد الوجوه التي ذكرها الشافعي ورد ما
عدا ذلك .

د - مرسل غير التابعين لا يصح ان يسمى مرسلا تبعا للمحدثين بل هو المنقطع

هـ - الانقطاع بين التابعي والصحابي مردود الا في ابراهيم النخعي عن عبد الله بن
مسعود خاصة ، لما صح عنه من قوله : اذا قلت عن عبد الله بن مسعود ، فقد
سمعت عن كثير عنه ، واذا قلت عن فلان عن عبد الله فهو الذي حدثني .

هذه خلاصة للبحث ، موجزة غاية الايجاز لهذا الكتاب الذي أضعه بين

أيديكم ، مخفلا الاشارة لكثير من موضوعاته مراعيًا في ذلك حال المقام سائلًا الله تعالى
ان يمن عليّ بالقبول ، راجيا منه العون والتسديد أنه سميع مجيب والحمد لله رب العالمين .

شكر وتقدير

أحمد الله تعالى على أمتانه وتوفيقه ، وأشكره على اعانه وتيسيره ،
وأصلي وأسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه .

ثم أتقدم بشكري الخالص الجزيل لفضيلة المشرف ، الدكتور محمد أمين
المصري الذى لم يأل جهدا في أعانتي ، وإقالة عذرتي ، وأبداء ملاحظاته
أليمة وتوجيهاته السديدة ، وأعطائه الكثير من وقته .

كما أتوجه بشكري العميق لكل من مشأخي وأساتذتي وزملائي وأصدقائي ،
الذين ساعدوني في القيام بانجاز هذا العمل بأفكارهم ومكتباتهم ، وأوقاتهم
ولا أستطيع إيراد اسمائهم لكثرتهم ، وأختلاف طبقاتهم وتنوع جهات مساعدتهم
وأعانتهم وأذكر منهم :

فضيلة الدكتور	محمد مصطفى الاعظمي .
فضيلة الشيخ	حماد الانصارى
فضيلة الشيخ	حسن مشاط
فضيلة الشيخ	محمد نور سيف
الأخ	قاسم عبد الجليل ملائكة

كما أنى أعتذر عن ذكر البقية معترفا لهم بالفضل ، سائلا الله تعالى
أن يجزى الجميع عني خيرا ويجزل لهم المشوية .

أمين ،،،،

مقدمة

الحمد لله وكفى ، وسلام على عباده الذين اصطفى

أما بعد ،

لما كانت نظرة الحامأ والفقها للحدِيث المرسل متباينة ، فمنهم من قبله ، ومنهم من رده ، ونتج عن ذلك اختلاف في الأحكام المهنية على هذا النوع من الحدِيث والمسألة لاشك من المسائل القديمة الاختلاف ، لذا فقد تناولها المتقدمون بالبحث والتمحيص والتحقيق والتأليف لغرض الوصول فيها الى حل ، أما بمؤلفات خاصة أو ضمن الكلام على المسائل الأصولية ، وأنواع علوم الحدِيث ومصطلحاته .

ولما كانت مسألة الحدِيث المرسل ذات جوانب متعددة ، فقد تناول بعض المؤلفين ناحية من هذه الجوانب وترك النواحي الأخرى .

فهذا أبو داود السجستاني تناول من المسألة الأحاديث المحكوم عليها بالارسال ، وألف فيها كتابه المعروف بمراسيل أبي داود .

وابن أبي حاتم ألف كتابا في المراسيل أفرده للرواة المرسلين في مشائخ أو أحاديث معينة .

كما تناولت كتب أصول الفقه ومصطلح الحدِيث الكلام على حد المرسل ومذاهب العلماء فيه والأدلة لهذه المذاهب .

لذا فقد جاء الكلام على الحدِيث المرسل مفرقا بين هدى الكتاب ولا يجمعه مفسر واحد ، حتى قبض الله تعالى لهذا الشأن العلامة الامام - صلاح الدين - خليل العلائي . في القرن الثامن ، فألف فيه جامع التحصيل في أحكام المراسيل ضمنه كافة جوانب المسألة وتكلم فيه على الحدِيث المرسل من حيث حده ومذاهب العلماء فيه والأدلة لهذه المذاهب ومسائل شتى لها علاقة وصلة بالحدِيث المرسل تتفق فيها أحكامه ثم أتبع ذلك بمعجم للرواة الذين أرسلوا ، فظهر الكتاب بحق أوسع ما كتب في الحدِيث المرسل في ذلك العصر والى عصرنا هذا فيما نعلم - وقد بدأ منسقا ذا تنظيم بديع جيد في عرض المسألة ، وبيان مشكلته ووضع الحل المناسب لها حيث لا يترك بعده حيرة أو قلقا .

ولما جمع الكتاب هذه الخصال فانه خير هدية يقدم للعلماء المتخصصين المشتغلين في علوم الشريعة الإسلامية عموما ، والمشتغلين بالحدِيث والاحكام خصوصا . لانهم

في حاجة ماسة لهذا الكتاب يجدون فيه ماتفرق ، ينهلون من معينه ، ويستفيدون من علومه .

كل ماتقدم كاف في الأهتمام بهذا الكتاب والسعي على أخراجه للناس ، وأذا أضفنا الى ذلك انفراد نسخة هذا الكتاب ، وعدم وجود توائم لها فيما نعلم - يحتم علينا رعايتها وانتشالها من أخطر أذى يهددها - ليعم بها النفع وليستفيد منها القاصي والداني ممن يقلقهم الاختلاف في هذه المسألة ، فتطمئن نفوسهم للحل المناسب الذي وضعه مؤلفها .

وقبل الشروع في الكتاب ، أضع بين يدي القارىء مايلي :

- أ - ترجمة للمؤلف .
- ب - صحة نسبة الكتاب الى المؤلف .
- ج - نسخ الكتاب .
- د - وصف المخطوطة التي اعتمد عليها في التحقيق .
- هـ - طريقة المؤلف في كتابه .
- و - الكتب المؤلفة في المراسيل وميزة كل واحد منها .
- ز - جامع التحصيل أوسع ماكتب في المراسيل .
- ح - أثر كتاب العلائي في المؤلفين بعده .
- ط - ماهي مشكلة الحديث المرسل . وحلها .
- ى - أثر الحديث المرسل في الفقه الاسلامي .
- ك - خلاصة البحث .
- ل - طريقة السير في تحقيق المخطوطة .

ترجمة العلائي " ١ "

نسبه :

اتفقت كتب التراجم على تسميته خليل بن كيكلي ، وفي بعضها ذكر
أسم جده ، عهد الله " ٢ " ، - العلائي دمشقي الشافعي ، أبو سعيد ، صلاح
الدين ، زاد الحسيني ، سبط البرهان الذهبي " ٣ "

مولده :

ولد رحمه الله تعالى في شهر ربيع الأول سنة ٦٩٤ ، بمدينة دمشق " ٤ "

بيئته :

لاشك أن للبيئة أثرا كبيرا في حياة الفرد ، إذ عليه تنعكس انطباعاتها ،
ويكون لها دور كبير في توجيه سلوكه ، لكننا مع الأسف الشديد لم نعثر في التراجم
التي بين أيدينا ما يعطينا فكرة عن البيئة التي عاش فيها العلائي لاسيما أيامه
الأولى ، اللهم الا نصا واحدا يمكن أن يجعل مقدمة نستنتج منها أن أسسرة
الخلائي كانت على ارتباط ولو من طرف بالعلم والعلماء ، مما أدى الى الدفع
به في أحضان المعرفة والمشول بين يدي العلماء منذ نعومة أظفاره .

قال ابن حجر : وأول سماعه الحديث سنة ثلاث وسبعمئة ، سمع فيها
صحيح مسلم على شرف الدين الفزاري ، وسمع البخاري على ابن مشرف سنة اربعمائة
وسبعمئة وذلك بإفادة جده لأمه برهان الدين أبراهيم بن عهد الكريم الذهبي " ٥ "

-
- (١) جاءت ترجمة العلائي في كتب عدة منها : ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني :
٤٣ - ٤٦ ، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي : ٣٦٠ ، طبقات الشافعية
٦ : ١٠٤ - ١٠٥ ، الدرر الكامنة ٢ : ٩٠ - ٩٢ ، هداية الحارفين
٣٥١ : ٢ ، الاعلام ٢ : ٣٦٩
 - (٢) ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني : ٤٣
 - (٣) ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني : ٤٣
 - (٤) ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني ، وكذلك بقية المصادر
 - (٥) الدرر الكامنة ٢ : ٩٠

ويغلب على الظن أن سماعه ذلك ، وخاصة لهذين الكتابين لم يكن بداية طلبه العلم ، بل لا بد وأن سبقه تحصيل قلمهما ، وقد جاء في ترجمة الحسيني له ، أنه حفظ القرآن وتعلم الفقه والنحو والاصول ، ومرع في الحديث " ١ " والمعلوم من عادة المشرقيين ابتداؤهم في تعليم أولادهم . بالقرآن الكريم ، ثم بعد ذلك بقية العلوم .

وهذا ابن حجر يؤيد ما ذهبنا اليه فيقول : وأشتغل في الفقه والعريضة وطلب الحديث بنفسه سنة ٧١١ ، فجد وقرأ وسمع " ٢ " فهو لم يشر الى حفظه القرآن ولعله من الطبيعي أن يكون حفظه قبل ذلك .

ويقول الحسيني : وصحب العلامة كمال الدين بن الزمكاني دهرا طويلا ، وهو الذي ألبسه زي الفقهاء ، وكان يابس زي الجند حتى بلغ خمس عشرة سنة . " ٣ " فهذا النص يدل على أنه أخذ في طلب العلم قبل سن خمس عشرة سنة وقول ابن حجر دل على أنه سمع الصحيحين وهو في سن الحادية عشرة ، والثانية عشرة . من كل هذه النصوص يمكن القول بأن العلائي نشأ في بيئة علمية حيث أنه اتصل بالمعرفة ولازم مشائخه ، وهو في مقتبل عمره .

تحصيله :

قد عرفنا من الكلام على بيئة الاولي ما حصله العلائي في حداثة سنه ، فمن حفظه للقرآن وتلقيه علوم الفقه ، بل وسمع الصحيحين وهو في الثانية عشرة على يد شرف الدين الفزاري ، وابن مشرف .

ويمكن تقسيم تحصيل العلائي الى قسمين :

أ - تحصيله بواسطة مشائخه ، فقد مر معنا بعضه ، وقد استفاد أيضا من شيخه الذي لازمه فترة طويلة أخذ منه علوم شتى ، ذلك هو ابن الزمكاني ، كما أشار الى ذلك الحسين فيما سبق .

(١) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٣

(٢) الدرر الكامنة ٢ : ٩١

(٣) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٤

ب- أما القسم الثاني فهو ما حصله بنفسه ، وذلك بدراسته وحفظه ، ونظيره وأنتقاه ، ولعله بهذا القسم بز أقرانه ، وكانت من العوامل التي جنى ثمارها في ظهور هذا العدد من مؤلفاته .

يقول الحسيني : حفظ القرآن وتعلم الفقه والاصول والنحو ، وسرع في الحديث . " ١ "

وهذا النص وإن كان مجملا لكن جاءت نصوص آخر توضحه ، قال ابن حجر : وأشتغل في الفقه والحريية وطلب الحديث بنفسه سنة - ٧١١ - فجد وقرأ وسمع " ٢ " .

وقال الذهبي في مشيخته : حفظ كتباً ، وطلب ، وقرأ ، وأفاد ، وأنتقى ، ونظر في الرجال والعلل ، وتقدم في هذا الشأن مع صحة الذهن وسرعة الفهم " ٣ "

وقال ابن حجر أيضاً : حفظ التنبية ، ومختصر ابن الحاجب ، ومقدمته في النحو والتصريف وكتاب الاربعين الارموى ، والالمام " ٤ " ولعل في هذا دليلا على ما ذهبنا اليه ، ويمكن به معرفة مدى تحصيله وجمعه اطراف المعرفة وشتى أنواع العلوم ، حيث كان مبرزاً في أكثرها ويشهد له في ذلك ما خلفه من مؤلفات سنعرض لها في فصل خاص ، ان شاء الله تعالى .

مشائخه :

أما مشايخ العلالي فأترك القول فيها للنصوص ، يقول ابن رافع في ذلك : سمع الحديث سنة إحدى عشرة وسبعمائة ، وهلم جر ، وأخذ عن غالب الموجودين " ٥ "

ويقول ابن حجر : بلغ عدد مشايخه بالسماع سبعمائة " ٦ " .

- (١) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٣
- (٢) الدرر الكامنة ٢ : ٩٠
- (٣) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٣
- (٤) الدرر الكامنة ٢ : ٩١
- (٥) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٣
- (٦) الدرر الكامنة ٢ : ٩١

ونذكر بعض مشائخه حسب بلدانهم :

أ - مشائخ بلده - أعني دمشق -

فقد سمع من شرف الدين الفزاري ، وهو أقدمهم وفاة ، سمع منه صحيح مسلم وصاحب العلامة كمال الدين ابن الزمكاني دهرًا طويلًا ، وحضر وأخذ عنه علمًا كثيرًا ، وهو الذي ألبسه زي الفقهاء ، وكان يلبس زي الجند ، وتخرج عيسى يديه ،

وكذلك برهان الدين ابن الثرکاح ، وقد تخرج على يديه أيضًا .

وابن مشرف ، وسمع منه صحيح البخاري .

وأكثر التلقي عن تقي الدين سليمان المقدسي .

وأبي بكر الدشتي .

وأبي بكر أحمد بن عبد الدائم .

وعيسى المطعم

واسماعيل بن كلثوم

والقاسم بن عساكر

واسماعيل بن عساكر

وابراهيم بن عبد الرحمن الشيرازي

وأبي نصر الشيرازي

وعبد الاحد بن تيمية

وست الوزاء ، والطبقة " ١ "

ب - مشائخ من غير بلده ، وقد رحل هو اليهم ومنهم :

بالقدس . زينب بن شكر

ومكة . من الرضى الطبرى

ومصر . من جماعة أصحاب النجيب .

وهو " لا " مشائخه في الحديث والفقه والاصول . ، وهناك مشائخ في الفنون

الاخرى منهم :

(١) طبقات الشافعية ٦ : ١٠٤

في صناعة الأدب والترسل ، الامام شهاب الدين محمود الحلبي .
وفي التصوف ، العلامة المحدث المعمر ، صدر الدين أبي المصاحم ابن
حومة ، وهو الذي ألبسه خرقه التصوف " ١ " .
كل من ذكرنا أخذ العلائي عنهم سماعا ، اما مشائخه بالاجازة ، فيقول الحسيني :
وأجاز له خلق ، أقدمهم أبو جعفر محمد بن علي بن الموازني .
وأبو الحسن علي بن القيم
وقاطمة بنت سلمان الانصاري
ومحمد بن يوسف الاربلي .
وسبط زيادة . " ٢ "

نشاطه العلمي :

أما نشاطه العلمي فيمكن عرضه على النحو الآتي :

١ - نشاطه العلمي أثناء طلبه

وقد أشرت فيما مر عند الكلام عن تحصيله ، ما كان عليه من نشاط كبير في
دراسة العلوم وحفظ المتن ، والنظر في الرجال والعلل ، وهذه المرحلة مقدمة
للمرحلة الثانية التي تجلت بعد اشتغاله بالتدريس والبحث العلمي .
٢ - نشاطه العلمي أثناء حياته العملية :

بدأ العلائي حياته العملية وعمره نحو أربع وعشرون سنة بالمدرسة الناصرية

ثم تقلب في عدة مناصب علمية تدل على انقطاعه للتدريس وخاصة الحديث وعلومه .
فقد أوردت كتب التراجم عدة نصوص ، منها :

قال الحسيني : ولي مشيخة الحديث بالمدرسة الناصرية بدمشق قديما " ٣ "

وقال ابن حجر : لازم البرهان الفزاري ، وخرج له مشيخة ، وولى تدريس

الحديث بالناصرية سنة ٧١٨ هـ ، ثم الاسدية سنة ٧٢٣ هـ ثم حلقة صاحب حمص ،

نزل له عنها المزي شيخه ، ثم بالصلاحية بالقدس سنة ٧٣١ هـ ، وقطن به الى أن

مات ، انتزعتها من علاء الدين علي بن أيوب بن منصور المقدسي وأضيف الى العلائي

(١) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٤

(٢) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٤

(٣) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٤

درس الحديث بالتكزية بالقدس " ١ "

وقال أيضا نقلا عن الاسنوى في طبقاته : أنقطع في القدس للتدريس والافتتاح

والتصنيف " ٢ "

كل هذه النصوص وغيرها تبين ما كان عليه من نشاط علمي ، ذلك بالإضافة إلى

الكتب التي تركها ، فانها الشهادة الأولى في اثبات ما كان عليه من نشاط علمي .

مكانته العلمية :

لقد كان العلائي مهززا عاليا القدرنا مكانة علمية واسعة ، ويظهر ذلك جليا

في تنازل شيخه المزي له عن منصبه في التدريس في حلقة صاحب حص " ٣ " .

وكذلك انتزاعه التدريس بالصلاحية من علاء الدين علي بن أيوب بن منصور

المقدسي ، وإقرار الأخير في وظائف العلائي بدمشق " ٤ " .

وهذه نصوص تلقي الضوء على ما كان العلائي من مكانة علمية مرموقة شهد له

بها مشائخه فضلا عن تلاميذه .

فالذهبي وهو شيخه يذكره ضمن مشيخته ، ويصفه بالحفظ " ٥ " .

وقال أيضا في المختص : يستحضر الرجال والعلل ، وتقدم في هذا الشأن

مع صفة في الذهن وسرعة في الفهم " ٦ "

وقال الحسيني - تلميذه - كان اماما في الفقه والنحو والأصول ، مجرزا

في علوم الحديث وفنونه ، علامة فيه ، حتى صار بقية الحفاظ ، عارفا بالرجال ،

علامة في المتون والاسانيد " ٧ " .

(١) الدرر الكامنة ٢ : ٩١

(٢) الدرر الكامنة ٢ : ٩١

(٣) الدرر الكامنة ٢ : ٩١

(٤) الدرر الكامنة ٢ : ٩١

(٥) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٣

(٦) الدرر الكامنة ٢ : ٩١

(٧) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٣

ويورده الأسنوي في طبقاته فيقول : كان حافظ زممه اماما في الفقه والاصول
وغيرهما ، ذكيا ، نظارا ، فصيحاً ، كريماً ، ذا سطوة وحشمة " ١ "
وذكر أن السبكي سئل من تخلف بعدك ، فقال : العلائي " ٢ "
فهذه الاقوال من مشائخه وتلاميذه تعطينا المقدار الذي كان يتمتع به العلائي
في مكانته العلمية .

تلاميذه :

لا تكاد كتب التراجم تذكر تلاميذ العلائي الذين أخذوا عنه مباشرة ، ولا تشير
الى أحد منهم ، اذا استثنينا - العراقي - فقد أشار الى ذلك السيوطي في ذيل
تذكرة الحفاظ " ٣ "

ويمكن أن يضاف اليه الحسيني - صاحب ذيل تذكرة الحفاظ أيضا ، فإنه
من تلقى عن العلائي ، ويظهر ذلك مما ساقه من روايات عنه في ذيل التذكرة " ٤ " .
وكذلك سراج الدين ابن الملقن كما ذكر ذلك برهان الدين في كتابه
التبيين " ٥ "

وفاته :

أجمع المترجمون له على أنه لقي ربه في المحرم سنة إحدى وستين وسبعمائة .
وأختلفوا في الليلة التي توفي فيها .

قال تلميذه العراقي : توفي حافظ المشرق والمغرب صلاح الدين في ثالث

المحرم " ٦ "

وقال ابن حجر : مات ببيت المقدس ليلة خامس أو ثالث المحرم ، وقال

الصفدي خامس المحرم سنة إحدى وستين وسبعمائة " ٧ " .

-
- (١) الدرر الكامنة ٢ : ٩٢
 - (٢) الدرر الكامنة ٢ : ٩٢
 - (٣) ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي : ٣٦١
 - (٤) ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني : ٤٦
 - (٥) التبيين : ٢ - ٣
 - (٦) الدرر الكامنة ٢ : ٩٢
 - (٧) الدرر الكامنة ٢ : ٩٢

وذكر ابن حجر أن الاسنوى زعم أنه توفى سنة ستين وسبعمائة ثم قال : ولكنه

وهم في وفاته فقال سنة ستين ، وتبعه شيخنا فزاد في ذى الحجة منها " ١ "

أشاره :

ويموت العلاني لم تنقطع اخباره ، فقد ترك آثارا تدل على ما كان عليه من معرفة وعلم جم ، واني أكتفي بذكرها كما جاءت في كتب من ترجم له مبينا ما هو موجود منها في مكتبة معينة حسب الوصول الى ذلك وكل ما ذكرته فهو من كتاب ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني وتاريخ الادب العربي ، وما كان في غيرهما فقد أشرت اليه رجعه في الهامش والله أعلم

١ - اتمام الفوائد المحصورة ، في الادوات الموصولة .

٢ - أثار الفوائد المجموعة ، في الاشارة الى الفرائد المسموعة " ٢ "

كتاب جمع فيه مسموعاته من مشائخه ، والكتاب موجود في القاهرة ١/٢

٦٧ " ٣ "

٣ - اجمال الاصابة في أقوال الصحابة :

لم يشر أحد ممن ترجم للعلاني الى هذا الكتاب ، لكنني وقفت عليه في

مكتبة عارف ، حكمت بالمدينة المنورة من كتب الجامع - ١١٧ - من ص

٣٥ - ٤٧ تحت مصطلح الحديث .

٤ - الاربعين في أعمال المنقين .

٥ - الاربعين الالهية .

٦ - الاربعين المغنية بفنونها عن المعين ، وفي كتب التراجم . الاربعين

المعنونة يوجد مع شرحه في مكتبة بريل ، ٢ ، ٢ : ٧٦٢ هولندا " ٤ "

٧ - برهان التيسير في عنوان التفسير .

يوجد في القاهرة ١/٢ : ٥١ (رسالة في التفسير) " ٥ "

٨ - بغية المتلمس في سبائيات حديث الامام مالك بن أنس

يوجد في الظاهرية بدمشق ٢٤٢ . حديث

(١) للدرر الكامنة ٩٢ : ٢

(٢) الدرر الكامنة ٩٠ : ٩١

(٣) تاريخ الادب العربي ، بروكلمان ٧٧ : ٢ الاصل

(٤) تاريخ الادب العربي ٦٨ : ٢ الملحق

(٥) تاريخ الادب العربي ٦٨ : ٢ الملحق

- قال الشيخ ناصر الدين الالباني عنه : في أوله ترجمة حسنة لمالك ، وشمسي
 آخره خاتمة هامة في درجات أهل الحديث • عدد أوراقه ٣٩ " ١ "
- قلت وذكر في كتب التراجم باسم (عوالي مالك السباعيات) •
- ٩- تحفة الرائد بعلم آيات الفرائض •
- ١٠- تحفة القادم من فوائد أبي القاسم •
- ١١- تحقيق الكلام في نية الصيام •
- ١٢- تحقيق منصب الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة •
- وجاء في تاريخ بروكلمان اسمه منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة ، وقال
 وهو موجود في القدس " ٢ "
- ١٣- تفصيل الاكمال في تعارض بعض الاقوال والافعال ، وسماه بروكلمان تفصيل الاجمال
 في تعارض الاقوال والافعال ، وأشار الى أنه موجود في القاهرة ١/٢ : ٣٨٩ " ٣ "
- ١٤- تلقيح الفهم ، في تنقيح صيغ العموم • وسماه بروكلمان • صيغ العموم وهو موجود
 في القاهرة ٢ : ٤٨ " ٤ "
- ١٥- التبيهاات المحملة على المواضع المشككة •
- ١٦- تهذيب الوصول الى مختصر جامع الاصول •
- يوجد في مكتبة يني جامع بتركيا • ١٧٩ " ٥ "
- ١٧- توفية الكيل لمن حرم لحم الخيل •
- يوجد في المكتبة الظاهرية بدمشق - ٤٤٩٧ - عام - عدد اوراقه ٣٠ ورقة " ٦ "
- وقال بروكلمان يوجد بالقدس " ٧ "
- ١٨- تيسير حصول السعادة في تقرير شمول الارادة •
- ١٩- جامع التحصيل لاحكام المراسيل :
 وهو كتابنا هذا انظر الكلام عليه عند الكلام على عدد نسخه •

-
- (١) فهرس مخطوطات المكتبة الظاهرية - قسم الحديث : ٣٦٢
- (٢) تاريخ الادب العربي ٢ : ٦٨ الملحق
- (٣) تاريخ الادب العربي ٢ : ٦٨ الملحق
- (٤) تاريخ الادب العربي ٢ : ٦٨ الملحق
- (٥) تاريخ الادب العربي ٢ : ٧٧ الاصل
- (٦) فهرس المخطوطات في المكتبة الظاهرية - قسم الحديث : ٣٦٢
- (٧) تاريخ الادب العربي ٢ : ٦٨ الملحق •

- ٢٠ - الدرّة السنية في مولد خير البرية •
- ٢١ - رفع الاشتباه ، عن حكم الاكراه •
- ٢٣ - رفع الاشكال عن حديث صيام ستة أيام من شوال :
يوجد في القاهرة ١/٢ : ١٢٠ " ١ "
- ٢٤ - شفاء المترشدين في حكم اختلاف المجتهدين •
لعنه هو الذي سماه بروكلمان • المختلفون • وهو يوجد في مكتبة كبرلو : ٣٨٦
بتركيا " ٢ "
- ٢٥ - العدة عند الكرب والشدة •
يوجد في القاهرة ١/٢ : ٣٣١ " ٣ "
- ٢٦ - عقيلة الطالب في ذكر أشرف الصفات والمناقب •
- ٢٧ - فصل القضاء في أحكام الاداء والقضاء •
- ٢٨ - الفصول المفيدة في الواوالمزيدة •
- ٢٩ - حديث قطع في مجن ، وما يتعلق به •
ويوجد في المكتبة الظاهرية بدمشق تحت رقم ٥٨٤ - حديث وتوجد منه نسخة
أخرى بخط محمد بن محمد بن محمد الخرابيلي عن خط المؤلف تحت رقم
٢٨٤ • " ٤ "
- ٣٠ - قواعد العلائي في الفروع •
- ٣١ - كشف النقاب عما روى الشيخان الاصحاب •
- ٣٢ - الكلام في بيع الفضول
ويوجد بالقدس " ٥ "
- ٣٣ - المائة المنتقاة من الترمذى •
- ٣٤ - المائة المنتقاة من صحيح مسلم •
- ٣٥ - المائة المنتقاة من مشيئة الفخر •
- ٣٦ - المباحث المختارة في تفسير آية الدم والكفارة •

-
- (١) تاريخ الادب العربي ٢ : ٧٧ الاصل
- (٢) تاريخ الادب العربي ٢ : ٦٨ الملحق
- (٣) تاريخ الادب العربي ٢ : ٧٧ الاصل
- (٤) فهرس المخطوطات بالمكتبة الظاهرية • قسم الحديث : ٣٦٢
- (٥) تاريخ الادب العربي ٢ : ٦٨ • الملحق

- ٣٧ - المجالس المبتكرة •
- ٣٨ - المجموع المذهب في قواعد المذهب ، وهو جزآن في فقه الشافعية ويوجد
في برلين : ٤١٩٣ ،
القاهرة ١/٢ : ٣٩٩ ،
حلب "١"
- ٣٩ - المدلسين :
- قلت ذكر هذا الكتاب الزكلي في الاعلام "٢" • ولعل هذا الكتاب هو المذكور
ضمن كتاب جامع التحصيل في الباب الرابع •
- ٤٠ - المسلسلات :
- ٤١ - مقدمة كتاب نهاية الاحكام في دراية الاحكام •
- ٤٢ - منحة الرائف في الفرائض
- ٤٣ - النفحات القدسية •
- ٤٤ - النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح •
يوجد في القدس "٣"
- ٤٥ - وذكر بروكلمان كتابا آخر سماه :
البخارى ومسلم والموطأ •
ويوجد في مكتبة اسكوريال • ٢ : ١/١٦١٢ • اسبانيا "٤" •
هذا ما ظفرت به من مؤلفاته والله تعالى أعلم •

-
- (١) تاريخ الادب العربي • ٢ : ٦٨ الملحق
- (٢) الاعلام ٢ : ٣٦٩
- (٣) تاريخ الادب العربي • ٢ : ٦٨ الملحق
- (٤) تاريخ الادب العربي • ٢ : ٦٨ الملحق •

صحة نسبة الكتاب الى العلائي :

لما كانت المخطوطة التي بين أيدينا لا يوجد عليها سماع أو اسناد يترتب عليه معرفة صحته أو عدمه ، لذا فاننا نلجأ الى طرق أخرى لاثبات صحة نسبة الكتاب الى العلائي ، وتتلخص فيما يلي : -

أ- بعد تتبع كتب الفهارس التي تتحدث عن الكتب ونسبتها الى أصحابها ، لم نر من يؤخذ من كلامه ما يبعث الريبة في نسبة الكتاب للعلائي ، بل اتفقوا على أن جامع التحصيل من مؤلفات العلائي . وهذه بعض أقوالهم في ذلك .

يقول الحسيني : ومن مصنفاته جامع التحصيل لاحكام المراسيل . " ١ "

وقال اسماعيل باشا : وله من المصنفات جامع التحصيل " ٢ "

وقال الكتاني : ومن تأليفه : جامع التحصيل في أحكام المراسيل . " ٣ "

وقال في موضع آخر : ولصلاح الدين أبي سعيد ، خليل بن كايكلدى العلائي

مجلد صغير الحجم ، سماه جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، رتبته على ستين باب ، ولهرمان الدين الحلبي حواش عليه . " ٤ "

وقال الزركلي في ذكر مصنفاته : جامع التحصيل لاحكام المراسيل " ٥ "

وقال حاجي خليفة : جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، للشيخ صلاح الدين

أبو سعيد ، خليل بن كايكلدى العلائي الحافظ المتوفي سنة ٧٦١ ، مجلد صغير الحجم ، أوله : الحمد لله القديم الذي لم يزل ، الخ .

رتب على ستة أبواب .

الاول في تحقيق المرسل .

الثاني في مذاهب العلماء فيه .

الثالث في الاحتجاج به

الرابع في فروع كثيرة

الخامس في مراسيل الخفي

السادس في معجم الرواة المحكوم على روايتهم بالارسال .

(١) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٦

(٢) هداية العارفين ٥ : ٣٥١

(٣) الرسالة المتطرفة : ٨٤

(٤) الرسالة المستطرفة : ٨٥ - ٨٦

(٥) الاعلام ٢ : ٣٦٩

ذكر أنه لخصه من تهذيب الكمال ، ومختصره ، وفرغ منه في شوال سنة

٧٤٦ " ١ " .

ب- وكذلك مما يمكن اثبات صحة نسبة الكتاب الى العلائي ، معارضة ما نقله المتأخرون عن العلائي من كتابه على ما في المخطوطة ، وقد وقفت ولله الحمد على كثير من هذه النقول وهنا أعرض لبعضها دون بعض .

١- قال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان : أبو عبد الله الجصاص ،

مجهول ، قاله الحافظ العلائي في كتابه المراسيل له في الباب الرابع منه " ٢ "

قلت ، وهو كما قال : انظر صفحة ١٦٣

٢- وقال أيضا في فتح الباري عند الكلام على حديث الافك بعد كلام طويل وتبع

المرزى الذهبي في مختصره ، والعلائي في المراسيل " ٣ "

قلت وهو كما ذكر انظر صفحة ٦٧٣ - ٦٧٥

وقال السخاوي في فتح المغيث عند الكلام على حد المرسل : وأصله

كما هو حاصل كلام العلائي ، مأخوذ من الاطلاق وعدم المنع ، كقوله تعالى " أنما

أرسلنا الشياطين على الكافرين " فكان المرسل أطلق الاسناد ولم يقيده براو معروف

..... الخ " ٤ "

وهو في كتاب العلائي ، انظر صفحة - ٣ -

وقال الحافظ ابن حجر في المدلسين : عبد الله بن زيد الجرمي ، أبو

قلاية ، وصفه بذلك الذهبي والعلائي " ٥ "

قلت وهو في صيغة ٢٠٨ - ٢٠٩

وقال أيضا : عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص : وصفه بذلك الذهبي فسي

أرجوزته ، والعلائي في المراسيل " ٦ " .

قلت : وهو في صفحة ١٩١ - ١٩٢

(١) كشف الظنون : ٥٣٨

(٢) لسان الميزان ٦ : ٤٠٥

(٣) فتح الباري ٧ : ٤٣٨

(٤) فتح المغيث ١ : ١٢٨ - ١٢٩

(٥) طبقات المدلسين : ٥

(٦) طبقات المدلسين : ١١

وقال كذلك في ترجمة عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد المكي : ونسب
الى التدليس ، ومن ذكر فيهم العلائي * ١ *

قلت : وهو في صفحة ١٩٠

وقال برهان الدين الحلبي في مقدمة كتابه التبيين في أسماء المدلسين : أما بعد
فهذا تعليق في أسماء المدلسين كت جمعته قديما (٥٠٠٠) (الوان قال) : وغالبهم
في كلام شيخ شيوخنا الحافظ صلاح الدين خليل العلائي ، في كتابه المراسيل ،
وقد أجازني به أجازة شيخنا الحافظ سراج الدين ابن الملقن القاهري يقرأه له
عليه أجمع بيت المقدس .

ثم قال : وقد رأيت في كتاب المراسيل المشار اليه أن الحافظ الذهبي نظم
غالبهم في قصيدة ١٠ هـ * ٢ *

قلت : وهو في صفحة ١٩١ - ١٩٢

وقال أيضا : وقال العلائي في كتاب المراسيل : ولا ريب في تضعيف من أكثر
من هذا النوع ، وقد وقع فيه جماعة من الأئمة الكبار ، لكن يسيرا كالأعشى والثموري
حكاه عنهما الخطيب * ٣ *

قلت : وهو في صفحة ١٧١

وقال أيضا : طائوس بن كيسان الفقيه أحد الاعلام ، ذكره حسين الكرابيسي
في أثناء كلام له أنه أخذ عن عكرمة كثيرا من علم ابن عباس ، وكان يرسله بعد ذلك ، وهذا
يقتضي أن يكون مدلسا ، قال الحافظ العلائي : ولم أر أحدا وصفه بذلك * ٤ *

قلت وهو في صفحة ١٨٧ - ١٨٨ .

وقال أيضا : وقال العلائي في عبد الوهاب بن عطاء ، عن الخطيب ، أنه
كان يدلس * ٥ *

قلت : وهو في صفحة ١٩١ .

وقال أيضا محمد بن صدقة الفدكي ، أبو عبد الله ، سمع مالك بن أنس ،
وهو إبراهيم بن المنذر الحزامي ، ذكره ابن الاثير في اختصاره كتاب الانساب

(١) طبقات المدلسين : ١٤

(٢) التبيين لأسماء المدلسين : ٢ - ٣

(٣) التبيين لأسماء المدلسين : ٤

(٤) التبيين لأسماء المدلسين : ١١

(٥) التبيين لأسماء المدلسين : ١٣

لابن المسماني ، أنه كان مدلسا . اهـ قاله العلائي . " ١ "

قلت : وهو في صفحة ١٩٤

وقال أيضا : محمد بن عبد الرحمن الطفاوى ، سئل عنه أحمد بن حنبل

فقال : كان يدلس ، رواه الرشافي في الثالث من كتاب اللقيط له ، قاله العلائي " ٢ "

قلت : وهو في صفحة ١٩٥

وقال أيضا في ترجمة محمد بن عجلان ، قال العلائي ، قلت : رواه عبد الله

ابن ادريس ، عن ربيعة بن عثمان ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن الاعرج وذكر عن

ابن أبي حاتم أيضا أنه كان يدلس ، أعني ابن عجلان " ٣ "

قلت : وهو في صفحة ١٩٦

وقال أيضا : موسى بن عتبة ، في البخارى روايته عن الزهرى ، وفي بعضها

عنه قال الزهرى ، قال ابو بكر الاسماعيلى : يقال انه لم يسمع من الزهرى شيئا .

قال العلائي ، قلت : وذلك بعيد لأن البخارى لا يكتفي بمجرد امكان

اللقاء قال : ولم أر من ذكر موسى بن عتبة بالتدليس غيره " ٤ "

قلت : وهو في صفحة ٢٠١ - ٢٠٢ .

وقال أيضا في ترجمة هشام بن عروة ، قال العلائي : وفي جعل هشام بمجرد

هذا مدلسا نظر ، قال ، ولم أر من وصفه به اهـ " ٥ "

قلت : وهو في صفحة ٢٠٤

وقال أيضا : ثم أعلم أيها الواقف على هؤلاء انهم ليسوا على حد واحد بحيث

يتوقف في كل مقاله كل واحد منهم ، عن ، أو أن ، أو قال ، بخير اداة واسم

يصرح بالسمع ، بل هم على طبقات .

قال الحافظ العلائي : أولها ، من لم يوصف بذلك الا نادرا جدا بحيث

انه ينبغي أن لا يعد فيهم كيحيى بن سعيد الانصارى ، وهشام بن عروة ، وابن عتبة .

وثانيها من احتمال الاثمة تدليسه ، وخرجوا له في الصحيح وان لم يصرح

بالسمع ، وذلك اما لأمامته أو لقلته تدليسه في جنب ما روى ، أو لانه لا يدلس الا عن

(١) التبيين : ١٥

(٢) التبيين : ١٥

(٣) التبيين : ١٥

(٤) التبيين : ١٧

(٥) التبيين : ١٩

ثمة ، وذلك كالزهرى وسليمان الاعشى و ابراهيم النخعي ، واسماعيل بن ابي خالد ،
 وسليمان التيمي ، وحيد الطويل والحكم بن عتيبة ، ويحيى بن ابي كثير ، وابن جريج ،
 والثوري ، وابن عيينة ، وشريك ، وهشيم ، ففي الصحيحين وغيرهما لهؤلاء الحديث
 الكثير ما ليس فيه التصريح بالسمع ، وبعض الائمة حمل ذلك على أن الشيخين اطلعا
 على سماع الواحد لذلك الحديث الذي أخرجه بلفظ عن ، ونحوها من شيخه " ١ " ، وفيه
 نظر ، بل الظاهر ان ذلك لبعض ما تقدم أنفا من الاسباب ، قال البخارى : لا اعرف
 لسفيان الثوري ، عن حبيب بن ابي ثابت ولا عن سلمة بن كهيل ، ولا عن منصور ، وذكر
 مشائخ كثيرة لا اعرف لسفيان عن هؤلاء تدليسا ، ما أقل تدليسه .

وثالثها : من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا الا بما صرحوا فيه بالسمع وقبلهم
 آخرون مطلقا كالطبقة التي قبلها لاحد الاسباب المتقدم ، كالحسن وقتادة وأبي اسحاق
 السبيعي وأبي الزبير المكي ، وأبي سفيان طلحة بن نافع ، وعبد الملك بن عمير .
 ورابعها : من اتفقوا على أنه لا يحتج بشي من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسمع
 لغلبة تدليسهم ، وكثرته عن الضعفاء والمجهولين كابن اسحاق ومثية وحجاج بن ارطاة
 وجابر الجعفي ، والموليد بن مسلم ، وسويد بن سعيد ، وأضرابهم ممن تقدم ، فهو هؤلاء
 الذين يحكم على ما رووه بلفظ عن بحكم المرسل كما تقدم .

وخامسها : من قد ضعف بامر آخر غير التدليس ، فرد حديثهم به لوجه به ،
 ان لو صرح بالتحديث لم يكن محتجا به ، كأبي خباب الكلبي وأبي سعيد البقال ونحوهما
 فليعلم ذلك ، وهذا كله في تدليس الراوى ما لم يتصله أصلا بطريق .
 فأما تدليس الاجازة والمناولة والوجادة باطلاق اخبرنا فلم يعده أئمة هذا الفن
 في هذا الباب ، كما قيل في رواية ابي اليمان ، الحكم بن نافع ، عن شعيب ، ورواية
 مخزومة بن بكير بن الاشج ، وصالح بن ابي الاخضر عن الزهرى ، وشبه ذلك ، بل هو
 اما محكم له بالانقطاع أو يعد متصلا .

ومن هذا القبيل ما ذكره محمد بن طاهر المقدسي ، عن الحافظ ابي الحسن
 الدارقطني . أنه كان يقول فيما لم يسمع من البخوى : قرى على ابي القاسم البخوى ،
 حدثكم فلان ، ويسوق السند الى اخره ، بخلاف ما هو سماعه ، فانه يقول فيه : قرى
 على ابي القاسم البخوى وأنا اسمع أو اخبرنا أبو القاسم البخوى قراءة ونحو ذلك ، فأما
 أن يكون له مع البخوى اجازة شاملة بمروياته كلها ، فيكون ذلك متصلا ، أو لا يكون كذلك

(١) نقل هذا النص من أوله الى كلمة من شيخه ، الكوثري في تعليقه على شروط
 الائمة الخمسة / : ٤١

- فيكون وجاده ، وهو قد تحقق صحة ذلك عنه .
 - على أن التدليس بعد سنة ثلاثمائة يقل جدا .
- قال الحاكم : لأعرف في المتأخرين من يذكر به إلا أبا بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغدي والله أعلم ، انتهى " ١ "
- قلت : وهو كما قال ، أنظر صفحة ٢٠٩ الى ٢١٣
- فهذه النصوص تقيدها أن الكتاب من تأليف الحافظ العلائي .

(١) التبيين لاسماء المدلسين : ٢١ - ٢٣

نسخ الكتاب

بعد أن عرفت ما يدل على صحة نسبة الكتاب للحافظ العلائي ، يمكن تناول هذا الموضوع ، وهو هل للكتاب نسخ متعددة أم لا .
ان المصادر التي بين أيدينا لا تشير الا الى وجود نسخة واحدة هي نسخة المكتبة الظاهرية .

فقد جاء في الفهرس التمهيدى للمخطوطات المصورة بجامعة الدول العربية ما يلي :
كتاب جامع التحصيل في أحكام المراسيل - لصالح الدين خليل بن كيكلاى العلائي الشافعي ، ١١٢ ق ، ١٨ × ١٤ سم ، نسخ بخط محمد زريق .
أحكام المراسيل ، والرواة المحكم على روايتهم بالارسال .
٥٠ ، ١٦٣ ، عن الظاهرية بدمشق ، حديث "٤٠٥" "١"

ويذكر الشيخ ناصر الدين الالباني في فهرس مخطوطات المكتبة الظاهرية قسم الحديث : جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، حديث رقم ٤٠٥ ، (ق ١ - ١١٠)^٢
لكن ورد في تاريخ الادب العربي لبروكلمان ، ان الكتاب في القدس "٣" .
ويبدو أن هذه النسخة هي نسخة الظاهرية ، حيث أن بروكلمان لم يشر الى ذكر نسخة الظاهرية .

وعلى فرض وجود نسخة اخرى للكتاب في القدس ، فاننا لانتمكن من الاستفادة منها للاسباب السياسية ، حيث يتعذر الاتصال بالقدس بعد ان جثمت عليه الصهيونية بكلكتها ، ونسأل الله تعالى أن يعجل باليوم الذي تتخلص فيه البلاد الاسلامية من براكن الصهيونية واعداء الاسلام - لتظهر حقيقة هذه النسخة هل هي نسخة الظاهرية أو غيرها ، فان كانت هي زال ما في النفس من شك ، وان كانت غيرها لمكن الاستفادة منها بمقارنتها مع نسختنا هذه والله أعلم .

(١) الفهرس التمهيدى للمخطوطات المصورة : ٧١ ، ٧٢
(٢) فهرس المخطوطات بالمكتبة الظاهرية - قسم الحديث : ٣٦٢

وصف المخطوطة :

لم يتمكن لي الوقوف على عين المخطوطة ، حتى أتمكن من إعطاء وصف لها حسب واقعها إذ أنها في ظاهرية دمشق ، وأنا في مكة ، وقد اعتمدت على نسخة مصورة منها تابعة في الاصل • لدار الكتب الوطنية بقطر : ثم أنتقلت ملكيتها لفضيلة الدكتور محمد مصطفى الاعظمي لذا لم أتمكن من معرفة النسخة من حيث ضخامتها والورق الذي كتبت عليه •

أما حجمها من حيث طولها وعرضها فقد اعتمدت في ذلك على ما جاء في الفهرس التمهيدى فأشار الى ان عدد اوراقها ١١٢ ورقة وطولها ١٨ سم ، وعرضها ١٤ سم "١" وجاء في فهرس مخطوطات المكتبة الظاهرية ان عدد اوراق المخطوطة (١١٠) "٢" قلت • والثاني هو الصواب ، ولعل المخطوطة الذي فيها جامع التحصيل تشتمل على ١١٢ ورقة منها ١١٠ كتب فيها الكتاب ، وورقتان ضمت الى الكتاب وليست منه ، لأن الصورة التي بين يدي تشتمل على ١١١ ورقة • منها ١١٠ للكتاب والورقة رقم ١١١ تتعلق بالكلام على بعض المتروكين ، ومن ترك حديثهم فمن نظر الى اوراق المخطوطة عموما قال ١١٢ ورقة ، ومن اكتفى بورقات الكتاب قال : ١١٠ ورقة •
كاتب المخطوطة :

المخطوطة من نسخ رجل يدعى محمد رزيق ، كما جاء في آخر النسخة من قوله :
كتبها محمد رزيق • "٣"
خطها :

كتبت النسخة بخط تعليق ردى ، معجم في أكثره ، وبعضه خلا من ذلك •
عدد سطورها :

يتراوح عدد سطور المخطوطة ما بين ١٨ سطرا الى ٢١ سطرا في الصفحة الواحدة •
الورقة الاولى :

كتب على الورقة الاولى من المخطوطة • عنوان الكتاب ، واسم المؤلف •
• كتاب جامع التحصيل في أحكام المراسيل •

-
- (١) المفهرس التمهيدى : ٧١
 - (٢) فهرس مخطوطات المكتبة الظاهرية : ٣٦٢
 - (٣) جامع التحصيل :

تأليف الامام العلامة الحافظ صلاح الدين ، خليل بن كيكلي العلائي

• رحمه الله

ثم جاء فيه أيضا :

قال الشيخ موفق الدين رحمه الله تعالى ، رواية الخرقى ، عن الشيخ أبي محمد ،

المبارك بن علي بن الحسن بن الطباخ ، عن أبي العزاحم بن عبيد الله بن كادس ،

عن أبي علي المبارك ، عن أبي الحسين بن شمعون ، عن الحرقي .

(قلت : ولا أدري ما هو ، وهل له علاقة بالكتاب أم كتب من أحد اصحاب

المخطوطة)

• ثم وضع في وسط الصفحة ختمان

• احدهما قديم • باللغة العربية

• وثانيهما ختم باللغة العربية ، ولغة أجنبية

الورقة الثانية :

كتب على الورقة الثانية ، مقدمة الكتاب وأولها :

بسم الله الرحمن الرحيم ، وصلى الله على سيد المرسلين محمد ، وعلى آله وصحبه

أجمعين ،

قال الشيخ الامام ، العالم الحافظ ، العلامة ، صلاح الدين أبو سعيد ،

خليل بن كيكلي العلائي الشافعي رحمه الله تعالى :

الحمد لله القديم الذي لم يزل قبل كل شيء ، أولا . . . الخ

وفي آخر الورقة ٢ / ب • كتب

الباب الاول ، في حد الحديث المرسل ، والفصل بيته وبين غيره •

تصحيح النسخة :

عند نسخ المخطوطة ، ترك الكاتب عبارات وكلمات ، ثم استدركها عند التصحيح والمقابلة

وكتب ذلك على هامش النسخة ، ورمز لها بـ ص ح ، مما يدل على أن النسخة قد صححت

وقويت على النسخة الام •

تاريخ نسخ المخطوطة :

لم يعرف تاريخ نسخ المخطوطة حيث لم يدون ذلك على النسخة • ولم يشير

أحد ممن تكلم عليها الى تاريخ نسخها •

هوامش الكتاب :

أشرت عند الكلام على تصحيح النسخة أن هناك استدراقات ، كتبت على هامش النسخة ، كما وجدت هوامش على المخطوطة في الباب الرابع عند ذكر معجم المدلسين وهو ما ذيله حافظ العصر أبو الفضل ابن الحسين ، كما أشار الى ذلك الحافظ ابن حجر " ١ "

كما وجدت هوامش أخرى على المخطوطة في الباب السادس عند ذكر معجم الرواة المرسلين وذلك من زيادات برهان الدين الحلبي حيث قال : وقد ذكر منهم الحلاشي في كتابه المراسيل جملة ، وزدت أنا جملة ذكرتهم على هوامش الكتاب " ٢ "

فراغات النسخة :

النسخة بحمد الله كاملة ، وقد سلمت من الفراغات الا نادرا ، وهي قليلة جدا ، وقد اهديت بفضل الله تعالى الى السقط وأتمته في بعضها

سماعات النسخة وملكيته :

لم يذكر على النسخة سماعات أو تملك . الا ما جاء في الورقة الاولى كما أشرت الى ذلك عند الكلام عليها .

ملاحظات :

ذكر في بعض الصفحات في يسار الهامش السفلي من الصفحة (أ) أول كلمة من الصفحة المقابلة ، واهملت في بعض الصفحات .

النسخة كتبت من نسخة فيها بعض السقم ، وغير قابلة بأصلها ، يقول كاتبها : كتبه محمد زريق من نسخة فيها بعض السقم ، ولا مقابلة بأصلها ولا بخيره " ٣ "

ولهذا جاء فيها تصحيح وتحريف ، وخطأ غير قليل ، ولكن صحح أكثره ان لم يكن كله بحمد الله تعالى ، وذلك بمقابلة النسخة على أصولها .

أشار المؤلف في نهاية الكتاب الى بعض المصادر التي اعتمد عليها عند تأليفه وهي للباب السادس خاصة فقال : وما نقلته من تهذيب الكمال لشيخنا الحافظ أبي الحجاج المزني ، فانما كتبه من خط شيخنا الحافظ أبي عبد الله الذهبي في مختصر

- (١) لبقات المدلسين : ٢
- (٢) التبيين لاسماء المدلسين : ٥
- (٣) جامع التحصيل . ٧٨٦

الكتاب المذكور ، وما كتبه من الصحابة الذين في صحبتهم نظر من كلام ابن عبد البر ،
والصغاني " ١ "

فرغ العلائي من تأليف هذا الكتاب يوم الاحد خامس شوال سنة ست وأربعين
وسبعمائة ، وكان قد بدأه في شعبان من السنة نفسها ، قال العلائي : فرغت منه
يوم الاحد خامس شوال سنة ست وأربعين وسبعمائة ببيت المقدس ، وكان ابتداءه في
أثناء شعبان من السنة المذكورة " ٢ "

(١) جامع التحصيل : ٧٨٦

(٢) جامع التحصيل : ٧٨٦

طريقة العلائي في كتابه :

لقد سار العلائي في كتابه على النهج الذي رسمه في مقدمة كتابه ، ويمكن عرض

ذلك كما يلي : -

الموضوعات التي تعرض لها :

١ - خصص العلائي الباب الاول ، لبيان حد المرسل ، والفرق بينه وبين

المنقطع والمعضل ، وبيان ما بينهما من عموم وخصوص .

٢ - كما خصص الباب الثاني للكلام على مذاهب الفقهاء في حجية المرسل فقد

عرض مذاهبهم عرضا بديعا بين فيه نواحي الاتفاق والاختلاف في هذه المذاهب ، ثم

ختمه بذكر خلاصة لهذه المذاهب .

٣ - وأفرد الباب الثالث لادلة المذاهب في حجية المرسل وعدمه ، فقد قسم

المذاهب الى اقسام ثلاثة .

الاول - من قبل المرسل واحتج به مطلقا .

الثاني - من رده مطلقا

الثالث - من فصل في ذلك فليل بعض المراسيل ورد بعضها .

ثم ساق أدلة هذه المذاهب مذهباً مذهباً . ثم ناقش هذه الأدلة بايراد

الاعتراضات عليها ، ثم أجاب عما يمكن الاجابة عنه ، ثم رجع قولاً رآه جامعاً وأجاب

عن كافة الاعتراضات عليه ، ثم ختم الباب بذكر خلاصة لهذه الاقوال .

٤ - وتعرض في الباب الرابع لمسائل لها صلة بالحديث المرسل ، وأهمها

أ - اقوال الفقهاء في مراسيل بعض التابعين واتباعهم ، وبيان المراسيل المقبولة

والضعيفة .

ب - ذكر أمثلة لما يعتضد به المرسل .

ج - قول ابن برهان في المرسل .

د - قول امام الحرمين اذا قال حدثني الثقة .

هـ - قول الفخر الرازي في اسناد من دأبه الارسال .

و - رواية الرجذ عمز، لم يلقه هل يسمى تدليسا أو ارسالاً .

ز - التدليس وأقسامه .

ح - الالتفاظ الدالة على السماع .

ط - الالفاظ المحتملة للسما وتطلق في التدليس .

وقد أجمعها العلائي بقوله - في فروع وفوائد وتنبيهات وأمثلة نذنب بها ما تقدم
٥- وخص العلائي الباب الخامس للكلام على الإرسال الخفي ، والفرق بينه وبين
الإرسال الظاهر ، وأتوال الفتها في ذلك ، وذكر أمثلة لذلك .
٦- أما الباب السادس ، فقد افرد به ذكر الرواة المحكوم على روايتهم بالإرسال في
شيخ ، أو في حديث بعينه .
وقد ذكرهم مرتبين على حروف المعجم ليسهل الرجوع اليهم .
هذا عرض سريع للموضوعات التي تطرق لها العلائي في كتابه ، وهي تظهير
ما لهذا الكتاب من فائدة علمية جلية لا يمكن أن توجد مجموعة في غيره من الكتب المولفة
في هذا الموضوع .

الكتب المؤلفة في المراسيل وميزات كل واحد منها

تشير المراجع الى أن المؤلفات في المراسيل ثلاثة كتب هي :

١- مراسيل أبي داود .

٢- مراسيل ابن أبي حاتم .

٣- جامع التحصيل لاحكام المراسيل .

ولعل هناك كتب اخرى ألقت في هذا الفن ، لكن عفى عليها الزمان أو ضاعت

كما ضاع غيرها من المؤلفات ، وذلك لانا نجد العلائي كثيرا ما ينقل في كتابه عن أبي بكر

البرديجي ، وبعد العزيز النخشي ، وان كان هذا لا يمكن القطع فيه على ان اهم مؤلفات

في المراسيل ، مفردة ،

لذا فاني اقتصر الكلام على هذه الكتب الثلاثة بايجاز ، معرفا لها ، ذاكرا أهم

مميزاتها ؛

١- مراسيل أبي داود :

هو من تأليف المحدث ابي داود سليمان بن الاشعث السجستاني صاحب السنن

وقد ألفه حسب أبواب الفقه ، ابتدأه بالطهارة . الى آخر الابواب .

وقد طبع هذا الكتاب طبعين .

طبع بمصر بمطبعة صبيح " ١ "

وطبع بالهند مع كتاب سنن أبي داود .

يقول الشيخ محمد عميم الاحسان في مقدمة كتاب المراسيل المذكور :

كتاب المراسيل للامام أبي داود ، هو أول مصنف صنف في الباب ، قال فسي

التدريب : صنف في المراسيل أبو داود ثم أبو حاتم ثم الحافظ أبو سعيد العلائي ، من

المتأخرين ، وفي هذا الكتاب - يعني مراسيل أبي داود - أربعمئة ومضة وستون حديثا

من المراسيل ، وفيه شيء من مراسيل الصحابة ، وظيف من المسانيد جاء ذكرها تبعا

واستطرادا .

وأكثر المراسيل من مشاهير التابعين :

وأبواب الكتاب سبعة ومائة " ٢ "

قلت وهو يؤيد ما ذهب اليه من أنه مرتب على ابواب الفقه .

(١) لم أقف على هذه الطبعة ، وقد فتشت عنها كثيرا ،

(٢) مقدمة مراسيل أبي داود : ٤

٢ - المراسيل لابن أبي حاتم .

من مؤلفات الامام عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم بن أدريس الرازي الحنظلي صاحب الجرح والتعديل .

وقد طبع الكتاب طبعتين ايضا .

الاولى وكانت في الهند سنة ١٢٢١ هـ ونشره المجلس العظمي الجنوبي

الحيدر ابادى .

الثانية طبعها السيد صبحي السامرائي سنة ١٣٨٦ هـ ١٩٦٧ م ، ويظهر أنه

لم يطلع عند طبع الكتاب على طبعة الهند ، لانه لم يشر اليها في المقدمة التي وضعها للكتاب لاسيما عند الكلام على المؤلفات في المراسيل ، ونجد في طبعته خطأ لو اطلع على الطبعة الهندية لصوبها عنها .

والكتاب وضع حسب الرواة الذين في روايتهم ارسال في شيخ معين أو في حديث معين ،

وقد أورد العلائي كتاب ابن أبي حاتم أجمع في الباب السادس من كتابه .

وقد قدم ابن أبي حاتم بين يدي الكتاب فصلا أورد فيه اقوال الائمة في مراسيل

بعض التابعين ، ومفاضلة بعضها ببعض ، وقبول بعضها دون بعض " ١ " .

وهنا ينبغي أن اشير الى نقطة اوردتها العلامة الكتاني في كتاب الرسالة المستطرفة ،

عند الكلام على كتب المراسيل حيث قال : ومنها كتب في المراسيل ككتاب المراسيل لابن

داود صاحب السنن ، في جزء لطيف مرتب على الابواب لابن أبي حاتم ، وهو مرتب على

الابواب أيضا ، ومن أبوابه في أوله ، باب ما ذكر في الاسانيد المرسله أنها لا تثبت بها

الحجة " ٢ " .

قلت : وملاحظتي في ذلك هو قوله : مرتب على الابواب أيضا ، لكن واقع الكتاب أنه

مرتب على اسماء الرواة ، لان المتبادر من قوله أنه مرتب على ابواب الفقه ككتاب أبي داود

والكتاب يخالف ذلك .

ولعل سبب قوله أنه لم يقف الا على الباب الاول ، وظن أن الكتاب كله على غرار الباب

الاول فقال ما قال .

٣ - جامع التحصيل ، وهو كتابنا هذا الذي بين يديك ، هو أوسع هذه المؤلفات لاشك ،

وأكتفى بذكر ما إردده العلائي في مقدمة كتابه لتقف عن كتب على ما في الكتاب ، وتظهر

مميزاته عن غيره - وذلك زيادة على ما أوردته عن الكتاب في فصل طريقة المؤلف .

(١) مراسيل ابن أبي حاتم : ١١ - ١٣

(٢) الرسالة المستطرفة : ٨٥ - ٨٦

قال الحافظ العلائي : ورتبته على ستة أبواب .

الاول : في تحقيق المرسل وبيان حده .

الثاني : في ذكر مذاهب العلماء فيه .

الثالث : في الاحتجاج لكل قول ، وبيان الراجح من ذلك .

الرابع : في فروع كثيرة وفوائد غزيرة يترتب بها ما تقدم

الخامس : في بيان المراسيل الخفي ارسالها في اثناء السند .

السادس : في معجم الرواة المحكوم على روايتهم بالارسال " ١ "

٤- كذلك لايفوتني وانا أتكلم على كتب المراسيل أن اشير الى مؤلف رابع هو من تأليف

الحافظ ضياء الدين المقدسي ، وقد فرقه العلائي بين طيات كتابه كما اخبر بذلك ان قال :

وقفت في هذا المعنى على خير لطيف بخط الحافظ ضياء الدين المقدسي من جمعه ، فنقلت

جميعه في هذا المعجم " ٢ " .

وهو كما يظهر مؤلف على أسماء الرواة المرسلين عن شيخ معين على نهج مراسيل ابن

أبي حاتم .

هذه هي المؤلفات في المراسيل وما يمتاز به كل مؤلف . وهي التي عرفناها ووقفنا

عليها حتى الان ، ولعل هناك مؤلفات أخرى ثابسة في زاوية من مكتبات العالم تنتظر

اليوم الذي يهيء الله لها من يظهرها لتنير وتستنير .

(١) جامع التحصيل : ٢

(٢) جامع التحصيل : ٢٨٢

جامع التحصيل أوسع ما كتب في المراسيل

بعد أن اخذنا فكرة موجزة عن الكتب التي الفت في المراسيل ، نرى أن هذه الكتب انفردت ببيان فرع خاص ، أو مسألة واحدة من فروع ومسائل الحديث المرسل ، وقبل أن نطلق الحكم بأن جامع التحصيل أوسع ما كتب في الحديث المرسل ، نحاول اعطاء فكرة عما ذكر في كتب مصطلح الحديث عن هذا النوع .

ويمكن اجمل الكلام عن هذه الكتب حيث انها سلكت نهجا يكاد يكون واحدا في الكلام على المرسل لذا فاني اخص اقوالهم فيما يلي :

١ - الكلام على تعريف المرسل ، من حيث اللغة والاصطلاح حسب مذهب المحدثين والفقهاء والاصوليين ، وشرح التعاريف والاعتراض على التعاريف وشرحها .
٢ - الكلام على حجية المرسل ، وذكر اختلاف مذاهب الفقهاء فيه ، ومناقشة هذه الآراء .

٣ - الكلام على ما يعتضد به المرسل .

٤ - مراسيل سعيد بن المسيب والخلاف فيها .

٥ - الكلام على مراسيل الصحابة ، وصحة اطلاق هذا الاصلاح وعدمه ، وبإيمان حجيتها وعدمها .

٦ - هل المنقطع والمعضل والمعلق تدخل في المرسل أم لا وبين الفرق بينها .

هذا أهم ما تعرض له المؤلفون من علماء مصطلح الحديث ، في كتبهم وأنت ترى ان العلائي قد تناولها باسهاب ضمن ترتيب جيد قد أوضحته عند الكلام على موضوعات الكتاب .

ومعد هذا العرض السريع يمكن القول بدون غلو أن جامع التحصيل أوسع كتاب ألف في المراسيل من الكتب التي ظهرت بين أيدينا والله أعلم .

أثر كتاب العلائي في المؤلفين بعده :

ولما كان جامع التحصيل أوسع المؤلفات في الحديث المرسل ، والكلام على أحكامه فان هذا الكتاب ما أن فرغ منه مؤلفه حتى تناوله العلماء والمؤلفون من بعده بالدراسة أو الزيادة والتذييل ، أو الاقتباس والاستفادة والتأخير . مما يدل على ماللكتاب من مكانة علمية ، ويمكن تلخيص هذا الاثر في ناحيتين :

أ - التذييل على الكتاب :

لقد مضى عند الكلام على طريقة المؤلف في كتابه ، وعند وصف المخطوطة أن العلائي وضع معجمين أحدهما لاسماء المدلسين ، والاخر لاسماء المرسلين ، وأن الحافظ أبا الفضل ابن الحسين قد ذيل على هوامش الكتاب في اسماء المدلسين ، بزيادات قاتت العلائي ، يقول الحافظ بن حجر : ثم ذيل حافظ العصر أبو الفضل ابن الحسين في هوامش كتاب العلائي اسماء وقعت له زائدة " ١ "

أما الزيادات في اسماء الرواة المرسلين فقد زادها الحافظ برهان الدين الحلبي على هوامش الكتاب أيضا .

قال البرهان : وقد ذكر منهم العلائي في كتابه المراسيل جملة ، وزدت أنا جملة ذكرتهم على هوامش الكتاب " ٢ "

ب - الاقتباس من الكتاب :

وهذه الناحية تظهر أثر هذا الكتاب وأهميته أكثر من الناحية الاولى فاذا رجعنا الى الكتب التي الفت بعد العلائي نرى انها لم تغفل هذا الكتاب بل اعتمدت عليه ضمن ما اعتمدته من مراجع ، فهذا السخاوي عند الكلام على حد المرسل وتعريفه يعتمد على كلام العلائي ، وينقله مكتفيا به ، يقول السخاوي : وأصله كما هو حاصل كلام العلائي ، مأخوذ من الاطلاق ٠٠ الخ " ٣ "

أما الكلام على التدليس والمدلسين وان كان قد سبق العلائي في التأليف فيه الكرابيسي ، والنسائي ، والدارقطني ، ثم الذهبي ، الا ان من جاء بعد العلائي كلهم عيال عليه في ذلك .

(١) طبقات المدلسين : ٢

(٢) التبيين لاسماء المدلسين : ٥

(٣) فتح المغيبي ١ : ١٢٨

فالبرهان الحلبي في كتابه التبيين لاسماء المدلسين ، أورد كافة الاسماء التي ذكرها العلائي في كتابه ، ثم نقل كلام العلائي في تقسيمه المدلسين الى طبقات فقال : ثم أعلم أيها الواقف على هؤلاء انهم ليسوا على حد واحد بحيث يتوقف نسي كل ما قاله كل واحد منهم " عن " أو " ان " أو قال ، بغير اداة ، ولم يصحح بالسمع ، بل هم طبقات .

قال الحافظ العلائي : اولها من لم يوصف بذلك . . الخ " ١ "

وقال الحافظ ابن حجر في مقدمة كتابه طبقات المدلسين : أما بعد فهذه معرفة مراتب الموصوفين بالتدليس في اسانيد الحديث النبوي ، لخصتها في هذه الاوراق لتحفظ ، وهي مستمدة من جامع التحصيل للامام صلاح الدين العلائي . . الى ان قال : وهذا التقسيم المذكور حرره الحافظ صلاح الدين المذكور في كتابه المذكور ، فمن عليه رقم هـ ، فهذا مذكور في الفصل الذي ذكره في اسماء المدلسين ، والا فهو من الزيادة عليه " ٢ " كل هذا يدلنا على مال هذا الكتاب من اثر ومكانة في المؤلفين بعده ، حيث أنهم تناولوه بالزيادة والتذييل ، أو الاقتباس والتلخيص .

(١) التبيين لاسماء المدلسين : ٢١ - ٢٣

(٢) طبقات المدلسين : ٢

ماهي مشكلة المرسل :

بعد الكلام على الكتاب ومؤلفه ، يتطرق بنا الحديث الى طرح هذا السؤال ماهي مشكلة المرسل ،

وإذا أردنا الإجابة على هذا السؤال بعد تتبع اختلاف الفقهاء في الحديث

المرسل ، يمكن القول بأن مشكلة المرسل تنحصر في مسألتين .

• المسألة الاولى : في تعريفه وبيان حده .

• المسألة الثانية : في مذاهب الفقهاء فيه .

أما مسألة تعريفه وبيان حده . فنرى العلماء يذهبون في ذلك مذاهب شتى يمكن

تلخيصها فيما يلي :

١- المرسل : هو ما سقط من اسناده راو فأكثر .

وفي هذا التعريف نرى ان لافرق بين الحديث المرسل والمنقطع والمعضل والمعلق .

٢- المرسل : هو قول التابعي الكبير ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

٣- المرسل : هو قول التابعي . صغير كان أو كبيراً . قال رسول الله - صلى

الله عليه وسلم .

٤- المرسل : هو ما سقط من اسناده راو واحد ، سواء كان المرسل له تابعياً وغيره .

وفي هذا التعريف نرى ان المرسل والمنقطع بمعنى واحد .

فكل هذه التعريفات تظهر لنا هذه المشكلة جلياً بحيث لا يمكن القول بأن الخلاف

فيها نظري أو لفظي .

٢- أما المسألة الثانية ، وهي اختلاف العلماء في حجية المرسل .

فقد ذهبوا في ذلك الى اقله اقل جاوزت عشرة مذاهب كما اوضح ذلك الحافظ

العلائي في الباب الثاني من هذا الكتاب الا أنها تتلخص في ثلاث مذاهب هي :

١- قبول المرسل مطلقاً .

فقبل بعضهم مراسيل القرون الثلاثة الأولى ، وتجاوز البعض الى قبول كسل

مرسل سواء قرب عهد مرسله أم بعد اذا كان الراوى عدلاً ، قال صاحب مسلم الثبوت :

المرسل قول العدل ، قال عليه السلام كذا ٠٠٠ الى ان قال : وطائفة المتأخرين

منهم ابن الحاجب وابن القيم . يقبل من أئمة النقل مطلقاً ، وهو المختار " ١ "

وذهب قوم آخرون الى أن المرسل أعلى من المسند وأقوى ، لان من أسند فقد

أحال ، ومن أرسل فقد تكفل .

٢ - رد المرسل مطلقا .

ورد جماعة المرسل مطلقا ، من أى عصر كان ، بل ذهب بعضهم الى رد مراسيل

الصحابة .

٣ - قبول المراسيل بشروط ، ورد ماخالف ذلك .

فمنهم من خص القبول بمراسيل كبار التابعين دون غيرهم .

ومنهم من ذهب الى قبول مراسيل الثقات الذين لا يرون الا عن الثقات دون غيرهم ،

وهو الذى رجحه العلائقي ، ونسبه الى جمهور المحدثين ، كعلى ابن المديني ، والامام

البخارى ومسلم وغيرهم من الائمة .

فترى ان كل هذه الاختلافات أدت الى تفاوت نظر المحدثين والفقهاء في الحديث

المرسل .

ما هو الحل للمشكلة :

بعد أن عرضنا مشكلة الحديث المرسل يمكن طرح هذا السؤال . ما هو الحل

للمشكلة ؟

والجواب عن هذا السؤال أن ما ذهب اليه المحدثون يعتبر هو الحل لمشكلة

الحديث من جميع نواحيه .

أما ناحية حده وتعريفه . فقد ذهبوا الى ان الحديث المرسل هو ما قال فيه

التابعي - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم . وبهذا التعريف يفرقون بين الحديث

المرسل وبين الحديث المنقطع والمعضل والمعلق .

أما من ناحية حجيته ، فقد ذهبوا الى أن الحديث المرسل حديث ضعيف الا

إذا كان مرسله ثقة ، لا يروى الا عن الثقات ، فيقبل مرسله ، والا فلا .

أثر الحديث المرسل في الفقه الاسلامي :

وغرضنا من ذلك - هو ان كتب الاصول ومصطلح الحديث - اوردت ان الأئمة الثلاثة أبا حنيفة وماكا واحمد رحمهم الله - قد قبلوا الحديث المرسل واحتجوا به ، فما هي نسبة الاحكام في هذه المذاهب التي اعتمد في أدلتها على أحاديث مرسلة .

والمتبع لكتب مصطلح الحديث وأصول الفقه - التي تعرضت للكلام على الحديث المرسل ، لا يجد واحدا فيها تعرض لهذه الناحية ، من حيث أثرها العملي في هذه المذاهب ، بل اكتفت كلها بذكر الجانب النظري ، أما كتب الفقه فانها وان تطرقت لبعض هذه المسائل الا انها تعرضت لها ضمن الكلام في جزئيات المسائل ، ولم يتطرق لهذه المسألة باحث فيما نعلم يتعرض للمشكلة بالبحث والتمحيص .

لاسيما اذا اخذنا في اعتبارنا ان الحديث المرسل حديث ضعيف لا تقوم به حجة ، فعندئذ تظهر أهمية هذه المسألة في معرفة نسبة الاحكام التي اعتمد الفقهاء الثلاثة على أدلتها بأحاديث مراسيل حيث يمكن تحديد جانب الضعف في هذه المسائل وبيان الراجح فيها .

وفي الحقيقة كانت رغبة المشرف الدكتور محمد امين المصري ملحة في تناول هذه المسألة ، بتتبع كتب الفقه والخلاف لاعطاء احصائية للمسائل التي استدلت بها بالحديث المرسل وهل تعتقد هذه المرسلات بأحاديث صحيحة مسندة أم لا ، والوصول فيها الى نتيجة معينة ، وبيان الراجح منها حسب قواعد الترجيح المعتادة .

واما كان بحث هذا الموضوع طويلا متشعبا يحتاج الى رسالة خاصة وان واقف الرسالة هو تحقيق كتاب جامع التحصيل ، والمدة لا تكفي للقيام بالعملين معا على الوجه المطلوب ، آثرت ترك البحث في هذه المسألة الان ، وتناولها مستقبلا ان شاء الله تعالى ، أو أن يتعرض لها غيري بالبحث والتمحيص ، واكتفيت بتحقيق الكتاب ولابراز أهمية هذه النقطة اكتفي بضرب مثل واحد موجز غاية الايجاز لمعرفة مدى أهمية هذا الموضوع .

ذهب الامام أبو حنيفة رحمه الله تعالى الى أن من ضحك في الصلاة فهتمة فايعد الصلاة والوضوء جميعا .

قال الزيلعي في نصب الراية ، قلت : فيه أحاديث مسندة وأحاديث مرسلة .

أما المسندة فرويت من حديث أبي موسى الأشعري وأبي هريرة وعبد الله بن عمرو ، وأنس بن مالك ، وجابر بن عبد الله ، وعمران بن حصين وأبي المليح " ١ " ثم تكلم على هذه الأحاديث ، حديثا حديثا ، مبينا من أخرجها ثم ردها جميعا لما فيها من الضعف الشديد ، أما بالوضع ، أو الترك ، بحيث أنها بمجموعها لا تتقوى ولا تحتمل .

- ثم قال بعد ذلك ، : وأما المراسيل فهي أربعة .
- أشهرها - مرسل أبي العالية .
- والثاني مرسل محبد الجهنوي .
- والثالث مرسل إبراهيم النخعي .
- والرابع مرسل الحسن " ٢ "

ثم ساق هذه المراسيل بأسانيد مبينا من أخرجها ، وما فيها من العلل ثم قال :

وأسند ابن عدى في الكامل ، عن علي بن المديني ، قال ، قال لي عبد الرحمن ابن مهدي ، وكان أعلم الناس بحديث القمهمية : انه كان يدور على أبي العالية ، فقلت له : ان الحسن يرويه عن النبي - صلى الله عليه وسلم فقال عبد الرحمن : حدثنا حاد بن زيد ، عن حفص بن سليمان ، قال : أنا حدثت به الحسن ، عن حفصة ، عن أبي العالية .

فقلت له : فقد رواه إبراهيم ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسلا ، فقال عبد الرحمن : حدثنا شريك ، عن أبي هاشم ، قال : أنا حدثت به إبراهيم ، عن أبي العالية .

فقلت له : فقد رواه الزهري ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسلا . فقال عبد الرحمن : قرأت هذا الحديث في كتاب ابن أخي الزهري ، عن الزهري ، عن سليمان بن أرتم ، عن الحسن .

فأنت ترى أن الطرق المسندة لا تتقوى على إثبات الحجة ، وأن الطرق المرسلة يرجع ثلاث منها الى أصل واحد .

(١) نصب الراية ١ : ٤٧ ، قلت وانظر البحث أيضا في كتاب الدراية في تخریج احاديث الهداية ١ : ٣٤ - ٣٧

(٢) نصب الراية ١ : ٥٠

أما المرسل الرابع ، فهو مرسل معبد الجهني ، ولا تقوم به حجة لضعفه أيضا .

هذا مثال واحد يرينا ما يتعلق بهذه المسألة من أهمية ، يتتبع الباحث مسائلها ويتناولها بالبحث والتمحيص ، ويفرده ببحث خاص كما افرد المؤلفون كتباً خاصة بالأحاديث المرسلة ، والرواة المرسلين .

خلاصة البحث :

وخلاصة البحث فيما يتعلق بالمشكلة ، أن الحديث المرسل هو ما رواه التابعي ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، بدون ذكر الصحابي .

وأنه حديث ضعيف ، لا تقوم به حجة ، إلا إذا كان الراوي ثقة ، ولا يروى إلا

ثقات ، فإنه يقبل مرسله ، إذ أن جمهور المحدثين والمحققين من الفقهاء قبلوا بعض المراسيل كمراسيل سعيد بن المسيب ، ومن كان مثله ممن لا يروى إلا عن الثقات ، وردوا ما عدا ذلك .

وهنا يخطر في ذهن سؤال ، وهو .

ما حكم مراسلات النخعي ، عن عبد الله بن مسعود ؟ ، ومالك بن أنس عن

سعيد بن المسيب . ؟

والجواب عن ذلك ، أن هذه لا تسمى مراسلات إلا على اللقول المرجوح ، ولا تدخل

فيما نحن بصددده ، لأن إبراهيم النخعي وأن كان تابعياً إلا أنه لا يروى حديثه عن

النبي - صلى الله عليه وسلم والرووى الساقط بينه وبين الصحابي .

وأما مالك بن أنس فهو ليس تابعياً ، ولا يرفع حديثه إلى النبي - صلى الله عليه

وسلم .

طريقة السير في تحقيق المخطوطة

إذا عرفنا أن الكتاب ليست له إلا نسخة واحدة ، وأضفنا إلى ذلك قول ناسخ المخطوطة " كتبه محمد رزق ، من نسخة فيها بعض السقم ، ولا مقابلة بأصاها ، ولا بخيره " ١ "

فهذه الاعتبارات تبرز مشكلة الكتاب ، وتظهر ماذا يجب عمله في سبيل اخراج هذا الكتاب حسب ما كتبه العلائي أو قريبا من ذلك .
ومن أجل الوصول إلى الخاية المنشودة ، فقد سرت في تحقيق الكتاب على الخطوَاب التالية :

أ - ما يتعلق بالنصوص :

لقد جاء كتاب العلائي مليئا بالنقول والنصوص ، والاحاديث ، فقد حاولت تصحيح هذه النصوص بمقابلتها على أصولها إذا أمكن ، فان تعذر ذلك فأقابلتها بمراجع آخر أخذت النصوص عن المصادر الام .
وفضل الله تعالى علي ، قد وقفت على كثير من مراجع النصوص ، وعارضتها بها ، وصححت ما تطرق اليه الخلل ، ويظهر ذلك جليا لمن طالع الكتاب ، حيث أشرت عند نهاية كل نص إلى مصدره ، ومرجعه في الهامش .
وهناك نصوص لم أقف على مرجع لها ، فأثبتها كما في المخطوطة دون اشارة .
أما الآيات القرآنية فقد أشرت في الهامش إلى اسم ورقم سورها ، ورقم آياتها .
وبالنسبة للاحاديث والآثار ، فقد حاولت عزوها إلى من أخرجها بقدر الامكان وان لم أقف على الحديث أشرت إلى ذلك في الهامش بقولي : لم أقف على من أخرجها ، وهي قليلة :

ب - ما يتعلق بالاعطاء والسقطات :

لاشك ان في النسخة التي بين أيدينا اخطاء وتصحيحات وتحريفات وسقطات ولعل السبب في ذلك النسخة الام التي اعتمد عليها الكاتب .
وقد حاولت تصحيحها حسب الجهد والطاقه ، وسلكت في التصحيح النهج الاتي :

- ١ - بالنسبة للاخطاء الواقعة في النصوص من تحريف وتصحيف ، فاني أبقيتها على ما في المخطوطة وابين صحة ذلك في الهامش مشيرا إلى المصدر المعتمد فسي التصحيح .

أما إذا كان في النص سقط فأنى اثبتته في الكتاب بين [] وأشير إلى ذلك في الهامش .

٢- أما إذا كان الخطأ في كلام العلائي ، وذلك بأن يكون الخطأ نحوياً أو أملاً أو اضطراباً في الأسلوب أو زيادة لا يستقيم المعنى بها ، أبقيته على ما جاء في المخطوطة ، ونسبت عليه في الهامش .

أما إذا كان الخطأ بنقص لا يتم الكلام إلا به ، فإن كان حرفاً أو كلمة وضعت في الكتاب بين [] وأشير إلى ذلك في الهامش .

٣- أما استدراقات الكتاب التي وضعت على الهامش عند مقابلتها ورمز لها بـ ص ، فاني أضعها في مكانها المناسب بين [] وأشير إلى ذلك في الهامش . ج- ما يتعلق بالتراجم :

١- حاولت ذكر ترجمة لكل شخص يرد في الكتاب أول مرة مبيناً نسبه ، وتاريخ ولادته ووفاته إن أمكن ، ودرجته العلمية ، فإن كان ممن رواة الكتب الستة فاكثري بذكر ترجمته من تقريب التهذيب . وإن كان من غير رواة الكتب الستة فأشير إلى المصدر عقب الترجمة .

٢- أما بالنسبة للصحابة الذين لم يذكروا في تقريب التهذيب ، فأورد ترجمتهم من كتاب تجريد أسماء الصحابة .

٣- فإن كان ممن في صحبته نظر فاني أورد اختلاف العلماء فيهم دون تحقيق إذ الغاية من ذلك إعطاء فكرة لهذا الاختلاف مع الإشارة إلى المصادر ليتسنى لمن أراد الزيادة الرجوع إليها . لأن العلائي إنما أوردهم في الكتاب للحكم على رواياتهم بالارسال إن لم تثبت لهم الصحة ، وبالإسناد إن ثبت ، وحيث إن تحقيق ذلك يخرجنا عن الموضوع لذا اكتفيت بذكر ما ورد فيهم .

٤- أما الأئمة والمتأخرون من الفقهاء والمحدثين والاصوليين ، فاني أحاول ذكر تراجمهم مختصرة من كتب الطبقات المختصة بهم .

٥- وهناك أشخاص لم أقف على تراجمهم فيما فتشت من كتب الرجال التي بين يدي ، فهو لاء أشير عند ذكرهم في الهامش إلى اني لم أقف لهم على ترجمة . د- ما يتعلق بالرموز ،

في الحقيقة لم أكثر من استعمال الرموز أثناء التحقيق ، واقتصرت على استعمالها في عزو الأحاديث إلى من أخرجها سالكا تفي ذلك نهج المؤلف ، والبرهان الحلي . فرمزت بما يلي :

خ لصحيح البخارى

م لصحيح مسلم

د لسنن أبي داود

ت لجامع الترمذى

س لسنن النسائي (المجتبى)

ق لسنن ابن ماجه

ط للموطأ

دى لسنن الدارمي

حم لسنن الامام أحمد

هـ - العناوين الجانبية :

حاولت وضع عناوين جانبية للكتاب ، وخاصة في الابواب الخمسة الاول ليسهل

تداول أى موضوع منها . حيث ان الكتاب خلا من ذلك باستثناء عناوين الابواب .

و - هوامش الكتاب :

أشرت عند الكلام عن وصف المخطوطة أن هناك هوامش عند الباب الرابع

والباب السادس ، وهي زيادات على كتاب العلائي ، وقد أدخلتها ضمن الكتاب كل

عند موضعه المناسب ، ووضعتها بين []

ز - شرح بعض المصطلحات

ذكرت بعض مصطلحات واسماء أمكنة . حاولت تعريفها وأشرت الى ذلك فسي

المهامش .

ح - ترقيم الكتاب .

وضعت في الكتاب ارقاما تسلسلية وذلك عند ذكر معجم المدلسين في الباب الرابع ،

ومعجم المرسلين في الباب السادس .

كما ذكرت ترقيمات ابجدية في بعض الكتاب .

ط : الفراغات :

بفضل الله تعالى ان الكتاب تدر فيه الفراغات ، وهي قليلة جدا ، وقد

اهتديت بحمد الله تعالى الى بعض الكلمات الساقطة ، وأشرت الى ذلك في هامش

الكتاب عند موضعه ، وما لم أتوصل اليه ، اشرت اليه ايضا بانني لم اتبينه .

ي : التعليقات :

كثيرا ما صادفت عند التفتيش على نصوص الكتاب خصوصا أخرى أما توضيح
المذكور في الكتاب أو توحيده ولم يذكرها العلائي . فإني أوردت بعضها في الهامش
وأشرت إلى مرجعه .

وتارة توجد نصوص تخالف ما أورده العلائي ، فإني أوردتها أيضا في
الهامش وأشير إلى مراجعتها .

هذه هي الخطوط العريضة التي سرت عليها في تحقيق الكتاب ساءلا الله تعالى
التوفيق ، راجيا منه القبول .

— هذا أوان الشروع في المقصود وبالله الاستعانة وعليه الاعتماد .

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على سيد المرسلين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

قال الشيخ الامام الحافظ العلامة ، صلاح الدين أبو سعيد ، خليل بن
كيكلى العلائي الشافعي رحمه الله :

الحمد لله القديم الذى لم يزل قبل كل شيء "أولا" ، الرحيم الذى ما يشرح
لعباده المؤمنين ملاذا وموتلا ، الكريم اذ جعل لهم من لدنه سبيلا الى جنات
موصلا ، وأبقى حديثهم الحسن بالاعمال الصحيحة عاليا في الملا ، ووصل منقلاهم
بمزيد لطفه فأزال مههما ، وكشف معضلا .

وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له الهيا واحدا منعما متفضلا .
وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أفضل من جاء عن ربه رسلا ، وأكمل من تمام
بالحق حتى أمسى جانب الضلال متروكا مهمل ، الذى خصه بأوضح المعجزات كتابا
هزلا وأبان به من أنواع الهداية ما كان مجملا ، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الذين
تبواوا الايمان منزلا ، وأعذبوا بتعليمهم لمن جاء بعدهم من شريعته منملا .

أما بعد فان الله سبحانه فضل هذه الأمة بشرف الاسناد ، وخصها بأفضاله
لدون من سلف من العباد ، وأقام في ذلك في كل عصر من الأئمة الأفراد والجهابذة
النقاد من بذل جهده في ضبطه ، وأحسن الاجتهاد وطلب الوصول الى غوامض الله ،
فظفر بنيل المراد ، وذلك من معجزات نبينا - صلى الله عليه وسلم - التي أخبر
بوقوعها ، ودعا لمن قام بهذه الخصيصة وكرع في ينوعها ، فقال صلى الله عليه وسلم :
" تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن سمع منكم " رواه أبو داود في سننه الجامع " ١ " ،
وقال صلى الله عليه وسلم : " نضر الله أمرا سمع مقالتي فادى " ٢ " الى من
لم يسمعها قرب مبلغ أوهى من سامع " فباتصال الاسناد (٢ / ب) عرف الصحيح من
السقيم ، وصان الله هذه الشريعة عن قول كل أفك أئيم ، فلذلك كان الارسال فسي
الحديث علة يترك بها ، ويتوقف عن الاحتجاج به لسببها لما في ابهام الروى عنه من
الغرر والاحتجاج المبني على الخطر ، وقد اختلف العلماء قديما وحديثا فيه ،

(١) السنن : . كتاب العلم . باب فضل نشر العلم . حديث رقم ٣٦٥٩
(٢) كتبت في الاصل . بالألف الممدودة من خطأ النسخ .

وكرت أقوالهم ، وتباينت " ١ " آراؤهم ، وتعارضت أفعالهم ، فاستخرت الله تعالى ، وعلقت هذا الكتاب لبيان ذلك ، وايضاح ماهو الى الصواب أقسام المسالك ، جامعا فيه بين طريقة أهل الحديث وأئمة الأصول والفقهاء الذين في الرجوع اليهم أنفس حصول " ٢ " ، ذاكرا من المقبول ما أمكن الوصول اليه ، ومن المباحث النظرية ما يعول عند التحقيق عليه ، مميذا في ذلك الفث من السمين ، مبينا ماهو الضعيف من المتين ، مؤديا في جميعه حق النصيحة الواجبة علي ، نازعا ردا التعصب حسب الجهد والطاقة عن منكبي ، والى الله تعالى أرغب في الهداية الى الصواب ، والنفع به عاجلا ويوم المآب ، وأن يجعله خالما لوجهه الكريم ، وسببا لنيل النعيم ، وسميته :

" جامع التحصيل لاحكام المراسيل "

ورتبته على ستة أبواب :

- الاول : في تحقيق الحديث المرسل وبيان حده ،
- الثاني : في ذكر مذاهب العلماء فيه .
- الثالث : في الاحتجاج لكل قول وبيان الراجح من ذلك .
- الرابع : في فروع كثيرة وفوائد عديدة يترتب بها ما تقدم .
- الخامس : في بيان المراسيل الخفي ارسالها في اثناء السند .
- السادس : في معجم الرواة المحكم على روايتهم بالارسال .

وبالله أستعين لما قصدت ، وأسأله التوفيق والاعانة فيما أردت ، فهو حسبنا ونعم الوكيل ، والله يقول الحق ، وهو يهدي السبيل .

(١) كتب في النسخة " تبينت "

(٢) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب محمول .

الباب الأول

في حد الحديث المرسل ، والفصل بينه ، وبين غيره .

(١ / ٣) هاهنا ثلاثة الفاظ في اصطلاحهم وهي :

المرسل ، والمنقطع ، والمعضل " ١ "

فلنذكر أولا تحقيقها لغة ، وبيان استعارتها لما نحن بصدده ، ثم بعد

ذلك الكلام في دلالتها اصطلاحا .

أما المرسل " ٢ " ، فأصله من قولهم : أرسلت كذا اذا أطلقته ، ولم

رسيل
ة أ -

تمنعه كما في قوله تعالى : ألم ترأنا أرسلنا الشياطين على الكافرين " (٣) .

فكان المرسل أطلق الاسناد ، ولم يقيد بـراو معروف .

وقد أشار الامام المازري (٤) الى هذا .

ويحتمل أن يكون من قولهم : جاء القوم أرسالا ، أى قطعاً متفرقين .

ب .

قال ابن سيدة : (٥) الرسل بفتح الراء والسين - القطع (٦) ، من كل

شيء ، والجمع أرسال ، وجاءوا رسالة رسالة ، أى جماعة جماعة . (٧) .

قلت : ومنه الحديث " ان الناس دخلوا على النبي - صلى الله عليه وسلم -

بعد موته ، فصلوا عليه أرسالا " (٨) أى فرقا يتبع بعضهم بعضا .

(١ -) كتبت في المخطوطة . بالطاء . خطأ .

(٢) قال في نزهة المشتاق شرح اللع : ٤٤٦ : في المغرب : المراسيل ، اسم جمع

للمرسل كالفكاسير جمع للمنكر وفي غيره ، المراسيل جمع المرسل ، والياء فيه للاشباع .

كما في الدراهم والصاريف ، والأرسال لغة : خلاف التقييد ، وسمى هذا الفرع

الذي نحن بصدده مرسلا لعدم تقييده بذكر الواسطة التي بين الراوي والمروي عنه .

(٣) سورة رقم ١٩ - مريم آية رقم ٨٣

(٤) أبو عبد الله . محمد بن علي بن عمر التميمي من ٤٥٢ هـ الى ٥٣٦ هـ ، فقيه عالم صاحب

مصنفات في الفقه والاصول بارع في الطب والحساب والادب . الديباج والمذهب : ٢٧٩

- ٢٨١ ، الاعلام ٧ : ١٦٤

(٥) أبو الحسن . علي بن اسماعيل المعروف بابن سيدة المرسي ، كان اماما في اللغة ،

حافظا لها . له مصنفات فيها كالمخصص والمحكم . وفيات الاعيان ١٧٧٣ - ١٨ ، الاعلام

٥ : ٦٩

(٦) هكذا في المخطوطة ، وفي تاج العروس . القطيع .

(٧) تاج العروس نقلا عن المحكم ٧ : ٣٤٣

(٨) الحديث أخرجه ت . الجنائز . باب ذكر وفاته ودفنه . صلى الله عليه وسلم حديث رقم

١٦٢٨ ، السنن الكبرى ٤ : ٣٠

فكانه تصور من هذا اللفظ ، الاقتطاع ، فقبيل : الحديث الذي قطع اسناده وقي غير متصل مرسل .

ج - أى كل طائفة منهم لم تلق الآخرين (١) ، ولا لحقتها .
ويحتمل أن يكون أصله من الاسترسال ، وهو الطمأنينة إلى الانسان ، والثقة به ، فيما يحدثه .

فكان المرسل للحديث : لطمأن إلى من أرسل عنه ، ووثق به لمن يوصله إليه .

وهذا لائق يقول المحتج بالمرسل ، كما سيأتي في أدلتهم ان شاء الله تعالى .

لكن يرد عليه أن خلقا من الرواة أرسلوا الحديث مع عدم الثقة براويهم الذى أرسلوا عنه .

د - ويجوز أيضا أن يكون المرسل من قولهم : ناقة مرسال ، أى سريعة السير ، قال كعب بن زهير (٢) :

أمت سعاد بأرض لا يلفها
إلا الحقائق النجيات المراسيل (٣)

(١) هكذا في المخطوطة ، ولعل الصواب : لم تلق الأخرى ، ولا لحقتها .

(٢) أبو المضرّب . كعب بن زهير بن أبي سلمى ، من ٠٠ - ٢٦ هـ . شاعر جاهلي أسلم وله صحبة ، وألقى قصيدة منها هذا البيت بين يسدي النبي صلى الله عليه وسلم . الاعلام ٦ : ٨١ .

(٣) البيت من القصيدة المشهورة بانث سعاد ، وأولها :

بانث سعاد فقلبي اليوم متبول
متيم اثرها لم يغد مكبول

والبيت الذى قبله :

أرجو وأمل أن تدنو هودتها
وما أخال لدينا منك تأميل

شرح قصيدة بانث سعاد . لابن هشام : ٤٥

فكان المرسل للحديث أسرع فيه عجلا فحذف منه بعض اسناده .
والكل محتمل .

وأما المنقطع ، ويقال له أيضا المقطوع ، وهو ما حذف من اسناده رجلا
في اثنا عشره فالمعنى (٣ / ب) فيه ظاهر ، لأن الانقطاع نقيض الاتصال ، ويكونا
في المعاني كهما في الاجسام (١)

ومنه قوله تعالى " وتقطعت بهم الأسباب " (٢) .
" فتعطوا أمرهم بينهم زيرا " (٣) .

وأما المعضل ، فقال الشيخ أبو عمرو بن المصالح رحمة الله تعالى
عليه (٤) ، وأصحاب الحديث يقولون : أعضله ، فهو معضل - بفتح
الضاد - وهذا (٥) اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللفظ (٦) .
ويحدث فوجدت له قولهم : أمر عضيل أى مستعلق شديد ، قال : ولا التفات
في ذلك الى معضل - بكسر الضاد - وان كان مثل عضيل في المعنى
انتهى كلامه (٧) .

قلت : أصل العضل المنع الشديد ، مأخذه من العضلة ، وهي كل لحم
صلب في عصب ، قاله الراغب (٨) .

(١) هكذا في المخطوطة . ولعل الصواب ويكونان في المعاني كما في الاجسام .

(٢) البقرة آية رقم ١٦٦

(٣) ٣٣ - المؤمنون آية رقم ٥٣ .

(٤) أبو عمرو ، عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكندي المعروف بابن المصالح
من ٥٧٧ هـ الى ٦٤٣ هـ محدث حافظ له مصنفات في علوم الحديث . مقدمة
علوم الحديث ٢١ - ٢٧ ، الاعلام ٤ : ٣٦٩ .

(٥) هكذا في المخطوطة ، وفي علوم الحديث وهو

(٦) والاشكال هو كلمة معضل . مشتقة من الفعل الثلاثي عضل ، أو من الثلاثي المزيد
أعضل . وهل الفعل لازم أو متعد . انظر فتح المغيبي للسخاوي ١ : ١٥١ ،
التقييد والايضاح - للعراقي : ٨١ - ٨٢ ، توضيح الافكار للصنعاني ١ : ٣٢٧ -
٣٢٨ .

(٧) علوم الحديث : ٥٤

(٨) أبو القاسم . الحسين بن محمد بن الفضل المعروف بابن الراغب ، من ٥٠٢ هـ الى
أديب عالم . له مصنفات عديدة . الاعلام ٢ : ٢٧٩ المفردات في غريب القرآن ٤٢

قال تعالى : " ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتينوهن " (١)
ثم قيل : عضلت المرأة تعضيلًا ، اذا نشب الولد في بطنها ، وقسي
معترضا ، ثم قيل دا^ء عضال ، اذا أعيأ الاطباء^ء علاجه ، وأمر معضل - بكسر
الضاد - اذا كان شديدًا ، لا يقوم صاحبه .

قال الجوهرى (٢) : أعضلني فلان [أى] (٣) أعياني أمره ،
[وقسد] (٣) أعضل الامر [أى] (٣) اشتد وظل (٤) .

وكذلك قال الازهرى " ٥ " أيضا في التهذيب : عضلت عليه [أى] " ٦ "
ضيقت عليه أمره ، وحلت بينه وبين ما يرومه ظلما (٧) .

قال تعالى : فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن " ٨ "
فيكون حديث معضل ، مأخوذ من هذا الثلاثي لانه يتعدى حينئذ بنفسه
لا بالهمزة ويكون الراوى له باسقاط رجلين منه فأكثر ، قد ضيق المجال على من يؤديه
اليه ، وحال بينه وبين معرفة روايته بالتعديل والخرج ، وشدد عليه الحال ، كما
في قولهم : أمر عضيل أى مستغرق " ٩ " شديد .

-
- (١) النساء آية رقم ١٩
 - (٢) أبو نصر ، اسماعيل بن حماد الجوهرى الفارابى ، من ٠٠ الى ٣٩٣ هـ ، امام
في اللغة والادب من فرسان الكلام والاصول له مصنفات عدة - بغية الوعاة
١٩٥ ، الاعلام ١ / ٣٠٩ .
 - (٣) ما بين معكوفتين زيادات من الصحاح .
 - (٤) الصحاح ٥ : ١٧٦٦ لكن وضعت بدلا من كلمة وظل ، استخلق .
 - (٥) أبو منصور محمد بن أحمد بن الازهر المهرى الازهرى من ٢٨٢ هـ الى ٣٧٠ هـ
فقيه لغوى له مؤلفات في اللغة وغيرها . الاعلام ٢ : ٢٠٢ .
 - (٦) ما بين معكوفتين زيادة من تهذيب اللغة .
 - (٧) تهذيب اللغة ١ : ٤٧٦
 - (٨) البقرة آية رقم ٢٣٢
 - (٩) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب مستخلق .

- ويكون ذلك الحديث معضلا لاعضال الراوى له ، والله اعلم .
- هذا ما يتعلق بهذه الالفاظ من حيث اللفظة .

وأما (من) " ١ " حيث الاستعمال ، ففيه اختلاف كثير .

والذى يظهر من كلام الشافعي رضي الله عنه " ٢ " (١ / ٤) ان المنقطع والمرسل واحد لانه قال في كتابة الرسالة : المنقطع مختلف ، فمن شاهد أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - من التابعين ، فحدث حديثا منقطعا عن النبي صلى الله عليه وسلم - ، اعتبر عليه بأمر " ٣ " .

وذكر الوجوه التي يأتي ذكرها فيما بعد ان شاء الله تعالى " ٤ "

ثم قال في اخر كلامه : فأما من كبار التابعين (الذين كثرت مشاهدتهم لبعض أصحاب رسول الله) " ٥ " فلا اعلم منهم واحدا يقبل مرسله " ٦ " .

-
- (١) ما بين معكوفتين زيادة ليست في المخطوطة .
 - (٢) ابو عبد الله محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب المطلبي الشافعي المكي من ١٥٠ هـ الى ٢٠٤ هـ امام حافظ رأس الطبقة التاسعة / خت م ٤ تقريبا ٢ : ١٤٣ تذكرة الحفاظ ١ : ٣٦١ - ٣٦٣ الاعلام ٦ : ٢٤٩ - ٢٥٠
 - (٣) الرسالة : ٤٦١ - ٤٦٢
 - (٤) انظر صفحة ٣٧ الى ٤٤
 - (٥) ما بين معكوفتين من الرسالة ليس في المخطوطة .
 - (٦) الرسالة : ٤٦٥

وقال الحافظ أبو بكر الخطيب "١" ، في كتابه الكفاية : لا خلاف بين أهل العلم أن ارسال الحديث الذي ليس بمدلس ، هو رواية الراوي عن لم يعاصره ، أولم يلقه ، نحو رواية سعيد بن المسيب "٢" ، وأبي سلمة ابن عبد الرحمن "٣" ، وعروة بن الزبير "٤" ، ومحمد بن المنكدر "٥" [والحسن البصري "٦" ، ومحمد بن سيرين "٧" ، وقتادة "٨"] "٩" وغيرهم من التابعين ، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم ومثابته في غير التابعين ، نحو رواية ابن جريج "١٠" ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

ل الخطيب

- (١) أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي ، المعروف بالخطيب من ٣٩٢ هـ الى ٤٦٣ هـ ، حافظ محدث امام له مصنفات عديدة . تذكرة الحفاظ ٣ : ١١٣٥ - ١١٤٦ ، الاعلام ١ : ١٦٦
- (٢) أبو محمد سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي من ١٣ هـ الى ٩٤ هـ أحد العلماء الاثبات الفقهاء الكبار ، من كبار الثانية / ع تقريب ١ : ٣٠٥ - ٣٠٦ ، الاعلام ٣ : ١٥٥
- (٣) أبو سلمة . عبد الله وقيل اسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ، من ١٠٠ هـ الى ٩٤ هـ ثقة مكثر من الثالثة / ع . تقريب ٢ : ٤٣٠
- (٤) أبو عبد الله عروة بن الزبير بن العوام الاسدي القرشي من ٢٢ هـ الى ٩٣ هـ ثقة فقيه مشهور ، من الثانية / ع تقريب ٢ : ١٩ ، الاعلام ٥ : ١٧
- (٥) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بن عبد العزيز القرشي العبشمي المدني ، من ٥٤ هـ الى ١٣٠ هـ ثقة فاضل من الثالثة / ع تقريب ٢ : ٢١٠ ، الاعلام ٧ : ٣٣٣
- (٦) أبو سعيد الحسن بن يسار الانصاري مولاهم من ٢١ هـ الى ١١٠ هـ ثقة فقيه فاضل مشهور رأس الطبقة الثالثة / ع تقريب ١ : ١٦٥ ، تذكرة الحفاظ ١ : ٧١ - ٧٢ ، الاعلام ٢ : ٢٤٢
- (٧) أبو بكر محمد بن سيرين الانصاري مولاهم من ٣٣ هـ الى ١١٠ هـ ثقة عابد كبير القدر ، كان لا يروى بالمعنى من الثالثة / ع . تقريب ٢ : ١٦٩ ، تذكرة الحفاظ ١ : ٧٧ - ٧٨ ، الاعلام ٧ : ٢٥
- (٨) أبو الخطاب قتادة بن دعامة السدوسي من ١٦ هـ الى ١١٨ هـ ، ثقة ثبت رأس الطبقة الرابعة / ع تقريب ٢ : ١٢٣ ، الاعلام ٦ : ٢٧
- (٩) ما بين معكوفتين من الكفاية ليس في المخطوطة .
- (١٠) أبو الوليد ، أو أبو خالد . عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج من ٨٠ هـ الى ١٥٠ هـ ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، من السادسة / ع تقريب ١ : ٥٢٠ ، الاعلام ٤ : ٣٥٠
- (١١) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي المدني من ١٠٠ هـ الى ٩٨ هـ ثقة فقيه ثبت من الثالثة / ع تقريب ١ : ٥٣٥ ، الاعلام ٤ : ٣٥٠

ورواية مالك بن أنس "١" ، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق "٢" ،
ورواية حماد بن سلمة "٣" ، عن علقمة "٤" ، [فهذه كلها روايات ممن
سمينا عن لم يحاصروه ، وأما "٥" رواية الراوي عن عاصره ولم يلقه [فمثاله] "٥"
رواية [الحجاج بن أرطاة "٦" و [سفيان الثوري "٧" وشعبة "٨" عن
الزهري "٩" وما كان نحو ذلك [مما لم نذكره] "١٠" والحكم في الجيـ
عندنا واحد "١١" .

- (١) أبي عبد الله مالك بن أنس، الاصبحي الحصري ، من ٩٣ هـ الى ١٧٩ هـ
المدني الفقيه امام دار الهجرة رأس المتقين وكبير المحدثين / ع . تقريب
٢ : ٢٢٣ ، الاعلام ٦ : ١٢٨ .
- (٢) أبو محمد القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق من ٣٧ هـ الى ١٠٧ هـ ، ثقة
أحد الفقهاء بالمدينة من كبار الثالثة / ع . تقريب ٢ : ١٢٠ ، الاعلام ٦ : ١٥
- (٣) هكذا في المخطوطة ، وفي الكفاية حماد بن أبي سليمان ، وهو أبو اسمعيل
حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري من ١٠٠ هـ الى ١٢٠ هـ أو قبلها ،
فقيه صدوق ، له اوام ، من الخامسة / فق يخ م ٤ تقريب ١ : ١٩٧ .
- (٤) أبو شبل علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك النخعي الهداني من ١٠٠ هـ الى ١٦٢ هـ
ثقة ثبت ، فقيه ، عابد ، من الثانية / ع تقريب ٢ : ٣١ ، الاعلام ٥ : ٤٨ .
- (٥) ما بين معكوفتين [] سقط ليس في المخطوطة وهو من الكفاية .
- (٦) أبو أرطاة . الحجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي من ١٠٠ هـ الى ١٤٥ هـ
القاضي أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس ، من السابعة / يخ م ٤ .
تقريب ٢ : ١٥٢ .
- (٧) أبو عبد الله . سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، من ٩٧ هـ الى
١٦١ هـ ، الكوفي ثقة حافظ فقيه ، عابد امام حجة ، من رؤوس
الطبقة السابعة / ع . تقريب ١ : ٣١١ ، الاعلام ٣ : ١٥٨ .
- (٨) أبو بسطام شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي مولاهم ، من ٨٢ هـ
١٦٠ هـ الواسطي ثم البصري ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين
في الحديث ، من السابعة / ع تقريب ١ : ٣٥١ ، الاعلام ٣ / ٢٤١ - ٢٤٢
- (٩) أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري من ٥٨ هـ الى
١٢٤ هـ ، فقيه حافظ متفق على جلالته واثقانه من رؤوس الطبقة الرابعة / ع تقريب
٢ : ٢٠٧ ، الاعلام ٧ : ٣١٧ .
- (١٠) ما بين معكوفتين من الكفاية وليس في المخطوطة .
- (١١) الكفاية ١ : ٣٨٤

وقال أبو الحسين بن القطان " ١ " عن أئمة أصحابنا المتقدمين في كتابه أصول الفقه : جملة المرسل هو أن يروى بعض التابعين أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال كذا وكذا وأن يترك بينه وبين رجل رجلا " ٢ " .

وكذلك قال الامام المازري في شرح البرهان : أما المرسل فهو رواية التلميذ عن شيخ شيخه ، كقول سخنون " ٣ " قال مالك ، وقول مالك ، قال ابن عمر " ٤ " .

ومعلوم أن سخنون لم يلق مالكا ، ولا مالك لقي ابن عمر رضي الله عنهما ، وهكذا اذا قال مالك ، عن نافع " ٥ " ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو عن عطاء " (٦) عن النبي صلى الله عليه وسلم ، .

وكذلك قول مالك في الموطأ : أن ابن شهاب قال : وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول آمين " ٧ " ، وذكر أمثلة آخر غير هذا .

وقال الامام أبو الحسن الابياري (٨) في شرح البرهان : حاصل المراسيل وان تعددت صورها ، أن يكون (٤ / ب) في طريق الخبر او ملتبس العين اما بأن لا يذكر أو أن يذكر على الابهام .

ول ابن القطان

قول المازري

ول أبي الحسن الابياني

- (١) أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن القطان الشافعي من ١٠٠ هـ الى ٣٥٩ هـ . فقيه أصولي من أئمة الادب له مصنفات في أصول الفقه وفروعه طبقات الشافعية الوسطى ١ : ٣٢ / ب ، الاعلام ١ : ٢٠١ .
- (٢) هكذا في المخطوطة وفي فتح المغيثة للسخاوي أو أن يترك الراوي بينه وبين رجل رجلا فتح المغيثة ١ : ١٣١
- (٣) عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي . الملقب بسخنون - من ١٦٠ هـ الى ٢٤٠ هـ فقيه ، قاضي انتهت اليه رئاسة العلم في المغرب وكان لايهاب سلطانا في حق ، الاعلام ٤ : ١٢٩ .
- (٤) أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي من ١٠ ق هـ الى ٧٣ هـ صحابي مشهور من حفاظ الصحابة / ع تقريب ١ : ٤٣٥ الاعلام ٢٤٦ .
- (٥) أبو عبد الله نافع المدني مولى ابن عمر رضي الله عنه . من ١٠٠ هـ الى ١١٧ هـ ثبت فقيه مشهور ، من الثالثة / ع تقريب ٢ : ٢٩٦ .
- (٦) عطاء بن أسلم بن صفوان مولى عبد الله بن عباس - ابن أبي رباح من ٢٧ هـ الى ١١٤ هـ المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الارسال ، من الثالثة / ع تقريب ٢ : ٢٢٠ .
- (٧) الموطأ . الصلاة . باب ماجاء في التأمين خلف الامام حديث رقم ٨٧ .
- (٨) أبو الحسن . علي بن اسماعيل بن علي بن عطية الابياري من ٥٥٧ هـ الى ٦١٨ هـ فقيه أصول محدث مالكي له مصنفات الفتح المبين في طبقات الاصوليين ٢ : ٥٥ .

وكذلك قال أبو الحسين البصري "١" أحد رؤوس المعتزلة فسي
كتابه المعتمد : المرسل أن يسمع الرجل الحديث من "٢" زيد عن
عمرو ، فاذا رواه قال : قال عمرو ، وأضرب عن ذكر زيد "٣" .

وقال الامام أبو العباس القرطبي "٤" ، أحد المتأخرين من أئمة
المالكية في كتابه الاصول : المرسل عند الاصوليين والفقهاء ، عبارة عن
الخبر الذي يكون في سنده انقطاع ، بأن يحدث واحد منهم عن لم يلقه ،
ولا أخذ عنه ، وخص كثير من المحدثين اسم المرسل بما سكت فيه عن
الصحابي ، واسم المنقطع بما سكت فيه عن غيره .

قلت : وهكذا قال الحافظ الخطيب بعد "٥" كلامه المتقدم :
الأن أكثر ما يوصف بالارسال من حيث الاستعمال ، مارواه التابعي ، عن
النبي صلى الله عليه وسلم ، وأما مارواه تابعي "٦" التابعي ، عن
النبي - صلى الله عليه وسلم ، فيسمونه المعضل "٧" .

(١) أبو الحسين . محمد بن علي الطيب البصري من ٠٠ الى ٤٣٦ هـ أحد

أئمة المعتزلة له شهرة بالذكاء والديانة على بدعته .

ومصنفات الاعلام ٧ : ١٦١ .

(٢) هكذا في المخطوطة وفي المعتمد عن

(٣) المعتمد ٢ : ٦٢٨

(٤) أبو العباس أحمد بن عمر بن ابراهيم بن عمر الانصارى الاندلسي القرطبي

من ٥٧٨ هـ الى ٦٥٦ هـ من اعيان فقهاء المالكية نزل الاسكندرية له مصنفات

في الحديث والفقه . الديباج المذهب ١ : ٦٨ - ٧٠ ، الاعلام ١ : ١٧٩

(٥) هكذا في المخطوطة ، والصواب قبل لان الكلام المتقدم في صفحة

٣٨٤ ، وهذا في صفحة ٢١

(٦) هكذا في المخطوطة وفي الكفاية تابع التابعي .

(٧) الكفاية : ٢١ ، فتح المغيث ١ : ١٣٢ ، توضيح الافكار ١ : ٢٨٦ ،

تدريب الراوى : ١١٨ .

وقال الامام أبو عمر ابن عبد البر " ١ " : أما المرسل ، فان هذا الاسم أوقعوه باجماع على حديث التابعي الكبير عن النبي - صلى الله عليه وسلم مثل أن يقول أبو أمانة بن سهل بن حنيف " ٢ " ، أو عبيد الله بن عدى بن الخيار " ٣ " ، أو عبد الله بن عامر بن ربيعة " ٤ " ، أو من كان مثلهم : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وكذلك من كان دون هو " لا " مثل ، سعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله ابن عمر " ٥ " وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، والقاسم بن محمد ، ومن كان مثلهم .

رسول ابن
عبد البر

(١) أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمرى القرطبي . من ٣٦٨ هـ الى ٤٦٣ هـ . حافظ محدث مشهور له مصنفات عدة . تذكرة الحفاظ ٣ : ١١٢٨ ، الاعلام ٩ : ٣١٧ .

(٢) أبو أمانة أسعد بن سهل بن حنيف الانصارى ، من ٨ هـ الى ١٠٠ هـ معروف بكنيته ، معروف في الصحابة ، له رواية ، لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم / ع تقريب ١ : ٦٤ .

(٣) عبيد الله بن عدى بن الخيار بن عدى بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي المدني ، قتل أبوه يوم بدر ، وكان هوفى الفتح مميّزا معد في الصحابة لذلك ، وعده العجلي وغيره في ثقبات التابعين ، مات في آخر خلافة الوليد بن عبد الملك / خ م د س . تقريب ١ : ٥٣٦ - ٥٣٧ . واعترض ابن حجر بالتمثيل به لانه يمكنه الحفاظ والسماع من النبي - صلى الله عليه وسلم - توضيح الافكار ١ : ٣٨٤ .

(٤) أبو محمد . عبد الله بن ربيعة العنزي ، حليف بن عدى المدني ولد في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم ، ولابيه صحبة مشهورة ، ووثقه العجلي ، مات سنة بضع وثمانين / ع . تقريب ١ : ٤٢٥ .

(٥) أبو عمر ، سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدني من ١٠٠ هـ الى ١٠٦ هـ أحد الفقهاء السبعة ، وكان تقياً عابداً فاضلاً ، كان يشبه بابيسته في الهدى والسمت من كبار الثالثة / ع . تقريب ١ : ٢٨٠ .

وكذلك علقمة "١" ، ومسروق "٢" ، والحسن ، [وابن سيرين] "٣" والشعبي "٤" ، وسعيد بن جبير "٥" ، ومن كان مثلهم من [سائر] "٣" التابعين الذين يصح "٦" لهم [لقاء جماعة] "٣" من الصحابة ومجالستهم ، فهذا هو المرسل عند أهل العلم "٧" .

ثم قال : ومثله أيضا ما يجرى "٨" مجراه عند بعض أهل العلم ، مرسل من دون هو "٩" حديث ابن شهاب ، وقتادة ، وأبي حازم "٩" ، ويحيى بن سعيد "١٠" ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فقوم من أهل الحديث "١١" يسمونه مرسلا ، كمرسل كبار التابعين .

-
- (١) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، عابد ، من الثانية ، مات بعد الستين ، وقيل بعد السبعين / ع . تقريب ٢ : ٣١
 - (٢) ابوعائشة ، مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي ، من ٠٠ إلى ٦٣ هـ الكوفي ، ثقة فقيه عابد مخضرم من الثانية / ع . تقريب ٢ : ٢٤٢ .
 - (٣) مابن معكوفتين زيادات ليست في المخطوطة .
 - (٤) ابوعمر ، عامر بن شراحيل الشعبي ثقة ، مشهور ، فقيه ، فاضل ، من الثالثة ، مات بعد المائة ، وله نحو من ثمانين / ع . تقريب ١ : ٣٨٧ .
 - (٥) سعيد بن جبير الأسدي ، مولا هم الكوفي ، من ٠٠ إلى ٩٥ هـ ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة قتل بين يدي الحجاج ولم يكمل الخمسين / ع . تقريب ١ : ٢٩٢ .
 - (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي الكفاية صح .
 - (٧) التمهيد ١ : ١٩ - ٢٠ .
 - (٨) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد ما .
 - (٩) أبو حازم . سلمان الأشجعي الكوفي من ٠٠ إلى ١٠٠ هـ ثقة من الثالثة ، تقريب ١ : ٣١٥ .
 - (١٠) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني ، من ٠٠ إلى ١٤٤ هـ أو بعدها ، من الخامسة / ع . تقريب ٢ : ٣٤٨ .
 - (١١) جملة فقهاء من أهل الحديث . ليست في التمهيد .

- وقال آخرون حديث (٥ / أ) هو "لا" عن النبي - صلى الله عليه وسلم -
يسمى منقطعا ، لأنهم لم يلقوا من الصحابة الا الواحد والاثنين ، وأكثر روايتهم
عن التابعين ، فما ذكره عن النبي - صلى الله عليه وسلم - يسمى منقطعا .
قال : والمنقطع عندي كل مالم "١" يتصل سواء كان معزوا "٢" الى
النبي - صلى الله عليه وسلم - أو الى غيره "٣" .
ثم مثل ذلك بمثل مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عائشة "٤" .
وعن ابن شهاب ، عن أبي هريرة "٥" .
وعن زيد بن أسلم "٦" ، عن عمر بن الخطاب "٧" ، عن النبي -
صلى الله عليه وسلم "٨" .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد كل مالا
(٢) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد يعزى .
(٣) التمهيد ١ : ٢١
(٤) أم عبد الله . أم المؤمنين ، عائشة بنت أبي بكر الصديق . زوج النبي
- صلى الله عليه وسلم - من ٩ ق ه الى ٥٧ ه ، من حفاظ الصحابة
ع / ع . تقريب ٢ : ٦٠٦ .
للتمهيد ١ : ٢٢
(٥) أبو هريرة . اختلف في اسمه وأشهره عبد الرحمن بن صخر اليماني
السدوسي من ٠٠ الى ٥٨ حافظ الصحابة / ع . تقريب ٢ / ٤٨٤ .
للتمهيد ١ : ٢٣
(٦) أبو عبد الله أو أبو أسامة . زيد بن أسلم العدوي ، مولى عمر المدني ،
من ٠٠ الى ١٣٦ ه ثقة عالم ، وكان يرسل ، من الثالثة / ع
تقريب ١ : ٢٧٢ .
(٧) عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى العدوي ، من ٠٠ الى ٢٣ ه
أمير المؤمنين مشهور ، جم المناقب ، ولي الخلافة عشر سنين ونصف
تقريب ٢ : ٥٤
(٨) التمهيد ١ : ٢٣ .

وقال الحاكم أبو عبد الله "١" ، في كتابه علوم الحديث :
أما المرسل ، فان مشائخ الحديث على أن الحديث المرسل ، هو الذي
يرويه المحدث بأسانيد متصلة الى التابعين فيقول التابعي ، قال
رسول الله - صلى الله عليه وسلم "٢" .

قال : وأكثر ما تروى المراسيل من أهل المدينة عن سعيد بن المسيب ،
ومن أهل مكة ، عطاء بن أبي رباح ، ومن أهل مصر ، عن سعيد بن "٣"
أبي هلال "٤" ومن أهل الشام عن مكحول الدمشقي "٥" ، ومن أهل
البصرة ، عن الحسن ، ومن أهل الكوفة ، عن إبراهيم بن يزيد النخعي "٦"
وقد يروى الحديث بعد الحديث عن غيرهم [من التابعين] "٧"
الا أن الغلبة لرواية هؤلاء . انتهى كلامه "٨" .

(١) أبو عبد الله . محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم النيسابوري الشهير
بالحاكم ، من ٣٢١ هـ الى ٤٠٥ هـ . حافظ محدث مصنف . تذكرة
الحفاظ ٣ : ١٠٣٩ - ١٠٤٥ ، الاعلام ٧ : ١٠١ .

(٢) يرد على تخصيص المرسل بالتابعي ، من سمع من النبي - صلى الله
عليه وسلم وهو كافر ثم أسلم بعد موته ، فهو تابعي اتفاقا ، وحديثه ليس
بمرسل ، بل موصول اتفاقا لاختلاف في الاجتجاج به ، كالتنوخسي
رسول هرقل في رواية قيسر ، فقد أخرج حديثه الامام أحمد وأبو يعلى
في مسنديهما .

ومن رأى النبي - صلى الله عليه وسلم ، غير مميز كمحمد بن أبي بكر الصديق
فانه صحابي ، وحكم روايته حكم المرسل لا الموصول ، ولا يجي فيه ما قيل
في مراسيل الصحابة ، لان اكثر رواية هذا وشبهه عن التابعي بخلاف الصحابي
الذي أدرك وسمع ، فان احتمال روايته عن التابعي بعيد جدا .
تدريب الراوي : ١١٨ ، توضح الافكار ١ : ٣٨٣ .

(٣) ما بين معكوفتين سقط في المخطوطة وهو من معرفة علوم الحديث .

(٤) أبو العلاء . سعيد بن أبي هلال الليثي ، مولاهم المصري ، صدوق ، من
السادسات بعد ١٣٠ هـ وقيل قبلها ، وقيل ١٤٩ هـ / ع تقريب ١ : ٣٠٧ .

(٥) أبو عبد الله . مكحول الدمشقي الشامي ، ثقة فقيه كثير الارسال مشهور من
الخاصة ، مات سنة بضع عشر ومائة / م ع تقريب ٢ : ٢٧٣ .

(٦) أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود النخعي الكوفي ، من ٤٥ هـ الى
٩٦ هـ فقيه ثقة الا أنه يرسل كثيرا ، من الخاصة / ع . تقريب ١ : ٤٦ .

(٧) ما بين معكوفتين زيادة من معرفة علوم الحديث .

(٨) معرفة علوم الحديث : ٢٥ .

فهذا القول من الحاكم رحمه الله تعالى يقتضي أن ارسال صفصار التابعين ، ومتأخرهم يلحق بالمرسل ، وأن كانت رواياتهم عن أدركوه ممن الإصحابة يسيرة ، وجل رواياتهم إنما هي عن التابعين ، لأنه مثل ذلك بإبراهيم النخعي ، ومكحول .

قال علي بن المديني " ١ " : لم يلق إبراهيم أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد رأى أبا جحيفة " ٢ " ، وزيد بن أرقم " ٣ " ، وابن أبي أوفى " ٤ " ، ولم يسمع منهم " ٥ " .

قال يحيى بن معين " ٦ " : إبراهيم أدخل على عائشة وهو صبي ، ولم يسمع منها " ٧ " .

وقد أثبت جماعة غير هو " ٨ " أنه سمع منها ، وروايته عنها في سنن أبي

داود " ٨ " والنسائي " ٩ " ، وابن ماجه " ١٠ " .

- (١) أبو الحسن ، علي بن عبد الله بن جعفر السعدى مولا هم المديني ، البصرى من ١٦١ هـ الى ٢٣٤ هـ ثقة ثبت امام أعلم أهل عصره بالحديث وعلمه ، من العاشرة / خ د ، من فرق تقريب ٢ : ٣٩ - ٤٠ .
- (٢) أبو جحيفة ، وهب بن عبد الله السوائي ، من ١٠٠ هـ الى ٧٤ هـ ، صحابي / ع تقريب ٢ : ٣٣٨ .
- (٣) زيد بن أرقم بن زيد بن قيس الانصارى الخزرجي ، من ١٠٠ هـ الى ٦٦ هـ وقيل ٦٨ هـ صحابي مشهور أول مشاهدته الخندق ، وأنزل الله تصديقه في سورة المنافقين / ع تقريب ١ : ٢٧٢ .
- (٤) عبد الله بن أبي أوفى - علقمة بن خالد بن الحارث الاسلمي ، من ١٠٠ هـ الى ٨٧ هـ صحابي شهد الحديبية ، وعمر بعد النبي - صلى الله عليه وسلم وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة / ع . تقريب ١ : ٤٠٢ .
- (٥) العليل : ٢٦١ / أ ، المراسيل : ١٤ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ .
- (٦) أبو زكريا ، يحيى بن معين بن عون بن زياد المرى مولا هم ، من ١٥٨ هـ الى ٢٣٣ هـ ، ثقة حافظ مشهور ، امام الحرج والتعديل ، من العاشرة / ع تقريب ٢ : ٣٥٨ .
- (٧) التاريخ والعلل : ٧٥ / أ ، المراسيل : ١٤ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ .
- (٨) أبو داود . سليمان بن الأشعث بن اسحاق بن بشير الأزدي السجستاني من ٢٠٢ هـ الى ٢٧٥ هـ ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها ، من كبار العلماء من الحادية عشرة / ت س . تقريب ١ : ٣٢١ .
- (٩) أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار ، من ٢١٤ هـ الى ٣٠٣ هـ الحافظ صاحب السنن / م . تقريب ١ : ١٦ ، تذكرة الحفاظ ٢ : ٦٩٨ .
- (١٠) أبو عبد الله محمد بن يزيد الربيعي القزويني ابن ماجه من ٢٠٩ هـ الى ٢٧٣ هـ حافظ صاحب السنن والتفسير والتاريخ / تمييز . تقريب ٢ / ٢٢٠ .

سار
صفار
تابعين

راسيل
ابراهيم
لنخعي

وأما مكحول ، فانه أطلق الرواية عن جماعة من الصحابة رضی الله عنهم ،
وقد قيل : انه لم يسمح الا من أنس بن مالك " ١ " ، وواثلة بن
الاسقع " ٢ " ، وأبي أمامة ، وثضالة بن عبيد " ٣ " رضی الله عنهم ،
قاله يحي بن معين " ٤ " وغيره .
وأنكر أبو مسهر " ٥ " (٥ / ب) سماعه عن " ٦ " واثلة ، وقال :
ماصح عندنا أنه لقي الا أنس بن مالك فقط " ٧ " .
وذلك أنكر أبو حاتم الرازي ، روئته لأبي أمامة " ٨ " والله أعلم .

-
- (١) أبو حمزة أنس بن مالك بن النضر الانصاري الخزرجي من ١٠ ق هـ الى ٩٢ هـ
صحابي جليل خادم رسول الله - صلى الله عليه وسلم . من حفاظ الصحابة / ع
تقريب ١ : ٨٤ .
 - (٢) واثلة بن الاسقع بن كعب الليثي ، من ٢ ق هـ الى ٨٥ هـ ، صحابي مشهور ،
نزل الشام / ع تقريب ٢ : ٣٢٨ .
 - (٣) فضالة بن عبيد بن نافع بن قيس الانصاري الاوسي من ١٠٠ الى ٥٨ هـ صحابي أول
ماشهد أحدا ثم نزل دمشق وولى قضاها / بخ م ع . تقريب ٢ / ١٠٩
 - (٤) التاريخ والعلل / ١٥٦ / ب
 - (٥) أبو مسهر ، عبد الأعلى بن مسهر الغساني الدمشقي من ١٤٠ هـ الى ٢١٨ هـ ،
ثقة فاضل من كبار العاشرة / ع تقريب ١ : ٤٦٥ .
 - (٦) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب من
 - (٧) المراسيل : ١٢٩ ، تهذيب التهذيب ١٠ : ٢٩٠ .
 - (٨) أبو حاتم محمد بن ادريس بن المنذر بن داود بن مهران الحنظلي
الرازي من ١٩٥ هـ الى ٢٧٧ هـ أحد الحفاظ ، من الحاديعة
عشرة / د س ق . تقريب ٢ : ١٤٣ .
 - (٩) المراسيل : ١٢٩ ، تهذيب التهذيب ١٠ : ٢٩٢ .

وحاصل كلام الحاكم وابن عبد البر ، نقلا عن أئمة الحديث اختصاص المرسل بما رواه التابعي ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، لكنه فسق التابعي الكبير « متفق عليه ، وفي التابعي الصغير ، مختلف فيه ، هل هو مرسل ، أم لا .

وقد وافق الحاكم وابن عبد البر عليه جماعة من الأئمة منهم الاستاذ أبو بكر ابن فورك " ١ " في كتابه أصول الفقه ، اذا قال التابعي : ان النبي - صلى الله عليه وسلم قال كذا وكذا ، فهذا معنى المرسل .

وكذلك قال الامام أبو نصر بن الصباغ " ٢ " ، في كتابه العدة فسي أصول الفقه : المرسل قول التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يذكر من سمعه منه .

وكذلك قال الامام أبو المظفر السمعاني " ٣ " ونحو منسهما عبارة ابن برهان " ٤ " ، قال : صورة المراسيل ان يقول الراوي : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو لم يسمع منه ، ولا ذكر الراوي المتوسط بينهما .

وكذلك [قال] " ٥ " القرافي " ٦ " في شرح التنقيح : الارسال هو اسقاط صحابي من السند " ٧ " .

قلت : وهذا الذي يقتضيه كلام الجمهور [من] " ٥ " ائمة الحديث في تعليلهم لا يطلقون المرسل الا [على] " ٥ " ما أرسله التابعي عن النبي - صلى الله عليه وسلم .

- (١) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك من ٥٠ الى ٤٠٦ هـ ، فقيه متكلم أصولي أديب نحوي له مصنفات الفتح المبين ١ : ٢٣٨ ، الاعلام ٦ : ٣١٣ .
- (٢) أبو نصر عبد السلام بن محمد بن محمد الواحد بن أحمد بن الصباغ الشافعي من ٤٠٠ هـ الى ٤٧٧ هـ ، تفرغ حجة فقيه أصولي وع صالح له مصنفات الفتح المبين ١ : ٢٧١ - ٢٧٢ ، الاعلام ٤ : ١٣٣ .
- (٣) أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد بن محمد السمعاني من ٥٠ الى ٤٨٩ هـ فقيه أصولي له مصنفات التفسير والبرهان والاصطلاح وغير ذلك الفتح المبين ١ : ٢٧٩ ، الاعلام ٨ : ٢٤٣ - ٢٤٤ .
- (٤) أبو الفتح أحمد بن علي بن محمد الوكيل المعروف بابن برهان من ٤٧٩ هـ الى ٥١٨ هـ ، فقيه شافعي أصولي محدث ، له مصنفات في أصول الفقه . الاعلام ١ : ١٦٧ ، الفتح المبين ٢ : ١٦ .
- (٥) مابين معكوفتين زيادات ليست في المخطوطة .

وقد قال الحاكم بعد كلامه المتقدم : وأما مشايخ أهل الكوفة
فكل من أرسل الحديث عن " ١ " التابعين وأتباع التابعين من العلماء ،
فانه عندهم مرسل يحتج " ٢ " به " ٣ " .

المرسل عند
مشايخ أهل
الكوفة

قلت : هذا قول الحنفية بأسرهم ، لكن من غلا من المتأخرين
فقال : يطلق المرسل على قول الرجل من أهل هذه الاعصار
قال النبي - صلى الله عليه وسلم كذا .

قول
الحنفية

ومن المحققين منهم من خص ذلك بأهل الاعصار الاول ، وقد
واقفهم جماعة من أئمة أصحابنا على نحو هذه العبارة .

قال امام الحرمين " ٤ " (٦ / أ) في البرهان : من صور المرسل
أن يقول الشافعي قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم . فهذه اضافة
الى الرسول مع السكوت عن ذكر الناقل عنه ، وهذا يجرى في الرواة بعضهم
عن بعض في الاعصار المتأخرة عن عصر النبي - صلى الله عليه وسلم ، فـ إذا
قال واحد من أهل عصر : قال فلان ومالقيه ولاسى من أخبر عنه ،
فهو ملحق بما ذكرناه .

قال : ومن الصور أن يقول الرجل عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ، أو عن فلان أو " ٥ " عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

-
- (١) هكذا في المخطوطة وفي معرفة علوم الحديث - من التابعين
 - (٢) هكذا في المخطوطة وفي معرفة علوم الحديث محتج
 - (٣) معرفة علوم الحديث : ٢٦
 - (٤) أبو المعالي عبد الملك بن ابي محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن
يوسف بن محمد بن حيوة الجوية امام الحرمين من ٤١٩ هـ الى ٤٧٨ هـ
فقيه أصولي أديب شافعي له مصنفات عدة . الفتح المبين ١ : ٢٧٣ -
٢٧٥ .
 - (٥) هكذا في المخطوطة ولعل كلمة أوزائدة .

قال : ومن صور المراسيل اسناد الاخبار الى كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم (التي لم يسم حاملها) " ١ " وانما التحق هذا القسم بالمرسلات من جهة الجهل بناقل الكتاب " ٢ " ، فلو ذكر عن يعزى الخسير الى الكتاب وحامله التحق بالسند " ٣ " .

هذا كله كلام الامام رحمه الله تعالى ومقتضاه ان ما أسقط من اسناده رجلا " ٤ " فاكثر يسمى مرسلا ، لانه مثل ذلك بقول الشافعي ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأقل ما بين الشافعي وبينه - صلى الله عليه وسلم - وأقل ما بين الشافعي وبينه - صلى الله عليه وسلم - ثلاثة رجال .

ابو نصر
التشيري
لامام الغزالي
وتبعه صاحبه أبو نصر التشيري " ٥ " ، على نحو هذه العبارة .
وكذلك قال الامام الغزالي " ٦ " في المستصفى : صورته أن يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يعاصره ، أو يقول " ٧ " من لم يعاصرأبا
هريرة ، قال أبو هريرة " ٨ " .
فاطلق ذلك ولم يقيد به براو يقول التابعي .

- (١) ما بين معكوفتين زيادات من شرح الفية العراقي وتوضيح الافكار .
- (٢) هكذا في المخطوطة وفي شرح الفية العراقي وتوضيح الافكار الكتب
- (٣) هكذا كتبت العبارة في المخطوطة ، وفي توضيح الافكار فلو ذكر من يعزوا الخبر الى الكتاب ناقل الكتاب نوحا حله التحق الحديث بالمسندات .
- (٤) توضيح الافكار ٣١٦ : ١ ، شرح الفية العراقي ١ : ١٥٥ مختصرا .
- (٥) هكذا في المخطوطة والصواب رجل .
- (٥) أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الكريم بن هوازن التشيري ، من ٥٠ الى ٥١٤ هـ عالم واعظ أصولي من علماء نيسابور رواية للشعر أديبا الاعلام ٤ : ١٢٠ .
- (٦) أبو حامد . محمد بن محمد بن أحمد الغزالي حجة الاسلام من ٤٥٠ هـ الى ٥٠٥ هـ ، فقيه شافعي أصولي متصوف شاعر أديب جامع أشات العلوم . الفتح المبين ٢ : ٨ - ١٠ ، الاعلام ٧ : ٢٤٧ .
- (٧) هكذا في المخطوطة ، وفي المستصفى أو قال .
- (٨) المستصفى ١ : ١٦٩ .

ابن قدامة
الأمدي
ابن الحاجب
خلاصة الاقوال
في المرسل

وتبعه الشيخ موفق الدين الخبلي " ١ " ، في الروضة
على نحو هذا الكلام " ٢ " .
وكذلك الأمدى " ٣ " في الاحكام " ٤ " .
وابن الحاجب " ٥ " في مختصره " ٦ " وغير هذا
فيحصل من مجموع ذلك في حد المرسل اقوال :

أحدها وهو اكبر اتساعا : أن المرسل قول الواحد من أهل هذه
الاعصار وما قبلها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما يقوله الغلاة
من متأخري الحنفية ، وهو مقتضى كلام امام الحرمين ومن تبعه ، لانه
مثل ذلك بالشافعي ، ولا فرق بين الشافعي ومن بعده .
ومثله أيضا ما اذا سقط في اثنا* السند رجلان فاكثر يطلسق
(ب / /) عليه - المرسل ويجرى فيه الخلاف .

وثانيها وهو مقابلة في التضييق : اختصاص المرسل بما أرسله
كبار التابعين الذين أدركوا كثيرا من الصحابة ، وتقل رواياتهم عن
التابعين ، كسعيد بن المسيب ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن ونحوهما .
وأن ما أرسله صغار التابعين فليس بمرسل يجرى فيه الخلاف -
بل هو منقطع .

- (١) أبو محمد . عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام
المقدسي الدمشقي من ٥٤١ هـ الى ٦٢٠ هـ زاهد ورع متواضع
حسن الاخلاق حجة في المذهب الخبلي له مصنفات الاعلام
٤ : ١٩١ - ١٩٢ ، الفتح المبين ٢ : ٥٤ - ٥٥ .
- (٢) روضة الناظر ٦٤
- (٣) أبو الحسن علي بن محمد بن سالم التخلي الأمدي سيف الدين من
٥٥١ هـ الى ٦٣١ هـ فقيه بارع في الخلافات والنظر وأصول الفقه
وأصول الدين له مصنفات الاعلام ٥ : ١٥٣ الفتح المبين ٢ : ٥٨ : ٥٩
- (٤) الاحكام في أصول الاحكام ٢ : ١١٢
- (٥) أبو عمرو ، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس بن الحاجب من ٥٧٠ هـ
الى ٦٤٦ هـ ، فقيه أصولي متكلم نظار مبرز علامة متبحر له مصنفات
الاعلام ٥ : ٣٧٤ ، الفتح المبين ٢ : ٦٧ - ٦٨
- (٦) مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الاصول والجدل ١ : ٣٤ / ٢

وثالثها : أن المرسل ما قال فيه التابعي ، عن رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - سواء كان من كبار التابعين أو من صغارهم ، وهذا هو المشهور عند كثير من أهل الحديث ، وهو اختيار الحاكم " ١ " وغيره .

ورابعها : أن المرسل هو ما سقط من سنده رجل واحد ، سواء

كان المرسل له تابعياً أو من بعده " ٢ " ، وهو ظاهر كلام الامام الشافعي " ٣ " واختيار الخطيب " ٤ " ، والمازري وقد تقدم ذكره " ٥ " .

وعليه يدل كلامي أبي حاتم الرازي ، وابنه عبد الرحمن " ٦ " ، وغيرهما من

أئمة الحديث عند كلامهم في المراسيل ، كما سيأتي ان شاء الله تعالى " ٧ "

-
- (١) معرفة علوم الحديث : ٢٦ وقال السخاوي : ان هذا هو اختياره في علوم الحديث ، ولكنه صار في كتابه المدهل على نهج جمهور الاصوليين والمحدثين في حد المرسل فقال : هو قول التابعي أو تابع التابعي : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبينه وبين الرسول قرن أو قرنان ، ولا يذكر سماعه من الذي سمعه قال السخاوي : ولكن الذي مشى عليه في علومه خلاف ذلك . فتح المغيبات ١ : ١٣١ .
 - (٢) يبدو أن المراد بقوله - من بعده - أي من دونه أي من تابع التابع أو تابع تابع التابع .
 - (٣) الرسالة : ٤٦١ - ٤٦٢
 - (٤) الكفاية : ٣٨٤
 - (٥) انظر صفحة ٧ - ٨
 - (٦) أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن ادريس بن المنذر الحنظلي الرازي من ٢٤٠ هـ الى ٣٢٧ هـ حافظ محدث له مصنفات في الحديث والرجال . الاعلام ٤ : ٩٠ ، تذكرة الحفاظ ٣ : ٨٢٩ - ٨٣١ .
 - (٧) قال السخاوي : وهو ما ذهب اليه النووي والبنوي وأبونعيم وأبوزرعة والدارقطني والبيهقي والبخاري وأبوداود . فتح المغيبات ١ : ١٣١ .

ولاشك في صحة اطلاق المرسل على هذا من حيث اللغة كما تقدم " ١ " فعلى هذا هو والمنقطع سيلن ، افة واصطلاحا " ٢ " .

المنقطع عند
بن عبد البر

وعند ابن عبد البر ، أن المنقطع أعم ، وهو كل ما لم يتصل سنده ، سواء كان يعزى الى النبي - صلى الله عليه وسلم - أو الى غيره " ٣ " .

وعند الحاكم
وغيره

وأما عند الحاكم وغيره ، فالمرسل والمنقطع عندهم يفترقان افتراق الخاصين فالمرسل مخصوص بالتابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم . والمنقطع ما كان في اسناده قبل الوصول الى التابعي راو لم يسمع من الذي فوّه وكذلك اذا أبهم الراوى شيخه فلم يسمه بأن قال : عن رجل ، ونحو ذلك فانه منقطع عند الحاكم ، على ما صرح به " ٤ " ، وليس مرسلا .

المعضل

وأما المعضل ، وهو ما سقط من اسناده رجالان فاكثر فهو والمرسل سواء عند الحنفية وامام الحرمين ومن تابعه .

وعند الجمهور هو أخص من المنقطع والمرسل ، فكل معضل منقطع ، وليس كل منقطع معضلا .

ومن قصر المرسل على ما سقط منه الصحابي فقط ، دون ما اذا سقط ذكر الصحابي والتابعي كما حكاه الخطيب عن أكثر أهل الحديث " ٥ " فهما عنده - أعني المرسل والمعضل متباينان لا ينطبق " ٦ " أحدهما على الآخر ، والله اعلم .

(١) انظر صفحة

(٢) قال الشيخ محمد عليم الاحسان في مقدمة كباب مراسيل أبي داود : نقلا عن السخاوى ما يلي :

أ - مرفوع التابعي مطلقا ، وهو المشهور بين أئمة الحديث .

ب - مرفوع تابعي كبير كسعيد بن المسيب .

ج - قول غير الصحابي من أئمة الحديث ورواته ، قال صلى الله عليه وسلم قاله ابن الحاجب .

د - ما انقطع اسناده بان يكون من رواته من لم يسمعه من فوّه . . . ا هـ مراسيل

أبي داود (١) وانظر كذلك فتح المغيـث ١ : ١٣٢

(٣) - التمهيد ١ : ٢١

(٤) معرفة علوم الحديث : ٢٧ - ٢٨

(٥) الكفاية : ٢١

(٦) هكذا في المخطوطة ، ولعل الصواب لا يطلق .

الباب الثاني :

في ذكر مذاهب (٧ / أ) العلماء في قبول المرسل ، والاحتجاج به ،
أو رده .

ولهم في ذلك مذاهب منتشرة ، يرجع حاصلها الى ثلاثة أقوال وهي :

• القبول مطلقا .

• والرد مطلقا .

• والتفصيل .

لقابلون للمرسل :
فأما القابلون له ، المحتجون به ، فهم مالك ، وأبو حنيفة " ١ " ،
وجمهور أصحابهما ، وأكثر المعتزلة ، وهو أحد الروايتين عن أحمد بن
حنبل " ٢ " رحمة الله عليهم ، وهو " لا " لهم في قبوله أقوال :

قبول كل مرسل :
أحدها : قبول كل مرسل ، سوا " بعد عهده ، وتأخر زمنه ،
عن عصر التابعين حتى مرسل من في عصرنا ، اذا قال : قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم .

- (١) أبو حنيفة . النعمان بن ثابت الكوفي من ٨٠ هـ الى ١٥٠ هـ
الامام ، فقيه مشهور من السادسة / ت م . تقريب ٢ : ٣٠٢ ،
الفتح المبين ١ : ١١٠ .
- (٢) أبو عبد الله . أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد
الشيباني من ١٦٤ هـ الى ٢٤١ هـ نزيل بغداد أحمد
الأئمة ثقة حافظ فقيه حجة رأس الطبقة العاشرة / ع .
تقريب ١ : ٢٤ ، الاعلام ١ : ١٩٢ . قلت : اوضح
مذهب الامام أحمد في المرسل ابن رجب في كتابه شرح علل
الترمذي بكلام مسهب من صفحة ٦٥ / أ الى ٦٩ / أ ،
وحاصله أن المرسل حديث ضعيف عنده ، وقول الصحابي
مقدم عليه ويأخذ به اذا كان المرسل لا يأخذ الا عن ثقة ،
وهو - أي المرسل - من التابعين .

ولم يصرح به على هذا الوجه الا بعض الغلاة من متأخري الحنفية " ١ " ، وهذا توسع غير مرضي ، بل هو باطل مردود بالاجماع في كل عصر على اعتبار الاسانيد ، والنظر في عدالة الرواة وجرحهم ، ولو جوز قبول مثل هذا لزال فائدة الاسناد بالكلية ، ومطلت خصيصة هذه الامة ، وسقط الاستدلال بالسنة على وجهها .

وظهور فساد هذا القول غني عن الاطالة فيه ، ولا تفرغ عليه .

ثانيها : - قبول مراسيل التابعين وأتباعهم مطلقا ، الا أن يكون المرسل عرف بالارسال عن غير الثقات ، فانه لا يقبل مرسله .
وأما بعد العصر الثالث فان كان المرسل من أئمة النقد " ٢ " ، قبل مرسله ، والا فلا .

وهو قول عيسى بن أبان " ٣ " ، واختيار أبي بكر الرازي " ٤ " ،

بول مراسيل
تتابعين
واتباعهم

(١) قال في نزهة المشتاق . شرح اللمع ، وقال العيني في كتابه النيايسة شرح الهداية ، وقالت طائفة من المتأخرين منهم ابن الحاجب ، والكمال بن الهمام : يقبل المرسل من أئمة النقل مطلقا من أى قرن كان ، اعتضد بشي مما ذكره الشافعي أولا ، ويتوقف في المرسل من غيرهم ١٠ هـ ثم قال ، وقال في مسلم الثبوت : وهو المختار . نزهة المشتاق ١ : ٤٤٩ وانظر كذلك توضيح الافكار ١ : ٢٩٠

(٢) هكذا في المخطوطة . ولعل الصواب أئمة النقل .

(٣) أبو موسى ، عيسى بن أبان بن صدقة من ٠٠ الى ٢٢١ هـ قاضي من كبار فقهاء الحنفية له مصنفات في الفقه والاصول والحديث . الاعلام ٥ : ٢٨٣ . وقال عيسى بن أبان : ان كان من مراسيل التابعين ، وتابع التابعين ، قبل مطلقا ، وان كان من مراسيل غيرهم أى القرون الثلاثة - لم يقبل الا أن يكون المرسل اماما من أئمة هذا الشأن من العارفين بشرائط القبول ، أخذ الناس العلم عنه فيقبل مرسله .

ووجهه كثره العدالة في القرون الثلاثة ، وعدم فشو الكذب ، فالظاهر أنه سمع من العدل ، وسعد تلك القرون قد فشا الكذب ، فلا يسد من تعديل الرواة ، وأذ لا يكون الا عن الائمة .

نزهة المشتاق ١ : ٤٤٩ .

(٤) أبو بكر . أحمد بن علي الرازي المعروف بالجصاص ، من ٣٠٥ هـ الي ٣٧٠ هـ ، فقيه أصولي انتهت اليه رئاسة الحنفية له مصنفات عدة . تاج ==

[و] "١" هو الظاهر من المذهب عندى "٢"

اختصاص القبول بالتابعين
وثالثها : اختصاص القبول بالتابعين فيما أرسلوه على اختلاف طبقاتهم .

وهذا هو الذى يقول به مالك وجمهور أصحابه ، وأحمد بن حنبل ، وكل من يقبل المرسل من أهل الحديث .

ثم الحق بالمرسل ما سقط في أثناء أسناده رجل غير الصحابي ، يقبله أيضا كما يقبل المرسل .

وهو مقتضى مذهب المالكية في احتجاجهم ببلاغات الموطأ ومنقطعاته ، وهو الذى أضافه أبو الفرج " ٣ " الى مالك ونصره .

اختصاص المرسل بكبار التابعين وحجيته
ورابعها : اختصاص القبول بمراسيل كبار التابعين دون صغارهم الذين نقل روايتهم عن الصحابة ، كما حكاه ابن عبد البر فيما تقدم " ٤ " .

ثم اختلف هؤلاء القائلون له في طبقته " ٥ " ، فمنهم من بالغ فيه حتى قال : هو أعلى من المسند وأرجح ، لأن من (٧ / ب) أسند الحديث فقد أحالك على أسناده والنظر في أحوال روايته ، والبحث عنهم ، ومن أرسل منهم حديثا مع علمه ودينه وإمامته وثقته فقد قطع لك على صحته ، وكفاك النظر فيه " ٦ " .

==) التراجع في طبقات الحنفية ١ : ٦ وقوله هو : لاختلاف أنه

لا يجوز العمل بالمرسل اذا كان مرسله غير متحرز بل يرسل عن غير

الثقات ايضا . فتح المغيث ١ : ١٣٤ .

(١) ما بين معكوفتين زيادة ليست في المخطوطة .

(٢) لعل المراد أنه الظاهر من مذهب الحنفية .

١٣ أبو الفرج عمرو بن محمد بن عمرو الليثي البغدادي ، وقيل عمر القاضي

المالكي من ٠٠ الى ٣٣١ هـ فقيه أصوئي بارع في العلوم حجة في اللغة

له مصنفات . الفتح المبين ١ : ١٩٢ .

(٤) انظر صفحة

(٥) هكذا في المخطوطة . والمقصود درجته في الحجية والقبول .

(٦) قلت : ليست الحجية خاصة بمراسيل كبار التابعين ، بل هي

شاملة لمراسيل التابعين ومن دونهم عند من يقول بحجيته .

وهذا هو قول كثير من الحنفية ، وبعض المالكية فيما حكى
ابن عبد البر عنهم " ١ " .

ساو للمسند

وقال آخرون : لافرق بين المرسل والمسند ، بل هما سوا في
وجوب الحجة والاستعمال وهو قول محمد بن جرير الطبري ، " ٢ " ،
وأبي الفرج المالكي ، وأبي بكر الإبهري " ٣ " ، أحد أئمة
المالكية " ٤ " .

وعند هؤلاء أنه متى تعارض مدلول حديثين وأحدهما " ٥ " مرسل
والآخر مسند ، فلا ترجيح بالاسناد على الإرسال ، بل بأمر آخر ، وهو
غلو قريب من الذي قبله .

(١) التصيد ١ : ٣

(٢) أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري . من ٢٢٤ هـ إلى ٣١٠ هـ . مفسر
مؤرخ . أمام مجتهد له مذهب الاعلام ٦ : ٢٩٤ .

(٣) أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح بن عمر التميمي الإبهري مسن
٢٨٩ هـ إلى ٣٧٥ هـ ، فقيه مالكي انتهت إليه رئاسة المالكية في عصره

زاهد ورع مقدم في المجالس له مصنفات . الفتح المبين ١ : ٢١٩ .

(٤) قال السيوطي ، وقال ابن جرير : أجمع التابعون بأسرهم على قبول المرسل ،
ولم يأت عنهم إنكاره ، ولا عن أحد من الأئمة إلى رأس المائتين هـ . تدريب
الراوي : ١٢٠

وقد أوضح ابن عبد البر هذا المذهب فقال ، وقالت طائفة أخرى :
لسنا نقول : ان المرسل أولى من المسند ، ولكنهما سوا في وجوب الحجية
والاستعمال ، واعتلوا بأن السلف رضوان الله عليهم أرسلوا ووصلوا وأسندوا ،
فلم يعيب واحد منهم على صاحبه شيئا من ذلك ، بل كان من أسند لم يخل
من الإرسال ، ولو لم يكن ذلك عندهم دينا وحقا ما اعتمدوا عليه ، لانا وجدنا
التابعين اذا سئلوا عن شيء من العلم وكان عندهم في ذلك شيء عن نبيهم
— صلى الله عليه وسلم — أو عن أصحابه رضي الله عنهم قالوا : قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذا ، وقال عمر كذا ولو كان ذلك لا يوجب عملا
ولا يعد علما منهم لما تمنع به العالم من نفسه ولا رضي به منه السائل ، ومن
كان يذهب إلى هذا القول من أصحابنا أبو الفرج المالكي ، وأبو بكر
الإبهري ، وهو قول أبي جعفر ابن جرير الطبري .

التصيد ١ : ٤

(٥) هكذا في المخطوطة . والظاهر أن الواو زائدة .

وقال أكثر المالكية والمحققون من الحنفية كأبي جعفر الطحاوي "١"
وأبي بكر الرازي بتقديم المسند على المرسل عند التعارض ، وأن المرسل
وان كان يحتج به ويوجب العمل لكنه دون المسند .

قال ابن عبد البر : وشبهوا عن ذلك بالشهود "٢" يكون بعضهم
أفضل حالا من بعض وأقعد وأتم معرفة [وأكثر عددا] "٣" ،
وان كان الكل عدولا جائزين "٤" الشهادة "٥" .
قال : وهذا قول أبي عبد الله بن خويز منداد المالكي "٦" وغيره .

ثم قال ابن عبد البر : وسائر أهل الفقه ، وجماعات أهل
الحديث "٧" فيما علمت أن الانقطاع في الاثر علة تمنع من ايجاب العمل
به ، عارضه خير متصل أم لا "٨" .

وقالوا : اذا اتصل وعارضه خير متصل "٩" لم يخرج على المنقطع
مع المتصل ، وكان المصير الى المتصل دونه "١٠" .

-
- (١) أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي من ٢٣٩ هـ الى ٣٢١ هـ ، فقيه محدث حافظ له مصنفات في الفقه والحديث وغير ذلك . الاعلام ١ : ١٩٧
 - (٢) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد وشبه ذلك من مذهبه بالشهود .
 - (٣) ما بين مهكوفتين زيادة من التمهيد .
 - (٤) في التمهيد وان كان الكل عدلين جائزي الشهادة .
 - (٥) التمهيد ١ : ٥٤
 - (٦) أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الله ، وقيل محمد بن أحمد بن علي ابن اسحاق . فقيه أصولي له اختيارات في مذهب الامام مالك - وله مصنفات الديباج المذهب ١ : ٢٦٨
 - (٧) في التمهيد وجماعة الحديث .
 - (٨) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد : سواء عارضه خير متصل أم لا .
 - (٩) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد وعارضه خير منقطع وهو الصواب .
 - (١٠) قال ابن عبد البر عقب ذلك : فاذا حكى التابعي عن من لم يلقه لم يكن بد من معرفة الوسطة اذ قد صح أن التابعين أو كثيرا منهم رواوا عن الضعيف فهذه النكته عندهم في رد المرسل ، لان مرسله يمكن أن يكون سمعه ممن يجوز قبول نقله ومن لا يجوز ، ولا بد من معرفة عدالة الناقل ، فبطل لذلك الخبر المرسل للجهل بالوسطة .

قال : وحجتهم في رد المرسل ما أجمع عليه العلماء من الحاجة الى عدالة المخير عنه ، وأنه لا بد من علم ذلك . انتهى كلامه " ١ " .
وهو يفيد أن الذي أراد بالانقطاع في قوله ، هو الإرسال أو أراد الأعم لكل اصطلاح " ٢ " .

وقال الامام مسلم " ٣ " رحمه الله تعالى في مقدمة كتابه الصحيح ، في اثنا كالم ذكره على وجه الإيراد : والمرسل من الروايات في أصل الإيراد قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة " ٤ " .

وهذا القول موافق لقول ابن عبد البر الذي ذكرناه آنفاً ، وهو الذي عليه جمهور أهل الحديث أو كلهم ، فهو قول عبد الرحمن بن مهدي " ٥ " ويحيى بن سعيد (٨ / ١) القطان " ٦ " وعامة أصحابهما ، كابن المديني ، وأبي خيثمة زهير بن حرب " ٧ " ، ويحيى بن معين ، وابن أبي شيبة " ٨ " .

ذهب
الامام مسلم
المرسل
لذهب أهل
حديث في
المرسل

-
- ١) التمهيد ١ : ٥ - ٦
 - ٢) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب والكل اصطلاح .
 - ٣) أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري من ٢٠٤ هـ الى ٢٦١ هـ ثقة حافظ امام مصنف عالم بالفقه / ت . تقريب ٢٤٥ : ٢٤٥٢ ، الاعلام ٨ : ١١٧ - ١١٨
 - ٤) م ١ : ١٣٢
 - ٥) أبو سعيد ، عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم البصري اللؤلؤي من ١٣٥ هـ الى ١٩٨ هـ ثقة ثبت عارف بالرجال والحديث ، من التاسعة / ع . تقريب ١ : ٤٩٩ ، الاعلام ٤ : ١١٥
 - ٦) أبو سعيد ، يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي من ١٢٠ هـ الى ١٩٨ هـ ثقة متقن حافظ امام قدوة من كبار التاسعة / ع . تقريب ٢ : ٣٤٨ ، الاعلام ٩ : ١٨١
 - ٧) أبو خيثمة . زهير بن حرب بن شداد النسائي البغدادي من ١٦٠ هـ الى ٢٣٤ هـ ، ثقة ثبت من العاشرة / خ م د س ق . تقريب ١ : ٢٦٤ ، الاعلام ٣ : ٨٧
 - ٨) أبو بكر . عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ابراهيم بن عثمان الواسطي من ١٥٩ هـ الى ٢٣٥ هـ ، ثقة حافظ صاحب تصانيف ، من العاشرة / خ م د س ق . تقريب ١ : ٤٤٥

ثم أصحاب هو "أ" كالبخاري "١" ، ومسلم ، وأبي داود ،
والترمذي "٢" ، والنسائي ، وابن خزيمة "٣" ، وهذه الطبقة .
ثم من بعدهم كالدارقطني "٤" ، والخطيب ، والبيهقي "٥" ،
ومن يطول الكلام يذكرهم ممن صنف في الاحكام .

فقل من يدخل منهم في كتابه المراسيل ، اذا كان مقصورا على
اخراج الحديث المرفوع .

محدثون لا يذكرون
لمراسيل في مصنفاتهم
لمسندة .

نعم من يذكر منهم في مصنفه أقوال الصحابة والتابعين ، فانه يجي*
بالحديث المرسل أحيانا كعبد الرزاق "٦" ، وسعيد بن منصور "٧"
وابن أبي شيبة .

من يورد المرسل
في مصنفاته

ألا ترى أبا داود السجستاني رحمه الله أفرد للمراسيل خارج السنن
كتابا ولم يخرجها فيه .

(١) أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري من
١٩٤ هـ إلى ٢٥٦ هـ جيل الحفظ ، وإمام الدنيا ثقة الحديث ،
من الحادية عشرة / ت س . تقريب ٢ : ١٤٤ ، الاعلام ٦ : ٢٥٨
٢٥٩ .

(٢) أبو عيسى ، محمد بن عيسى بن سورة السلمي اليوفي الترمذي من
٢٠٩ هـ إلى ٢٧٩ هـ صاحب الجامع أحد الائمة ثقة ، حافظ ،
من الثانية عشرة / تمييز . تقريب ٢ : ١٩٨ .

(٣) أبو بكر . محمد بن اسحاق بن خزيمة السلمي من ٢٢٣ هـ إلى ٣١١ هـ
إمام نيسابور في عصره فقيه مجتهد عالم بالحديث له مصنفات
عدة . الاعلام ٦ : ٢٥٣ ، تذكرة الحفاظ .

(٤) أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني من ٣٠٦ هـ
إلى ٣٨٥ هـ ، إمام عصره في الحديث وأول من صنف في القراءات
ليه مصنفات عدة . الاعلام ٥ : ١٣٠ .

(٥) أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي من ٣٨٤ هـ إلى ٤٥٨ هـ
فقيه شافعي محدث له مصنفات عدة . الاعلام ١ : ١١٣ .

(٦) أبو بكر . عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم - من ١٢٦ هـ
إلى ٢١١ هـ ثقة حافظ مصنف شهير ، عمي في آخر أمره فتخير ،
وكان بتشيع من التاسعة / ع . تقريب ١ : ٥٠٥ .

(٧) أبو عثمان . سعيد بن منصور بن شعبة من ٥٠ هـ إلى ٢٢٧ هـ نزيل مكة ثقة
مصنف كان لا يرجع عما في كتابه لشده وثوقه به ، من العاشرة / ع . تقريب
١ : ٣٠٦ .

وكلام الامام أحمد بن حنبل في العلل يدل على ترجيح هذا القول ،
لأنه وكل من يعلم علم علل الحديث يعترض على ما روى مسندا بالارسال
من بعض الطرق ، ويعلله به ، فلو كان المرسل حجة لازمة لما اعترض
به .

مذهب الامام
أحمد في
المرسل

هذا قول جمهور الشافعية ، واختيار اسماعيل القاضي " ١ " ،
وابن عبد البر وغيرهما من المالكية ، والقاضي ابي بكر الياقلائي " ٢ " ،
وجماعة كثيرون " ٣ " من أئمة الاصول .

مذهب جمهور
الشافعية ومن
سار على رأيهم

ثم من هو " ٤ " من بالغ في الرد حتى رد مراسيل الصحابة كابن عباس " ٤ "
وابن الزبير " ٥ " ، والنعمان بن بشير " ٦ " ، وغيرهم . من أصاغر
الصحابة رضي الله عنهم ، الذين لم يسمعو من النبي - صلى الله عليه وسلم
الا اليسير ، وأكثر رواياتهم أو عامتها عن الصحابة رضي الله عنهم .

من رد مراسيل
الصحابة

- (١) أبو اسحاق . اسماعيل بن اسحاق بن اسماعيل بن حماد بن زيد من
٢٠٠ هـ الى ٢٨٢ هـ مقرر اصولي محدث أديب نحوي له مصنفات
الفتح المبين ١ : ١٧٠ ، الاعلام ١ : ٣٠٥
- (٢) أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم - المعروف
بالياقلائي من ٣٣٨ هـ الى ٤٠٣ هـ فقيه بارع محدث حجة متكلم
انتهت اليه رئاسة المالكية بالعراق في عصره . الفتح المبين ١ : ٢٣٣-٢٣٥
- (٣) هكذا في المخطوطة والصواب وجماعة كثيرون .
- (٤) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف من ٣ ق هـ
الى ٦٨ هـ ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم صحابي جليل كان يسمى
البحر والجبر لسعة علمه / ع . تقريب : ٤٢٥ .
- (٥) أبو بكر وأبو خبيب عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الاسدي من
١ هـ الى ٧٣ هـ أول مولود في الاسلام بالمدينة من المهاجرين / ع
تقريب : ٤١٥ .
- (٦) النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الانصاري الخزرجي من ١ هـ الى ٦٥ هـ ،
صحابي له ولايته صحبة ، / ع . تقريب : ٣٠٣

وهذا قول الاستاذ أبو اسحاق الاسفرائيني " ١ " ، وطائفة يسيرة " ٢ " .

والجمهور على خلاف ذلك ، لان العلة في رد المراسيل ، انما هي الجهل بعدالة الراوى لجواز أن لا " ٣ " يكون عدلا ، وهذا منتف في حق الصحابة رضي الله عنهم ، لان كلهم عدول ، ولا تضر الجهالة بعين الراوى بعد كونه صحابيا .

وهذا القول في التضييق مقابل القول المتقدم الذى بالغ القائل به في التوسع حتى مراسيل أهل هذه الاعصار وما قبلها .

ذهب
لجمهور في
مراسيل
الصحابة

(١) هكذا في المخطوطة ، والصواب وهذا قول الاستاذ أبي اسحاق :

أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم بن مهران الاسفرائيني الشافعي من ١٠٠ الى ٤١٨ هـ . عالم اصولي متكلم محدث مجتهد في المذهب .
الفتح المبين ١ : ٢٣٣ - ٢٣٥ ، الاعلام ٧ : ٤٦ .

(٢) قال الخطيب في الكفاية : قال بعضهم لا تقبل مراسيل الصحابة ،

لا للشك في عدالتهم ، ولا لأن فيهم من خرج عنها بجرم كان ، ولكن لانه قد يروى الراوى منهم عن تابعي ، أو عن أعرابي لاتعرف صحته ، ولا عدالته ، فلذلك يجب العمل بترك مرسله ، ولو قال : لست أروى لكم إلا عن سماعي من الرسول - صلى الله عليه وسلم - أو عن صحابي لوجب علينا قبول مرسله ١٠ هـ : ٣٨٥ .

قال الامير الصنعاني في توضيح الانكار : فقد خالفه الاستاذ أبو اسحاق الاسفرائيني . قلت : لم ينفرد به الاستاذ . بل قال القاضي أبو بكر الباقلاني

وصرح في التقريب بعدم قبول المرسل مطلقا . ١٠ هـ : ١ : ٣١٧ .

قلت : وهو مذهب ابن حزم كما صرح به في الاحكام : فقال : المرسل من الحديث هو الذى يسقط بين احد رواته وبين النبي - صلى الله عليه وسلم - ناقل واحد فصاعدا ، وهو المنقطع أيضا ، وهو غير مقبول ، ولا تقوم به حجة ، لانه عن مجهول . وقد قدمت أن من جهلنا حاله ، نفرض علينا التوقف عن قبول خبره ، وعن قبول شهادته . حتى نعلم حاله . ثم أطال الكلام في نصر مذهبه والرد على غيره وضرب الامثلة لذلك . انظر الاحكام في اصول الاحكام ٢ من ١٣٥ الى ١٣٨ .

(٣) هكذا في المخطوطة وصواب رسمها الا

وغاية ما اعتل به الاستاذ في رده ذلك أنا وجدنا لبعض الصحابة أحاديث
حدثهم بها جماعة من التابعين ، فرووها عنهم (٨ / ب) وللخطيب
البغدادي مصنف في ذلك .

تعليق ابي
اسحاق في
بدمراسيل
لصحابه

وإذا كان ذلك موجودا فهو محتمل فيما أرسلوه أن يكون هذا المرسل
رواه عن مثله من الصحابة ، وأن يكون رواه عن تابعي حدثه عن صحابي ،
والجهالة موثرة في التابعين وان لم تؤثر في الصحابة .

الرد على ابي
اسحاق
الاسفرائيني

وجواب هذا ، أن القدر الذي رواه عن " ١ " - بعض الصحابة ،
عن بعض التابعين نزر يسير جدا ، والاحاديث المرفوعة فيه نادرة ،
بل أكثره كلمات عنهم ، أو حكايات ، ونحو ذلك .

والغالب الاكثر الأعم إنما هو رواية الصحابي عن مثله ، فإذا أرسل
الصحابي حديثا لم يسمعه من النبي - صلى الله عليه وسلم ، فحمله على
أنه سمعه من صحابي مثله أولى من حمله على روايته عن التابعي ، لأن
الحمل على الغالب أولى من الحمل على النادر الذي لم يكثر ، هذا ما
لا ريب فيه .

وقد قال البراء بن عازب رضي الله عنه " ٢ " : ليس كلنا سمع حديث
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منه ، كانت لنا ضيعة وأشغال ، وكان
الناس لم يكونوا يكذبون عليه يومئذ ، فيحدث الشاهد الغائب .

رواه الخطيب أبو بكر في الكفاية ، من حديث ابراهيم بن يوسف بن
أبي اسحاق السبيعي " ٣ " ، عن أبيه " ٤ " ، عن جده " ٥ " ،
عن البراء " ٦ " .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ويظهر أنها زائدة .
 - (٢) البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الانصاري الاوسي من ٠٠ الى ٧٢ هـ
صحابي ابن صحابي ، استصغريوم بدر ، / ع . تقريب
٩٤ : ١
 - (٣) ابراهيم بن يوسف بن اسحاق بن أبي اسحاق السبيعي ، من ٠٠ الى ٩٨ هـ ،
٩٨ هـ ، صدوق بهم ، من السابعة / خ م د ت س . تقريب ٤٧ : ١
 - (٤) يوسف بن اسحاق بن أبي اسحاق السبيعي ، من ٠٠ الى ١٥٧ هـ ، ثقة ،
من السابعة / ع تقريب ٢ : ٣٧٩ .
 - (٥) أبو اسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني من ٠٠ الى ١٢٩ هـ مكثر
ثقة عابد من الثالثة ، اختلط بآخره / ع . تقريب ٢ : ٧٣
 - (٦) الكفاية : ٣٨٥

وروى نحوه عن أنس رضي الله عنه " ١ " .
فهذا البراء من كبار الصحابة ، وقد صرح بأن بعض رواياته مرسله
عن مثله من الصحابة رضي الله عنهم .

وأما القائلون بالتفصيل في القبول والرد ، فلمهم أيضا أقوال :

أحدها : الفرق بين من عرف من عاداته أنه لا يرسل الا عن
ثقة ، فيقبل مرسله ، وهذا اختيار جماعة كثيرة من أئمة الجرح
والتعديل ، كإبي بن سعيد القطان ، وعلي بن المديني .

قال ابن أبي حاتم في أول كتابه المراسيل : حدثنا أحمد بن
سنان " ٢ " ، قال : كان يحيى بن سعيد القطان لا يرى ارسال
الزهرى وقتادة شيئا ، وهو يقول ، هو بمنزلة الريح ، ويقول :
هو " لا القوم حفاظ ، كانوا اذا سمعوا شيئا علقوه " ٣ " .

حدثنا (٩ / أ) صالح بن أحمد بن حنبل " ٤ " ، ثنا علي
ابن المديني ، قال : مرسلات مجاهد " ٥ " أحب الي من
مرسلات عطاء بكثير ، كان عطاء يأخذ ، عن كل ضرب .

لقائلون بالتفصيل
في قبول المرسل
أورده

يقبل مرسل من
لا يروى الا عن ثقة
هو الذي رجحه
العلائي

- (١) الكفاية : ٣٨٥ - ٣٨٦
- (٢) أبو جعفر أحمد بن سنان بن أسد بن صبان القطان الواسطي
من ٠٠ الى ٢٥٩ هـ ثقة حافظ من الحادية عشرة / ح م ل
كن ق . تقريب ١ : ١٦ ، الاعلام ١ : ١٣٠
- (٣) المراسيل : ١١
- (٤) أبو الفضل . صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني
البغدادي من ٢٠٣ هـ الى ٢٦٥ هـ ، محدث فقيه عالم .
قاضي . الاعلام ٣ : ٢٧٣ - ٢٧٤ .
- (٥) أبو الحجاج مجاهد بن جبرأو جبير المكي ، مولى بني
مخزوم من ٢١ هـ الى ١٠٤ هـ ثقة امام في التفسير
وفي العلم . من الثالثة / ع . تقريب ٢ : ٢٢٩ ،
الاعلام ٦ : ١٦١

حدثنا صالح بن أحمد ، ثنا علي بن الصديقي ، سمعت يحيى بن سعيد يقول : مرسلات سعيد بن [جبير " ١ " أحب الي " من مرسلات عطاء ، قلت : مرسلات مجاهد أحب اليك أو مرسلات طاوس " ٢ " ؟ ، قال : ما أقربهما .

وه عن يحيى قال : مالك عن سعيد بن [" ٣ " المسيب ، أحب الي " من سفیان ، عن ابراهيم [قال يحيى ، وكل ضعيف " ٤ " . قال : ومرسلات ابن أبي خالد يعني اسماعيل " ٥ " ليس بشيء ، ومرسلات عمرو بن دينار " ٦ " أحب الي " .

قال حدثني أبي قال ، سمعت يونس بن عبد الأعلى " ٧ " يقول ، قال لي محمد بن ادریس الشافعي : الاصل قرآن أو سنة ، فان لم يكن فقياس عليهما ، واذا أتصل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصح الاسناد منه فهو سنة ، وليس المنقطع بشيء ماعدا منقطع سعيد بن المسيب " ٨ "

-
- (١) أبو عبد الله . سعيد بن جبير الاسدي بالولاء من ٤٥ هـ الى ٩٥ هـ ثقة فقيه من الثالثة وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلات ١٠ / ع . تقريب ١ : ٢٩٢ ، الاعلام ٣ : ١٤٥ .
 - (٢) أبو عبد الرحمن . طاوس بن كيسان الخولاني الهمداني بالولاء ويقال اسمه ذكوان وطاوس لقبه من ٣٣ هـ الى ١٠٦ هـ ثقة فقيه فاضل من الثالثة / ع . تقريب ١ : ٣٧٧ .
 - (٣) مابين معكوفتين سقط في المخطوطة استدرك في الهامش .
 - (٤) زيادة من المراسيل ليست في المخطوطة .
 - (٥) اسماعيل بن أبي خالد الاحمسي مولا هم البجلي من ١٠٠ الى ١٤٦ هـ ، ثقة ثبت من الرابعة / ع . تقريب ١ : ٦٨ .
 - (٦) عمرو بن دينار الجمحي بالولاء أبو محمد الاثرم من ٤٦ الى ١٢٦ هـ ثقة ثبت ، واتهمه أهل المدينة بالتشيع والتحامل على ابن الزبير ، ونفى الذهبي ذلك ، من الرابعة / ع . تقريب ٢ : ٦٩ ، الاعلام ٥ : ٢٤٥ .
 - (٧) أبو موسى يونس بن عبد الأعلى بن موسى بن ميسرة الصدقي من ١٧٠ هـ الى ٢٦٤ هـ ثقة من كبار الفقهاء انتهت اليه رئاسة العلم بصر / من صفار العاشرة / م س ق . تقريب م : ٣٨٥ .
 - (٨) المراسيل ١١ - ١٣

قال أبو الحسن القطان وغيره من أصحابنا : كشف الامام الشافعي عن حديث ابن المسيب فوجده كله مسندا متصلا ، فاكثفى عن طلب كل حديث بعد فراغه عن الجملة " ١ " .
وذكر أبو نصر ابن الصباغ ، عن جماعة من أصحابنا أن الشافعي رحمه الله ، إنما احتج بمراسيل ابن المسيب لانه عرف من حاله أنه لا يرسل الا عن الصحابة رضي الله عنهم ، فصار كأنه قال : أخبرني بعض الصحابة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كذا وكذا ، ولو قال ذلك لكان حجة فان الصحابة قد ركاهم الله تعالى وأثنى عليهم في كتابه العزيز .

وقال الامام الغزالي في المستصفى : المختار على قياس رد المرسل ، أن التابعي أو الصحابي " ١ " اذا عرف بصريح خبره ، أو بعادته ، أنه لا يروى الا عن صحابي ، قبل مرسله ، وان لم يعرف ذلك ، فلا يقبل ، لانهم قد يرون عن غير الصحابي [من] " ١ " الاعرابي الذي لاصحة له " ٢ " وانما تثبت لنا عدالة أهل الصحة ، وقد قال الزهري بعد الارسال : حدثني به رجل على باب عبد الملك " ٣ " .

فهذا القول أرجح الاقوال في هذه المسألة وأعدلها كما سيأتي تقريره ان شاء

الله تعالى " ٤ " .

والقول الثاني : ان كان المرسل من أئمة النقل المرجوع الى قولهم في الجرح والتعديل ، قبل ما أرسله اذا جزم به ، وان لم يكن كذلك فلا .
وهو اختيار جماعة من الاصوليين منهم امام الحرمين ، وابن الحاجب وغيرهما ، ولا فرق عندهما ولا بين التابعين وغيرهم ومن بعدهم " ٥ " .

(١) ما بين معكوفتين زيادة من المستصفى .

(٢) هكذا في المخطوطة وفي المستصفى من الاعراب الذين لاصحة لهم .

(٣) أبو الوليد . عبد الملك بن مروان بن الحكم بن ابي العاص الاموي — من

٢٦ هـ الى ٨٦ هـ ، كان طالب علم قبل الخلافة ثم اشتغل بها فتغير حاله

ملك ثلاث عشرة سنة استقلالا وقبلها منازعا لابن الزبير تسع سنين / بخ .

تقريب ١ : ٥٢٣ .

المستصفى ١ : ١٧١

(٤) انظر صفحة ١٣١

(٥) هكذا في المخطوطة ولعل صواب العبارة ولا فرق عندهما بين التابعين ومن بعدهم .

الا أن امام الحرمين فرق بالنسبة الى عبارة المرسل كما سيأتي بعد " ١ " .

يقبل المرسل
ذا عضد

والقول الثالث : اعتبار المرسل بما عضده من مرسل آخر أو مسند

آخر من وجه آخر . أو قول بعض الصحابة ، أو غير ذلك كما سنبينه " ٢ " وهو اختيار الامام الشافعي رحمه الله تعالى فيما روينا عنه ، وهذا نصه .

قال : المنقطع مختلف .

كلام الشافعي
في المرسل

فمن شاهد اصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم [من

التابعين] " ٣ " ، فروى حديثاً منقطعاً " ٤ " [عن النبي] " ٣ " اعتبر عليه بأمور .

أحدها " ٥ " أن ينظر الى ما أرسل من الحديث ، فإن

شركه [فيه] " ٣ " الحفاظ المأمونون فأسنده الى النبي " ٦ " صلى الله عليه وسلم ، على معنى " ٧ " ماروى ، كانت هذه دلالة على ما قيل عنه " ٨ " ، [وحفظه] " ٣ " .

وان انفرد به مرسل " ٩ " [لم يشركه فيه من يسنده] " ٣ " .

(١) أنظر صفحة ١٥٢

(٢) أنظر صفحة ٤٠ وما بعدها

(٣) زيادات من الرسالة ليست في المخطوطة .

(٤) في الرسالة . فحدث حديثاً منقطعاً .

(٥) في الرسالة منها .

(٦) في الرسالة فأسنده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٧) في الرسالة بمثل معنى ماروى .

(٨) هكذا في المخطوطة ، وفي توضيح الافكار ، وفي الرسالة من قبل .

(٩) في الرسالة وان انفرد بأرسال حديث .

قيل ما انفرد من ذلك " ١ " ويعتبر عليه بأن ينظر ؛ هل يوافقه مرسل " ٢ " آخر
[ممن قبل العلم عنه من غير رجاله الذين قيل عنهم] " ٣ " فان وجد ذلك
قوى وفي أضعف من الأول ، وان لم يوجد ذلك " ٤ " ، نظر الى بعض ما يروى عن
بعض الصحابة قولا ، فان وجدها توافق ما روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم -
كانت في هذه دلالة على أنه لم يأخذ مرسله الا عن أصل يصح " ٥ " ان شاء
الله تعالى .

وكذلك ان وجد عوام من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روى [عن النبي] " ٦ "
قال الشافعي : ثم يعتبر عليه بأن يكون اذا سمي من روى عنه لم يسم
مجهولا ، ولا واحدا " ٧ " فيستدل بذلك على صحته [فيما روى عنه] " ٧ " .
ويكون اذا شرك أحدا من الحفاظ في حديث لم يخالفه [فان خالفه] " ٨ "
ووجد حديثه أنقص ، كانت في هذا دلائل على صحة مخرج (١٠ /) حديثه
وتمي خالف ما وصفت ، أضر بحديثه حتى لا يسع أحدا [منهم] " ٩ " قبول
مرسله .

[قال : واذا وجدت هذه الدلائل بصحة حديثه بما وصفت أجبنا أن
نقبل مرسله] " ٨ " ولا نستطيع أن نزم أن الحجة تثبت ثبوتها بالمتصل " ٩ "
وذلك أن معنى المنقطع مغيب ، ويحتمل أن يكون حصل عن يرغب في
الرواية عنه اذا سمي ،

-
- (١) في الرسالة ما انفرد به من ذلك .
 - (٢) في الرسالة هل يوافقه مرسل غيره . (٣) ما بين معكوفتين زيادات فن الرسالة .
 - (٤) العبارة من قوله - قوى وفي أضعف . . ليست في الرسالة
 - (٥) كلمة يصح ليست في الرسالة
 - (٦) ما بين معكوفتين زيادات من الرسالة .
 - (٧) في الرسالة ولا مرغوبا عن الرواية عنه .
 - (٨) في الرسالة - بالمتصل .
 - (٩) في الرسالة يرغب عن

وأن بعض المنقطعات وإن وافقه مرسل مثله ، فقد يحتمل أن يكون مخرجها واحد " ١ " من حيث لو سمى لم يقبل ، وإن قول بعض الصحابة إذا قال برأيه لو وافقه لم " ٢ " يدل على صحة مخرج الحديث دلالة قوية إذا نظر فيها ، ويمكن أن يكون إنما غلط [به] " ٣ " حينما سمع قول بعض الصحابة يوافقه ، [ويحتمل مثل هذا فيمن وافقه من بعض الفقهاء] " ٣ "

فأما من بعد كبار التابعين [الذين كثرت مشاهدتهم لبعض أصحاب رسول الله] " ٣ " فلا أعلم من يقبل مرسله " ٤ " لأمر :

أحدها : أنهم أشد تجوزا فيمن يروون عنه .

والآخر : أنهم لا يوجد عليهم الدلائل فيما أرسلوا لضعف " ٥ " مخرجه .
والآخر : كثرة الاحالة في الاخبار ، وإذا كثرت الاحالة " ٦ " كأن أمكن للوهم ، وضعف من يقبل منه " ٧ "

هذا آخر كلام الشافعي رحمة الله عليه ، وقد تضمن هذا الفصل البديع من كلامه أمورا :

أحدها : أن المرسل إذا أسند من وجه آخر ، دل ذلك على صحته . وهذا قد اعترض فيه على الشافعي ، إذا أسند المرسل من وجه آخر ، فأما أن يكون سند هذا المتصل مما تقوم به الحجة أولا ، فإن كان مما تقوم به الحجة ، فلا معنى للمرسل هنا ، ولا اعتباره ، لأن العمل إنما هو بالمسند لا به . وإن كان المسند مما لا تقوم به الحجة لضعف رجاله ، فلا اعتباره حينئذ ،

-
- (١) هكذا في المخطوطة وفي الرسالة مخرجها واحدا .
 - (٢) كلف (لم) ليست في الرسالة .
 - (٣) ما بين معكوفتين زيادات من الرسالة .

- (٤) في الرسالة فلا أعلم منهم أحدا يقبل مرسله .
- (٥) في الرسالة بضعف
- (٦) قوله : في الاخبار ، وإذا كثرت الاحالة . ليست في الرسالة .
- (٧) في الرسالة عنه .

عليق
علائي
في قول
شافعي
ناقشته
الرد عنه

اذا كنت لاتقبل المرسل ، لانه لم يحشده شي " ١ "

وجواب هذا ، أن مراده بها اذا كان طريق المسند مما تقوم بها الحجة .
وقولهم : لامعنى للمرسل حينئذ ، ولا اعتبار به .
قلت : ليس ذلك من وجهين :

أحدهما : ان المرسل يقوى بالمسند ، وتبين به حجه ، وتكون فائدتها
حينئذ الترجيح على مسند آخر يعارضه ، لم ينضم اليه مرسل ، ولا شك أن هذه
فائدة مطلوبة (١٠ / ب) .

يسل يقوى
سند وتبين
حجته

وثانيها : - أن المسند قد يكون في درجة الحسن ، وانضمام المرسل
اليه تقوى كل منها بالآخر ، ويرتقي الحديث بهما الى درجة الصحة ،
وهذا أمر جليل أيضا ، ولا ينكره الا من لامذاق له في هذا الشأن .

(١) قال الشيخ يحيى أمان في نزهة المشتاق : واعترض على قوله بمجيئها
من وجه آخر مسندا ، بأن المسند اذا كان اسناده صحيحا ، فالعقل
بالمسند لا بالمرسل ، والقول بأن المسند يبين صحة المرسل ، انما
يلزم لو كان الاسناد فيهما واحدا ليكون المذكور اظهارا للساقط ،
وحينئذ يرتفع الارسال ، لان زيادة الثقة مقبولة ، والوصل زيادة ،
والكلام مطلق ، فكما يتناول هذا يتناول ما اذا تعدد اسنادها ،
ومعلوم أنه لا يلزم من صحة الحديث باسناد ، صحته باسناد آخر ،
والشافعي رحمه الله لم يقبل المرسل الا لجهالة المروى عنه ، وانضمام
المسند الاخر بدون اتحاد ، لاترتفع هذه الجهالة ، فبقي المانع
من قبول المرسل على حالة . . ا ه نزهة المشتاق : ٤٤٧ .

فقول المعترض : أن كلام الشافعي رحمه الله لافائدة منه باطل " ١ " .
الامر الثاني : أن المرسل إذا لم يعضده مسند ولكن عضده مرسل آخر
مثله بسند غير سند الاول ، فإنه حينئذ يقوى ، ولكنه يكون أنقص درجة من المرسل
الذي اسند من وجه آخر .

وسل بعضه
شله

(١) شرح علل الترمذى : ٦٦/ب ، تدريب الراوى : ١٦٠ ، توضيح الافكار : ٢٢٨ :
قلت : وقد سبق العلائي رحمه الله تعالى الى هذا الجواب . ابو عمرو بن
الصلاح . مقدمة علم الحديث : ٤٩ .

وكذلك ابن رجب الحنبلي فقال : وأما الخبر الذي يرسل فيشترط لصحة مخرجه
وقبوله أن يعضده ما يدل على صحته ، وأن له أصلا ، والعاقد له أشياء .

أحدها : وهو أقواها ، أن يسند الحافظ المأمونون من وجه آخر على النبي -
صلى الله عليه وسلم - بمعنى ذلك المرسل فيكون دليلا على صحة المرسل ، وأن
الذى أرسل عنه كان ثقة ، وهو ظاهر كلام الشافعي ، وحينئذ فلا يرد على ذلك ما
ذكره المتأخرون ، أن العطل حينئذ إنما يكون بالمسند دون المرسل .

وأجاب بعضهم بأن هذا قد يسنده من لا يقبل بانفراده فينضم الى المرسل فيصح
فيحتج بهما حينئذ ، وهذا ليس بشيء ، فإن الشافعي اعتبر أن بسنده
الحفاظ المأمونون ، وكلامه إنما هو في صحة المرسل وقبوله لافي الاحتجاج للحكم

الذى دل عليه المرسل ، وبينهما بون .
قلت ويمكن أن يقال أيضا : أن الشافعي رحمه الله تعالى خص المرسل الذى
يتقوى ويصح ويقبل بشروط :

- (١) أن يكون المرسل من كبار التابعين الذين جل روايتهم عن الصحابة
 - (٢) ألا يكون مرسله ممن عرف أنه يروى عن غير الثقات .
 - (٣) ألا يكون مرسله ضعيفا في حفظه بحيث أنه يخالف الحفاظ عند الاسناد .
- فاذا لوحظت هذه الشروط كان هذا الاعتراض بعيدا نادرا ، وحينئذ
فلا حكم له لان الغالب في هذا المرسل سقوط صحابي ، ولذا فان الطريقة
المسندة تقوى الظن بصحة هذا المرسل ، كما أشار اليه الحافظ العلائي
وابن الصلاح وابن رجب ، وهكذا يكون الجواب بالنسبة لبقية الاعتراضات ،
وان كان الاحتمال الذى ذكر عند كل اعتراض منها ممكنا .

وقد اعترض الحنفية أيضا فيه على الامام الشافعي ، وقالوا : هذا ليس فيه الا أنه انضم غير مقبول عنده الى مثله ، فلا يفيدان شيئا ، كما اذا انضمت شهادة غير العدل الى مثلها " ١ " .

وجوابه أيضا بمثل ما تقدم ، أنه بانضمام أحدها - الى الآخر يقوى الظن بأن وان " ٢ " كان كل منهما لا يفيد ذلك بمجرده .

وهذا كما قيل في الحديث الضعيف الذي ضعفه من جهة قلة حفظه راويه ، وكثرة غلطه لان جهة اتهمه بالكذب اذا روى مثله بسند آخر ، نظير هذا السند في الرواية ، فإنه يترقى بمجموعها الى درجة الحسن ، لانه يزول عنه حينئذ ما يخاف من سوء حفظ الرواة ، ويعتضد كل منهما بالآخر .

وأما تشبيهه بالشهادة ، فليس كذلك ، لأن الرواية تفارق الشهادة في أشياء كثيرة ، ويقبل فيها ما لا يقبل في الشهادة ، وكذلك هنا .

الامر الثالث : أنه اذا لم يوجد مرسل مثله ، ولكن وجد عن بعض اصحابه رضي الله عنهم قول أو عمل يوافق هذا المرسل ، فإنه يدل على أن له أصلا ، ولا يطرح .

(١) قال الشيخ يحيى بن أمان : واعترض على قواها ومرسلا آخر أخذه مرسله عن غير رجال الاول بأن ضم غير المسند الى مثله ، ضم غير مقبول الى غير مقبول ، فلا اعتضاد للمرسل بأرسال آخر ، وهل هذا الا كما ضم ضعيف بالفسق الى آخر . ؟

واجيب عن هذا بان الظن قد يحصل بالانضمام ، الا ترى أن كثرة الطرق للضعيف بغير الفسق تخرجه عن الضعف ، ويتقوى ظن الصدق ، فكذا هذا .

وهذا الجواب ليس الامجادلة ، فان المرسل انما رده الشافعي لجهالة المروي عنه وبانضمام المرسل الاخر لا ترتفع هذه الجهالة ، بل لا تزيد عن رواية المجهولين في العدالة والحفظ ، ومن البين أنه لا تصير رواية المجهول العدالة بانضمام مثله ججة ، لجواز أن يكون فاسقا فيكون من الضعفاء بالفسق ، فكذا هذا - ١٠١ هـ نزهة المشتاق : ٤٤٧ - ٤٤٨ .

قلت : وهذا أيضا لا يرد على الامام الشافعي لما ذكرت قبل في الاعتراض السابق من تخصيص الشافعي المرسل ، بمراسيل كبار التابعين وكذلك بقية الشروط في المخطوطة تكررت كلمة وان . (٢)

وفي كلام الشافعي بعد ذلك ما يقتضي أن الاعتبار يقول الصحابي
أضعف من الاعتبار (٩ / ١١) بوجود مرسل آخر يوافقه - يعني فروى
الحديث مرسلا .

ولقائل أن يقول : هذا الاحتمال مرجوح ، لأن هذا الراوي الذي
أرسل متى كان بحيث يتطرق اليه تهمة مثل هذا الغلط والوهم ، لم يكن
محلا لقبول ما روى من المسند فضلا عن المرسل .
وان لم يكن كذلك ، كان من أهل الثقة والضبط ، فلا أثر حينئذ
لهذا الاحتمال " ١ " .

والمرسل يقوى بما روى عن بعض الصحابة من موافقته ، وخصوصا اذا كان ذلك
ما يرجع فيه الى التوقيف فان الظاهر حينئذ أن ذلك الصحابي لم يقل به الا وقد
سمعه من النبي - صلى الله عليه وسلم - أو ممن سمعه منه ، فيدل على أن للمرسل
أصلا .

فأما ان كان ما يمكن أن يكون الصحابي قاله عن اجتهاد ، فليس هذا
الظاهر قويا حينئذ .

(١) هكذا في المخطوطة ، والكلام غير واضح ، ويغلب على الظن وجود سقط في
الكلام . ولعل قصده أنه يفهم من كلام الشافعي أن الحديث المرسل اذا
اعتضد يقول الصحابي فهو أضعف من حيث الاعتبار مما لو اعتضد مرسل بمرسل
آخر ، وان المرسل المتعضد يقول الصحابي له حالتان :
الاولى : ان يكون قول الصحابي مما لا مجال له ففي هذه الحالة يكون احتمال
اتحاد مخرجهما بعيدا .

الثانية : أن يكون قول الصحابي مما له مجال في الرأي ، فاحتمال
اتحاد مخرجهما ظاهر .

الرابع : اذا وجد كثير من اهل العلم يفتون بما يوافق المرسل دل على أن له أصلا ولا شك ان الاعتبار بمثل هذا أضعف من الاعتبار بقول الصحابة ان جاز أن يكون من قال بموافقة يقبل المرسل ويحتج به ، فيرجع الامر الى ذلك المرسل " ١ " .

مرسل يعتضد
فتوى اكثر
اهل العلم

الخامس : أن ننظر في حال المرسل .

فاذا كان اذا سمي شيخه لم يسم الا مقبول القول ثقة ، قبل منه ، وان كان يرسل عن كل ضرب من الناس ، واذا سمي شيخه سمي تارة ضعيفا ، وأخرى مجهول ، وأخرى واهيا ، لم يحتج بمرسله .

يرسل يقبل
كان مرسله
يروى الا عن
ثقة

وقد قال أبو عمر بن عبد البر ، وأبو الوليد الباجي " ٢ " : لا خلاف أنه لا يجوز العمل بالمرسل . اذا كان مرسله غير متحرز يرسل عن غير الثقات " ٣ " .

وهذا الشرط وحده كاف في اعتبار المرسل وقبوله كما تقدم في احتجاج الامام الشافعي بمراسيل سعيد بن المسيب .

- (١) قال الشيخ يحيى أمان : واعترض أيضا على قوله ، وزاد في الاعتراض أن يوافق قول الصحابي ، أو يفتي أكثر العلماء به في أن كلا منهما لا يعتضد المرسل ، والفرق تحكم ، والقول بأن لقول الصحابة مزنة لاحتمال السماع قد أهمله الامام الشافعي نفسه حتى قال في صحابي : كيف أتمسك بقول من لو كنت في عصره لحاججته كما أنه لا فرق بين قول الأكثر ، وقول اى واحد من العلماء في أن كلا ليس بحجة ، إذ لاجبة الا قول الله تعالى ، وقول رسوله ، واجماع الامة ، وقياس صحيح ، فلا اعتضاد للمرسل بموافقة قول الصحابي أو افتاء أكثر العلماء ، والقول بأن للجماعة مزنة ، فقولهم يقوى المرسل ، ويفيد صحته مجادلة أيضا لاتفيد لان علة عدم قبول المرسل هي جهالة المروي عنه ، وهي لم تنزل بموافقة قول الصحابي ، ولا بموافقة قول الاكثرين . ١٠ هـ نزهة المشتاق : ٤٤٨ .
- (٢) أبو الوليد . سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي الاندلسي الباجي من ٤٠٣ هـ الى ٤٧٤ هـ فقيه مالكي له مصنفات عدة . الفتح المبين ١ : ٢٦٥ - ٢٦٧ ، الاعلام ٣ : ١٨٦ .
- (٣) هذه عبارة أبي الوليد الباجي كما اشار الى ذلك السخاوى في فتح المغيث ١ : ١٣٤ ، والقاسمي في قواعد التحديث : ١١٦ ، وعبارةها هي : =====

نتيجة من كلام
الشافعي

ثم أن هذا القول من الامام الشافعي [موثقه] "١" أن المرسل عنده ليس مختصاً بما روى التابعي عن النبي - صلى الله عليه وسلم (١١/ب) بحيث يكون قد أسقط منه الصحابي فقط ، إذ لو كان كذلك لما احتج الى هذا الاختبار في شيوخ المرسل الذين يرسل عنهم ، بل يطلق المرسل على كل ماسقط منه رجل أو أكثر ، كما تقدم عن اختيار الخطيب ، وأنه اصطلاح جمهور الفقهاء .

وحيث فيشكل على ذلك قول الشافعي في آخر كلامه : فأما من بعد كبار التابعين فلا أعلم من يقبل مرسله ، وأراد بذلك مراسيل صفار التابعين ، كالزهري ونحوه ، فمن بعدهم بطريق الاولى .

شكال يرد
على قول
الشافعي

ويمكن الجمع بين الكلامين بأن الامام الشافعي رضه الله عنه لم يقل برد مراسيل صفار التابعين مطلقاً بالنسبة اليه والى غيره ، بل أشار الى علمه وما يترتب على شهرة أحوالهم .
ومقتضى ذلك أن من سر أحوال الراوي ، وعرف منه أنه لا يرسل الا عن عدل ثقة يحتج بمرسله .

الاشكال

لجمع بين
الامام الشافعي

لكن الامام الشافعي لم يعرف هذه الحالة من أحد بعد كبار التابعين وقد أشار الى ذلك في كلامه على حديث القهقهة ، فقال في كتاب الرسالة أخبرنا الثقة عن أبي ذئب "٢" ، عن ابن شهاب ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ، أمر رجلاً ضحك في الصلاة أن يعيد الوضوء والصلاة .

(==) قال ابن عبد البر وكذا أبو الوليد الطاجي من المالكية ، وأبو بكر الرازي من الحنفية .

أما الثاني : لا خلاف أنه لا يجوز العمل بالمرسل إذا كان مرسله غير متحرر ، بل يرسل عن غير الثقات أيضاً .
وأما قول ابن عبد البر فأشار اليه بقولهما : وهجارة الاول : لم تنزل الائمة يحتجون بالمرسل إذا تقارب عصر المرسل والمرسل عنه ، ولم يعرف المرسل بالرواية عن الضعفاء اهـ .

(١) ما بين معكوفتين زيادة ليست في المخطوطة .
(٢) أبو الحارث محمد بن عبد الرحمن بن المخيرة بن الحارث بن أبي ذئب من ٨٠ هـ الى ١٥٨ هـ القرشي العامري المدني ، شقه فقيه فاضل من السابعة / ع . تقريب ٢ : ١٨٤ .

ثم قال : وقد أخبرنا الثقة عن معمر " ١ " ، عن ابن شهاب ، عن سليمان بن أرقم " ٢ " ، عن الحسن عن النبي - صلى الله عليه وسلم بهذا " ٣ " .
قال الشافعي : وابن شهاب عندنا امام ، لكن ابن أرقم واه ، ويقولون انا نحابي ولو حابيننا أحدا لحابيننا الزهري ، وارسال الزهري عندنا ليس بشي ، وذلك أنا نجده يروى عن سليمان بن أرقم " ٤ " .

السادس : أن ينظر الى هذا الذي أرسل الحديث ، فان كان اذا شرك غيره من الحفاظ في حديث وافقه فيه غيره ، ولم يخالفه ، دل ذلك على حفظه .
وان كان يخالف غيره من الحفاظ ، فان كانت المخالفة بالنقصان - اما بنقصان شي من متنه ، أو بنقصان رفعه (١٢ / أ) أو بارساله . كان في هذا دليل على حفظه وتحريه ، كما كان يفعل الامام مالك رحمه الله .

قال الشافعي رحمه الله : الناس اذا شكوا في الحديث ارتفعوا ، وماك اذا شك فيه انخفض ، يشير الى هذا المعنى .
وان كانت المخالفة للحفاظ ، بالزيادة عليهم فانها تقتضي التوقف في حديثه ، والاعتبار عليه بالمتابعة والشاهد .

(١) أبو عروة ، معمر بن راشد بن ابي عمرو الازدي ، من ٩٥ هـ الى ١٥٣ هـ البصري ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل ، الا أن روايته عن ثابت والاعمش وهشام بن عروة فيها شي / ع . تقريب ٢ : ٢٦٦ .
(٢) أبو معاذ . سليمان بن أرقم البصري ، ضعيف من السابعة / د ت س . تقريب ١ : ٣٢١ .

(٣) الرسالة : ٤٦٩ - ٤٧٠

(٤) لم اقف على هذا النص في الرسالة ولكني وجدت كلاما قريبا منه ولعل العلائي أخذه من نسخة غير التي بأيدينا الان ونصه هو : وابن شهاب عندنا امام في الحديث والتخيير ، وثقة الرجال ، انما يسمى بعض اصحاب النبي - ثم خيار التابعين ، ولا نعلم محدثا يسمى أفضل ولا أشهر ممن يحدث عنه ابن شهاب . قال : فاني تراه أتى في قبوله عن سليمان بن أرقم ؟ . رآه رجلا من أهل المروءة والعقل فسقبل عنه ، وأحسن الظن به ، فسكت عن اسمه ، اما لأنه اصغر منه واما لغير ذلك ، وسأله معمر عن حديثه عنه فأسنده له ، فلما أمكن في ابن شهاب أن يكون يروى عن سليمان مع ما وصفت به ابن شهاب لم يؤمن هذا على غيره .

وهذا المعنى لا ينفرد به قبول المرسل ، بل هذا الاعتبار جار في كل راوسوا^١ روى مرسلا أو مسندا ، بخلاف الامور المتقدمة ، فانها معتبرة في المرسل ، تقوية له ، حتى تفيد الظن ، اذا انضم اليه شي^٢ مما تقدم .
وانما ذكر الشافعي هذا الشرط هنا - وهو جار في كل راو كما صرح به في موضع آخر في الراوي مطلقا بقوله - اذا شرك أهل الحفظ في حديثهم وافقهم - لئلا يظن أن الامور المتقدمة وحدها كافية في قبول المرسل اذا انضم بعضهم اليه .

فبين الامام الشافعي رحمه الله . أنه لا يدفع ذلك من هذا الشرط في الراوي له ، كما هو شرط في الراوي المسند .
ويؤخذ من كلام الشافعي أيضا : أن الزيادة في الحديث ليست مقبولة من الثقة مطلقا ، كما يقوله كثير من الفقهاء ، بل فيها تفصيل .
ويشترط الا يكون فيها مخالفة لرواية من هو أحفظ ممن زادها ، أو أكثر عدد ، وليس هذا موضع الكلام في ذلك .

السابع : - أن المرسل الذي حصلت فيه هذه الشواهد أو بعضها يسوغ " ١ " الاحتجاج به ، ولكن لا يلزم لزوم الحجة بالمتصل ، لأنه دونه للجهات التي أشار اليها الامام الشافعي .
و " ٢ " منها أن الراوي الذي أرسل عنه مجهول الحال ، يجوز أن يكون لو سمى لبيان ضعفه .

ومنها ان بعض المراسيل رويت من وجوه متعددة مرسله ، والتابعون فيها متباينون ، فيظن أن مخرجها مختلفة ، وأن كلامها يعتضد بالآخر ، ثم عند التفتيش يكون مخرجها واحدا ، وترجع كلها الى مرسل واحد .

ومثال (١٢ / ب) هذا : حديث الفهقة في الصلاة المتقدم ذكره " ٣ "

- (١) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب يسوغ
- (٢) الظاهر أن الواو زائدة .
- (٣) انظر صفحة ٤٥ .

روى مرسلًا من طريق الحسن البصرى وأبي العالية "١" ، وإبراهيم النخعي والزهرى بأسانيد متعددة "٢" وعند التحقيق مدار الجميع على أبي العالية .

قال عبد الرحمن بن مهدي : هذا الحديث لم تروه إلا حفصة بنت سيرين "٣" ، عن أبي العالية ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، فسمعه هشام بن حسان "٤" من حفصة ، فحدث به الحسن البصرى ، فأرسله الحسن فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وكان سليمان بن أرقم يختلف إلى الحسن وإلى الزهرى فسمعه من الحسن ، فذاكر به الزهرى ، فقال الزهرى : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "٥" . قال ابن مهدي : وثنا شريك "٦" عن أبي هاشم "٧" قال : أنا حدثت به إبراهيم - يعني النخعي عن أبي العالية ، فأرسله إبراهيم عن النبي - صلى الله عليه وسلم "٨" .

قال البيهقي : فإذا سمع السامع هذا الحديث بجمده قد أرسله الحسن ، وإبراهيم النخعي ، والزهرى وأبو العالية .

-
- (١) أبو العالية : رفيع بن مهران الريحاني ، من ٠٠ إلى ٩٠ هـ ، ثقة كثير الإرسال من الثانية / ع . تقريب ١ : ٢٥٢ .
 - (٢) أخرج أحاديثهم كلها البيهقي في السنن الكبرى ١ : ١٤٦ - ١٤٧ .
 - (٣) أم الهذيل ، حفصة بنت سيرين الأنصارية البصرية من ٠٠ إلى بعد ١٠٠ هـ ثقة من الثالثة / ع ١ تقريب ٢ : ٥٩٤ .
 - (٤) أبو عبد الله . هشام بن حسان الأزدي القردوسي من ٠٠ إلى ١٤٧ هـ البصرى ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه كان يرسل عنهم ، من السادسة / ع تقريب ٢ : ٣١٨ .
 - (٥) السنن الكبرى ١ : ١٤٧ ، نصب الرأية ١ : ٥٢ .
 - (٦) أبو عبد الله . شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة من ٩٥ هـ إلى ١٧٧ هـ ، صدوق يخطي كثيرا تغير حفظه منذ أن ولي القضاء ، وكان عادلا فاضلا عابدا / خت م ٤ . تقريب ١ : ٣٥١ .
 - (٧) أبو هاشم يحيى بن دينار ، وقيل ابن الأسود وقيل ابن نافع الرماني الواسطي من ٠٠ إلى ١٢٢ هـ وقيل ١٤٥ هـ ثقة من السادسة / ع . تقريب ٢ : ٤٨٣ .
 - (٨) السنن الكبرى ١ : ١٤٧ ، نصب الرأية ١ : ٥٢ .

قلت : ومرسلات أبي العالية الرياحي ضعيفة .
روى ابن حرب " ١ " ، عن ابن سيرين قال : كان ههنا ثلاثة
يصدقون كل من حدثهم الحسن ، وأبو العالية ، وسمى آخر ، " ٢ " .

أبي الشافعي
في مراسيل
صغار التابعين

الثامن : ان مراسيل صغار التابعين كالزهري ، وأبي
حازم و " ٣ " سلمة بن دينار " ٤ " ونحوهما ، غير مقبولة عند الشافعي
كما صرح به آخر كلامه " ٥ " ، وان كان متأولاً بالنسبة الى بحثه
عنهم كما تقدم .

تأويل كلام
الشافعي

فبعد يتأول كلامه الاول أيضا للجمع بين الكلامين ، بأن يحمل من
يقبل مرسله من كلام التابعين على أن من عرف منهم بالرواية عن الضعفاء اذ ابين
من أرسل عنه ، فانه لا يعتبر بمرسله وذلك لان كبار التابعين لم يقصروا
رواياتهم عن الصحابة ، ولا بد ، بل روى خلق منهم عن أقرانهم من التابعين
ويكون مراد الشافعي في كلامه الاخير المنع من قبول مراسيل صغار
التابعين مطلقا .

وكل الامرين الذين " ٦ " جمعنا بهما بين كلامه الاول والاخير
محتمل .

وقد تقدم النقل عن الامام الشافعي رحمه الله بقبول مراسيل سعيد
ابن المسيب " ٧ " .

- (١) سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصرى ، من ١٤٤ هـ الى ٢٢٤ ،
قاضي مكة ، ثقة امام حافظ من التاسعة / ع . تقريب ١ : ٣٢٢
- (٢) معرفة السنن والآثار للبيهقي : ١٤٠ ، شرح علل الترمذى :
١٦٤ / أ وقد صرح البيهقي بالرجل الثالث وهو حميد بن هلال .
وقد أورد الامام أحمد في العلل هذا القول بروايات مختلفة . العلل
ومعرفة الرجال ١ : ٢٢ ، ١٤٦ .
- (٣) الواو في المخطوطة زائدة لان أبا حازم هو سلمة بن دينار .
- (٤) أبو حازم سلمة بن دينار الاعرج الاثور الثمار المدني القاضي مولى الاسود
ابن سفيان من ٠٠ الى ١٤٠ هـ ثقة عايد من الخامسة / ع تقريب ١ : ٣١٦
- (٥) وقوله هو : فأما من بعد كبار التابعين الذين كثرت مشاهدتهم لبعض
اصحاب رسول الله ، فلا اعلم من يقبل مرسله ١٠ هـ انظر صفحة (٣٩)
- (٦) كتب خطأ والصواب للذين .
- (٧) انظر صفحة (٣٥) .

ومعنى أصحابنا عزاً ذلك الى القديم ، وليس كما ذكر " ١ " ، لما رواه ابن أبي حاتم بالاسناد الصحيح اليه من رواية يونس بن عبد الاعلى عنه " ٢ " .

ويونس انما صحبه بمصر .

وقد قال في مختصر المرتبي " ٣ " : وارسال سعيد بن المسيب عندنا حسن " ٤ " .

وقد تأول الخطيب وغيره من أصحابنا ذلك على أنه أراد اذا اعتضد بشي^١ لما ذكره من هذه الوجوه ، لا أنها تقبل بانفرادها ، لأنه وجد لسعيد بن المسيب عدة مراسيل لم تعرف ، ولم يقل بها الشافعي " ٥ "

يل الخطيب
ليبهقي قبول
شافعي مراسيل
بن المسيب

(١) قال البلقيني : ذكر الماوردي في الحاوي أن الشافعي اختلف قوله في مراسيل سعيد ، فكان في القديم يحتج بها بانفرادها لأنه لا يرسل حديثاً الا ويوجد مسنداً ، ولأنه لا يروى الا ما سمعه من جماعة أو من أكابر الصحابة ، أو عضده قولهم ، أو آراه منتشراً عند الكافة ، أو واقفه فعل أهل العصر ، وأيضا فان مراسيله سبرت ، فكانت مأخوذة عن أبي هريرة لما بينهما من الوصلة والصحابة فصار ارساله كاسناده عنه ، ومذهب الشافعي في الجديد أنه كخسیره ، تدريب الراوى ١٢١ - ١٢٢ .

(٢) المراسيل : ١٢ - ١٣ ، والنص هو : حدثني أبي قال : سمعت يونس ابن عبد الاعلى الصدقي يقول قال لي محمد بن ادريس الشافعي : ان الاصل قرآن او سنة ، فان لم يكن فقياس عليهما ، واذا اتصل الحديث عن رسول الله وضح الاسناد منه فهو سنة ، وليس المنقطع بشي^٢ ، ما عدا منقطع سعيد بن المسيب . ١٠ هـ .

(٣) أبو ابراهيم اسماعيل بن يحيى بن اسماعيل المرتبي من ١٧٥ هـ الى ٢٦٤ هـ - صاحب الامام الشافعي . عالم مجتهد . الاعلام ١ : ٣٢٧ .

(٤) مختصر المرتبي ١ : ٧٨

(٥) الكفاية : ٤٠٥

وكذا قال البيهقي أيضا في بعض كتبه " ١ " ، وأختره النووي " ٢ " أيضا " ٣ " .

وفي كل ذلك نظر لما تقدم من قول الامام الشافعي رحمه الله : وليس المنقطع بشي " ماعدا سعيد بن المسيب " ٤ " ،

فان هذا ظاهر في استثناء مراسيله من بين جميع المراسيل ، وأنهم لا تقبل بمجرد ما .

ويعضد ذلك بنصه الذي نقله المرتضى عنه في المختصر أيضا " ٥ " .

ولو أراد بذلك ما اذا اعتضدت بشي " من هذه الوجوه ، لم يكن لاستثناء مراسيل سعيد وحده فائدة ، فان مراسيل غيره كذلك اذا اعتضدت ، وكذلك قال الشافعي في مراسيل سعيد بن المسيب " ٦ " .

قال يحيى بن سعيد الانصارى : كان ابن المسيب يسمى روايته عمر ، لانه كان أحفظ الناس لا قضيته .

والائمة
مراسيل
بن المسيب

قال : وكان ابن عمر رضي الله عنه اذا سئل عن شي " فاشكل عليه يقول : سلوا سعيد بن المسيب ، فانه قد جالس الصالحين .

(١) قال ابن رجب ، قال البيهقي : ولم يقل (أى الشافعي) بمرسل ابن المسيب في زكاة الفطر بمدين من خنطة ، ولا بمرسله في التولية في الطعام قبل أن يستوفى ، ولا قال بمرسله في دية المعاهد ولا بمرسله من ضرب أباه فإقتلوه ، لما لم تقترن بها الاسباب ما يؤكدها ، أو لما وجد من المعارض لما هو أقوى منها ، أ ه شرح علل الترمذى : ٦٨ / أ . وقد قال قبل ذلك : قال البيهقي ، وقد قال الشافعي بمرسل الحسن حين اقترن به ما يعضده في مواضع منها ، النكاح بلا ولي ، وفي النهي عن بيع الطعام حتى يجرى فيه الصاعان ، وقال بمرسل طارس ، وعروة ، وأبي أمامة بن سهل ، وعطاء بن أبي رباح ، وعطاء بن يسار ، وأب زسير بن وغيرهم من كبار التابعين حين اقترن به ما أكده ولم يجد ما هو أقوى منه ، كما قال بمرسل ابن المسيب في النهي عن بيع اللحم بالحيوان وأكده بقول الصديق وأنه روى من وجه آخر مرسلا ، وقال : بمرسل ابن المسيب عندنا حسن ١٠ ه شرح علل الترمذى ٦٧ / ب - ٦٨ / أ

(٢) أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني النووي من ٦٣١ ه الى ٦٧٦ ه . حافظ امام فقيه . شافعي محدث . تذكره الحفاظ ٤ : ١٤٧٠ - ١٤٧٤ ، الاعلام ٩ : ١٨٤ - ١٨٥ .

(٣) المجموع ١ : ٩٩

(٤) المراسيل : ١٣

(٥) مختصر المرتضى : ٧٨

(٦) هكذا في المخطوطة والعبارة غير مستقيمة ولعل صوابها : وكذلك قال غير الشافعي في مراسيل سعيد بن المسيب .

وسئل مالك عن سعيد بن المسيب ، هل رأى عمر رضي الله عنه ؟ ، فقال : لا ، ولكنه ولد في زمانه ، فلما كبر أكب على المسألة عن شأن عمر وأمره حتى كأنه رآه .

قال : وبلغني أن ابن عمر كان يرسل الى سعيد بن المسيب فيسأل عن بعض شأن عمر وأمره رضي الله عنهم .

ذكر ذلك كله ابن وهيب " ١ " ، عن مالك .

وقال حنبل بن اسحاق " ٢ " ، سمعت أبا عبد الله - يعني - أحمد بن حنبل

رضي الله عنه يقول : مرسلات ابن المسيب صحاح ، لانرى أصح منها " ٣ " .

وقال يحيى بن معين : أصح المراسيل ، مراسيل سعيد بن المسيب " ٤ " .

فهذا كله يعضدان مراد الشافعي (١٣ / ب) رحمه الله بكلامه

استثنا مراسيل ابن المسيب وقبولها مطلقا من غير أن تعتضد بشي مما

تقدم .

وقد حكى القفال المروزي " ٥ " ، عن الشافعي أنه قال في كتاب

الرهن الصغير : أرسل ابن المسيب عندنا حجة " ٦ " .

وذلك أيضا يؤيد ما اخترناه .

جريح العدائي
ن الشافعي
يقبل مراسيل
ابن المسيب
مطلقا

(١) أبو محمد . عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري بالولاء المصري من

١٢٥ هـ الى ١٩٧ هـ ثقة حافظ فقيه من الاثمة عابد ، من التاسعة

/ ع . تقريب ١ : ٤٦٠ ، الاعلام ٤ : ٢٨٩

(٢) أبو علي . حنبل بن اسحاق بن حنبل بن هلال الشيباني من . . الى

٢٧٣ هـ ، ثقة من حفاظ الحديث له مصنقات وهو ابن عم الامام أحمد

وتلميذه . الاعلام ٢ : ٣٢١ - ٣٢٢ .

(٣) الكفاية : ٤٠٤ ، فتح المنيث : ١ : ١٣٦

(٤) معرفة علم الحديث : ٢٦

(٥) أبو بكر عبد الله بن أحمد المروزي القفال ، من ٣٢٧ هـ الى ٤١٧ هـ

فقيه شافعي كان وحيد زمانه فقها وحفظا وزهدا كثيرا لاثار في مذهب

الامام الشافعي . الاعلام ٤ : ١٩٠ .

(٦) تدريب الراوي : ١٢١ ، وقال ابن رجب ، وقال الشافعي أيضا

في كتاب الرهن الصغير ، وقد قيل له كيف قبلتم عن ابن المسيب منقطعا

ولم تقبلوه عن غيره ، قال : لا يحفظ لابن المسيب منقطعا الا وجدنا

ما يدل على تسديده ، ولا أثرا عن أحد عرفنا عنه ، الا عن ثقة معروف ،

فمن كان مثل حاله قبلنا منقطعه ا هـ . ثم قال ابن رجب : وهذا موافق

لما ذكر في الرسالة ، فان ابن المسيب من كبار التابعين ، ولم يعرفه

رواية عن غير ثقة ، وقد اقترن بمراسيله كلها ما يعضدها .

وقول الخطيب : ان الشافعي لم يقل ببعضها " ١ " ، لايرد ذلك الا اذا
صرح برده لكونه مرسلا اذ يجوز أن يكون تركه لمعارض راجح عليه ، كما في الحديث
المسند اذا عارضه ما يرجح عليه .

وقوله : انه لم يوجد لبعضها " ٢ " مسندا " ١ " ، لايرد أيضا لان الحكم
انما يترتب الى قبول ما أرسله على اختيار غالب مراسيله ، والبحث عنها ، وعلى ما عرف
من عاداته أنه لا يرسل الا عن ثقة مشهور ، وهو من الصحابة " ٣ " رضي الله عنهم ،
وهو الغالب ، وحسبك أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يسأله عن قضايا عمر ، مع
طول صحبتة له وملازمته أيامه ، وابن المسيب لم يسمع منه شيء " ٤ " .
ففي النظر في أن ذلك هل هو مختص بابن المسيب أو يتعدى الى من كان

مثله ؟

والذي يظهر ، ولا بد أن من كان مثل ابن المسيب ، وعرف من عاداته أنه
لا يرسل الا عن عدل مشهور ، فمراسيله يحتج بها ، وان لم تعتضد ، كما تقدم من قول
أبي نصر بن الصباغ " ٥ " .

وهذا هو اختيار المحققين كما تقدم " ٦ " .

ولاشك أن القول به " ٧ " بقصر هذا الحكم على ابن المسيب ظاهرة محضة ،

لاوجه له .

وقد تحصل من جميع ما تقدم نقله في الحديث المرسل مذاهب متعددة :

- (١) الكفاية : ٤٠٤
- (٢) هكذا في المخطوطة والظاهر أن اللام في لبعضها زائدة .
- (٣) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب ، وهو من ابنا الصحابة .
- (٤) هكذا في المخطوطة والصواب شيئا .
- (٥) انظر صفحة (٣٦)
- (٦) انظر صفحة (٣٤)
- (٧) هكذا في المخطوطة ، والظاهر أنها زائدة ولعل الصواب ولاشك أن القول
بقصر هذا . . .

بلاصة
الاقوال
في حكم
المرسل

أحدها : رده مطلقا حتى مراسيل الصحابة ، وهذا هو قول الاستاذ ابي

اسحاق .

وثانيها : -

قبول مراسيل الصحابة ورد ما عداها مطلقا .

وثالثها : قبول مراسيل كبار التابعين مطلقا ورد ما عداها

ورابعها : قبول مراسيل التابعين كلهم ، على اختلاف طبقاتهم ، دون

من بعدهم .

وخامسها : قبول مراسيل التابعين كلهم وأتباعهم دون من بعدهم ، وهذا

اختيار أكثر الحنفية .

وسادسها : قبول المرسل مطلقا واردة " ١ " من أهل هذه الاعصار ،

وهو توسع (١ / ١٤) بعيد غير مرضي .

وسابعها : أن كان المرسل عرف من عاداته أنه لا يرسل الا عن مشهور ،

قبل والا فلا " ٢ " وهو المختار كما سنقره ان شاء الله تعالى :

وثامنها : ان كان المرسل من أئمة النقل المرجوع اليهم في الجرح والتعديل

قبل مرسله والا فلا .

وتاسعها : ان اعتضد المرسل بشي * من تلك الوجوه التي ذكرها الشافعي ،

قبل والا فلا ، وذلك مختص بمراسيل كبار التابعين دون متأخريهم .

وعاشرها : انه لا فرق في هذا الحكم بين كبار التابعين وصغارهم ، فكل

من اعتضد مرسله بشي * من ذلك كان مقبولا ، وهو محتمل أن يكون مراد الشافعي

بقوله ، كما تقدم في الجمع بين كلاميه " ٣ " ، ويحتمل أنه أراد الوجه الذي

قبله .

(١) هكذا في المخطوطة والظاهر أنه خطأ والصواب واردة .

(٢) قلت لا أدري هل الحكم مطلق في كل العصور ام أنه مقصور على

عصر التابعين .

(٣) انظر صفحة ٤٥

فهذه الأقوال في المرسل من حيث هو ، ويجيء أيضا من قول
من قال: ان كل منقطع ومعضل يقال له مرسل ، وقول من فرق بينهما زيادة
على ذلك .

ومن قول من جعل المسند والمرسل سوا ، أو جعل المرسل أصح
من المسند ، أو العكس ، أقوال آخر ، ولا تخفى على المتأمل .
والله أعلم .

” الباب الثالث ”

في ذكر الأدلة للأقوال المتقدمة ، والخلاف في هذه المسألة يرجع الى قواعد
لائمة الأصول والفقه ، في أصول الرواية :

أحدها : قبول رواية المجهول العدالة ، والاحتجاج بها .

ثانيها : ان مجرد رواية العدل عن غيره هي تعديل أم لا ؟

وثالثها : ان قول الراوي حدثني ثقة ، أو من لا أتهم ،
ونحو ذلك ، هل يحتج به اذا لم يسمه أم لا ؟ .

ورابعها : ان التعديل هل يقبل مطلقا أم لا بد من ذكر سببه ؟ .

وخامسها : ان العدد هل يشترط في التعديل ، أم لا بد من ” ١ ”

واحد . ؟

وسعد الاحاطة بهذه الاصول ، وتقرير ما الحق منها ، يخرج الكلام في المرسل
قبولا وردا ، على الاطلاق أو مع التفصيل .

وتبيين الكلام في ذلك مقرر في موضعه ، والتعرض له مخرج عن المقصود ،
والنظر الان (١٤ / ب) انما هو في الادلة الدالة للأقوال المتقدمة بخصوصها ،
وما يعرض بها عليها ، والكلام في أطراف ثلاثة .

الطرف الاول :

في الادلة على رد المرسل ، وانه لا يحتج به مطلقا ، وهي نقلية وعقلية :

لة على
المرسل

فمن النقلية :

١ - حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال ، قال رسول الله - صلى الله عليه

دليل
لاول

وسلم : ” تسمعون ويسمع منكم ، ويسمع من سمع منكم :

(١) هكذا في المخطوطة ولو أبدل بكلمة أم يكفي واحد لكان أولى

رواه أبو داود في سننه ، من حديث جرير بن عبد الحميد " ١ " ،
عن الأعمش " ٢ " عن عبد الله بن عبيد الله الأسدي " ٣ " ، عن سعيد بن
جبير ، عنه " ٤ " .

وقد رواه سفيان الثوري ، وغيره أيضا عن الأعمش " ٥ "
وعبد الله بن عبيد الله هذا قال فيه النسائي : ليس به بأس ، ووثقه ابن
حبان ، ولم يضعفه أحد ، والحديث حسن " ٦ "

(١) جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي ، نزيل الرى وقاضيها من ١١٧ هـ إلى
١٨٨ هـ ثقة صحيح الكتاب ، قيل كان في آخر عمره يهيم من حفظه / ع . تقريب
١ : ١٢٧ .

(٢) أبو محمد ، سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي الأعمش الكوفي من ٦١ هـ إلى
١٤٧ هـ أو ١٤٨ هـ ثقة ، حافظ ، عارف بالقراءة ورع ، لكنه يدلس ، مسن
الخامسة / ع . تقريب ١ : ٣٣١ .

(٣) هكذا في المخطوطة ، وهو خطأ ويأتي بيان ذلك ، وصوابه عبد الله بن عبد الله
الرازي الهاشمي مولاهم أبو جعفر القاضي أصله كوفي ، صدوق من الرابعة / د ت
ع س ق . تقريب ١ : ٤٢٦ - ٤٢٧ .

(٤) د ، العلم ، باب فضل نشر العلم . حديث رقم ٣٦٥٩ .
(٥) شرف أصحاب الحديث ١ : ٢٢ .

(٦) هكذا ورد اسمه في المخطوطة ، عبد الله بن عبيد الله الأسدي ، وفي سنن أبي
داود عبد الله بن عبد الله ، وفي المستدرک عبيد الله بن عبد الله .
ومعد التتبع والبحث تبين والله أعلم أن الصواب ماجا في سنن أبي داود ، عبد
الله بن عبد الله - وهو الرازي وليس الأسدي لوجوه .

الوجه الاول : خالف العلائي أبا داود في تسمية ابيه - وزاد نسبه فقال الأسدي ،
ولما رجعت الى تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب ، والخلاصة والتقريب ، وجدت
نسبه فقالوا الرازي ، وذهب الحاكم في المستدرک الى تسميته عبيد الله بن عبد الله
وتبعه على ذلك الذهبي في تلخيص المستدرک ١ : ٩٥ ، ويغلب على الظن أن
الخطأ ليس من الحاكم ، ولعله من النسخ أو عند الطبع ، لأن الحاكم روى
الحديث في كتابه معرفة علوم الحديث فقال : عبد الله بن عبد الله . لكنه نسبه
فقال الأسدي انظر معرفة علوم الحديث : ٢٧

والظاهر أن العلائي تبع الحاكم في نسبه ، كما أن له عذرا في تسميته عبد الله
ابن عبيد الله ، فقد جاء في عون المعبود عند الكلام على الحديث مئصه ،
عن عبد الله بن عبد الله ، قال الأزدي : هو عبد الله بن عبد الله الرازي ،
وفي بعض النسخ عبد الله بن عبيد الله ، وهو غلط ١ هـ ٣ : ٣٦٠ ، =

وقد صححه الحاكم في المستدرک " ١ "

وفي كلام اسحاق بن راهويه الامام " ٢ " ما يقتضي تصحيحه أيضا " ٣ " .
٢ - وحديث نضر الله أمرا سمع مقالتي فوعاها ثم أداها الى من لسم
يسمعها ، وفي لفظ ، سمع منا حديثا فبلغه الى من لسم

ليل الثاني

يسمعه .

وله طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ، منهم : عبد الله بن مسعود " ٤ "

حابة الذين

وجبير بن مطعم " ٥ "

حديث
ر الله

== فكان العلائي لم يشبه لهذا الغلط ، ويغاب على الظن أن كلمة الاسدي تحصيل

من الرازي .

الوجه الثاني : أنه لا يوجد في رواية أبي داود . عبد الله بن عميد الله ، يروي عن
سعيد بن جبير ، ويروي عنه الاعمش كما لا يوجد في رواته أيضا عميد الله بن عبد الله
يروي عن سعيد بن جبير ، سوى عميد الله بن عبد الله ، أبو المنيب العتكي المروزي
لكنه لا يروي عن الاعمش .

وقد قال العلائي في الاول : لم يضعفه أحد ، وأبو المنيب العتكي تكلم فيه

جماعة . انظر تهذيب التهذيب ٧ : ٢٧ ،

الوجه الثالث : ان الحديث رواه ابن حبان من طريق الاعمش ، عن عبد الله بن
عبد الله ، عن سعيد بن جبير انظر موارد الظمان حديث رقم ٧٧ ، كما رواه

ابن عبد البر في جامع بيان العلم ١ : ٤٣ . وقد وافقنا ابا داود في حديثه .

المستدرک ١ : ٩٥ ، واقره الذهبي على ذلك . وقد أخرجه أيضا د . العلم .

حديث رقم ٣٦٥٩ حم حديث رقم ٢٩٤٧ ، ترتيب أحمد شاکر . وابن حبان موارد

الظمان حديث رقم ٧٧ والحاكم في معرفة علوم الحديث : ٢٧ ، وابن عبد البر في

جامع بيان العلم ١ : ٤٣ .

(٢) أبو محمد محمد اسحاق بن ابراهيم بن مخلد بن رهويه الحنظلي من ١٦٦ هـ الى

٢٣٨ هـ ، ثقة حافظ مجتهد ، قرين أحمد بن حنبل ذكر أبو داود أنه تخير قبل

موته ببسير / خ م د ت س . تقريب ١ : ٥٤ .

(٣) لم أقف على قول اسحاق بن راهويه . لكن ذكر الخطيب في كتابه شرف أصحاب الحديث

بعد ذكر روايات حديث تسمعون ويسمع منكم ، قال ، وقال اسحاق بن راهويه : كل

مسألة تروى عن ثلاثة فهي أثر لقول النبي - صلى الله عليه وسلم تسمعون ويسمع منكم

ويسمع من يسمع منكم ، فلا أدري أهذا الذي قصد به العلائي أم غيره اه شرف

أصحاب الحديث ١ : ٢٢ .

(٤) أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن مسعود بن فاضل بن حبيب الهذلي من ٥٠ الى ٣٢٢ هـ

صحابي مشهور من جلة الصحابة / ع تقريب ١ : ٤٥٠ .

(٥) جبير بن مطعم بن عدى بن نوفل بن عبد مناف القرشي من ٥٠ الى ٥٨ هـ ، وقيل ٥٩ هـ

صحابي ، عارف بالانساب / ع تقريب ١ : ١٢٦ .

وزيد بن ثابت " ١ " ، النعمان بن بشير ، وأبوسعيد الخدري " ٢ " ، وجد الله
ابن عمر ، وأنس ، وابن عباس ، وعائشة ، وأبو هريرة ، وأبي بن
كعب " ٣ " وجابر بن عبد الله " ٤ " وربيعة " ٥ " وعثمان ، " ٦ "
وأبو قرصافة " ٧ " وغيرهم رضي الله عنهم .

أسانيد
يث نصر
آ حديث
ن مسعود

وأجود أسانيد من حديث الأربعة المبدؤ بذكرهم ، فنقتصر على
الإشارة إليها .

أما حديث ابن مسعود ، فرواه الإمام الشافعي ، عن سفيان بن
عيينة ، عن عبد الملك بن عمير " ٨ " عن عبد الرحمن بن عبد الله بن
مسعود " ٩ " ، عن أبيه رضي الله عنه ، قال ، قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : " نصر الله عبدا سمع مقالتي ، فوعاها ، وحفظها ، وبلغها

- (١) أبو سعيد ، زيد بن ثابت بن الضحاك بن لوزان الانصاري البجلي
من ٠٠ الى ٤٥ هـ وقيل ٤٨ هـ ، صحابي مشهور ، من كتاب الوحي
قال مسروق ، كان من الراسخين في العلم / ع تقريب ١ : ٢٧٢ .
- (٢) أبو سعيد ، سعيد بن مالك بن سنان بن عبد الانصاري الخدري من
٠٠ الى ٦٥ هـ ، وقيل ٧٤ هـ ، له ولأبيه صحبة أستخف بها حد ،
ثم شهد ما بعدها من حفاظ الصحابة / ع . تقريب ١ : ٢٨٩ .
- (٣) أبو المنذر أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية من ٠٠ الى ١٩ هـ
وقيل ٣٢ هـ سيد القراء ، من فضلاء الصحابة / ع . تقريب ١ : ٤٨ .
- (٤) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري ثم السلمي ، من ٣ ق هـ الى ٧١ هـ
صحابي ابن صحابي غزا تسع عشرة غزوة ، ومات بالدينة / ع . تقريب ١ : ١٢٢ .
- (٥) ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي ، من ٠٠ الى ٢٣ هـ ابن عم النبي
- صلى الله عليه وسلم ، له صحبة / ع . تقريب ١ : ٢٤٦ .
- (٦) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الاموي من ٠٠ الى ٣٥ هـ
أمير المؤمنين ، ذو النورين أحد السابقين الاولين ، والخلفاء الراشدين
والعشرة المبشرين / ع . تقريب ٢ : ١٢ .
- (٧) أبو قرصافة - جندرة بن خيشنة ، صحابي مشهور بكنيته ، نزل الشام / بخ
تقريب ١ : ١٣٥ .
- (٨) عبد الملك عبد عمير بن سويد اللخمي من ٣٣ هـ الى ١٣٦ هـ ، حليف بني
عدى ، ثقة فقيه ، تغير حفظه ، وربما دلس ، من الثالثة / ع .
تقريب ١ : ٥٢١ .
- (٩) عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي المكوفي من ٠٠ الى ٧٩ هـ ، ثقة
من أصاغر الثانية وقد سمع من أبيه لكن شيئا يسيرا / ق تقريب ١ : ٤٨٨ .

فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه السى من هو أفقه منه " ١ " .

ورواه عن عبد الملك بن عمير أيضا اسماعيل بن أبي خالد ، وابراهيم
ابن طهمان " ٢ " ، وهريم بن سفيان " ٣ " ، وجعفر بن زياد " ٤ " ،
وغيرهم .

وأخرجه الترمذى ، وابن ماجه ، في كتابيهما من طريق شعبة ،
عن سماك بن حرب ، عن عبد الرحمن بن (١٥ / أ) عبد الله بن مسعود به " ٥ "

وقال فيه الترمذى : حديث حسن صحيح .
وكذلك صححه غيره أيضا .

وقد اختلف في سماع عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن مسعود ، من أبيه ،
والصحيح أنه سمع منه دون أخيه أبي عميد " ٦ " ، قاله البخارى " ٧ " .

-
- (١) بدائع المنن في ترتيب مسند الشافعي ١ : ١٤ ، وكذلك رواه ت . العلم .
باب ماجاء في الحث على تبليغ السماع . حديث رقم ٢٦٥٨ .
 - (٢) أبو سعيد ابراهيم بن طهماني الخراساني من ٠٠ الى ١٦٨ هـ سكن نيسابور
ثم مكة ، ثقة يغرب تكلم فيه للارجاء ، ومقال رجح عنه من السابعة / ع
١ : ٣٦ .
 - (٣) أبو محمد . هريم بن سفيان البجلي الكوفي ، صدوق ، من كبار التاسعة / ع
تقريب ٢ : ٣١٧ .
 - (٤) جعفر بن زياد الاحمر الكوفي ، صدوق يتشيع ، من السابعة / د ت س .
تقريب ١ : ١٣٠ .
 - (٥) ت . العلم . باب الحث على تبليغ السماع حديث رقم ٢٦٥٧ .
ق . المقدمة . باب من بلغ علما . حديث رقم ٢٣٢ .
وقد أخرجه أيضا :
 - ابن حبان في صحيحه حديث رقم ٦٥ ، ٦٧ ، ٦٨ ،
حجم ١ : ٤٣٧
 - جامع بيان العلم . ١ : ٣٩ - ٤٠
 - (٥) ت . ٥ : ٣٤
 - (٦) أبو عميدة بن عبد الله بن مسعود ، مشهور بكنيته ، والاشهر أن لاسم له غيرها ،
وتيل اسمه عامر ، كوفي ثقة ، من كبار الثالثة مات بعد سنة ٤ / ٨٠ . تقريب ٢ : ٤٤٨
 - (٧) تهذيب التهذيب ٦ : ٢١٦

وأما حديث جبير بن مطعم ، فأخرجه ابن ماجه من حديث يعلى
ابن عبيد " ١ " ، وسعيد بن يحيى اللخمي " ٢ " ، كلاهما عن محمد
ابن اسحاق " ٣ " ، عن الزهري ، عن محمد بن جبير بن مطعم " ٤ " ،
عن أبيه رضي الله عنه قال ، قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخيف من منى
فقال : " نضر الله عبدا سمع مقالتي فوعاها ، ثم اداها الى من لم يسمعها ،
فرب حامل فقه لا فقه له ، ورب حامل فقه الى من هو أفقه منه " ٥ .

والظاهر هذا ما دللنا به ابن اسحاق .

فقد رواه عبد الله بن نمير " ٦ " ، عن ابن اسحاق ، عن عبد السلام
ابن أبي الجنوب " ٧ " ، عن الزهري " ٨ " ، وعبد السلام هذا قال فيه
أبو حاتم : متروك " ٩ " .

(١) أبو يوسف يعلى بن عبيد بن أبي أمية الكوفي الطنافسي ، ثقة الا في حديثه
عن الثوري ففيه لين من كبار التاسعة ، مات سنة بضع ومائتين وله تسعون سنة
ع / تقريب ٢ : ٣٧٨

(٢) أبو يحيى سعيد بن يحيى بن صالح اللخمي الكوفي ، لقبه سعدان ، صدوق
وسط ، من التاسعة ، مات ، قبل المائتين / خ س ق . تقريب ١ : ٣٠٨

(٣) أبو بكر محمد بن اسحاق بن يسار المطلبى مولاهم من ٠٠ الى ١٥٠ هـ المدني
نزىل العراق ، امام المزارى صدوق يدلس ، ورى بالتشيع والقدر ، من
صغار الخامسة / ختم ٤ . تقريب ٢ : ١٤٤

(٤) محمد بن جبير بن مطعم بن عدى بن نوفل النوفلى من ٠٠ الى ١٠٠ هـ ثقة عارف
بالنسب / ع . تقريب ٢ : ١٥٠

(٥) ق . المقدمة . باب من بلغ علما . حديث رقم ٢٣١

(٦) أبو هشام . عبد الله بن نمير الهمداني من ١١٥ هـ الي ١٩٩ هـ ثقة صاحب
حديث من أهل السنة من كبار التاسعة / ع . تقريب ١ : ٤٥٧

(٧) عبد السلام بن أبي الجنوب المدني ، ضعيف ، لا يخرى بذكر ابن حبان له في
الثقات ، فانه ذكره في الضعفاء ، من الثامنة / ق . تقريب ١ : ٥٠٥

(٨) ق . المقدمة . باب من بلغ علما حديث رقم ٢٣١ .

(٩) ميزان الاعتدال ٢ : ٦١٤ ، تهذيب التهذيب ٦ : ٣١٥

لكن رواه الحاكم في المستدرک من طريق نعيم بن حماد "١" ، حدثنا ابراهيم بن سعيد "٢" عن [صالح بن كيسان "٣"] عن "٤" عن الزهري ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه "٥" وهذا الاسناد على شرط البخاري ، وابن سعيد "٦" لم يكن مدلسا "٧" .

وقد رواه الامام أحمد في المسند ، حدثنا يعقوب بن ابراهيم "٨" ابن سعيد "٦" ، عن أبيه ، عن ابن اسحاق ، حدثني عمرو - يعني - ابن أبي عمرو "٩" ، عن عبد الرحمن بن الحويرث "١٠" .

-
- (١) أبو عبد الله . نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي المروزي من ٠٠٠ الى ٢٢٨ هـ نزيل مصر صدوق يخطي كثيرا فقيه عارف بالفرائض من العاشرة / ح م ق د ت ق . تقريب ٢ : ٣٠٥ .
 - (٢) هكذا في المخطوطة والصواب ابراهيم بن سعد . أبو اسحاق ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني من ٠٠ الى ١٨٥ هـ ، ثقة حجة تكلم فيه بلا قاذح ، من الثامنة / ع تقريب ١ : ٣٥ .
 - (٣) أبو محمد أو أبو الحارث . صالح بن كيسان المدني مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز ، ثقة ثبت فقيه من الرابعة ، مات بعد سنة ١٣٠ هـ أو بعد سنة ١٤٠ هـ / ع . تقريب ١ : ٢٦٢ .
 - (٤) ما بين معكوفتين سقط في النسخة والتصويب من المستدرک .
 - (٥) المستدرک ١ : ٨٦ - ٨٧ .
 - (٦) هكذا في المخطوطة . والصواب ابن سعد . كما تقدم .
 - (٧) قال الذهبي في تلخيص المستدرک بعد رواية الحديث : على شرطهما ، وله أصل من أوجه صحيحة أ هـ المستدرک ١ : ٨٧ .
 - (٨) أبو يوسف . يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري من ٠٠ الى ٢٠٨ هـ ثقة فاضل ، من صغار التاسعة / ع . تقريب ٢ : ٣٧٤ .
 - (٩) أبو عثمان ، عمرو بن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب المدني ، ثقة ربما وهم ، من الخامسة مات بعد ١٥٠ هـ / ع . تقريب ٢ : ٧٥ .
 - (١٠) أبو الحويرث . عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث الانصاري المدني من ٠٠ الى ١٣٠ هـ مشهور بكنيته صدوق سي الحفظ رمي بالارجاء ، من السادسة / د ق . تقريب ١ : ٤٩٨ .

عن محمد بن جبير بن مطعم "١" .

فأخشى أن يكون نعيم بن حماد غلط على إبراهيم بن سعد في الطريق
الاولى ، عن الزهري ، ولا سيما نعيم قد ضعف ، وتكلم فيه من جهة
حفظه "٢" ، فيكون اشتبه على رواية إبراهيم بن سعيد "٣" عن ابن
اسحاق ، عن عمرو بن أبي عمرو ، برواية ابن اسحاق المدلسة عن
الزهري "٤" .

فان الحديث ليس محفوظاً عن الزهري من هاتين الطريقتين "٥" .

واحداهما لا اعتبار بها من جهة عهد السلام بن أبي الجنوب .

والاخرى شاذة لتفرد نعيم بن حماد بها .

ولكن طريق ابن اسحاق ، عن عمرو بن أبي عمرو صحيحة ، لتصريحه

فيها بالتحديث ، فانفتت "٦" تهمة التدليس .

(١) حم ٤ : ٨٢

(٢) ميزان الاعتدال ٤ : ٢٦٧ - ٢٧٠

(٣) هكذا في المخطوطة ، والصواب ابن سعد . كما تقدم

(٤) قلت لاداعي لهذا القول كله ، فان نعيم بن حماد روى الحديث عن إبراهيم بن سعد

عن صالح بن كيسان ، عن الزهري ، ولم يقع في الطريق خطأ أو غلط ، ولا أدري كيف

التبس ذلك على العلائي ، وقد قال الحاكم فسي المستدرک بعد رواية الحديث :

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، قاعدة من قواعد أصحاب الروايات ،

ولم يخرجاه فأما البخاري فقد روى في الجامع الصحيح عن نعيم بن حماد ، وهو

أحد أئمة الاسلام ، وله أصل في حديث الزهري عن غير حديث صالح بن كيسان

فقد رواه محمد بن اسحاق من أوجه صحيحة ، عن الزهري ، ثم ساق عدة أوجه

انظر المستدرک ١ : ٨٦ - ٨٧ .

(٥) أي طريق نعيم بن حماد ، وطريق عهد السلام بن أبي الجنوب .

(٦) هكذا في المخطوطة والصواب فانفتت .

وقد تابعه عليه اسماعيل بن جعفر المدني "١" ، أحد الاثبات ،
عن عمرو بن أبي عمرو ، رواه الامام الدارمي "٢" ، في مسنده ، عن
أبي الربيع الزهراني "٣" ، عن اسماعيل بن جعفر "٤" ، فصح الحديث
(١٥ / ب) بالطريقتين .

وعبد الرحمن بن الحويرث هذا روى عنه شعبة ، وقال فيه مالك : ليس
بثقة "٥" .

فانكر هذا أحمد بن حنبل ، واحتج على توثيقه برواية شعبة وسفيان عنه "٦"
ووثقه أيضا أبو حاتم ابن حبان "٧" ، والله سبحانه وتعالى
أعلم "٨" .

-
- (١) أبو اسحاق اسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الانصاري الزرقى من . . . الى
١٨٠ هـ ، القارىء ، ثقة ثبت ، من الثامنة / ع . تقريب .
١ : ٦٨ .
 - (٢) أبو محمد . عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام السمرقندى
الدارمي من ١٨١ هـ الى ٢٥٥ هـ ، الحافظ صاحب المسند ،
ثقة فاضل متقن ، من الحادية عشرة / م د ت . تقريب ١ : ٤٢٩
 - (٣) أبو الربيع سليمان بن داود العتكي الزهراني البصرى من . . . الى
٢٣٤ هـ ، نزيل بغداد . ثقة لم يتكلم فيه أحد بحجة ، من
العاشرة / خ م د س . تقريب ١ : ٣٢٤ .
 - (٤) سنن الدارمي ١ : ٦٥
 - (٥) مقدمة الجرح والتعديل : ٢٤ ، التحفة اللطيفة ٣ : ١٩٠ ، تهذيب
التهذيب ٦ : ٢٧٢ .
 - (٦) العلل ومعرفة الرجال ١ : ٣٤٨ ، التحفة اللطيفة ٣ : ١٩٠ ،
تهذيب التهذيب ٦ : ٢٧٢ .
 - (٧) الثقات : ١٥٨ - ١٥٩ ؟ التحفة اللطيفة ٣ : ١٩١ ، تهذيب
التهذيب ٦ : ٢٧٢ .
 - (٨) قلت : وقد اخبر حديث جبير بن مطعم غير من ذكر ، حم ٤ : ٨٠ ،
وابن عبد البر في جامع بيان العلم ١ : ٤١ - ٤٢ .

وأما حديث زيد بن ثابت ، فهو من طريق شعبة ، قال : سمعت
عمر بن سليمان " ١ " ، يحدث عن عبد الرحمن بن أبان " ٢ " ، عن
أبيه " ٣ " ، عن زيد بن ثابت ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
نصر الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه ، وبلغه غيره ، وذكر بقيته .
رواه أبو داود ، والترمذى ، والنسائي ، من حديث
شعبة " ٤ " . وحسنه الترمذى " ٥ " .

حديث
زيد بن ثابت

وأما حديث النعمان بن بشير فرواه الحاكم في المستدرک ،
من حديث حاتم بن أبي صغيره " ٦ " ، عن سماك بن حرب ،
عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : " خطبنا رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - فذكره .
وقال فيه الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، وقد روى عن مجاهد
والشعبي ، عن النعمان نحوه " ٧ " .

حديث .
النعمان بن
بشير

- (١) عمر بن سليمان بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، يقال اسمه عمرو ، ثقة ،
من السادسة / ٤ . تقريب ٢ : ٥٧ .
- (٢) عبد الرحمن بن أبان بن عثمان بن عفان الاموى المدني ، ثقة مقل ، من
السادسة / ٤ . تقريب ١ : ٤٧١ .
- (٣) أبو سعيد أو أبو عبد الله أبان بن عثمان بن عفان الاموى من . . السى
١٠٥ هـ مدني ثقة ، من الثالثة / بخ م ٤ . تقريب
١ : ٣١ .
- (٤) د . العلم . باب فضل نشر العلم . حديث رقم ٣٦٦٠ .
ت . العلم . باب ماجاء في الحث على تبليغ السماع حديث رقم ٢٦٥٦
لم أقف على الحديث في المجتبى ولم يشر اليه عنده في ذخاير
الموارث ولا المعجم المفهرس للفاظ الحديث ، ولعله رواه في السنن
الكبرى .
- (٥) قلت : وقد أخرجه أيضا حم ٥ : ١٨٣ ، وابن حبان في صحيحه
١ : ٢٢٥ - ٢٢٦ ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم ١ :
٣٨ - ٣٩ .
- (٦) أبو يونس حاتم بن أبي صغيرة البصرى ، ثقة ، من السادسة / ع .
تقريب ١ : ١٣٧ .
- (٧) المستدرک على الصحيحين ١ : ٨٨ .

وروى الحاكم في كتابه علوم الحديث ، عن يزيد بن هارون " ١ " قال ، قلت لحما د بن زيد " ٢ " : يا أبا اسماعيل هل ذكر الله عزوجل أصحاب الحديث في القرآن ؟ ، قال : نعم " ٣ " ، ألم تسمع الى قوله تعالى " ليتفقها في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم " ٤ " فهذا فيمن يرحل في طلب العلم ثم يرجع " ٥ " به الى من وراءه ليعلمهم .
أياه .

ثم قال الحاكم : في هذه الآية " ٦ " دليل على أن العلم المحتج به هو المسموع دون " ٧ " المرسل " ٨ " .

-
- (١) أبو خالد يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولا هم الواسطي من ١١٧ هـ الى ٢٠٦ هـ ، ثقة متقن عابد . من التاسعة / ع . تقريب ٢ : ٣٧٢
 - (٢) أبو اسماعيل . حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضي البصري من ١١٦ هـ الى ١٩٧ هـ ، ثقة ثبت فقيه ، من كبار الثامنة / ع . تقريب ١ : ١٩٧ .
 - (٣) هكذا في المخطوطة وفي معرفة علوم الحديث : بلى .
 - (٤) ٩ - التوبة آية رقم ١٢٤ وأولها : وما كان المؤمنون لينفروا كافة .
 - (٥) هكذا في المخطوطة ، وفي معرفة علوم الحديث : ثم رجع .
 - (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي معرفة علوم الحديث : ففي هذا النص .
 - (٧) هكذا في المخطوطة ، وفي معرفة علوم الحديث : غير .
 - (٨) معرفة علوم الحديث : ٢٦ - ٢٧ .

قلت : وفي هذا الاحتجاج نظر لا يخفى على المتأمل ، لأن الآيـة لم تتضمن سوى حشـم ، والأمر لهم بالنـفـير للـتـفـقـه في الدين ثم الرجوع بذلك الى قومهم .

اعتراض على
الدليل

ولادلالة فيها على المنع من شي غير ذلك .
والذين يندرون النافرون قومهم بعد الرجوع اليهم أم من أن يكون مسندا أو مرسلا .

والاحتجاج بالحدِيثين الاولين أظهر دلالة لتعلقهما بخصوص الاول والثاني الرواية ، ثم في كل منها اشارة الى هذا الاتصال ، شأن نقل الحديث وسماعه .

الاحتجاج
بالدليل
الاول والثاني
أظهر

فان قيل دلالتهما إنما هي على أن هذا هو الطريق في التحصل لا في الأداء .

اعتراض
عليهما

ولذلك يقول من يحتج بالمرسل : لا يجوز للراوى أن يرسل حديثا لم يسمعه (١٦ / أ) بل انما يجوز له ارساله بعد اتصاله اليه ، وجزمه بعدالة الرواة .

وأما في حالة الأداء فلا اشعار للحدِيثين بالمنع للارسال .

قلت : كما يتضمن الحدِيثان ذلك في كيفية وصول الحديث الى الراوى ، فكذلك د لا أيضا على مثله في الرواية ، ففيهما اشارة الى [أن] " ١ " الراوى لا يتحسن " ٢ " الا ما سمعه شيخه ممن يروى عنه ، ويكون كذلك الى منتهاه .

جواب
الاعتراض

وأعترض بأنه لا دلالة في الحدِيثين على لزوم التصريح بالاسناد ، فمن [أين] " ١ " جاء المنع من الارسال وعدم الاكتفاء به مع السكوت عنه ؟ .

اعتراض
آخر

(١) ما بين معكوفتين زيادات يستقيم بها الكلام .
(٢) هكذا في المخطوطة ، والظاهر أنه خطأ ولعل الصواب لا يتحمل .

جواب
الاعتراض

قلت : الحديثان دلا على أن شأن الرواية اتصال الاسناد ،
فمضى جوزنا للفرع قبول الحديث من شيخه من غير وقوف على اتصال
السند الذي تلقاه شيخه أدى ذلك الى اختلال السند ، لجواز أن
يكون هذا الساقط غير مقبول الرواية فلا يجوز الاحتجاج بخبره ،
وهو قد احتج به ، وتزول حينئذ فائدة الاسناد الذي اتفق المسلمون
كلهم على مشروعيته ، واختياره مقبول " ١ " المرسل ، يؤدى الى
[عدم] " ٢ " اتصاله ، وعدم الاعتبار به .

احتياط
صحابه
اثر على

ولهذا المعنى احتاط الصحابة ومن بعدهم في الروايات ،
وتثبتوا فيها ، وفي اتصالها ، كما جاء في الحديث الثابت عن
علي رضي الله عنه - كنت اذا حدثني أحد عن رسول الله - صلى
الله عليه وسلم استخلفته فاذا حلف لي صدقته ، وانه حدثني أبو بكر ،
وصدق أبو بكر رضي الله عنه - " ٣ "

آثار ابن
عباس

وفي صحيح مسلم ، عن طاوس ، عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال : كما نحفظ الحديث ، والحديث يحفظ عن النبي " ٤ " - صلى
الله عليه وسلم ، فلما " ٥ " از ركبتم الصعب والذلول " ٦ " ،
فيها " ٧ " .

- (١) هكذا في المخطوطة . ولعل الصواب لقبول .
- (٢) ما بين معكوفتين زيادة ليستقيم الكلام .
- (٣) الحديث أخرجه د . الصلاة . باب الاستخفاف حديث رقم ١٥٢١ ،
ت . التفسير . باب تفسير سورة البقرة . حديث
رقم ٣٠٠٦
- ق . الصلاة باب ماجاء في ان الصلاة كفارة . حديث
رقم ١٣٩٥ .
- (٤) هكذا في المخطوطة وفي مسلم . عن رسول الله .
- (٥) هكذا في المخطوطة وفي مسلم فأما ان
- (٦) هكذا في المخطوطة وفي مسلم كل صعب وذلول .
- (٧) م . المقدمة . باب النهي عن الرواية عن الضعفاء ١ : ٨٠ - ٨١ .

وعن هشام بن حجير "١" ، عن طاوس قال : كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما ، وبشير بن كعب العدوي "٢" يحدثه ، ويحدثه "٣" ، فقال له ابن عباس : عد لحديث كذا [وكذا] "٤" فعاد له ، ثم [حدثه] "٤" فقال له : عد لحديث كذا [وكذا] "٤" ، فعاد له فقال له : ما أدري أعرفت حديثي كله ، وأنكرت هذا أو "٥" أنكرت حديثي كله ، وعرفت هذا ؟ .

فقال له ابن عباس رضي الله عنه : انا كنا نحدث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ان لم يكن يكذب عليه ، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه "٦" .

ومن طريق آخر عن مجاهد قال : جاء بشير العدوي الي ابن عباس رضي الله عنهما فجعل (١٦ / ب) يحدث ويقول ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه ولا ينظر اليه ، فقال : يا ابن عباس ما أراك لاتأذن "٧" لحديثي ، أحدثك عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، ولا تسمع ؟ .

-
- (١) هشام بن حجير - مصفرا - المكي ، صدوق له أوهام من السادسة / خ م س . تقريب ٢ : ٣١٧ .
 - (٢) بشير - مصفرا - بن كعب بن أبي الحميري العدوي ، أبو أيوب البصري ، ثقة مخضرم ، من الثانية / ح مق ٤ .
تقريب ١ : ١٠٤ .
 - (٣) هكذا في المخطوطة ، وفي صحيح مسلم ، فجعل يحدثه .
 - (٤) ما بين معكوفتين زيادات من صحيح مسلم .
 - (٥) هكذا في المخطوطة ، وفي صحيح مسلم . أم .
 - (٦) م المقدمة . باب النهي عن الرواية عن الضعفاء ١ : ٨٠ .
 - (٧) هكذا في المخطوطة ، وفي صحيح مسلم مالي لا أراك تسمع .

فقال ابن عباس : انا كنا مرة اذا سمعنا رجلا يقول : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ابتدرته ابصارنا ، وأصغينا اليه [بأذاننا] " ١ " فلما ركب الناس الصعبة " ٢ " والذلول لم نأخذ من الناس الا مانعرف ، رواه مسلم في صحيحه أيضا " ٣ " .
فهذا ابن عباس رضي الله عنهما لم يقبل مراسيل بشيرين كعب ، وهو من ثقات التابعين الجله الذين لم يتكلم فيهم أحد ، واحتج به البخارى في صحيحه ، فكيف بخيره ؟ .

احتياط التابعين
وأتباعهم وردهم
المرسل أثر
ابن سيرين

وفي صحيح مسلم أيضا عن ابن سيرين قال : لم يكونوا يسألون عن الاسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سمو لنا رجالكم فننظر الى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر الى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم .

وقال سفيان بن عيينة : حدث الزهري يوما بحديث ، فقلت له : هاته بلا اسناد ، فقال : أرتقي السطح بلا سلم ؟ .

-
- (١) مابين معكوفتين زيادة من صحيح مسلم .
 - (٢) هكذا في المخطوطة ، وفي صحيح مسلم . الصعب .
 - (٣) م المقدمة . باب النهي عن الرواية عن الضعفاء .
١ : ٨٢ .
 - (٤) م المقدمة باب النهي عن الرواية عن الضعفاء . ١ : ٨٤

وقال بقية "١" : حدثنا عتبة بن أبي حكيم "٢" ، أنه
كان عند اسحاق بن أبي فروة "٣" ، وعنده الزهري "٤" ،
فجعل ابن أبي فروة يقول : قال رسول الله - صلى الله عليه
وسلم ، [قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم] "٥" فقال له
الزهري : قاتلك الله [ما أجراك ، الاتسند تحديتك] "٥"
تحدثنا بأحاديث ليست بخطم ولا أزة "٦" .

وقال عبد الصمد بن حسان "٧" ، سمعت سفیان الثوري
يقول : الاسناد سلاح المؤمن ، فاذا لم يكن [معه] "٨"
سلاح فبم يقاتل "٩" .

وقال شعبة : كل حديث ليس فيه حدثنا وأخيرنا ،
فهو خل ومقل "١٠" .

أثر سفیان
الثوري

قول شعبة

- (١) أبو يحمى بقيه بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي من ١١٠ هـ الى
١٩٧ هـ ، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، من الثامنة /
خت م ٤ . تقريب ١ : ١٠٥
- (٢) أبو العباس . عتبة بن أبي حكيم الهمداني الاردني ، من ٠٠ الهـ
بعد ١٤٠ هـ ، صدوق يخطي كثيرا من السادسة ع / ٤ تقريب
١ : ٥٩ .
- (٣) اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الاموي المدني مولا هم . من ٠٠ الهـ
١٤٤ هـ متروك من الرابعة / د ت ق . تقريب ١ : ٥٩ .
- (٤) هكذا في المخطوطة ، وفي الكفاية : جلس اسحاق بن أبي فروة الهـ
الزهري فجعل يقول .
- (٥) ما بين معكوفتين زيادات من الكفاية وشرح علل الترمذى .
- (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي الكفاية وشرح علل الترمذى ليس لها خطم ولا أزة
الكفاية : ٣٩١ ، شرح علل الترمذى : ٦١ / ١ ، معرفة علم الحديث ٦
- (٧) عبد الصمد بن حسان المروزي ، ويقال المروذي قاضي هراء . صدوق
ان شاء الله ، يقال : تركه أحمد بن حنبل ، ولم يصح ، وقال
البخاري : كتبت عنه ، وهو مقارب الحديث . ميزان الاعتدال ٢ : ١٣٢
- (٨) ما بين معكوفتين زيادة من كتاب شرف أصحاب الحديث .
- (٩) هكذا في المخطوطة ، وفي شرف أصحاب الحديث فباى شي يقاتل .
شرف أصحاب الحديث ١ : ٢٤ .
- (١٠) الكفاية : ٢٨٣ ، شرح علل الترمذى : ٧٩ / ١

وفي صحيح مسلم أيضا ، عن عدان " ١ " ، قال ، سمعت
عبد الله بن المبارك " ٢ " يقول : الاسناد عندي من الدين ،
ولولا الاسناد لقال من شاء ما شاء " ٣ " .
وعن العباس بن أبي رزمة " ٤ " قال ، سمعت عبد الله
- يعني ابن المبارك - يقول : بيننا وبينهم الاسناد " ٥ " .
وعن ابراهيم بن عيسى الطالقاني قال ، قلت لابن
المبارك : يا ابا عبد الرحمن ، الحديث الذي جاء ان من
الهر أن تصلي لأبيك مع صلاتك ، وتصوم لهما " ٦ " مع
صومك . فقال عبد الله " ٨ " : يا أبا اسحاق ، عن هذا ؟

-
- (١) عدان . عبد الله بن عثمان بن حيلة بن أبي رواد العتكي
المروزي أبو عبد الرحمن من ٠٠ الى ٢٢١ هـ ثقة حافظ
من العاشرة / خ م د ت من . تقريب ١ : ٤٣٢
 - (٢) عبد الله بن المبارك المروزي ، مولى بني حنظلة من ١١٨ هـ
الى ١٨١ هـ ، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ،
جمعت فيه خصال الخير من الثامنة / ع . تقريب ١ : ٤٤٥
 - (٣) م . المقدمة . باب بيان الاسناد من الدين ١ : ٨٧ ،
شرف أصحاب الحديث ١ : ٢٣ ، معرفته علوم : ٦
الاطاع : ١٩٤ .
 - (٤) عباس بن أبي رزمة ، يقال صوابه عبد العزيز الشكري مولاهم
المروزي من ٠٠ الى ٢٠٦ هـ ، ثقة من التاسعة / د ت .
تقريب ١ : ٣٩٧ ؟ ٥٠٩ .
 - (٥) هكذا في المخطوطة وفي صحيح مسلم . بيننا وبين القوم القوائم
- يعني الاسناد .
 - م المقدمة . باب بيان الاسناد من الدين ١ : ٨٨
 - (٦) ابو اسحاق . ابراهيم بن اسحاق بن عيسى البنانى الطالقاني نزيل
مرو ، من ٠٠ الى ٢١٥ هـ صدوق يخرّب ، من التاسعة /
ت د مق . تقريب ١ : ٣١
 - (٧) طابين معكوفتين زيادة من صحيح مسلم .
 - (٨) تكررت في المخطوطة كلمة عبد الله مرتين .

قلت له : هذا من حديث ابن " ١ " شهاب بن خراش " ٢ " ،
قال : ثقة ، عن ؟ ، قلت : عن الحجاج بن دينار " ٣ "
قال : ثقة ، عن ؟ ، قلت : قال رسول الله - صلى الله عليه
وسلم ، قال : يا أبا اسحاق ، ان بين الحجاج بن دينار ،
ومين النبي - صلى الله عليه وسلم - مفاوز تتقطع فيها اعناق
المطي ، ولكن ليس في الصدقة اختلاف " ٤ " .

فهذه الآثار وغيرها متظافرة " ٥ " على اعتبار ما دل عليه
الحديثان المتقدمان ، من التصريح بالاسناد ، وأن ذلك شأن
الرواية للحديث وطريق قبوله .

واحتج الامام أبو المنظر ابن السمعاني كذلك أيضا بقوله
تعالى " ولا تقف ما ليس لك به علم " ٦ " ، وقوله تعالى :
وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ " ٧ " .

الدليل
الرايع

قال : ونحن اذا قلنا خبرا لانعلم حاله في الصدق والعدالة ،
من حاله على خلاف ذلك تقفنا ما ليس لنا به علم ، وقلنا على الدين
والشرع ما لا نتحققه .

-
- (١) كلمة ابن زائدة .
 - (٢) أبو الصلت . شهاب بن خراش بن حوشب الشيباني الواسطي ،
نزيل الكوفة ، له ذكر في مقدمة حسيح مسلم ، صدوق يخطي من
السابعة / د . تقريب ١ : ٣٥٥ .
 - (٣) حجاج بن دينار الواسطي ، لا بأس به ، وله ذكر في مقدمة مسلم ،
من السابعة / د ت س ق . تقريب ١ : ١٥٣ .
 - (٤) م . المقدمة . باب بيان الاسناد من الدين ١ : ٨٨ - ٨٩ .
 - (٥) هكذا في المخطوطة والصواب متظافرة .
 - (٦) ١٧ - الاسراء . آية رقم ٣٦ .
 - (٧) ٢ البقرة آية رقم ١٦٩ .

ثم أورد على ذلك أن من رد المرسل أيضا فقد قال أيضا ما لا علم له به ، ومنع [ما] " ١ " لم يتحققه .

اعتراض على
الدليل الرابع

وأجاب عن ذلك بأن الأصل أنه لا يلزم الحكم الا بحجة ،
والحجة انما تثبت عند معرفة صدق الراوى وعدالته ، فتبين أنا
برد المرسل لم نكن قائلين بما لا علم لنا به ، بخلاف قولنا " ٢ " له
مع عدم علمنا بمن أرسل عنه ، هل هو عدل أم لا . ؟

رد الاعتراض

قلت : الاستدلال من أصله فيه نظر لا يخفى ، لأن الراوى
لو سمي " وكان ثقة لم يحصل لنا العلم بكونه ثقة ، بل غايته الظن
بذلك ، والايقان انما تضمنتا النهي عما ليس بعلم ، والرواية
يكتفي فيها بالظن الغالب ، فلا يتم الاستدلال بهما على المطلوب
اللهم الا أن نقول : العلم في الآيتين على ما هو الاعم من العلم
والظن مثله حينئذ لأن علة الظن متعذرة حالة الارسال بصدق المرسل
عنه ، لكن يحتاج حينئذ الى دليل يدل على أن المراد بالعلم في
الآية ذلك .

اعتراض
العلائي على
هذا الدليل

وهذا الدليل الذى أشار اليه أبو المظفر هو الذى عول
عليه أئمة الحديث ، والاصول ، والفقيه في رد المرسل
بعبارات مختلفة .

قول ابي
المظفر هو الذى
عول عليه الجمهور

قال الامام ابو عمر بن عبد البر : الحجة في الارسال " ٣ " ما
أجمع عليه العلماء من الحاجة الى عدالة المخبر عنه ، وأنه لا بد (١٧ / ب)
من معرفة " ٤ " ذلك ، فاذا حكى التابعي عن من لم يلقه لم يكن بد من
معرفة " ٥ " الواسطة ، اذ قد صح أن التابعين ، أو كثيرا منهم ،

قول ابن عبد
البر

- (١) ما بين معكوفتين زيادة ليستقيم بها الكلام .
- (٢) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب قبولنا
- (٣) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد : المراسيل
- (٤) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد : علم
- (٥) الجملة من قوله : فاذا حكى . . الى قوله : معرفة ، تكررت في
المخطوطة .

رووا عن الضعيف وغير الضعيف ، فهذه النكته عندهم في رد المرسل ،
لأن مرسله لم يكن " ١ " سمعه ممن يجوز قبول نقله ، وعن " ٢ "
لايجوز ، ولا من معرفة عدالة الناقل " ٣ " .

وقال الحافظ أبو بكر الخطيب : ارسال الحديث يؤدى الى
الجهل بعين راويه ، ويستحيل العلم بعدالته [مع الجهل بعينه ،
ولايجوز قبول الخبر الا عن عرفت عدالته] " ٤ " . فوجب لذلك
كونه غير مقبول .

الخطيب

وأيضاً فان العدل لو سئل عن أرسله عنه فلم يعدله ، لم
يجب العمل بخبره ، اذا " ٥ " لم يكن معروف العدالة من جهة
غيره ، وكذلك حاله اذا ابتدأ الامساك عن ذكره ، وتعديله لانه
مع الامساك عن ذكره غير معدل له ، فوجب أن لايقبل الخبر عنه " ٦ " .

وقال الامام فخر الدين " ٧ " في المصنوع " ٨ " : لنا أن عدالة
الاصل غير معلومة ، فلا تكون روايته مقبولة ، لأنه لم توجد الا
رواية الفرع عنه ، ولا تكون تعديلا له .

قول الفخر
الرازي

(١) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد يمكن أن يكون .

(٢) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد ممن

(٣) التمهيد : ٦

(٤) ما بين معكوفتين كتبت على هامش الورقة ، وهو سقط استدرك هكذا
وفي الكفاية : مع الجهل بعينه وقد بينا من قبل أنه لايجوز قبول الخبر
الا عن عرفت عدالته .

(٥) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب - ان لم -

(٦) الكفاية : ٣٨٧

(٧) أبو عبد الله . محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري

من ٥٤٤ هـ الى ٦٠٦ هـ . امام مفسر الاعلام ٧ : ٢٠٣

(٨) لم أقف على نسخة من المصنوع ولم أقف على من نقل عنه كلامه والنقل عنه

غير مستقيم لذا حاولت اصلاحه حسب العلم والطاقة والله اعلم .

زاد . الفرع " ١ " قد يرسل عن لوسئله عنه لتوقف فيه
أولمخرجه " ٢ " ، ويتقدير أن يكون تعديلا لا يقتضي أن يكون عدلا
في نفس الامر ، لاحتمال أنه لو عينه لنا نعرس لم يطلع عليه العدل " ٣ "

فثبت أن العدالة غير معلومة .
وإذا كان كذلك ، وجب أن لانقبل " ٤ " روايته ، لان ذلك
يقتضي قبول شرع عام في حق المكلفين من غير رضاهم ، وذلك غير ،
والخر على خلاف الدليل يرد العمل به ، فيما " ٥ " اذا علمت
عدالة الراوى ، فيقينا في الباقي على الاصل .

ثم ذكر على هذا الدليل اعتراضا من جهة المحتجين بالمرسل
هي في الحقيقة ادلة ذكروها على قبوله ، وسياتي ذكرها والجواب
عنها ان شاء الله تعالى .

واعترض العراقي " ٦ " على قوله : عدالة الاصل غير معلومة ،
فانه ان اراد العلم على ما به ، فهو غير مشروط في العدالة ، بل
يكفي الظن ، وان (١٨ / أ) أراد الظن فلا تسلم أنه غير حاصل ،
بل ظاهر حال الراوى أنه لما روى عنه ، وسكت عنه ، كان سكوتيه
دليلا على عدالته ، والا كان ذلك قدحا في دينه ومضايقا ،

اعتراض العراقي
على الفخر

-
- (١) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب - الفرع -
 - (٢) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب - أو نجرجه -
 - (٣) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب - لعرفناه بجرح لم يطلع
عليه المعدل - .
 - (٤) هكذا في المخطوطة والصواب - الانقبل -
 - (٥) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب فاصا .

(٦) أبو اسحاق ابراهيم بن منصور بن المسلم المصري ، المعروف
بالخليل من ٥١٠ هـ الى ٥٩٦ هـ ، شيخ الشافعية بمصر ،
له مصنفات .
الاعلام ١ : ٧٠

وان كان يقصد عدالة الأصل الذي روى عنه ، فالظاهر أنه عدل في نفس الامر ، لأن ذلك غاية اعتقادنا نحن العدالة ، لانه فحص كما فحص نحن عنه . انتهى كلامه .

الجواب على
اعتراض العراقي

والجواب عن ذلك ، نضع أنه اذا اعتقد عدالته يكون عدلا في نفس الامر ، ولا تلام بينهما ، بل الوجود " ١ " مشعر بخلافه ، فان كثيرا من الأئمة ، وجماعة من الرواة اما بحسب اجتهادهم في مروياتهم ، أو لأنه لم يظهر لهم ما ينافي الثقة ، فظهر ذلك لخيرهم فجرحوهم ، وبينوا سبب الجرح ، فكان مؤثرا .

فمن نظر في كتب الجرح والتعديل ، وجد من ذلك الكثير ، فهذا الذي أرسل عنه يجوز ظهور جرحه لو سمي ، كما وجد ذلك في كثير من المرسل ، كما تقدم في حديث القهقهة " ٢ " ، وستأتي أمثلة أخرى كثيرة ان شاء الله تعالى .

فمع الجهل به عدالته مشكوك فيها ، فلا يثبت الخير بروايته . وهذا كله بعد تسليم أن روايته عنه تعديل له ، أو ان سأل " ٣ " عنه جزم بتعديله ، وذلك ممنوع كما سيأتي ان شاء الله تعالى .

وقال الاصفهاني " ٤ " ، شارح المصنوع : ينبغي حمل قوله ، عدالة الأصل غير معلومة على الظن ، أو قول

قول الاصفهاني

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، ولعل الصواب . الموجود .
 - (٢) انظر صفحة ٤٧ - ٤٨
 - (٣) هكذا في المخطوطة ، وهو خطأ من الناسخ والصواب أو ان سئل
 - (٤) هكذا في المخطوطة وهو خطأ - والصواب الاصفهاني لانه هو الذي شرح المصنوع لا الاصفهاني وهو محمد بن محمود بن محمد بن عياد السلماني أبو عبد الله شمس الدين الاصفهاني من ٦١٦ هـ الى ٦٨٨ هـ قاض من فقهاء الشافعية باصفهان له مصنفات منها شرح المصنوع . الاعلام ٧ : ٣٠٨ - ٣٠٩ .

الأصل غير معلوم العدالة ولا مظنونها ، ولا يرد النقض عليه
بالمسند ، المتصل ، فإنه مع ذكر الأصل عدالته غير معلومة ،
بل مظنونة " ١ " .

قلت : ولهذا عدل جماعة من الأصوليين وغيرهم عن لفظ العلم هنا
إلى لفظ المعرفة ونحوها ، كالتقاضي أبي بكر الباقلاني وغيره .

فان قيل : مدار هذا الدليل كيفما صور ، على رد رواية المجهول
والحنفية القائلون بقبول المرسل يقبلون المجهول العدالة ،
ويحتجون به ، فكيف ينتهض هذا الدليل عليهم ؟ ، وهل هو
إلا إثبات متنازع فيه بمثله ؟ .

اعتراض آخر
على الدليل

وان عدل إلى نفي الاحتجاج بالمجهول " ٢ " ، كان ذلك تبعاً
من دليل آخر قبل تنمة الأول وقد عرفت ما فيه أيضاً .

قلت : ليس كل الثالثون " ٣ " (١٨ / ب) القائلين
بالمرسل بل قد قال " ٤ " به [أيضاً] " ٥ " جمهور المالكية
وغيرهم ممن لا يرى قبول رواية المجهول .

جواب الاعتراض

وأيضاً ، فالمجهول العين " ٦ " على قسمين :

- (١) قال الشيخ محمد بخيت المطيعي ، في حاشيته على نهاية السؤل
للاسنوي ، وما قول صاحب المصنوع ، قد يظن عدالته فيروى عنه ،
فغير مفيد لان هذا الاحتمال موجود عند ذكر الواسطة ، وتعديله من
العدل الراوي عنه والمعدل الراوي من أئمة الشأن في الترجيح ،
فانه مقبول قطعاً مع قيام احتمال أنه عدل بناً على ظن العدالة لا على
أنه طريق في التعديل . لاظن العدالة ، لعدم إمكان الوصول إلى
اليقين في مثل هذا ١ هـ ٣ : ٨١٤
- (٢) هكذا في المخطوطة ، وقد كتب في هامش الصفحة كلمة عدم واشير إلى
موضعها عند كلمة نفي فتصبح العبارة إلى نفي عدم الاحتجاج بالمجهول
وليس لها معنى ولعل كلمة عدم بدل من كلمة نفي .
- (٣) هكذا في المخطوطة ويظهر أنها زائدة وقد كتبت خطأ من جهة الأعراب
- (٤) هكذا في المخطوطة ، ولعل العبارة فيها سقط وصوابها . ليس كل
القائلين بالمرسل يقبل مجهول العدالة بل قد قال
- (٥) ما بين معكوفتين كتبت على هامش الصفحة واشير إلى موضعها .
- (٦) هكذا في المخطوطة وكلمة العين زائدة ولو حذفت كان أولى .

مجهول العين أصلا .

ومجهول العدالة بعد المعرفة باسمه ، وأن ظاهره

الاسلام .

والاول لم يقل الحنفية ولا غيرهم بقبوله ، وإنما الخلاف

بينهم وبين الجمهور في الثاني .

ناق على رد رواية
بول العين والخلاف
مجهول العدالة

والمجهول في الخبر المرسل هو من القسم الاول ، كما أشار اليه

الخطيب في كلامه المتقدم " ١ " ، فالالتزام لهم ظاهر ، والدليل

متنهض ، وليس فيه اثبات ينازع فيه بمثله .

جهول فسي
مرسل هو
جهول العين

وقد سلك الامام المازي في هذا الدليل طريقا ، ذكرته

لتخليص النزاع وهو : أن الراوي اذا قال حدثني فلان وهو

ثقة رضي ، وفتش المروي له عن ذلك الموثق فلم يجد فيه مطعنا

فقد حصل الاتفاق على قبول حديثه عند من لا يشترط العدد فسي

التعديل ولا بيان السبب .

يراد المازي
لدليل بطريق
خرى

وأما اذا قال : حدثني رجل لا اعرفه بعدالة ولا جرح ،

فان هذا لا يقبل اجماعا عند من لا يرى التعديل على ظاهر الاسلام

فقط .

فاذا قال الراوي : حدثني رجل ولم يسمه أو أرسل ولم يذكر

شيئا فهل يحصل أمره على أنه من القسم الاول المتفق على قبوله ، وأنه

لولا لم يكن عنده عدلا لما أرسل عنه ، فيجب حينئذ قبول ذلك والعمل

بـه .

أو يكون الامر فيه كما في القسم الثاني ، فلا يكون في ارساله تعديل

له ، وهذا هو الظاهر .

قال القاضي أبو بكر الباقلاني : من المعلوم المشاهد أن
المحدثين لم يتطابقوا على الا يحدثوا الا عن عدل بل نجد الكثير
منهم يحدثون عن رجال ، فاذا سئل الواحد منهم عن ذلك الرجل
قال : لا اعرفه هل هو ثقة أم لا ، بل ربما جزم بكذبه ، كما
قال الشعبي : حدثني الحارث الاعور " ١ " ، وكان كذابا " ٢ "
فمن أين يصلح القطع على الراوى أنه لم يرسل الا عن عدل عنده .
قلت : وستأتي زيادة بيان وأمثلة لمن أرسل حديثا
(١٩ / أ) ثم تبين أنه سمعه ممن ليس بمقبول عند الجواب عن القائلين
بالمرسل ان شاء الله تعالى " ٣ " .

دليل آخر : ذكره ابن عبد البر " ٤ " والخطيب " ٥ "

دليل الخامس

وغيرهما من الائمة . وهو اتفاق على أن الارسال في الشهادة غير
مقبول ، بل لا بد أن يذكر شهود الفرع وشهود الاصل الذين
تلقوا منهم الشهادة بعيونهم .

-
- (١) أبو زهير . الحارث بن عبد الله الاعور الهمداني ، صعب
على . كذبه الشعبي وروى بالرفض وفي حديثه ضعف / س .
تقريب ١ : ١٤١ .
 - (٢) العلل ومعرفة الرجال ١ : ١٤٧ ، ميزان الاعتدال
١ : ٢٠٢ .
 - (٣) انظر صفحة ١٠٣ .
 - (٤) التمهيد ١ : ٦ .
 - (٥) الكفاية : ٣٨٩ .

واحتج به قديماً الامام أبو بكر الحميدى "١" شيخ البخارى بنحو من ذلك .

لحميدى قد احتج بهذا الدليل

بل ذكره الشيخ أبو اسحاق "٢" في شرح اللمع عن الامام الشافعي وأنه استدل به .

الشافعي قد احتج به أيضاً

والجامع بين الشهادة والخبر أن كلا منهما يثبت به الحكم لكن الاول حكم خاص ، وهذا حكم عام ، والعدالة مشترطة فيهما اتفاقاً فلما لم يصلح الارسال في الشهادة اجماعاً ، لزم مثله في الرواية .

وقرره ابن الصباغ بوجه آخر ، وهو ان شهود الفرع ، اذا لم يسموا شهود الاصل ، لم تكن شهادتهم تعدى لهم ، مع عدم تسميتهم فذلك هنا .

تقرير ابن الصباغ الدليل بوجه آخر

واعترض المخالفون على هذا بالفرق بين المقامين ، لأن باب الشهادة أضيق من باب الرواية ، وقد اعتبر فيها أموراً "٣" لم تعتبر في الرواية ، كالحرية والذكورية ، والبصر ، وعدم القرابة ، والعداوة .

اعتراض على الدليل

وأيضاً : ليس لشاهد الفرع أن يشهد على شهادة الاصل ، مالم يشهد "٤" على شهادته ، ويجوز للفرع في الرواية أن يروى عنه اذا سمعه يحدث ، وان لم يقل له أروه عني .

- (١) أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الحميدى من ٠٠ الى ٢١٩ هـ ثقة حافظ فقيه من العاشرة تقريب ١: ٤١٥ ، الاعلام ٤ : ٢١٩
- (٢) أبو اسحاق ابراهيم بن علي بن يوسف بن عبد الله الشيرازى من ٣٩٣ هـ الى ٤٧٦ هـ فقيه اصولي له مصنفاً جليلة ، الفتح المبين ١ : ٢٦٨ - ٢٧٠ ، الاعلام ١ : ٤٤ - ٤٥ .
- (٣) هكذا في المخطوطة والصواب (أمر)
- (٤) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ وصوابه مالم يشهده على شهادته . أو يستشهده .

وأيضاً : ليس للفرع أن يشهد على شهادة الاصل بلفظ ونحوها " ١ " بل لابد من الاداء بلفظ الشهادة . . .

ومع هذه الفروق كلها ، لا يصلح قياس احدهما على الاخرى .
وأجيب عن ذلك بان الاصل اتفاق الناس في الشروط " ٢ " والاحكام لما بينهما في المعنى الجامع الذي تقدم ، فاذا خولف ذلك الاصل في بعض الصور ، بقي الباقي على الاتفاق بينهما حتى تثبت مخالفته له بدليل .

وقال الشيخ أبو اسحاق : الجامع المعتبر بين الرواية والشهادة هنا ، هو العدالة التي هي شرط فيهما ، وكلامنا في معنى متعلق بذلك ، فلا تنقض " ٣ " ، فافتراقهما ينفي (١٩ / ب) أموراً خارجة عن ذلك .

وأما على ما قرره ابن الصباغ " ٤ " ، فعدم النقص ظاهر أيضاً لأن المقصود انما هو سكوت الفرع عن تسمية شهود الاصل لا يكون تعديلاً لهم ، فكذلك الرواية ، فلا يرد على هذا افتراقهما في الاستدعاء وفي لفظ الاكثر غير ذلك .

قال ابن عبد البر : وأيضاً " ٥ " لو جاز قبول المرسل " ٦ "

- (١) هكذا في المخطوطة والظاهر سقوط كلمة مثل أخبرني ، ويكون الصواب بلفظ أخبرني ونحوها .
- (٢) هكذا في المخطوطة والظاهر أنه خطأ والصواب (الشهادات) أو الشهادة .
- (٣) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب تناقض
- (٤) عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد أبو نصر ، من ٤٠٠ هـ الى ٤٧٧ هـ ، فقيه شافعي أصولي ، الاعلام ٤ : ١٣٢ .
- (٥) هكذا في المخطوطة ، وفي التصحيح قالوا :
- (٦) في التصحيح المراسيل .

صواب عن
لا اعتراض

قول ابي اسحاق
في الجامع بين
الرواية والشهادة

لجاز [قبول] "١" خير مالك ، والشافعي ، والاوزاعي ،
ونحوهم "٢" اذا أرسلوا "٣" عن النبي - صلى الله عليه وسلم -
ولو جاز ذلك منهم لجاز فيمن بعدهم الى عصرنا ، وبطل المعنى
الذى عليه مدار الخبر . انتهى كلامه "٤" .

وهذا فيه اشارة الى بطلان القول المتقدم في قبول المراسيل
من أهل هذه الاعصار ، وما قاربها .

والظاهر أن المسألة كالأجماعية ، وإنما حصل الوهم من اطلاق
من قال من الأصوليين اذا قال غير الصحابي ، قال رسول الله - صلى
الله عليه وسلم - ونحو ذلك ،
ولاشك أن قبول مثل هذا يرفع ما عليه الاتفاق في كل عصر
من اعتبار الاسناد ، ويوقف الحجة بالخبر على عدالة ناقله ، فالقول
به متأكد بهذا الاتفاق .

ثم ان كل ما تقدم من الأدلة ، وارد على هذا القول بالنسبة الى
كل طبقة من طبقات الرواية ، لأن الخلل في الاسناد اذا نظرت اليه
من جهة الجهل براو واحد ، فكلما تعددت الجهالة قويت جهات
الخلل .

وظهور فساد هذا القول يغني عن الاطالة فيه ، والله سبحانه
وتعالى اعلم .

-
- (١) ما بين معكوفتين زيادة عن التمهيد
 - (٢) في التمهيد ومثلهم .
 - (٣) في التمهيد ، اذا ذكروا خيرا
 - (٤) التمهيد ١ : ٦

” الطرف الثاني ”

الطرف الثاني
القابلون للمرسل

في ذكر أدلة القابلين للمرسل ، المحتجين به ، والجواب عنها
وهي نقلية واجماعية على ما رجعوا .

أما النقلية : -

الأدلة النقلية
الدليل الأول

١- فاحتجوا بقوله تعالى ، فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة
ليتفقها في الدين ، ولينذروا قومهم اذا رجعوا
اليهم لعلهم يحذرون ” ١ ” .
قالوا : فدللت الآية على أن الطائفة اذا رجعت الى قومها ، وأنذرتهم
بما قال النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه يلزم قبول خبرهم ، ولم
تفرق الآية في الانذار ، ما أسدوه وما أرسلوه ، ولا بين الصحابة ،
والتابعين ومن بعدهم .
وكذلك قوله - صلى الله عليه وسلم - بلغوا عني ” ٢ ” .

١) سورة التوبة آية (١٢٢) وأول الآية (وما كان المؤمنون
لينفروا كافة) .

٢) خ كتاب الانبياء باب ما ذكر عن بني اسرائيل حديث رقم
٣٤٦١ .

ت كتاب العلم ، باب ما جاء في الحديث عن بني اسرائيل
حديث رقم ٢٦٦٩

د المقدمة ، باب البلاغ عن رسول الله وتعليم السنن ،
حم ٢ : ١٥٩ ، ٢٠٢ ، ٢١٤ ،

جامع بيان العلم ٢ : ٤٠ ، شرف أصحاب الحديث
١ : ٨ .

وقوله " ليبلغ الشاهد منكم الغائب " ١
يشمل المسند والمرسل ، ولأنه - صلى الله عليه وسلم
(٢٠ / أ) أمر بالتبليغ عنه ، ولم يفرق بين المسند وغيره .
والامر بالتبليغ لا بد له من فائدة ، وليست تلك الفائدة سوى
العمل بما يبلغه الراوى الى من بعده ، فلو كان بعض ما يبلغه
الراوى وهو المرسل ، لا يعمل به لبينه - صلى الله عليه وسلم - .

٢- واحتجوا أيضا بقوله تعالى " ان الذين يكتُمون ما أنزلنا
من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب
أولئك يلعنهم الله ، ويلعنهم اللاعنون " ٢ .

الدليل الثاني

(١) أخرجه خ في عدة مواضع في حديث رقم ٦٧ ، ١٠٤ ،
١٠٥ ، ١٧٤١ ، ١٨٣٢ ، ٣١٩٧ ، ٤٢٩٥ ،
٤٤٠٦ ، ٤٦٦٢ ، ٥٥٥٠ ، ٧٠٧٨ ، ٧٤٤٧ ،
م القسامة ، باب تخليط تحريم الدماء والاموال ،
د كتاب الصلاة ، التطوع حديث رقم ١٢٧٨ ،
ت كتاب الحج حديث رقم ٨٠٩ ،
س كتاب الحج ، باب تحريم القتال فيه ،
ق ، المقدمة باب من بلغ علما . حديث رقم ٢٣٣ ، ٢٣٤ ،
٢٣٥ ،

د ي ، المناسك ، باب في الخطبة يوم النحر .
حم ٤ : ٣١ ، ٣٢ ؛ ٥ : ٤ ، ٣٧ ، ٣٩ ،
٤٠ ، ٤١ ، ٤٥ ، ٤٩ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٣٤٢ ،
٣٦٦ ، ٤١١ .

٦ : ٣٨٥ ، ٤٥٦ .

جامع بيان العلم ١ : ٤٠ ، ٤١ .

(٢) ٢ - البقرة آية ١٥٩

قالوا فدلّت الآية على وجوب تبليغ ما أنزل الله من البينات والهدى ، والعمل به .
والراوى الثقة اذا قال ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم . فقد بين ، وترك الكتمان ، فيلزم قبوله بظاهر الآية ، ولم يفرق بين المرسل والمسند .

٣- ويقول تعالى " يا أيها الذين آمنوا ان جاغم فاسق نبأ فتبينوا ، " ١ " أو " فتثبتوا " ، والقراعتان متواترتان ، فلم يأمر الله تعالى بالتثبت والتبين الا في خبر الفاسق ، فدلّت الآية على أن العدل الثقة لا يجب التثبت في خبره ، وهذا المرسل عدل ثقة ، فيجب قبول خبره لأن الآية لم تفرق بين ما أسنده ، وبين ما أرسله .

الدليل الثالث

والجواب عن ذلك :

الاعتراض على الأدلة

ان هذه الآيات والاحاديث ليس فيها شيء على عمومه ، بل هي أفعال مطلقة لا عموم لها ، والمطلق يصدق امثاله بالعمل به في صورة .

وان سلم عمومها من جهة المعنى ، وعدم التفرقة كما ذكره فهي مخصصة بالرواية عن المجهول العين أيضا . كما قال " ٢ " اذا ذكر الراوى شيخه ، وقال : لأعلم عدالته ، أو سكت عنه بالكلية ، وقلنا بالراجح أن مجرد رواية العدل عن الراوى ليست تعديلا له وانما خصت بهذه الصورة للجبهالة ، والجبهالة في صورة المرسل أتم لان فيه جهالة العين والصفة ، ولان من لا تعرف عينه كيف تعرف صفته من العدالة بخلاف تلك الصورة ، فان فيها جهالة الصفة فقط ، فاذا خصت بتلك الصورة

(١) - ٤٩ - الحجرات آية ٦

(٢) هكذا في المخطوطة ويظهر أن كلمة قال زائدة . أو الكلام فيه نقص وصوابه كما قال المازرى .

لزم تخصيصها في صورة المرسل بطريق الاولى " ١ " ثم قوله تعالى " ان جاءكم فاسق بنبأ يقتضي ان من لم يكن فاسقا لا تثبت في خبره ، وعدم فسقه لا طريق اليه الا بالتزكية ، والخبرة بحاله ، [و] " ٢ " الراوى المرسل عنه ، مجهول العين أصلا ، فلا تعرف عدالته ، فيتوقف فيه .

وأما الاجماع : -

(٢٠ / ب) فقد ادعاه جماعة منهم حتى قال محمد بن جرير الطبرى : لم يزل الناس على العمل بالمرسل وقبوله حتى حدث بعد المائتين القول برده " ٣ " .

يشير الى الامام الشافعي رضي الله عنه ،

قالوا : أما عصر الصحابة ، فلا ريب في شيوع الارسال منهم ، وأنه لم يحصل نكير البتة على أحد ممن أرسل من الصحابة رضي الله عنهم عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ولم يقل لاحد منهم أبدا هل سمعت هذا من النبي - صلى الله عليه وسلم ؟ أو بينك وبينه واسطة ؟ ، بل روى كثير منهم الحديث مع العلم الشايخ بينهم أنه لم يسمع كل ذلك من النبي - صلى الله عليه وسلم ، كابن عباس ، وأبى الزبير ، والنعمان بن بشير ، وسائر الصغار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - ورضي عنهم ، حتى قيل : ان ابن عباس لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم الا أربعة احاديث ، وقد روى له عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، الف وستائة وستون حديثا " ٤ " وهذا مما يعلم ضرورة أنه لم يسمع جميعها من النبي - صلى الله عليه وسلم - .

(١) هكذا في المخطوطة ، والكلام واضح في رسمه الا أنه لا يستريح اليه المتأمل ، ولعله مما تطرق اليه السقط في الاصل الذي نسخت منه هذه المخطوطة .

(٢) ما بين معكوفتين زيادة .

(٣) أورد ابن عبد البر معناه في التمهيد ١ : ٤ ، وقد نقل الكوثري النص عن العلائي في مقدمة نصب الراية ١ : ٢٧

(٤) سير أعلام النبلاء للذهبي ٣ : ٢٤١ ، جوامع السيرة لابن حزم : ٢٧٦

ب - الادلة
الاجماعية

لارسال فسي
عصر الصحابة

وروت عائشة " ١ " ، وجابر بن عبد الله " ٢ " ، وأنس
ابن مالك " ٣ " وغيرهم أحاديث بدأ الوحي ، والاسراء ،
وغير ذلك مما لم يكن بالمدينة . ولم يصرحوا بسماعهم له من النبي
- صلى الله عليه وسلم . بل قد صرح بعضهم بأن الذي يرويه
[منه] " ٤ " ما هو مرسل ، كما تقدم من قول البراء بن عازب
رضي الله عنه : ليس كلما " ٥ " نحدثكم به سمعناه من النبي
- صلى الله عليه وسلم ، لكن سمعنا وحدثنا أصحابنا ، ولم يكن
بعضنا يكذب بعضا " ٦ "

وكذلك روى عن أنس رضي الله عنه نحوه " ٧ "

-
- (١) أخرجه خ حديث رقم ٢ ، ٣ ، ٣٢١٥ ، ٣٣٩٢ ،
٤٩٥٣ ، ٤٩٥٥ ، ٤٩٥٦ ، ٤٩٥٧ ،
م ١ : ٩٧ - ٩٨ باب بدأ الوحي الى رسول الله
ت ، المناقب حديث رقم ٣٦٣٤ .
(٢) أخرجه خ حديث رقم ٤ ، ٣٢٣٨ ، ٤٩٢٢ ، ٤٩٢٣ ،
٤٩٢٥ ، ٤٩٥٤ ، ٦٦١٤ .
م ١ : ٩٨ - ٩٩ ، باب بدأ الوحي الى رسول الله
(٣) أخرجه م ١ : ٩٩ - ١٠٥ باب الاسراء برسول الله الى
السموات وفرض الصلوات .
(٤) ما بين معكوفتين زيادة ليست في المخطوطة .
(٥) هكذا في المخطوطة والصواب (كل ما)
(٦) انظر صفحة ٣٣ ، والحديث أخرجه الخطيب
في الكفاية : ٣٨٥ .
(٧) الكفاية : ٣٨٥ - ٣٨٦

وهذا أبو هريرة رضي الله عنه ، على كثرة ملازمته للنبي صلى
الله عليه وسلم ونحوه " ١ " فيما حفظ عنه و " ٢ " روى حديث من
أصبح جنباً فلا صيام له " ٣ " ، فلما روجع قال : سمعته من
الفضل بن العباس " ٤ " .

وكذلك ابن عباس في حديث " انما الربا في النسيئة " " ٥ " .
أرسله أولاً ثم أسنده عن أسامة بن زيد " ٦ " الى غير ذلك من

-
- (١) هكذا في المخطوطة ويظهر أنها خطأ صحف عن كلمة معناها
(حرصه أو تثبيته أو سماعه) .
- (٢) هكذا في المخطوطة ، ولعل الواو زائدة لان المعنى مستقيم
بدونها .
- (٣) الحديث أخرجه : خ ، كتاب الصوم . باب الصائم يصبح جنباً
حديث رقم ١٩٢٦
- م : كتاب الصوم ، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب .
ط : كتاب الصوم . باب ما جاء في صيام الذي يصبح جنباً فسي
رمضان حديث رقم ١١
- ق : كتاب الصيام : باب ما جاء في الرجل يصبح جنباً وهو يريد
الصيام حديث رقم ١٧٠٢
- حم : ١ : ٢١١ ، ٢١٣ ، ٢ ، ٢٨٦ ، ٦ : ٩٩ ،
١٨٤ ،
- مشكل الآثار للطحاوى ١ : ٢٢ - ٢٣٠
- (٤) الفضل بن العباس بن عبد المطلب ابن عم النبي - وأكبر ولد العباس
أستشهد في خلافة عمر تقرب ٢ : ١١٠
- (٥) الحديث أخرجه :
خ : كتاب البيوع ، باب بيع الدينار بالدينار نساء حديث رقم
٢١٧٨ ، ٢١٧٩ .
- م : كتاب المساقاة والمزارعة ، باب الربا .
س : كتاب البيع ، باب بيع الفضة بالذهب ، وبيع الذهب بالفضة .
ق : كتاب التجارات ، باب من قال لا ربا الا في النسيئة . حديث
رقم ٢٢٥٧ .
- د : كتاب البيوع ، باب : لا ربا الا في النسيئة ٢ : ٢٥٩
- جم ٥ : ٢٠٠ ، ٢٠٣ ، ٢٠٤ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩
- (٦) أبو محمد وأبو زيد أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي
من ٢١ ق ه الى ٥٤ ه صحابي مشهور / ع . تقرب ١ : ٥٣

الصور التي يطول ذكرها ، ولم ينكر عليهم أحد الارسال أصلاً ،
فدل ذلك كله على اتفاق عصر الصحابة على قبول المرسل ، ولا ريب
فيه .

الارسال في
عصر التابعين

وأما التابعون فارسلهم للاحاديث التي لا تدخل تحت الحصر
مشهور شائع بينهم ، كابن المسيب ، وسعيد بن جبير ، والحسن
(٢١ / ١) البصرى ، وابراهيم النخعي ، ومن يطول الكلام بذكرهم ،
ولم تكن روايتهم لها الا للعطل بها ، والا فلو كانت لغوا لاتفيد شيئاً
ولا يحتج بها لانكرها عليهم العلماء ، وبينوا أن ارسالهم الحديث
يقتضي التوهين له ، وعدم الاحتجاج به ، فما أنكر ذلك عليهم
نظراؤهم ولا من فوقهم ، انما أنكره من جاء بعدهم .

قالوا : ولا يعترض على هذا بأنه يلزم من " ١ " أن يكون الخلاف
في ذلك مردوداً ، قادحاً في المخالف لكونه خارقاً للاحتجاج " ٢ "
وذلك باطل ، لان الخلاف في المرسل ، مقبول مسموع من قائله
..... " ٣ " بأن الخلاف المردود المقتضي للقدح انما هو
خرق الاجماع القطعي [أما الاجماع الاستدلالي أو الظني فلا
يقدر في خارقه ، وهو هنا] " ٤ " بهذه المثابة ، لانه اجماع
سكوتي . " ٥ "

- (١) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ وصوابه منه
- (٢) هكذا في المخطوطة وهو خطأ ظاهر وصوابه للاجماع .
- (٣) كتبت في المخطوطة كلمة لم أتبينها ورسمت هكذا (ل ك س)
- (٤) ما بين معكوفتين كتب على هامش الصفحة وقد اشير الى مكان وضعه
وهو استدراك سقط أثناء الكتابة .
- (٥) وقد ذكر هذا الدليل القاضي عضد الملة في شرحه لمختصر ابن
الحاج فقال : فان قيل لو كان كما ذكرتم لكان ذلك اجماعاً ، فكان
المخالف له خارقاً للاجماع فيكفر أو يخطأ قطعاً ، واللائم منتصف
بالاتفاق ، والجواب كون المخالف خارقاً مكفراً أو مخطئاً قطعاً انما
هو في الاجماع المعلوم ضرورة ، وأما الثابت بالاستدلال أو
بالادلة الظنية فلا . ١٠ هـ ٢ : ٧٥

والجواب عن ذلك كله :

ان دعوى الاجماع في ذلك باطلة قطعاً ، الا في عصر الصحابة
ومن النبوة ، ومحدثها بيسير ، حين لم يخالط الصحابة غيرهم
وذلك لا يرد على من لم يحتج بالمرسل ، وكذلك ارسال صفار الصحابة لما
تقدم أن مثل هذا مقبول على الراجح المشهور ، الذي عليه جمهور
العلماء ، وانه لم يخالف فيه الا الاستاذ أبو اسحاق ، وطائفة
يسيرة ، وقولهم مردود ، بأن الصحابة كلهم عدول ، ومن كان منهم
يرسل الحديث ، فانما هو عن مثله ، ولا تضر الجهالة بعينه ، بعد
تقرر عدالة الجميع ، ولا يقال : فقد وقع من بعض الصحابة الكذب
كما نقله أهل التفسير في قصة الوليد بن عقبة " ١ " ونزول قوله
تعالى " يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ الاية " ٢ " .
ولما روى من قصة الذي ذهب الى قوم وزعم أن رسول الله - صلى
الله عليه وسلم زوجه ابنتهم ، فإن ذلك سبب قوله - صلى الله عليه وسلم ،
من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " ٣ " .

(١) الوليد بن عقبة بن أبي معية الاموي أخو عثمان لأمه ، له صحبة
وعاش الى خلافة معاوية تقريب ٢ : ٣٢٤ : د

(٢) قد تكلم على هذه القصة ورد لها من وجوه الشيخ محب الدين الخطيب
في تعليقه على كتاب العواصم من القواصم لابن العربي ، وتلخص
هذه الوجوه فيما يلي :

أ - ضعف كافة الروايات اما بانها مقطوعة لانها من قول مجاهد أو
قتادة أو ابن أبي ليلى أو يزيد بن رومان ، وان الروايات المسندة
كلها فيها مجاهيل وضعفاء .

ب - ان الوليد بن عقبة كان عمره عند فتح مكة ثماني سنوات ، ومن
كان مثل هذا فانه لا يمكن ان يبعث مصداقاً انظر العواصم
من القواصم ٩٠ - ٩٨ .

وقد قطع بصحة القصة وادعى عدم الخلاف فيها ابن عبد البر
ورجحها ابن حجر . الاستيعاب ٢ : ٦٣٥ ، الاصابة
٣ : ٦٠١ .

(٣) انظر البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف ٢ : ٢٢٩
، ٢٣٠ قال : أخرجه الستة وغيرهم من جمع غفير من الصحابة
يزيدون على المائة منهم العشرة المبشرة رضي الله عنهم وهو متواتر ،
مشكل الآثار للطحاوي ١ : ١٦٤ - ١٦٥ ذكر فيها روايتين
في سبب ورود الحديث ثم ذكر روايات الحديث من وجوه متعددة
من ١٦٥ - ١٧٣ .

لانا نقول ان سلم صحة ذلك فهو نادر (٢١ / ب) جدا ،
لا اثر له ، والحكم انما هو الخالب المستفيض الشايح .
وقد تقدم قول البراء رضي الله عنه ، : ولم يكن بعضنا يكذب
بعضا " ١ " ، وهذا هو الامر المستقر الذي اُطبق عليه أهل السنة
أعني القول بعدالة جميع الصحابة رضي الله عنهم ، ولا اعتبار بقول أهل
البدع والاهواء ولا تحويل عليه .

وأما بعد ماكثر التابعون ، وانتشرت رواياتهم بين الصحابة
المتأخرين وغيرهم ، فلا يمكن دوى اجماع سكوتي على قبول المرسل
فضلا عن غيره ، وقد تقدم قصة ابن عباس مع بشير بن كعب ، وعدم
قبول المراسيل مطلقا و " ٢ " الا فمن " ٣ " يعرف - وهي
ثابتة في صحيح مسلم من الوجهين المتقدم ذكرهما " ٤ " .

وكذلك قول ابن عباس أيضا : كنا نحفظ الحديث ، والحديث
يحفظ عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، فأما اذا ركبت الصعب والذلول
فهيها " ٥ " .

وقول ابن سيرين : لم يكونوا يسألون عن الاسناد حتى وقعت الفتنة ،
فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم " ٦ " .

-
- (١) انظر صفحة ٣٣
 - (٢) هكذا في المخطوطة ، ويغلب على الظن انها زائدة .
 - (٣) هكذا في المخطوطة ، والظاهر ان الفاء زائدة ايضا ولعل الصواب
الا ممن يعرف .
 - (٤) انظر صفحة ٦٨ - ٧٠
 - (٥) انظر صفحة ٧٠
 - (٦) انظر صفحة ٧٠

قلت : لان المبتدعة كذبت أحاديث كثيرة تشد بها بدعتها
قال ابن عباس رضي الله عنه ، لما بلغه ما وضعته الرافضة من
أهل الكوفة على علي رضي الله عنه : قاتلهم الله أي علم أفسدوا ، رواه مسلم
في مقدمة صحيحه أيضا " ١ " .

وقال الامام الشافعي رحمه الله : كان ابن سيرين ، وعروة
ابن الزبير ، وطاوس ، وابراهيم الفخعي ، وغير واحد من التابعين ،
يذهبون الى أن لا يقبلوا الحديث الا عن ثقة يعرف ما روى ويحفظ ،
وما رأيت أحدا من أهل الحديث يخالف هذا المذهب " ٢ " .

وقد تقدم انكار الزهري على اسحاق بن أبي فروة إرساله الحديث
وقوله : قاتلك الله يا ابن أبي فروة ، تحدثنا أحاديث ليست لها خطم
ولا أزة " ٣ " يعني الاسانيد .

(٢٢ / أ) والزهري كان ممن يرسل الاحاديث ، فدل قوله هذا
على أن إرساله الحديث لم يكن ليعمل به ، بل ربما كان للمذاكره
ونحوها .

(١) صحيح لامام مسلم يشرح النووي ١ : ٨٣ لكن النص الوارد في صحيح
مسلم يختلف عما هنا والنص كما يلي : حدثنا حسين علي الحلواني
ثنا يحيى بن آدم ، حدثنا ابن ادريس ، عن الاعمش ، عن أبي
اسحاق ، قال : لما أحدثوا تلك الاشياء بعد علي رضي الله عنه
قال رجل من أصحاب علي : قاتلهم الله أي علم أفسدوا . ١٠ هـ .
فلم ينص الامام مسلم على أن القائل هو ابن عباس بل أبيهم .

(٢) التمهيد ١ : ٣٩

(٣) انظر صفحة ٧١ .

ورأى ابن أبي فروة ربما أرسل عن غير ثقة ، فانكر عليه ذلك .
فان قيل فكيف ارسال الزهري عن سليمان بن أرقم وغيره ، حتى ضعف
جماعة من الائمة مراسيله مطلقا .

قلنا يحتمل أنه لم يطلع على ضعف سليمان بن أرقم ، وأحسن
الظن به ، وكذلك قال الشافعي فيه : وآه الزهري يعني
سليمان بن أرقم حسن المروءة والسيرة ، " ١ " وأحسن الظن
به ، فسكت عن اسمه ، اما لأنه أصغر منه ، واما لغير ذلك " ٢ "
والحاصل أن انكار أهل العصر للارسال ودهم المرسل موجود في
صور كثيرة ، فلا اجماع حينئذ ، ولا يمكن طرد اتفاق المصدر الاول من
الصحابة بعد ذلك .

كما أشار اليه ابن عباس وابن سيرين وغيرهما من الفرق بينهم وبين
من بعدهم لوجود الاهواء والكذب بعد المصدر الاول .

ثم ان هذا القول من ادعاء الاتفاق معارض بما نقله مسلم في
مقدمة صحيحه عن غيره مقرا لكلامه : المرسل من الروايات في أصل
قولنا ، وقول أهل العلم بالآخبار ليس بحجة " ٣ "

وقول محمد بن جرير : لم يزل العمل بالارسال وقبوله حتى
حدث بعد المائتين القول برده " ٤ " ، مردود بقول من رده قبل

(١) هكذا في المخطوطة ، وفي الرسالة رأه رجلا من أهل المروءة والعقل
قبله عنه

(٢) الرسالة : ٤٧٠

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ١٣٢

(٤) التمهيد ٤ : ١ ، توضيح الافكار ١ : ٢٩١ - ٢٩٢ نقلا عن البلقيني
في كتابة علم الحديث .

المائتين كالاوزاعي " ١ " ، وشعبة " ٢ " ، والليث بن سعد " ٣ "
وعبد الرحمن بن مهدي " ٤ " ويحيى بن سعيد القطان " ٥ " وغيرهم
ومالله التوفيق .

وأما المعقول ، فذكروا وجودها عديدة .

لادلة
ية الدليل

الاول : أن الراوي اذا روى الحديث مرسلًا فقد قطع بشهادته
على النبي - صلى الله عليه وسلم - بالخبر ، وكفي من بعده مؤونة
البحث والتفتيش عن الراوي ، واذا وصل السند ، فقد أحال على
على الواسطة ويرى عن عهده ، فالجزم من الراوي بصحة الحديث
فيما أرسله أظهر منه فيما أسنده ، فكان الاول أقوى ، ولا أقبل
من أن يكون على (٢٢ / ب) [السواء] " ٦ " أو يكون المرسل
أنزل درجة من المسند ، ولكنه مما يحتج به .

وهذا هو معتمد من يفرق في المرسل بين أئمة النقل المرجوع اليهم
في الجرح والتعديل ، فيقبل منهم ما أرسلوه ، ويمن غيرهم فلا يقبل
مرسله ، لانه اذا كان قول الواحد من أئمة النقل المرجوع اليهم فيه
يقبل قوله في الجرح والتعديل ، فكذلك ارساله الحديث ، لانه جزم
به ، ولايجزم حتى تثبت عنده عدالة الراوي فيكون قوله مقبولاً
في ذلك .

- (١) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الاوزاعي ، ثقة جليل من السابعة
من ١٠٠ الى ١٥٧ هـ / ع تقريب ١ : ٤٩٣ .
وقد ذكر ابن عبد البر قوله في التمهيد فقال وهو : ما ذهب العلم
الاذهباب الاسناد ، التمهيد ١ : ٥٧ .
- (٢) وكذلك قول شعبه أورده ابن عبد البر في التمهيد ١ : ٥٧ وهو : انما
يعلم صحة الحديث بصحة الاسناد .
- (٣) أبو الحارث ، الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ثقة ثبت فقيه من
السابعة من ١٠٠ الى ١٧٥ هـ / ع تقريب ٢ : ١٣٩ .
- (٤) وقوله : الاسناد من الدين ، التمهيد ١ : ٥٦ - ٥٧ .
- (٥) وقوله : : ان هذه الاحاديث دين ، فانظروا عن تأخذون دينكم
- التمهيد ١ : ٤٧ .
- (٦) كتبت هذه الكلمة في المخطوطة في أسفل الهامش اشارة الى انها
أول كلمة في الصفحة المقابلة ثم سقطت ولم تكتب لذا اثبتناها بين
معكوفتين .

الثاني :

الدليل الثاني : ان عدالة الراوى وأمانته تمنعه أن يشهد على النبي - صلى الله عليه وسلم بخبر ، ويكون راويه له غير ثقة ولا حجة ، فلا يستجيز أن يجزم بالحديث الا بعد صحته عنده لا " ١ " يلزم أن يكون فاسقا مردود الرواية ، لكونه يروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بسيرة " ٢ " الجزم وهو لا يعلم ثبوته ، او لا يغلب ثبوته على ظنسه

فالقول برد المرسل يلزم منه القدح في الراوى ، وذلك باطل لان الإرسال لو كان مقتضياً لتدرج " ٣ " في المرسل ، لم يقبل الاثمة من الراوى شيئاً مما أسنده اذا كان قد روى مراسيل ، وخصوصاً اذا [أ] " ٤ " كثر منها .

وقد اتفقت الائمة على قبول خلق كثير من الرواة مع كثرة ما أرسلوه وذلك مستلزم قبول مراسيلهم ، ولا انفكاك عن واحد من الامرين .

قالوا ومن الدليل على هذين الوجهين ، وان الراوى الثقة كان لا يرسل الحديث الا بعد صحته عنده ، ما جاء عن الاعشى قال ، قلت لابراهيم النخعي : اذا حدثتني فاسند ، فقال ، اذا قلت لك قال عهد الله

-
- (١) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ وصوابه (لثلا)
 - (٢) هكذا في المخطوطة ولم أتبينها ولعلها صحت عن كلمة ومعناها (بصيغة)
 - (٣) هكذا في المخطوطة والظاهر أنه خطأ ولعل الصواب : لقدح .
 - (٤) ما بين معكوفتين زيادة اضطر اليها السياق .

فقد حدثني جماعة واذا قلت لك حدثني فلان عن عبد الله فهو
الذي حدثني " ١ " .

وقال الحسن البصرى : كنت اذا اجتمع أربعة نفر من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم - تركتهم ، وأسندت الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم .

قالوا فاذا كان هذا شأن مراسيل الحسن وهي عندكم (٢٣ / ١)
أضعف المراسيل ، فكيف بمراسيل غيره من كبار التابعين ، كابن المسيب
وقد روى عروة بن الزبير لعمر بن عبد العزيز " ٢ " عن النبي
- صلى الله عليه وسلم - قوله : ' من أحيأ أرضا ميتة فهي له ' " ٣ " .

فارسله ، ولم يسنده ، فقال له عمر بن عبد العزيز ، أتشهد على
رسول الله ، صلى الله عليه وسلم بذلك ، قال : نعم ، أخبرني بذلك
العدل الرضى ، فلم يسم من أخبره ، فاكفى منه عمر بن عبد العزيز
بذلك وقبله ، وهل به الى غير ذلك من الشواهد التي يطول الكلام بسياقتها
وكفى بذلك ما روئتم عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه كان يرسل الى سعيد بن
المسيب يسأله عن قضايا عمر رضى الله عنه واحكامه ، مع علمه بانه لم يدركه
ولم يختلف عليه اثنان في قبولها منه مرسله .

قال الامام أحمد بن حنبل : اذا لم يقبل سعيد بن المسيب عن
عمر ، فمن يقبل " ٤ " .

الوجه الثالث :

أدليل الثالث

ان هذه الوساطة التي بين التابعي ، وبين النبي - صلى الله عليه
وسلم اما أن تكون صحابيا أو تابعيا ثقة ، أو مجروحا مبهما ، أو مجهولا
لاتدرى حاله ، فهذه أربعة لا بد من أحدها أن يكون موجودا عند المرسل
عنه فعلى التقديرين الاولين يجب قبول الخبر ، وعلى التقدير الاخرين لا يقبل .

(١) التصهيد ١ : ٣٧ - ٣٨

(٢) عمر بن عبد العزيز مروان أمير المؤمنين من ٦١ إلى ١٠١ هـ تقريبا ٢ : ٥٩ - ٦٠

(٣) أخرجه د . ٠ باب في احياء الموات حديث رقم : ٣٠٧٣ ، ٣٠٧٤

ط كتاب الاقضية ، باب القضاء في عمارة الموات حديث رقم

٢٦ ، ٢٧ .

(٤) تهذيب التهذيب ٤ : ٨٥ ، الجرح والتعديل ٢٦١ : ٦١

لكننا نقول: ان احتمال التقديرين الاخيرين بعيد جدا في التابعين ،
وخصوصا أن يكون ذلك الواسطة متهما بالكذب لأن النبي - صلى
الله عليه وسلم - أتى على عصر التابعين ، وجعلهم خير القرون
بعد قرن الصحابة ، رضي الله عنهم .

فالمجروح المتهم بالكذب فيهم نادر بخلاف القرون التي بعدهم
كما تقدم من استحالة أن يكون التابعي الثقة ، الذي أطلع على كون
شيخه الذي تلقى منه ذلك الحديث متهما ، ثم أرسله عنه جازما
به عن النبي - صلى الله عليه وسلم .

ومتقدير أن يكون ذلك غير مستحيل ، فلا شك في أنه
بعيد جدا .

وكذلك يبعد أيضا أن يكون الراوى مجهولا قد خفي حاله على التابعي
[و] " ١ " يقطع بروايته عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مع
كونه لم يطلع على ثقته ، وعدالته .

فإذا أن هذين الاحتمالين مرجوحان بالنسبة الى الاحتمالين
(٢٢ / ب) الاولين ، [و] " ٢ " تعين العمل بالراجح لانه
أغلب على الظن .

الرابع :-

دليل الرابع

لولم يكن المرسل حجة ، لم يكن الخبر المعنعن حجة ،
لان الراوى أيضا أرسله بالعننة ، واحتمال لقاء المعنعن شيخه
وسماعه منه ، ليس بدون احتمال ثقة الواسطة المحذوف وعدالته .

الخامس :-

دليل الخامس

إذا وجب على المستفتي قبول قول المفتي فيما يروى عن النبي
- صلى الله عليه وسلم - ، نقول : ما يرسله الراوى عن النبي - صلى
الله عليه وسلم - لفضلا ، باقيا أيضا على ظنا هر معنى علمه وعدالته ،

- (١) ما بين معكوفتين زيادة اخطر اليها السياق .
- (٢) ما بين معكوفتين زيادة اضطر اليها السياق .

فتجب على العالم عدالته وصدقته وأمانته " ١ " .

السادس :

ان الحاكم اذا حكم بشهادة عدلين ، واستحل بهما " ٢ " ولم يسمهما ، لم يجز لاحد الاعتراض على حكمه لاجل تسمية الشهود فكذلك هنا لا اعتراض على الراوى في ترك تسمية شيخه .

السابع :

ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : المسلمون عدول ، بعضهم على بعض الا مجلودا في حد ، أو مجريا عليه شهادة زور ، أو ظنيا في ولاء أو قرابة ، " ٣ " .

فاكتفى عمر رضي الله عنه بظاهر الاسلام في القبول الا أن يعلم منه خلاف العدالة ، ولا ريب أن هذه الوساطة بهذه المنزلة والا لم يرسل عنه التابعي كما تقدم ، والأصل قبول خبره حتى يثبت عليه ما يقتضي رد ذلك .

قالوا وهذا في عصر التابعين ظاهر لما قدمنا أنهم خير القرون بعد عصر الصحابة ، ولم يكن فيهم معروف بالكذب ، الا من أمره مشهور بينهم شهرة أظهر من أن تحتاج الى البحث عنه ، ولو " ٤ " لم يكن أئمة التابعين يروون عن هذه حاله شيئا ، وهذا الضرب أكثر ما يوجد

- (١) هكذا أورد الدليل في المخطوطة ، ولم أتبين معناه تماما ولم أصادقني في أثناء المراجعة والمطالعة ما يتبين به ويتضح به ولعل في الكلام سقط
- (٢) هكذا في المخطوطة
- (٣) سنن الدارقطني ٢ : ٥١٢ كتاب القضاء ، كتاب عمر الى أبي موسى الأشعري .
- (٤) كلمة (ولو) يغلب على الظن زيادتها اذ المعنى مستقيم بدونها .

هذا خلاصة ما احتجوا به بعبارات مختلفة ، وألفاظ

متباينة يرجع حاصلها الى هذه الالوجه السبعة - والله التوفيق •

الجواب عن ذلك :

اولا - :

ان الاخبار كلها متضمنة أموراً لدين اما العلمية واما العملية ،
وما كان بهذا السبيل فلا يجوز قبوله من كل أحد ، بل لابد فيه من
اعتبار العدالة ، والتسقط " ١ " بالاتفاق ،

ولهذا قال محمد بن سيرين ، (٢٤ / ١) وغيره من

الأئمة: ان هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم " ٢ " •

واذا كان كذلك فلا بد من تحقق العدالة عند المروى له ،
لأن المروية اداءً شرعاً ، والتزام يتصل به ، فهو " ٣ " كالشهادة انما
تعتبر عدالة الشهود عند الحاكم ، لأنهم يؤدون اليه الشهادة ،
ولا تثبت عدالته عند المروى له حتى يعرفه ، بعينه وصفته
كما تقدم •

ولا يكفي [في] " ٤ " ذلك كونه عدلاً عند الراوى مع
ابهام اسمه حتى لو قال الراوى : حدثني ثقة ، ولم يسمه ، لم يكن
ذلك كافياً في حق المروى له ، الا أن يكون ذلك القائل مجتهداً ،
والمكتفى بذلك مقلد له ، فيجوز ، كأصحاب الشافعي فيما يقول فيه
أخبرني الثقة ، وأخبرني من لأتهم ، ونحو ذلك •

-
- (١) هكذا رسمت في المخطوطة ولم اتبينها ولعل صوابها - الضبط
 - (٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ٨٤
 - (٣) كلمة (فهو) زيادة لان المعنى بدونها أوضح
 - (٤) ما بين معكوفتين زيادة اضطر اليها السياق

أما أنه ينتهض ذلك بمجرد حجة على خصمه ، فلا ، إذ من الجائز أنه لو سماه لاطلع فيه غيره على ما يقتضي جرحه ، ولم يكن ظهراً عن وثقه ، بخلاف ما إذا سماه باسمه ، ووثقه ، فإن المروى له ، وغيره إذا بحث عنه ، فلم يجد فيه جرحاً ، اطمأن إلى توثيقه ، ولن يخبره .

قولهم في الوجه الأول : ان المرسل قد قطع بإرساله الشهادة على النبي - صلى الله عليه وسلم - بخبره ، جوابه المنع ، إذ لا سبيل إلى القطع إلا في الخبر المتواتر ، وأما خبر الواحد فلا يفيد إلا الظن ، بل لو صرح المرسل للحديث بذلك ، وقال : اقطع بأن النبي - صلى الله عليه وسلم - قاله ، لم تأويل قوله ، وصرفه عن ظاهره ، ولا كان كذباً ، ويعود عليه بالجرح .

وإذن تعين تأويل معنى الإرسال ، فعلى قولهم يكون معناه [أظن أو يغلب على ظني] * ١ * أن النبي صلى الله عليه وسلم - قال كذا .

وعلى قول المانحين بصحة المرسل : يكون معناه سمعت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال كذا : وليس إضرار الأول بأولى من إضرار الثاني ،

وعلى تقدير إيراد المعنى ، فليس فيه جزم بالخبر ، [بل] * ١ * لو صرح بذلك ، وقال اني سمعت أنه قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كذا ، لم يكن فيه جزم بالمروى ، ولا تعديل لمن أرسل عنه .
وقولهم : : كفى المرسل بإرساله من بعده مؤونة البحث والتفتيش عن الراوى .

(١) ما بين هلالين زيادات كتب على هامش الصفحة وأثبتناها حسب الإشارة إلى مواضعها .

قلت : ليس كذلك ، ولا تنتهض الحجة بمجرد ، بل لا بد من معرفة ذلك الراوى ، ولو صرح بتوثيقه ، (٢٤ / ب) فاذا لم نجد فيه لغيره جرحاً مؤثراً ، فحينئذ تقوم الحجة به ، وما لم نعرفه فتجزئ كونه مجروحاً ممكن ، واذا اهتمل ، واحتمل ، لم يثبت خبره .

فان قيل : لو كان مجروحاً لبينه ، ولم يجرح " ١ " بخبره ؟
قلنا : يجوز أنه لم يظهر [له] " ٢ " جرحه لقله ممارسة حديثه وعند معرفته باسمه ، يظهر لغيره ذلك .
وهذا يخرج أيضاً الجواب عن الوجه الثاني .

وهو انه لو لم يكن عدلاً عند لكان بجزمه بالرواية عنه فاسقاً
لاتيانه الخبر ، وهو لا يغلب ثبوته على ظنه ، وتعديله من ليس
عدلاً .

الرد على
الدليل الثاني

قلنا : لا يلزم ذلك لانه لم يكلف الا بما ظهر له ، وقد
يظهر لغيره خلاف ذلك ، ويترجح على تعديل هذا كما قد وقع
للزهرى مع امامته في ارساله عن سليمان بن ارقم لظنه تعديله وهو
ضعيف متروك لا يحتج به .

ومثل هذا كثير جداً ، فلا تلازم بين الامرين كما قالوا .
بل لو صرح الراوى بتعديل شيخه ، لما ظهر له منه ، ووجدنا
غيره قد جرحه جرحاً مؤثراً لم يعد ذلك على الراوى الموثق بالجرح
لانه انما وثق بحسب ظنه واجتهاده ، فذلك اذا جنم بالخبر وصححه
واطلع غيره فيه على علة فادحة فيه ، قدمت على تصحيح ذلك ، ما عدا

(١) هكذا في المخطوطة والظاهر أنه خطأ ، ولعل الصواب (يحتج)
(٢) ما بين معكوفتين زيادة اضطر اليها السياق .

تصحيح الشيخين ، لاتفاق الأمة على تلقي ذلك منهما بالقبول .
فغاية الامر ، أن المرسل صرح بتصحيح ما أرسله ، وتعديل
شيخه ، ومع الابهام لا يثبت ذلك ما لم نعرف الراوى ، وننظر هل
فيه جرح مؤثراً لا .

والذى يبين هذا كله ان كثيرا من المراسيل المتقدمة فتش عنها

فوجدت عن ضعيف في الرواية .

وقولهم : ان الكذب لم يكن في ذلك العصر ممنوع ، بل الواقع

خلافه ، ،

قال ابن اسحاق : حدثني عاصم بن عمر بن قتادة " ١ " ، عن

محمود بن لبيد " ٢ " قال : أمرني يحيى بن الحكم " ٣ " على

جرش " ٤ " فقدمتها ، فحدثوني أن عبد الله بن جعفر

رضي الله عنهما " ٥ " حدثهم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

(١) أبو عمر ، عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الاوسي الانصارى من
٠٠ الى ١٢٠ هـ ، ثقة عالم بالمغازى من الرابعة / ع تقريب ٣٨٥ : ١

(٢) أبو نعيم ، محمود بن لبيد بن عقبة بن رافع الاوسي صحابي صغير
وجل روايته عن الصحابة من ٠٠ الى ٩٦ هـ وقيل ٩٧ هـ / بخ م
٤ ، وله ٩٩ سنة تقريب ٢ : ٢٣٣ .

(٣) هكذا في المخطوطة وهو أيضا في التمهيد ، وترجمه في الاعلام بقوله
يحيى بن حكيم بن صفوان بن أمية الجحفي ، وآل من ثقات رجال
الحديث من ٠٠ الى بعد ٦٢ . وكذلك قال الذهبي في
الميزان .

ميزان الاعتدال ٤ : ٣٦٩ ، الاعلام : ٩ : ١٧٣ ، ١٧٤ ،

(٤) جرش بالضم ثم الفتح وشين من مخاليف اليمن من جهة مكة .
معجم البلد ان ٢ : ١٢٦

(٥) عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي ، أحد الاجواد ،
ولد بارض الجشة وله صحبة من ١ هـ الى ٨٠ هـ / ع تقريب ١ :

اتقوا صاحب هذا الداء يعني الجذام ، كما يتقي السبع اذا هبط واديا فاهبطوا غيره " ١ " .

فقلت والله لئن كان ابن جعفر حدثكم هذا ما كذبكم ، فلما عزلني عن جرش ، قدمت المدينة ، فلقيت عبد الله بن جعفر ، فقلت يا أبا جعفر ما حديث حدثه عنك أهل جرش ، ثم حدثته الحديث فقال : كذبوا والله ما حدثتهم ، ولقد رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، يدعو بالانا في الما (٢٥ / أ) فيناوله معيقب " ٢ " ، وقد كان أسرع فيه هذا الداء ، ثم يتناوله فيتيمم بفمه موضع فمه ، فعلم " ٣ " أنه انما صنع " ٤ " ذلك كراهة " ٥ " أن يدخل نفسه شي من العدوى " ٦ " ،

قال ابن عبد البر ، فهذا محمود بن لبيد يحكي عن جماعة

-
- (١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤ : ١١٧ ، ١١٨
 - (٢) معيقب بن أبي فاطمة الدوسي ، وحليف بني عبد شمس من السابقين الأولين هاجر المهجرتين وشهد المشاهد ، وولى بيت المال لعمر ومات في خلافة عثمان أو علي : ع ، تقريب ٢ : ٢٦٨
 - (٣) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد ، يعلم ، وفي الطبقات فعرفت .
 - (٤) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد ، يصنع ، وكذلك في الطبقات .
 - (٥) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد كراهية . وفي الطبقات فرارامن .
 - (٦) التمهيد ١ : ٥٢ - ٥٤ ، طبقات ابن سعد ٤ : ١١٧ ، ١١٨

أنهم حدثوه ، عن عبد الله بن جعفر ، بما أنكره عبد الله بن نجعفر رضي الله عنه ، ولم يعرفه ، بل عرف ضده ، وهذا في زمن الصحابة فما ظنك بمن بعدهم " ١ " .

وقال ابن وضاح " ٢ " حدثنا ، أحمد بن سعيد " ٣ " ، ثنا عبي " (ثنا) " ٤ " سعيد بن أبي مريم " ٥ " ، عن الليث بن سعد ، قال : قدم علينا رجل من أهل المدينة ، يريد الإسكندرية مرابطا ، فنزل على جعفر بن ربيعة " ٦ " ، قال : فعرضوا له بالحملان ، وعرضوا له بالمعونة ، فلم يفعل ، واجتمع هو وأصحابنا بيزيد بن أبي حبيب " ٧ " ، فاقبل يحدثهم ، حدثني ابن نافع " ٨ " ، عن أبيه عن عبد الله بن عمر ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : فجمعوا تلك الأحاديث

-
- (١) التمهيد ١ : ٥٤
 - (٢) محمد بن وضاح القرظي محدث الاندلس مع ابن مخلد ، صدوق في نفسه ، له خطأ كثير من ١٠٠ الى ٢٨٠ هـ ، ميزان الاعتدال ٤ : ٥٩ .
 - (٣) أبو جعفر ، أحمد بن سعد (هكذا في التقريب والتهذيب ، وفي الخلاصة للخزرجي ابن سعيد) بن الحكم بن محمد بعن سالم الجمحي المصري ، ابن أبي مريم ، صدوق من الحادية عشرة من ١٠٠ الى ٢٥٢ هـ ، د س تقريب ١ : ٥١٥ خلاصة تذهيب الكمال ١ : ٥٥ .
 - (٤) الظاهر ان كلمة ثنا زيادة لان عم أحمد هو سعيد بن أبي مريم .
 - (٥) أبو محمد سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء ، ثقة ، ثبت ، فقيه من كبار العاشرة من ١٤٤ هـ الى ٢٢٤ هـ / ع ، تقريب ١ : ٢٩٢ .
 - (٦) أبو شرجيل جعفر بن ربيعة بن شرجيل بن حسنة ، الكندي المصري ثقة ، من الخامسة من ١٠٠ الى ١٣٦ هـ / ع ، تقريب ١ : ١٣٠ .
 - (٧) يزيد بن أبي حبيب أبورجا ، واسم أبيه سويد ، من ٤٩ هـ الى ١٢٨ هـ ثقة ، فقيه ، وكان يرسل ، من الخامسة / ع تقريب ٢ : ٣٦٣ .
 - (٨) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد (حدثني نافع) بدون ذكر ابن

وكتبوا بها الى ابن نافع ، وقالوا له : ان رجلا قد قدم علينا وخرج الى الاسكندرية مرابطا ، وحدثنا فاحبنا أن لا يكون بيننا وبينك فيها احد ، فكتب اليهم ، والله ما حدث أبي من هذا بحرف فانظروا عن تأخذون ، واحذوا قصاصنا ، ومن يأتيكم " ١ " .

وقال الامام الشافعي : حدثنا عمي ، محمد بن علي " ٢ " عن هشام بن عروة " ٣ " عن أبيه قال : اني لأسمع الحديث أستحسنه فما يمنعني من ذكره الا كراهية أن يسمعه سامع فيقتدى به ، وذلك أني أسمع من الرجل لا أثق به ، قد حدث به عن أثق به ، أو أسمع من رجل أثق به ، قد حدث به عن لا أثق به فلا أحدثه " ٤ " قال ابن عبد البر : وفي [خبر عروه] " ٥ " هذا دليل على أن ذاك الزمان ، قد كان يحدث فيه الثقة وغير الثقة " ٦ " .

-
- == والظاهر أن ما في المخطوطة هو الصواب وقد سقطت كلمة ابن من التمهيد ، عهد الله بن نافع مولى ابن عمر من ١٥٤ هـ الى ٤٥٦ هـ ضعيف من السابعة / ق ، تقريب ١ : ٤٥٦ .
- (١) التمهيد ١ : ٥٤
- (٢) محمد بن علي بن شافع المطلبى ، المكي ، وثقة الشافعي من السابعة / د س . تقريب ٢ : ١٩٢ .
- (٣) هشام بن عروة بن الزبير الاسدى ، من ٥٨ هـ الى ١٤٥ هـ وقيل ١٤٦ هـ ثقة فقيه ربما دلس ، من الخامسة / ع . تقريب ٢ : ٣١٩ .
- (٤) التمهيد ١ : ٣٨ ، فتح المغيث ١ : ١٣٧ ، قواء التحديث : ١١٨
- (٥) مآبون مسكوتين زيادة من التمهيد .
- (٦) التمهيد ١ : ٣٩

وروى الحسن بن علي الحلواني "١" ، سمعت يزيد بن هارون "٢" يقول : حَدَّثَ سليمان التيمي "٣" عن ابن سيرين بحديث ، فأتني ابن سيرين ، فذكر له الحديث ، فقال [له ابن سيرين] "٤" : ما هذا ؟ يا سليمان اتق الله ولا تكذب علي ، فقال سليمان [انما حدثناه] "٤" مؤذنا أين هو ؟ فجاءه "٥" المؤذن فقال له سليمان اليس حدثتني عن ابن سيرين بكذا وكذا ؟ فقال : انما حدثنيه رجل عن ابن سيرين "٦" .

قرأت على أبي العباس أحمد بن محمد بن الحسن البخلي ، (٢٥ / ب) أَخْبَرَكَ أَبُو الْمَكَارِمِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ "٧" ، أَنَا الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الدَّمَشْقِيِّ ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْمَوَازِنِيِّ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ

-
- (١) أبو علي ، الحسن بن علي بن محمد الهذلي أبو علي الخلال الحلواني من ٠٠ الى ٢٤٢ هـ ، ثقة حافظ له تصانيف من الحادية عشرة / خ م د ت ق ، تقريب ١ : ١٦٨ .
 - (٢) أبو خالد ، يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم من ١١٧ هـ الى ٢٠٦ هـ ، ثقة متقن عابد ، من التاسعة / ع ، تقريب ٢ : ٢٧٢ .
 - (٣) أبو محمد وأبو أيوب ، سليمان بن بلال التيمي مولاهم ، من ٠٠ الى ١٧٧ هـ ، ثقة من الثامنة / ع ، تقريب ١ : ٣٢٢ .
 - (٤) الزيادات من التمهيد .
 - (٥) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد فجاء
 - (٦) التمهيد ١ : ٤٨
 - (٧) أوردته الذهبي في تذكره الحفاظ ، في وفيات ٦٤١ : ٤ : ١٤٣٥ شذرات الذهب ٥ : ٢١٢ ، العبير ٥ : ١٦٩

ثنا أبو يحيى محمد بن سعيد العطار "١" سمعت نصر بن حماد
الوراق "٢" يقول [كما فرغوا على باب شعبة ، نذاكر
الحديث ، فقلت : حدثنا اسرائيل "٣" عن أبي اسحاق عن
عبد الله بن عطاء "٤" ، عن عقبه بن عامر الجهني "٥" ، قال "٦"
كنا نتأوي رعية الابل على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فجئت
ذات يوم ، والنبي صلى الله عليه وسلم . حوله أصحابه ، فسمعتة يقول :
من توضأ فأحسن الوضوء ثم "٧" صلى ركعتين فاستغفر "٨" الله الا
غفر له "٩" .

- (١) أبو يحيى ، محمد بن سعيد بن غالب البغدادي ، العطار من
٠٠ الى ٢٦١ ز ، صدوق من صفار العاشرة ، مق / ٢ : ١٦٤
- (٢) نصر بن حماد هكذا في ميزان الاعتدال وفي تهذيب التهذيب ، وفي
التقريب ابن عجلان والصواب في الميزان وكلمة حماد سقطت من التقريب
لان عجلان جده ، ابن عجلان البجلي ، أبو الحارث الوراق البصري
ضعيف ، أقرط الازدي ، فزعم أنه يضع الحديث . من صفار
التاسعة ق ، تقريب ٢ : ٢٩٩ ، ميزان الاعتدال ٤ : ٢٥٠
٠ ٢٥١
- (٣) اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي الهمداني ، ثقة
من السابعة من ٠٠ الى ١٦٠ ع / تقريب ١ : ٦٤ .
- (٤) عبد الله بن عطاء الطائفي ، أصله من الكوفة ، صدوق يخطي
ويدلس ، من السادسة / م ، ٤ ، تقريب ١ : ٤٣٤ .
- (٥) عقبه بن عامر الجهني ، صحابي مشهور ، ولي امرة البصرة لمعاوية
ثلاث سنين من ٠٠ الى ٦٠ هـ / ع ، تقريب ٢ : ٢٧ .
- (٦) ما بين معكوفتين زيادة من التمهيد والكفاية ، وقد سقطت من
المخطوطة .
- (٧) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد ، وفي الكفاية زيادة وهي
(ثم دخل مسجدا فصلى ركعتين)
- (٨) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد ثم استغفر ، وفي الكفاية
واستغفر .
- (٩) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد والكفاية (غفر له) بدون الا .

فقلت : بخ بخ ، [قال] " ١ " فجذبني رجل من خلفي ،
فالتفت فاذا " ٢ " عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال : الذي
قال قبل أحسن " ٣ " ، فقلت ، وما قال ؟ ، قال ، قال رسول
الله - صلى الله عليه وسلم : من شهد أن لا اله الا الله ،
وأن محمداً رسول الله ، قيل له ادخل الجنة " ٤ " من أى أبواب
الجنة شئت " ٥ " .

قال : فخرج شعبة فلطمني ، ثم رجعت فدخل ، ففتحت من " ٦ "
ناحية [أبكي] " ٧ " ، قال : ثم خرج فقال ماله ييكي
بعد ؟ " ٨ " فقال له عبد الله بن ادريس " ٩ " : إنك
أسأت اليه ، فقال شعبة : [أما] " ١٠ " تنظر ما يحدث به
[عن اسراييل عن أبي اسحاق ، عن عبد الله بن عطاء ، عن عقبة] " ١١ "

- (١) زيادة من التمهيد والكفاية .
- (٢) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد ، وفي الكفاية . فاذا هو
- (٣) هكذا في المخطوطة ، وفي الكفاية ، وفي التمهيد (فاذا عمر بن الخطاب
فقال مالك تبخخ ؟ ، فقلت عجبا بها ، قال لوسمعت التي
قبلها كانت اعجب)
- (٤) هكذا في المخطوطة وهي زيادة ليست في التمهيد والكفاية .
- (٥) قلت الحديث أخرجه : م كتاب الطهارة - باب الذكر المستحب
عقب الوضوء ، لكن من رواية أبي ادريس الخولاني عن عقبة بن عامر
وجبير بن نفيير عن عقبة بن عامر .
- د ، كتاب الطهارة ، باب ما يقول الرجل اذا توضأ حديث رقم ١٦٩ من
رواية ابن جبير بن نفيير عن عقبة بن عامر ، وكذلك من : القول بعد
الفراغ من الوضوء ١ : ٧٨ ،
- ق : ما يقال بعد الوضوء حديث رقم ٤٧٠ .
- (٦) هكذا في المخطوطة وهي زيادة ليست في التمهيد والكفاية .
- (٧) زيادة من التمهيد والكفاية .
- (٨) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد (ماله بعد ييكي) وفي الكفاية
(ماله بعد ييكي) .
- (٩) أبو محمد عبد الله بن ادريس بن يزيد الاودي ٠٠ من ٠٠ الى ١٩٢ هـ
ثقة ، فقيه ، عابد ، من الثامنة / ع ، تقريب ١ : ٤٠١
- (١٠) الزيادة من الكفاية .
- (١١) زيادة من التمهيد والكفاية قد سقطت من المخطوطة

ان ابا اسحاق يعني السبيعي حدثني بهذا ، عن عبد الله بن
عطاء ، عن عقبة بن عامر ، فقلت لابي اسحاق : من عبد الله بن
عطاء " ١ " ، قال ، فغضب ومسعر بن كدام حاضر ، [قال
لي " ٢ " مسعر ، أغضبت الشيخ] " ٣ " قال ، فقلت : لتصحح
لي هذا الحديث " ٤ " ، أو لاحرقن ما كتبت عنك " ٥ " ، فقال
لي مسعر [هذا] " ٦ " عبد الله بن عطاء بمكة .
قال شعبة " ٧ " ، فرحلت الى مكة لم أرد الحج ، أردت
الحديث ، فلقيت عبد الله بن عطاء ، فسألته ، فقال : سعد بن

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد (أنا قلت لابي اسحاق ، من حدثك ؟ . قال : حدثني عبد الله بن عطاء عن عقبة بن عامر عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، فقلت لابي اسحاق أو سمع عبد الله ابن عقبة) وفي الكفاية نحوه ، والظاهر أن ما في المخطوطة خطأ والصواب ما في التمهيد والكفاية .
 - (٢) كلمة (لي) زيادة في التمهيد ليست في الكفاية
 - (٣) زيادة من التمهيد والكفاية
 - (٤) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد ، ليصحح هذا الحديث ، والعبارة ليست في الكفاية .
 - (٥) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد أو لإرمين بحديثه ، والعبارة ليست في الكفاية .
 - (٦) زيادة من التمهيد .
 - (٧) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد ، والعبارة ليست في الكفاية .

ابراهيم "١" حدثني ، [قال شعبة : فلقيت مالك بن أنس فسألته عن سعد] "٢" فقال لي مالك بن أنس : سعد بالمدينة لم يحج العام .

قال شعبة "٣" فدخلت "٤" المدينة ، فلقيت سعد بن ابراهيم ، فسألته "٥" فقال : الحديث من عندهم ، زياد ابن مخرق حدثني "٦" .

[قال شعبة] "٢" فلما ذكر زياد بن مخرق "٧" ، قلت: أي شيء هذا الحديث "٨" ، بينما هو كوفي اذ صار مهنيا ، اذ صار بصريا "٩" .

-
- (١) سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، من ٥٣ هـ الى ١٢٥ هـ ثقة ، فاضل ، عابد ، من الخامسة / ع تقريب ١ : ٢٨٦ .
 - (٢) زيادة من التمهيد .
 - (٣) هكذا في المخطوطة ، وفي الكفاية ايضاً ، وليست في التمهيد .
 - (٤) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد والكفاية فرحلت الى المدينة .
 - (٥) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد ، وليست في الكفاية .
 - (٦) هكذا في المخطوطة وفي الكفاية ، وفي التمهيد حدثني زياد بن مخرق وهو ؛
 - أبو الحارث . زياد بن مخرق ، المرتبي مولاهم . ثقة من الخامسة / بن ، د . تقريب ١ : ٢٧٠ .
 - (٧) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد وليست في الكفاية .
 - (٨) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد بدون كلمة الحديث ، وفي الكفاية ايشس هذا الحديث .
 - (٩) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد ايضاً ، وفي الكفاية اذ رجع الى البصرة .

قال فرحلت الى البصرة ، فسألت زياد بن مخراق " ١ " فقال :
ليس هو " ٢ " من بابتك ، فقلت حدثني به ، قال ،
لاتريده " ٣ " ، قلت حدثني به ، قال ثنا شهر بن
حوشب " ٤ " ، عن أبي ريحانة " ٥ " عن عقبة بن عامر ،
عن النبي - صلى الله عليه وسلم .

قال شعبة : فلما ذكر شهر بن حوشب قلت : دمر على
هذا الحديث " ٦ " ، لو صح لي مثل هذا كان أحب الي
من (١ / ٢٦) أهلي ومالي والناس أجمعين " ٧ " .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد ، فرحلت الى البصرة فلقيت
زياد بن مخراق فسألته ، وفي الكفاية قال : فرجعت الى البصرة
فلقيت زياد بن مخراق فسألته .
 - (٢) كلمة هو ليست في التمهيد .
 - (٣) هكذا في المخطوطة وفي الكفاية ، وفي التمهيد ، لاترده .
 - (٤) شهر بن حوشب الاشعري مولى أسماء بنت يزيد بن السكن ،
صدوق كثير الارسال والاهام من ٠٠ الى ١١٢ هـ ، من
الثالثة / بخ م ٤ تقريب ١ : ٣٥٥ .
 - (٥) أبو ريحانة ، عبد الله بن مطر البصرى ، صدوق تفسير
بآخره من الثالثة / ا د ت ق . تقريب ١ : ٤٥١ .
 - (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي الكفاية ، وفي التمهيد قلت ومن
لي بهذا الحديث .
 - (٧) التمهيد ١ : ٤٨ - ٥٠ ، الكفاية : ٤٠٠ - ٤٠٦

قال أبو يحيى العطار : قدم علينا أبو "١" المثني بن معاذ "٢" فسألته عن هذا الحديث ، فقلت هل عندكم أصل بالبصرة ، قال : نعم ، حدثني بشر بن المفضل "٣" ، عن شعبة بمثل هذه القصة "٤" .

قلت : ورواه أبو داود الطيالسي "٥" أيضا عن شعبة بمثل هذه القصة ، أخبر من هذا ، وذكر فيه أن زياد بن مخراق قال : حدثني رجل من أهل البصرة لأدري من هو عن شهر بن حوشب به "٦" .

فهذا أبو اسحاق السبيعي من ثقات التابعين الذين أدركوا جماعة كثيرة من الصحابة ، تراه كيف أرسل هذا الحديث ، ورجع ماله الى رجل مجهول ، والى شهر بن حوشب ، وهو متكلم فيه ، وقد خفي ذلك على إسرائيل بن يونس ، وأبي الاحوص "٧" وغيرهما

-
- (١) هكذا في المخطوطة ولعلها زائدة والصواب المثني بن معاذ .
 - (٢) المثني بن معاذ بن معاذ العنبري من ١٦٧ هـ الى ٢٢٨ هـ ثقة من صغار العاشرة / م تقريب ٢ : ٢٢٨
 - (٣) أبو اسماعيل ، بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي ، من ١٠٠ هـ الى ١٨٦ هـ وقيل ١٨٧ هـ ثقة ثبت عايد ، من الثامنة / ع تقريب ١ : ١٠١
 - (٤) لم أقف على الرواية بهذا الاسناد لكن قال ابن عبد البر في التمهيد وقد روى هذا المعنى من وجوه عن شعبة .
 - (٥) أبو داود سليمان بن داود بن أبي رود مولى قرش الطيالسي من ١٣٢ هـ الى ٢٠٤ هـ ، ثقة حافظ ، غلط في أحاديث ، من التاسعة / خت م ٤ ، تقريب ١ : ٣٢٣ ، الاعلام ٥ : ١٨٧ .
 - (٦) مسند أبي داود الطيالسي ١ : ١٣٥ ، التمهيد ١ : ٥٠-٥١
 - (٧) قلت روى حديثه ابن عبد البر في التمهيد ١ : ٥١

من اصحاب ابي اسحاق السبيعي ، فرووه عنه ، عن عبد الله بن عطاء ، عن عقبة بن عامر .

فهذا وأمثاله يبين عوار المرسل ، وينتقص قول من قال :
أن المرسل لا يجزم بالحديث الا بعد ثبوت عنده ، وأنه يلزم أن يكون
كذلك في نفس الامر .

وقولهم : ان الراوى لا يرسل الحديث الا بعد جزمه بعدالة
من أرسل عنه ، مجرد دعوى لادليل عليها ، سوى ماذكروا من لزوم
فسق ذلك الراوى ، وقد بينا انه ليس يلزم " ١ " .

ثم ان الشاهد يشهد بخلاف ذلك ، كما تقدم من الامثلة .
وبعارضه ايضا كلام ائمة هذا الفن ، قال ابن سيرين حدثوا
عن شتم يعني المراسيل ، الا عن الحسن وابي العالية ، فانهما
لا يباليان عن اخذا الحديث " ٢ "

وقال يحيى بن سعيد القطان : مرسل الزهري شر من مرسل
غيره ، لانه حافظ ، كلما قدر " ٣ " أن يسمى سمي ، وانما
يترك من لا يستجيز أن يسميه " ٤ " .

-
- (١) انظر صفحة ٩٦
 - (٢) الكفاية : ٣٩٢
 - (٣) هكذا في المخطوطة ، ورسمت كلما خطأ والصواب كل ما ،
وفي شرح العلل وكل ما يقدر .
 - (٤) شرح علل الترمذى . ابن رجب ١ / ٦٣

وقال أحمد بن سنان : كان يحي بن سعيد لا يرى ارسال الزهري
وقتادة شيئا ، ويقول هو بمنزلة الريح ، ويقول " ١ " هو " لا قوم
حفاظ ، كانوا اذا سمعوا الشيء علقوه " ٢ " .

وقال أيضا : مرسلات أبي اسحاق السبيعي شبه لاشي ،
وكذلك الاعشى ، والتبهي " ٣ " .

وكذلك عطاء ، لأنه كان يأخذ عن كل ضرب " ٤ " .
وكذلك قال أحمد بن حنبل : ليس في المرسلات شي أضعف
من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح ، فانهما يأخذان عن كل
أحد .

(٢٦ / ب) وروى حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد
ابن جدعان " ٥ " ، قال : ربما حدثت الحسن بالحديث " ٦ " ،
ثم أسمعته بعد يحدث به ، فأقول ، من حدثك به يا أبا سعيد ؟
فيقول : لا أدري غير أنني سمعته من ثقة ، فأقول أنا
حدثتك به . " ٧ "

فهذا الحسن يرسل عن علي بن زيد ، وهو متكلم فيهِ
كثيرا " ٨ " وتوثيقه آياه بحسب ظنه .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل ثم يقول .
 - (٢) مراسيل ابن أبي حاتم : ١١
 - (٣) مراسيل ابن أبي حاتم : ١٢ ، الكفاية : ٣٨٧
 - (٥) علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن جدعان ، من ٠٠ الى ١٣١ ،
ضعيف من الرابعة ، بخ م ٤٠ ، تقريب ٣٧ : ٢
 - (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد (بالحديث الحسن)
 - (٧) التمهيد : ١ : ٥٧ .
 - (٨) انظر ميزان الاعتدال ٣ : ١٢٧ - ١٢٩ .

وقال ابن عون "١" ، قال بكر المزي "٢" للحسن وانما عنده ، عن هذه الاحاديث التي تقول فيها قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، قال : عنك ، وعن ذا "٣" .

وهذا كله يرد ما ذكره عن الحسن ، أنه قال : كنت اذا اجتمع لي أربعة نفر من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - تركتهم ، وقلت ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، مع أنني لم أجِد "٤" مسندا بل هو في كتبهم هكذا متقطعا "٥" .
وأما ما ذكره عن ابراهيم النخعي ، فهو صحيح ، رواه شعبة عن الاعشى عنه "٦" .

- (١) أبوعون ، عبد الله بن عون بن اربطبان من ٠٠ الى ١٥٠ هـ ثقة ، ثبت ، فاضل من السادسة / ع ، تقريب ١ : ٤٣٩ .
- (٢) أبوعبد الله ، بكر بن عبد الله المزي من ٠٠ الى ١٠٦ هـ ثقة ، ثبت جليل ، من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ١٠٦ .
- (٣) التمهيد ١ : ٥٨ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٢٧٠ .
- (٤) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب أجده .
- (٥) قال ابن رجب : وقد خرج عبد الغني بن سعيد من طريق نصر ابن مزروق وسلمة بن مكيال ، قالا سمعنا الخطيب بن ناصح يقول : كان الحسن : اذا حدثه رجل واحد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بحدِيث ذكره ، فاذا حدثه أربعة بحدِيث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - القاهم ، وقال ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مسلمة بن مكيال ، مصرى ، ذكره ابن يونس ، والخطيب ابن ناصح مصرى أيضا ، متأخر لم يدرك الحسن ، وانما يروى عن خالد بن خراش ، ونحوه ، ويروى عنه عبد الرحمن بن عبد الله ابن عبد الحكم هـ . شرح علل الترمذى . ابن رجب ٦٣ / ب .

(٦) التمهيد ١ : ٣٧ - ٣٨ .

وكذلك قال أحمد بن حنبل : مرسلات ابراهيم النخعي ،
لاباس بها "١" .

وأشار البيهقي الى أن هذا إنما يجي "فيما جزم به
ابراهيم النخعي عن ابن مسعود ، وأرسله عنه ، لأنه
قيد فعله ذاك ، فأما غيرها ، فإننا نجده يروى عن قوم
مجهولين ، لا يروى عنهم غيره ، مثل هنّي بن نويرة "٢" .
وخداة الطائي "٣" ، وقرئع الضبي "٤" ، وبريد
ابن أصم "٥" وغيرهم "٦" .

-
- (١) الكفاية ١ : ٣٨٦
 - (٢) هنّي بن نويرة الضبي ، الكوفي ، مقبول من العباد ، من
الثالثة ، قتل قبل الثمانين / د و . تقريب ٢ : ٣٢٢
 - (٣) لم أقف على ترجمته .
 - (٤) قرئع ، الضبي الكوفي صدوق ، من الثانية ، مخضرم قتل في
زمن عثمان قاله الخطيب / د تم س ق . تقريب .
 - (٥) ٢ : ١٢٤ ميزان الاعتدال ٣ : ٣٨٧ /
بريد بن أصم وسماه ابن حبان يزيد ، مجهول من الثالثة /
عس / تقريب ١ : ٩٥ .
 - (٦) ونقل ابن رجب لفظ البيهقي فقال :
وقال البيهقي : والنخعي تجده يروى عن قوم مجهولين لا يروى
عنهم غيره مثل هنّي ، وحزامة الطائي ، وقرئع الضبي ،
ويزيد بن أوس ، وغيرهم اهـ . شرح علل الترمذي
١ / ٦٥ .

وهذا كله يخرج الجواب عن الوجه الثالث الذي رددوا فيه احتمال المرسل عنه بين الصحابي ، والتابعي والثقة ، وبين الضعيف أو المجهول وتبين بأن احتمال الصحابي أو التابعي الثقة ليس راجحاً على الاحتمالين الآخرين ، بل ربما يترجح في مواضع ، احتمال كونه ضعيفاً أو مجهولاً ولا أقل أن تتساوى الاحتمالات ، وحينئذ فلا يصح الاحتجاج به .

الرد على
الدليل
الثالث

وأما الوجه الرابع :

فالجواب عنه أن الراوي الذي يطلق لفظه عن ، أما أن يكون لم يعرف بتدليس أو عرف به .

الرد على
الدليل الرابع

فإن لم يعرف بتدليسه فكان " ١ " لقاءه بشيخه ممكناً أو ثبت لقاءه له ، على اختلاف القولين ، لمسلم والبخاري ، فلفظة عن ، محمولة على الاتصال ، وليس للانقطاع وجه ، ولا للواسطة احتمال ، لأن الظاهر سماعه لذلك من شيخه ، والأصل السلامة من وصمه بالتدليس ، فلا يقاس المرسل (٢٧ / ١) على هذا مع ظهور الفرق بينهما .

وإن كان ذلك الراوي معروفاً بالتدليس ، فما رواه عن شيخه بلفظ عن ، أو غيرها ، مما لم يصح فيه بالسماع منه ، حكمه حكم المرسل سواً ،

فمن قبل المرسل مطلقاً يقبله ، ومن يرد مطلقاً يرد هذا أيضاً .

(١) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ وصولبه وكان .

ولا " ۱ " فرق في المرسل بين من " ۲ " كان لا يرسل الاعن
عدل قبله " ۳ " ، وبين من روى عن كل ضرب فلا يحتج بمرسله .
نقول : كذلك في التدليس ، فمن عرف منه أنه لا يدلس الاعن
ثقة كسفيان بن عينية ، قبل ما قال فيه عن ، واحتج به ، ومن
عرف بالتدليس عن الضعفاء كابن اسحاق ، وبقية " ۴ " ، وأمثالها ،
لم يحتج من حديثه الا ما قال فيه حدثنا وسمعت .
وهذا هو الراجح في البابين ، كما سيأتي تقريره ان شاء
الله تعالى " ۵ " .

وقال ابن عبد البر : قالوا لا يقبل تدليس الاعشى ، لانه
اذا وقف أحال على غير ثقة " ۶ " ، اذا سألته عن هذا ؟
قال : عن موسى بن طريف " ۷ " وعناية بن رعي " ۸ " ،

-
- (۱) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ وصوابه (ومن)
 - (۲) كلمة من تكرر كتابتها في المخطوطة .
 - (۳) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب فيقبله .
 - (۴) أي ابن الوليد
 - (۵) انظر صفحة ۱۳۱
 - (۶) في التمهيد ملي
 - (۷) موسى بن طريف الاسدي الكوفي كذبه أبو بكر بن عمار ، وقال
الدارقطني ضعيف ، وقال الجوزجاني زائف ، وكان يرى رأى أهل
الشام ويحدث بأحاديث عن علي يشنعه ، ميزان الاعتدال
ع : ۲۰۸ .
 - (۸) عناية بن رعي ، من غلاة الشيعة ميزان الاعتدال ۲ : ۳۸۷ ح
۳۸۸ قلت ذكر الذهبي في الميزان ، أن الاعشى ما كان يحدث
عنهما الا استهزا بما يروياه فقال :
وقال العلاء بن المبارك : سمعت أبا بكر بن عمار يقول : قلت
للاعشى : أنت حين تحدث عن موسى عن عناية . . فذكره ،
فقال : والله ما رويته الا على وجه الاستهزاء .

والحسن بن ذكوان " ١ " .

وقالوا : يقبل تدليس ابن عيينة ، لانه اذا وقف أحمال
على ابن جريج ومعر ونظائرهما " ٢ " .

الرد على
الدليل
الخامس

والجواب عن الوجه الخامس .

ان المستفتي العامي ليس من أهل النظر ، فلا فائدة
له في الوقوف على مستند المفتي لأنه مقلد محض وانما
اختلفوا [في] " ٣ " أنه هل يجب عليه البحث عن
الاعلم فيقلده ، أو لا يجب عليه ذلك ، ويكتفي بظاهر العلم ،
والانتصاب للفتوى ، والافادة .

والذي عليه العمل ، بخلاف من يحتج بالخبر ، فانه يجب
عليه الفحص عن رواته ، ومثل الجهد في الكشف عنهم ، حتى
يتبين [له منهم] " ٤ " ما يقتضي قيام الحجة بخبرهم ، وكل
ذلك مفقود فيمن لم تعرف عينه ، كما تقدم فلا يقاس أحد
الهابين بالآخر .

(١) أبو سلمة البصرى ، الحسن بن ذكوان ، صدوق يخطي ،
ويدلس ، من السادسة / خ د ت ق / تقريب

١ : ١٦٦ .

(٢) التمهيد ١ : ٣٠ - ٣١ .

(٣) زيادة اضطر اليها السياق .

(٤) هذه العبارة له منهم كتبت على الهاشم استدراكا واشير الى
موضعها .

وعن السادس :

بالفرق أيضا بين المقامين ، فان الحاكم ليس له أن يحكم
الأبعد ثبوت عدالة الشاهدين عنده بطريقه المعتمدة ، والراوى لا يجب
عليه الا يروى الا عن ثقة ، بل أطبق الرواه في كل عصر على
الرواية عن الضعفاء ، فتارة يبينون حال الضعيف عند الرواية ،
كما قال الشعبي : حدثني الحارث الاعور ، وكان كذابا " ١ "
• (٢٧ / ب)

والغالب أنهم يكتفون بما يعرفه أهل الفن من حاله ،
فاذا أرسل عن أحد لم يكن حكم ذلك المرسل كالحاكم الذى
لم يعين الشهود للفرق بينهما •

وقولهم : انه اذا أرسل عن غير ثقة يكون ذلك قادحا في المرسل
تقدم الجواب عنه " ٢ " ، وأيضا فمن الذى صرح من الرواة بأنه
انما أرسل حديثا لتقوم الحجة ، هذا لا يوجد عن أحد منهم البتة ،
فان قالوا : هذا هو فائدة الرواية ، قلنا : اذا رواه على وجهه
تقوم به الحجة ، والنزاع قائم في المرسل ، والاستشهاد به مصادرة " ٣ "
وجاز أن يكون ذلك على وجه المذاكرة ، أو غير ذلك ، فلا يتعين قصده
في إقامة الحجة به ، ولو سلم أن قصده ذلك ، وأنه انما يفعل

(١) العلل ومعرفة الرجال • الامام احمد ١ : ١٧٢

(٢) انظر صفحة

(٣) قال في كشاف اصطلاح الفنون : المصادرة عند أهل النظر تطلق

على قسم من الخطأ في البرهان لخطأ مادته من جهة المعنى ،
وهي جعل النتيجة مقدمة من مقدمتي البرهان بتخيرا ، وانما
اعتبر التخير بوجه ما يقع الالتباس •

وقيل ، المصادرة على المطلوب أربعة ، الاول أن يكون المدعى عين
الدليل ، والثاني أن يكون المدعى جزء الدليل ، والثالث أن
يكون المدعى موقوفا عليه صحة الدليل ، والرابع أن يكون المدعى
موقوفا عليه صحة جزء الدليل ، ا هـ ، ٣ : ٨٣٨ •

بعد اعتقاده قيام الحجة به ، فقد تقدم غير مرة أن ذلك بحسب ظنه
واجتهاده ، ولا ضمير عليه في ذلك .

وأما في نفس الامر فلا ، [لأنه] "١" يمكن أن غيره من الائمة
إذا عرف من أرسل عنه ، أطلع فيه على ما يقتضي رد خبره ، كما قد
وجد ذلك كثيرا ، وقد سبق تقريره .

وأضاً فقيام الحجة بالحديث منى على عدالة الرواة ، فلو
استفيد عدالة الرواة من قيام الحجة به ، وعلى مقتضى قولهم تكون عدالة
الراوى مأخوذة من قيام الحجة به
وهذا أيضاً يخرج الجواب الوجه السابع .

مع أنه خطاب محض ، والكلام في هذه المسألة ، إنما هو
بعد تقرير أن المجهول العدالة غير مقبول الرواية .

على أنا نمنع أن المرسل عنه مجهول العدالة فقط ، بل مجهول
العين ، ولا تقولون بقوله "٢" كما سبق .

والقول بأنه لم يكن في عصر التابعين متهم بالكذب ، مردود بما
تقدم وبالله التوفيق .

فقد تبين أن سقوط الواحد من الاسناد يقتضي الخلل فيه ، وذلك
إذا كان من مراسيل التابعين ، فإن كان من مراسيل من بعدهم ،
فتطرق الخلل اليه أولى ، لغلبة الكذب والخلط ، والوهم في
الاعمار المتأخرة .

فلو كان معضلاً والساقط منه اثنان فصاعداً واحد "٣"

(٢٨ / ١) بتطرق الخلل اليه .

-
- (١) زيادة اضطر اليها السياق .
 - (٢) هكذا في المخطوطة وهو خطأ وصوابه بقوله .
 - (٣) هكذا في المخطوطة والظاهر أنه خطأ ولعل الصواب فأحرى

وهذا يظهر أن القول بقبول مراسيل أهل الأعصار المتأخرة مع حذف السند كله وأه جدا ، لوجه له ، وقد تقدمت الإشارة إلى هذا غير مرة .

وان ما يستدل به لذلك اتفاق الائمة في كل عصر على اعتبار الاسناد والبحث عن أحوال الرواة .

وقد اعترض على هذا الامام ابو بكر الرازي في كتابه الاصول ، على من رد المرسل قال : خير الواحد مقبول ، والعلماء متفقون في كل عصر على سماع الحديث من وجهين وثلاثة وأكثر ، قال : فلما جاز أن يطلب الاثر من وجوه مختلفة ، ويروى من جهات كثيرة ، ولم ينسف ذلك جواز الاقتصار على الواحد ، كذلك يروى الحديث فيذكر اسناده تارة ، ولا يدل ذلك على أن المرسل غير مقبول .

اعتراض الجصاص

على من رد المرسل

اعتراض بعض المتأخرين

أيضا

واعترض بعض المتأخرين على ذلك أيضا ، بأن فائدة الاسناد ، أنه اذا ذكر المروى عنه باسمه تمكن المجتهد من البحث عن عدالته ، والظن الحاصل له بعدالته من فحصه بنفسه أقوى من الظن الحاصل له بإرسال الراوى .

رد الاعتراض

الاول

والجواب عن الاول :

ان الفائدة في سماع الحديث من وجهين وأكثر تكثير غلبة الظن به وتقويته حتى ربما ينتهي الى حصول العلم النظرى فيه ، كما ذهب اليه جماعة من الائمة في الخبر المشهور وهو المختار ، فليس طلبهم الحديث من وجوه كثيرة و " ١ " لاتفيد شيئا زائدا على ما يفيد خبر الواحد ، بخلاف المرسل . فان الذى يفيد الخبر المتصل في الظن بصدقه بعد البحث عن رجاله والوثوق بهم لا يفيد خبر المرسل .

(١) لعل الواو زائدة والصواب لاتفيد شيئا .

وإذا كان الامر مقصودا محتمرا بالاتفاق في كل عصر أغنى
طلب الاسناد ، ليحصل هذا المعنى ، ففي قبول المرسل من
أهل الاعصار المتأخرة ، وحذف الاسناد بالكلية رفع لما اتفقوا
عليه بالكلية .

والجواب عن الثاني :

نفع ان ارسال الراوى يحصل الظن بعدالة المرسل عنه ،
وقد مضى تقريره والله سبحانه وتعالى اعلم .

الطرف الثالث :

في ادلة القائلين بالتفصيل ، ممن يقبل بعض انواع المرسل

دون بعض .

اما القائلون بقبول مراسيل التابعين واتباعهم دون القرن
الرابع ، وهو ما حكاه جماعة من الاصوليين ، عن عيسى بن أبان
ولم يحكه أبو بكر الرازى الا عن بعض شيوخهم .

والذى حكاه عن ابن أبان أنه قال : من ارسل من أهل زماننا
حديثا عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فان كان من ائمة الدين ،
وقد (٢٨ / ب) نقله عن أهل العلم فان مرسله مقبول ، كما
يقبل مسنده .

قال : ومن حمل عنه الناس الحديث " ١ " المرسل ، ولم

يحملوا عنه المسند فان مرسله موقوف .

قال الرازى : تفرق في أهل زمانه بين من حمل عنه أهل العلم

المرسل دون من لم يحمل عنه الا المسند .

(١) تكررت كلمة الحديث في المخطوطة مرتين .

قال : والذى يعنى بقوله حمل عنه الناس ، قبولهم لحديثه
لاسماعه لأن سماع المرسل وغير المرسل جائز .
ثم قال أبو بكر الرازى ، والصحيح عندى ، وما يدل عليه مذهب
أصحابنا ، أن مرسل التابعين وأتباعهم مقبول ، ما لم يكن الراوى ممن
يرسل الحديث عن غير التقات .
وقال قبل ذلك : ولم أر أبا الحسن الكرخي " ١ " يفرق بين
المرسل من سائر أهل الاعصار .
قلت : وقد مضى بيان بطلان هذا القول " ٢ " .
وأما من خصص التابعين وأتباعهم بقبول مراسيلهم ، فاحتج بقوله
- صلى الله عليه وسلم : خير أمتي القرن الذى بعثت فيهم ، ثم الذين
يلونهم ، ولان رأى اذكر الثالث ام لا قال : ثم يخلف قوم يحجون السمانة
يشهدون قبل ان يستشهدوا " ٣ " .

-
- (١) أبو الحسن عميد الله بن الحسن بن دلال بن دلهم الكرخي من
٢٦٠ هـ الى ٣٤٠ هـ ، انتهت اليه رأسه الحنفية في عصره ،
ورعا ، زاهدا ، الفتح المبين ١ : ١٩٧ - ١٩٨ .
(٢) انظر صفحة ٢٥٠ .
(٣) كتب هذا الحديث في المخطوطة هكذا (خير الناس قرني
ثم الذين يلونهم ثم الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ، ثم
يفشوا الكذب) والتصويب من صحيح مسلم .
والحديث أخرجه مسلم ، كتاب فضائل الصحابة - فضل
الصحابة ثم الذين يلونهم ١٦ : ٨٤ - ٨٩ .
د . كتاب السنة ، باب فضل أصحاب رسول الله . حديث
رقم ٤٦٥٧ .
حم : ٢ : ٢٢٨

قال الرازي : فاذا كان الغالب على أهل الزمان الفساد والكذب لم يقبل فيما لا خبر من عرفناه بالعدالة والصدق والامانة . قلت ، ومقتضى ذلك أيضا أن المجهول العدالة من القرن الرابع ومن " ١ " بعده لا يقبل .

وقد صرح بذلك الشيخ جلال الدين ابن الخبازي " ٢ " أحد أئمة الحنفية أيضا في كتابه الفقه ، واحتج بأن العدالة أصل في أهل ذلك الزمان ، وأما القرن الرابع وما بعده فليس الأمر كذلك لظهور الفسق ، وكثرة الكذب ، كما أخبر به النبي - صلى الله عليه وسلم .

وجواب هذا أن الحديث ليس فيه وجود الكذب في القرون الأخيرة بعد أن لم يكن موجودا ، بل قال - صلى الله عليه وسلم : يفسو الكذب وذلك يقتضي أنه كان قبل ذلك في القرون الفاضلة لكنه غير قائم ولا كثير ، فالمقتضى التثبت في الحديث والفحص عن الرواة إنما هو دفع احتمال الكذب أو الخلط عن الرواة ، وإذا كان كذلك موجودا في تلك الأزمان لم يكن احتمالها مندفعاً ، ولهذا توقفت " ٣ " ابن عباس رضي الله عنهما عن قبول مراسيل بشر بن كعب وغيره ،

-
- (١) هكذا في المخطوطة ولو كانت ما لكان أولى واحسن .
 - (٢) أبو محمد . عمر بن محمد بن عمر الخبازي السجدي جلال الدين من ٦٢٩ - ٥٦٩ هـ ، فقيه حنفي من أهل دمشق جاور بمكة ومات بدمشق . الاعلام ٦ : ٢٢٤ .
 - (٣) هكذا في المخطوطة والظاهر أنه خطأ والصواب توقف

وعلى (٢٩ / أ) ذلك بظهور الكذب بين الناس ، وهذا في
آخر عصر الصحابة ، وأوائل عصر التابعين فكيف بمن بعدهم ؟ . .
ويبين هذا أيضا وجود الكثيرين من التابعين ، فمن وصف
بالكذب ، الحارث الاعور ، وعطية بن سعد العوفي " ١ " ،
ونحوهما في قصة عبد الله بن جعفر وغيرها ، كما تقدم تحقيق
ذلك " ٢ " .

فالمقتضى لرد مراسيل القرن الرابع قائم بعينه في رد مراسيل
من قبلهم ، لكنه في الأولين غير غالب بخلاف من بعدهم .
وقلة غلبتهم لا تقتضي قبول جميع المراسيل ، بل يفصل فيه بين من
عرف من عاداته أنه لا يرسل الا عن ثقة ، وبين غيره كما سيأتي بيانه ،
ان شاء الله تعالى .

واما من فصل بين أئمة النقل المرجوع اليهم في الجرح والتعديل
فقبل مراسيلهم ، وبين غيرهم فلم يقبلها منهم ، وهم فريقان :

احدهما : من قبل المراسيل من أئمة النقل مطلقا ، كابن
الحاجب ومن تبعه ، وفي كلام ابن . . . " ٣ " اخيرا ما يقتضي عدم
اختصاص ذلك بالاعصار الاول بل يقبل في زماننا اذا كان المرسل من
أئمة النقل المرجوع الي قولهم ، ولا يظهر تعصبه لمذهب معين ،
بحيث يستتر باب مرسله " ٤ "

قيل
سيل أئمة النقل
من غيرهم .

١- قيل
سيل أئمة
نقل مطلقا .

(١) ابو الحسن . عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي من . . .
الى ١١١ هـ ، صدوق يخطي كثيرا ، كان شيعيا مدلسا ،
من الثالثة ، بخ د ت ق . تقريب ٢ : ٢٤ .

(٢) انظر صفحة ١٠٤

(٣) في المخطوطة فراغ قدر كلمة ولعلها (الحاجب)

(٤) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب بحيث يستتراب مرسله .

وأحتج على ذلك ، قال " ١ " : ارسال أئمة التابعيين
كان مشهورا بين أهل ذلك العصر ، مقبولا منهم من غير تكبير من أحد ،
كابن المسيب والشعبي وإبراهيم النخعي وغيرهم ، فكان ذلك اجماعا
منهم على قبول مراسيل أمثالهم .

وأورد عليه ، أنه يلزم منه أن يكون المخالف خارقا للاجماع
في ذلك .

ثم أجاب بما تقدم أن خرق الاجماع الاستدلالي والظني لا يقدح
في خارقه ، بخلاف الاجماع القطعي . " ٢ " .

وجواب هذا ما تقدم من منح الاتفاق وبیان الخلاف فيه ، وعدم
الانكار على ابن المسيب وأمثاله في ارساله وقبول ذلك منهم ليس
كونهم من أئمة النقل ، بل الظاهر أنه لانهم " ٣ " لا يرسلون
الا عن عدل .

وبين ذلك أيضا ما تقدم من ارسال جماعة من أئمة التابعيين
عن قوم ضعفاء ، كعطاء بن أبي رباح ، والحسن ، والزهرى ،
وغيرهم .

والمقتضى لقبوله من أئمة النقل انما هو (٢٩ / ب) معرفتهم
بالتقات والضعفاء ، فلا يرسلون عن ضعيف .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب بقوله . أو بان قال .
 - (٢) مختصر ابن الحاجب بشرح العضد ١ : ١٨٥ .
 - (٣) هكذا في المخطوطة ولعل في الكلام زيادة والصواب بل الظاهر
أنهم لا يرسلون .

دليل ابن
الحاجب

رد الدليل

وقد بينا فيما تقدم أن الواقع خلاف ذلك " ١ "

واستدل ابن الحاجب أيضا بأنه لو لم يقبل لكان لكونه " ٢ " غير عدل عند المرسل ، ولو كان كذلك لكان المرسل مدلسا على الناس بإرساله عن غير عدل ، فيكون مجروحا ، والأصل السلامة من ذلك " ٣ " .

دليل آخر لابن الحاجب

وجواب هذا ، نمنع أنه لا يرسل الراوي إلا عن عدل عنده ، ولا يلتزم " ٤ " من ذلك القدح فيه ، كما تقدم ، وإن سلم ذلك فيجوز أن يكون عدلا عنده ، وعند غيره مجروح بما لم يطلع عليه من أرسل عنه ، فلا يكون مدلسا على الناس .

رد الدليل

ثم إن هذا أيضا يقتضي قبول المرسل من كل عدل ، وإن لم يكن من أئمة النقل ، وليس اختيار ابن الحاجب ، وقد تقدم من الجواب ما فيه الكفاية .

الفريق الثاني :

كأمام الحرمين ومن تبعه ، قال الإمام إذا قال أحد الأئمة المرجوع اليهم في الجرح والتعديل ، حدثني الثقة الرضا ونحو ذلك ، وكان ممن يقبل تعديله ، ويرجع إليه ، فهو مقبول محتج به ، وإن كان مرسلا ، لأن الظن غالب بأنه لا يقول ذلك إلا عن تحقيق ثقة ذاك الراوي وصدقه ، والمعول عليه إنما هو غلبة الظن ، وهذا يورث الثقة بذلك الراوي لامحالة .

قبول المرسل من أئمة النقل إذا قال الواحد منهم حدثني الثقة أو نحوه .

(١) انظر صفحة ٧٠

(٢) يظهر أن كلمة (لكونه) زائدة إذا لمعنى مستقيم بدونها

(٣) مختصر ابن الحاجب يشرح العضد ١ : ١٨٦ .

(٤) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب لا يلتزم

اعتراض على
القائلين بذلك

قلت : ولقائل أن يمنع ذلك ، وكم رجل اختلف فيه اجتهاد
أمة الجرح والتعديل ، فوثقه قوم ، وجرحه آخرون ، وكان الراجح
قول الجرح ، فيجوز أن يكون هذا الذي اطلق توثيقه ، ولم
يسمه ممن اطلع غيره فيه على جرح موثّر ، ولو سمي لظهر ذلك ،
فلا ثقة حينئذ .

وهذا هو الذي اختاره الامامان أبو بكر الصيرفي " ١ " والخطيب " ٢ "
والله أعلم .

وأما على التفصيل الذي ذكره الامام الشافعي رحمه الله ، فماخذه
أن مدار قبول خبر الواحد على ظهور الثقة في الظن الغالب ، والمرسل
بمجردة لا يحصل ذلك ، كما تقرر فيما قبل " ٣ " ، فاذا اقترن به
أحد الاسباب التي ذكرناها فيما مضى " ٤ " حصل غلبه الظن
حينئذ .

وفي الحقيقة انما حصل ذلك بالمجموع لا بالمرسل
بمجردة .

وقد سبق ما أورده (٣٠ / أ) المعترض على هذه
الطريقة والجواب عن ذلك بما فيه الكفاية وبالله التوفيق " ٥ " .

(١) أبو بكر محمد بن عبد الله البخداي الصيرفي من ٠٠ السبي
٣٣٠ هـ فقيه أصولي ، متكلم . الفتح المبين ١ : ١٩٠ ،
الاعلام ٧ : ٩٦

(٢) الكفاية : ٣٨٨ - ٣٨٩

(٣) انظر صفحة ٠ ٣٧ - ٣٨

(٤) انظر صفحة ٣٩

(٥) انظر صفحة ٤٢

وأما القول المختار ، وهو أن من عرف من عاداته أنه لا يرسل إلا عن عدل موثوق به ، مشهور بذلك ، فمرسله مقبول ، ومن لم تكن عاداته ذلك فلا يقبل مرسله .

وهذا القول الذي قبله " ١ " : أعدل المذاهب ،
وهو يحصل الجرح بين الأدلة المتقدمة ، من الطرفين .

فإن قبول الصدر الأول لكثير من المراسيل لا يمكن إنكاره وقد صدر من جماعة منهم كثيرين رد لكثير من المراسيل " ٢ " أيضا .

فيحمل قبولهم عند الثقة بمن أرسل منهم أنه لا يرسل إلا عن عدل ، موثوق به ، وردهم عند عدم ذلك .

والى هذا أشار ابن عباس رضي الله عنهما بقوله
المتقدم " ٣ " : كنا إذا سمعنا أحدا يقول ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بأذاننا ، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما يعرف ،

وقول ابن سيرين : لقد أتى على الناس زمان ، وما يسأل عن اسناد حديث ، فلما وقعت الفتنة سئل عن الاسناد .

وهذا ابن عمر رضي الله عنهما ، كان يسأل سعيد بن المسيب عن قضايا أبيه أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه " ٤ " ثم

-
- (١) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب (قلته)
 - (٢) ما بين معكوفتين زيادة كتبت على هامش الصفحة وهي استدراك سقط أثناء الكتابة .
 - (٣) انظر صفحة ٦٨ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٤ : ٨٦

يرجع اليه فيها ، وهي مرسلة ، لما وثق به ، ومن أرسل عنه ، وكذلك كان يقول كثيراً : سلوا سعيد بن المسيب ، فإنه قد جالس الصالحين " ١ " وقال يحيى بن سعيد الانصاري : كان سعيد بن المسيب يسمى رواية " ٢ " عمر رضي الله عنه ، لأنه كان أحفظ الناس لأحكامه واقضيته " ٣ " .

وقد تقدم أن الشافعي استنتى مراسيل سعيد بن المسيب من بقية المراسيل فجعلها مقبولة " ٤ " وأن جماعة من الاصحاب ، عللوا ذلك بأنه كان لا يرسل الا عن ثقة ، ومقتضى ذلك أو " ٥ " من كان مثله ، فمراسيله أيضا مقبولة ، الا أن الحاكم أبا عبد الله قال : وهذا " ٦ " لا يوجد في مراسيل غيره " ٧ " ، وقد خالفه غيره .

وقال ابن " ٨ " عبد البر : مراسيل سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين ، وإبراهيم النخعي عندهم صحاح ، وقالوا : مراسيل عطاء والحسن لا يحتج بهما " ٩ " لأنهما

-
- (١) الطبقات الكبرى ٥ : ١٤٠ - ١٤١ .
 - (٢) هكذا في المخطوطة وهو خطأ وصوابه رواية كما في التهذيب .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٤ : ٨٦
 - (٤) انظر صفحة
 - (٥) هكذا في المخطوطة ، ولعله خطأ وصوابه (أن)
 - (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي معرفة علوم الحديث ، وهذه الشرائط
 - (٧) معرفة علوم الحديث : ٢٦
 - (٨) ما بين معكوفتين زيادة سقطت من المخطوطة .
 - (٩) هكذا في المخطوطة وفي التهذيب (بها) .

كانا يأخذان عن كل أحد ، وكذلك مراسيل أبي العالية وأبي
قلاية " ١ " .

فهذا يقتضي أن جمهور أئمة الحديث (٣٠ / ب)
فرقوا بين من لا يرسل الا عن ثقة ، وبين غيره .

والظاهر [أن] " ٢ " المراد بالثقة من كان ثقة عنده وعند
غيره أيضا بحيث يكون معروفا بالضبط والعدالة ، ان كان تابعيا
أو هو من أصحابه المعروفين " ٣ " .

وأما من يرسل عن غير المشهورين وان كان " ٤ " عنده ثقات ،
فلاحتمال المتقدم قائم ، أعني جواز كونه ضعيفا عند غير من أرسل
عنه ، ضعيفا " ٥ " يترجح على تعديله .

وانما يندفع هذا الاحتمال بقسميه ، والمعتمد انما هو
غلبة الظن بصحة هذا المرسل ، كما هي أيضا حاصلة من خبر الواحد
المتصل بعد البحث عن رجاله ، ومعرفة تركيبتهم .

ومن المعلوم أن ذلك لا ينحصل بمجرد المراسيل من كل
أحد كما قررناه فيما تقدم .

-
- (١) التمهيد ١ : ٣٠
 - (٢) ما بين معكوفتين زيادة من هامش المخطوطة .
 - (٣) لعل المراد بقوله من أصحابه المعروفين أي أصحاب التابعي ،
وهذا يقصر مذهبه على التابعين وأتباعهم دون غيرهم .
 - (٤) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب (كانوا)
 - (٥) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب ضعفا .

فمتى حصل ذلك " ١ " أما ببعض الوجوه التي قالها الامام
الشافعي او بأن الراوى لا يرسل الا عن مشهور العدالة ، كان
المرسل مقبولا ، والا فلا .

اعتراض على
هذا الرأي
ودفعه

فان قيل فلم يرسل من كان هذه حاله الحديث ، ويعدل
عن تسمية شيخه ، وهو مشهور بالثقة ؟
قلنا : اسباب تعن له منها .

أ - أن يكون سمع ذلك الحديث [من] " ٢ " جماعة ثقات
وصح عنده ، ووقر في نفسه ، فيرسله عالما بصحته ، كما تقدم
في ابراهيم الفخعي اذا قال : قال ابن مسعود فانه يكون سمع
ذلك من جماعة من أصحابه عنه كما ثبت عنه ذلك فيما تقدم " ٣ " .

ب - ومنها أن يكون المرسل للحديث نسي من حدثه ، وعرف
المتن جيدا فذكر " ٤ " مرسلا ، لأن أصل طريقته أنه لا يأخذ
الا عن ثقة كمالك وشعبة فلا يضره الارسال .

ج - ومنها أن تكون روايتها للحديث مذاكرة ، وربما ثقل
معها ذكر الاسناد ، وخف الارسال ، اما لمعرفة المخاطبين
بذلك الحديث واشتهاره عندهم " ٥ " ، أو للاشارة الى مخرجه
الاعلى لأنه المقصود حينئذ ، دون ذكر شيخه ، أو غير ذلك ،
فهذا كله في حق من لا يرسل الا عن ثقة .

-
- (١) اي غلبة الظن بصحة المرسل .
 - (٢) زيادة اضطر اليها السياق .
 - (٣) التمهيد ١ : ٣٧ - ٣٨
 - (٤) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب فذكره
 - (٥) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب عندهم .

وأما من يرسل عن كل ضرب فرما كان الباعث له على
(٣١ / أ) الأرسال ضعف شيخه ، ولا يصير المرسل
بذلك مجروحاً لأنه لم يخرج ذلك على وجه فلقيام " ١ "
الحجة به كما تقدم والله اعلم .

(١) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ وصوابه لقيام أو تقام .

" " الباب الرابع " "

" " " " " " " " " " " " " " " " " " " "

في فروع وفوائد وتبهمات وأمثلة نذب بها ما تقدم ، وتتم
القاعدة ان شاء الله تعالى :

فروع وفوائد
علق بالمرسل

الاول : في بيان من قيل عنه انه كان لا يرسل الا عن
ثقة ، ومن كان بخلاف ذلك ، وقد تقدم كثير من ذلك مفرقا ،
ونذكره هنا مجمعا مع زيادات .

من قيل عنه انه
ان لا يرسل الا
من ثقة و خلاف
ذلك

وقد اتفقت كلمتهم على سعيد بن المسيب ، وأن جميع مراسيله
صحيحة ، فانه كان لا يرسل الا عن ثقة من كبار التابعين ، أو
صحابي معروف ، قال ذلك بعبارات مختلفة جماعة من الاثمة
منهم مالك ، ويحيى بن سعيد القطان ، وأحمد بن حنبل وعلمي
ابن المدني ، ويحيى بن معين ، وغيرهم .

وقال أحمد بن حنبل ، رسائل ابراهيم النخعي لبا سبها " ١ "
وخص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود دون غيره ،
وقد تقدم أنه لم يسمع من الصحابة رضي الله عنهم الا اليسير جدا
ولم يسمع منهم شيئا أصلا " ٢ " فاذا أرسل عن النبي - صلى
الله عليه وسلم - لا يكون بينه وبينه واحد ، بل أكثر فهذا تنزل
مراسيله ، وان كانت مقبولة عن مرتبة مراسيل ابن المسيب لأنه
من قداما التابعين .

(١) الكفاية : ٣٨٦

(٢) انظر صفحة

وقال يحيى بن سعيد القطان : مراسلات سعيد بن جبير
أحب الي " من مراسلات عطاء " ، وقال له علي بن المديني ، مراسلات
مجاهد أحب اليك أو مراسلات طاوس قال : ما أقرهما " ١ "
وقدم مراسلات سعيد بن جبير .

وقال يحيى أيضا : مراسلات اسماعيل بن أبي خالد ليست
بشيء ومراسلات عمرو بن دينار أحب الي " ٢ " .

وقال أيضا : مراسلات عمرو بن مرة " ٣ " أحب من
مراسلات زيد بن أسلم " ٤ " .

قال : ومالك عن سعيد بن المسيب أحب الي " من سفيان
يعني الثوري عن ابراهيم " ٥ " .

قلت : لان مالكا لم يروا الا عن ثقة عنده ، ووافقه الناس
على توثيق شيوخه ، الا في النادر منهم ، كعبد الكريم بن
أبي المخارق " ٦ " ، وعطاء الخراساني " ٧ " .

-
- (١) المراسيل ابن أبي حاتم : ١١ - ١٢ ، شرح علل
الترمذي ، ابن رجب ١ / ٦١
 - (٢) المراسيل ، ابن أبي حاتم : ١٢
 - (٣) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل معاوية بن قرة
 - (٤) المراسيل : ١٢
 - (٥) المراسيل : ١٢ ، شرح علل الترمذي : ٣٤ / ١
 - (٦) أبو أمية عبد الكريم بن أبي المخارق ، من . . الي
١٢٦ هـ ، ضعيف من السادسة / خت . م ،
ل ت م . ق . / تقريب ١ : ٥١٦ .
 - (٧) عطاء بن أبي مسلم (ميسرة) الخراساني ، أبو عثمان
من . . الي ١٣٥ هـ ، صدوق يهيم كثيرا ويرسل
ويدلس ، من الخامسة / م ٤ تقريب ٢ : ٢٣

وأما سفيان الثوري ، فإنه روى عن جماعة كثيرين من المضعفاء مثل جابر الجعفي " ١ " ونحوه .

وشعبة متوسط بينهما في ذلك ، ولهذا رجح جماعة من الأئمة مراسيله (٣١ / ب) أيضا ، ولم يكن مدلسا أصلا .

وقال يحيى القطان : مراسلات ابن عيينة شبه الريح ، وكذلك سفيان الثوري ، ومراسلات مالك أحب الي ، ليس في القوم أصح حديثا من مالك " ٢ " .

وحكي ابن عبد البر عن الجماعة تصحيح مراسلات محمد ابن سيرين كمراسيل النخعي ، وأن مراسيل عطاء ، والحسن البصري ، لا يحتج بها لانهما كانا يأخذان عن كل أحد ، وكذلك مراسيل أبي قلابة وأبي العالية " ٣ " .

قلت : تقدم عن ابن سيرين ، أنه ضعف مراسيل الحسن ، وأبي العالية وقال : كانا يصدقان كل من حدثهما ، رواه عنه ابن عون " ٤ " .

وروى الفضيل " ٥ " بن زياد قال : سمعت أبا عبد الله

(١) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي أبو عبد الله من ٠٠ الى

١٢٧ هـ ، وقيل ١٢٨ هـ ، ضعيف رافضي من

الخاصة / د ت ق / تقريب ١ : ١٢٣ .

(٢) المراسيل : ١٢ ، شرح علل الترمذي ٣٤ / ١ .

(٣) التمهيد ١ : ٣٠

(٤) انظر صفحة ١١٤

(٥) هكذا في المخطوطة وفي الكفاية الفضل وكذلك في تاريخ بغداد

وطبقات الحنابلة الفضل بن زياد القطان من المتقدمين عند

أحمد والمكثرين عنده ، وكان أحمد يكرمه ويصلي وراءه . تاريخ

بغداد ١٢ : ٣٦٣ ، طبقات الحنابلة ١ : ٢٥١-٢٥٣

أحمد بن حنبل يقول : ليس في المرسلات شي "أضعف من مرسلات الحسن وعطاء" بن أبي رباح ، فانهما كانا يأخذان عن كـ أحد "١" .

وخالفهم أبو زرعة الرازي ، فروى الترمذى في كتاب العلل عنه ، أنه قال : كل حديث قال فيه الحسن ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، وجدت له أصلا الا أربعة أحاديث "٢" .
وذكر ابن أبي خيثمة ، عن يحيى بن معين ، أنه قال :
إذا روى الحسن ومحمد يعني ابن سيرين ، عن رجل سمياه ، فهو ثقة ، .

فيحتمل هذا أنهما كانا لا يرويان الا عن ثقة عندهما ، سواء كان مسندا أو مرسلا ، ويحتمل أن ذلك فيما ذكرناه باسمه فأما من أرسل عنه ، فجاز أن يكون كذلك ، وأن يكون ضعيفا .
وهذا هو الاظهر فيه ، وفيه جمع بين الاقوال كلها .
وكذلك أيضا اختلف [في مراسيل الزهري ، لكن الاكثر على تضعيفها قال أحمد بن أبي شريح "٣" سمعت "٤"

(١) الكفاية : ٣٨٦

(٢) هكذا في المخطوطة ولعله من كتاب العلل الكبير ، وقد جاءت رواية نحوها في العلل الصغير قال : حدثنا سوار بن عبد الله العنبري ، قال : سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول : ما قال الحسن في حديثه قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الا وجدنا له أصلا الا حديثنا أو حديثين ١ هـ . جامع الترمذى ٥ : ٧٥٤ ، شرح العلل لابن رجب ٢/٦١

(٣) هكذا في المخطوطة ، وفي التقريب أحمد بن صباح النهشلي أبو جعفر من ٠٠ الى ٥٢٤ هـ ، ثقة حافظ ، له غرائب من العاشرة ، خ د من تقريب ١ : ١٧ .

(٤) ما بين معكوفتين زيادة كتبت على الهاش وأشير الى موضعها .

الشافعي يقول : يقولون نحابي ، ولو حابيننا أحدا لحابيننا
الزهري ، وارسال الزهري ليس بشي ، وذلك أنا نجده
يروى عن سليمان بن أرثم .

وقال أبو قدامة ، عبيد الله بن سعيد " ١ " ، سمعت
يحيى بن سعيد يعني القطان يقول : مرسل الزهري شر من مرسل
غيره ، لانه حافظ وكلما قدر أن يسمى سما " ٢ " وإنما يترك من
لا يستجيز أن يسميه " ٣ " .

وقال ابن أبي حاتم ، حدثنا أحمد بن سنان ، قال :
كان يحيى بن سعيد لا يرى ارسال الزهري وقتادة شيئا ، ويقول
هو بمنزلة الريح ، ويقول هو " لا " قوم كانوا اذا سمعوا الشي
علقوه " ٤ " .

وروى عباس الدوري " ٥ " عن ابن معين قال : مراسيل

-
- (١) أبو قدامة ، عبيد الله بن سعيد بن يحيى اليشكري
السرخسي من ٠٠ الى ٢٤١ هـ ، ثقة مأمون سني
من العاشرة / خ م ٠ س ، تقريب ١ : ٥٣٣ .
 - (٢) هكذا في المخطوطة والصواب سمي
 - (٣) تاريخ الاسلام للذهبي ٥ : ١٤٩ ، تاريخ ابن أبي
خيثمة ٣ : ١٢٦ : ١ نقلا عن دراسات في الحديث
النبوي ٣٨٧ القسم الانجليزي ، شرح علل الترمذي :
٠ ١ / ٦٣
 - (٤) ابو الفضل عباس بن محمد بن حاتم الدوري من ١٨٣ هـ
الى ٢٧١ هـ ، ثقة حافظ من الحادية عشرة ،
٤ ، تقريب ١ : ٣٩٩ .
 - (٥) هكذا في المخطوطة ، وفي تاريخ ابن معين - مرسل .

الزهرى ليست "١" بشي "٢" .
وقال يعقوب بن سفيان "٣" سمعت حفص "٤" بن
عبد الواحد الهاشمي "٥" يقول لاحد بن صالح يعني
المصرى "٦" ، قال : يحي بن سعيد (٣٢ / ١) مرسل
الزهرى شبه لاشي ، ففضب أحمد لذلك وقال : ما ليحي
ومعرفة علم الزهرى ، ليس كما قال يحي "٧" .

والظاهر أن قول الاكثر أولى بالاعتبار .
وقال أحمد بن حنبل : ليس في المرسلات شي أضعف

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي تاريخ ابن معين - ليس
 - (٢) التاريخ والعلل ، ابن معين ١ / ٣٦
 - (٣) أبو يوسف ، يعقوب بن سفيان الفسوى الفارسي من . . الى
٢٧٧ هـ ، ثقة حافظ من الحادية عشرة / س ق ،
تقريب ٢ : ٣٧٥
 - (٤) هكذا في المخطوطة ، وهو تصحيف والصواب جعفر ،
كما في الجرح والتعديل ولسان الميزان .
 - (٥) جعفر بن عبد الواحد الهاشمي القاضي من . . الى
٢٥٨ هـ ، قال الدارقطني يضح الحديث ، وقال أبو زرة
روى أحاديث لأصول لها الجرح والتعديل ١ / ١ :
٤٨٣ - ٤٨٤ ، لسان الميزان ٢ : ١٦٧ - ١١٨ .
 - (٦) أبو جعفر أحمد بن صالح المصرى الطبرى من ١٧٠ هـ
الى ٢٤٨ هـ ، ثقة حافظ من العاشرة / ح د . تم
تقريب ١ : ١٦ .
 - (٧) تاريخ الفسوى ٢ : ٢٣١ / ب ، نقلا عن دراسات في
الحديث النبوى ٢٨٧ القسم الانجليزى .

من مرسلات الحسن وعطاء بن ابي رباح ، فانهما كانا يأخذان
عن كل ضرب "١" .

وقال يحيى بن سعيد : مرسلات ابي اسحاق يعني السبيعي "٢"
شبه لاشي عندى "٣" ، والاعشى ، والتمهي ، ويحيى بن ابي
كثير كذلك "٤" .

وقال علي بن المديني ، سمعت يحيى بن سعيد يقول :
أول ما طلبت الحديث وقع في يدي كتاب فيه مرسلات عن ابي
مجلز "٥" ، فجعلت لا أشتبهها ، وأنا يومئذ غلام "٥"
وسمعته يقول : سفيان الثوري عن ابراهيم شبه لاشي ،
لانه لو كان فيه اسناد صاح به "٦" .

وقال يحيى بن سعيد : كان شعبة يضيف ابراهيم يعني
الفخعي عن علي ، "٧" ثم قال يحيى : ابراهيم عن علي
أحب اني من مجاهد عن علي .

(١) في الكفاية عن كل أحد ، الكفاية : ٣٨٦

(٢) في المراسيل يعني الهمداني .

(٣) في المراسيل عندى شبه لاشي .

(٤) المراسيل : ١٢

(٥) أبو مجلز ، لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي من ٠٠ الى

١٠٦ هـ وقيل ١٠٩ هـ ثقة من كبار الثالثة / ع ، تقريب

٢ : ٣٢٢

(٦) الكفاية : ٢٨٧

(٧) المراسيل : ١٢ .

قال ابن رجب في شرح علل الترمذى : ٦٢/ب - ٦٣/أ

وكلام يحيى بن سعيد في تفاوت مراتب المرسلات بعضها على بعض
يدور على أربعة اسباب .

١- ان من عرف روايته عن الضعفا ضعف مرسله بخلاف غيره .

٢- ان من عرف له اسناد صحيح الى من أرسل عنه ، فارساله

خير ممن لم يعرف له ذلك .

٣- ان من قوى حفظه ، يحفظ كل ما سمعه ويثبت في قلبه ،

ويكون فيه ما لا يجوز الاعتماد عليه ، بخلاف من لم يكن =

وروى الحاكم ، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل "١" قال :
وجدت بخط أبي ثنا الحسن بن عيسى مولى ابن المبارك "٢" ،
قال : حدثت ابن المبارك بحديث لابي بكر بن عياش "٣"
عن عاصم "٤" عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، فقال
حسن ، فقلت لابن المبارك : انه ليس له "٥" اسناد ،
فقال : ان عاصمًا يحتمل له أن يقول : قال رسول الله - صلى
الله عليه وسلم "٦" .

== له قوة الحفظ .

٤ - ان الحافظ اذا روى عن ثقة لا يكاد يترك اسمه ،
بل يسميه ، فاذا ترك اسم الراوى ، دل ايمانه على
أنه غير مرضي . ا هـ . ملخصا .

- (١) أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن أحمد بن حنبل من ٠٠
الى ٢٩٠ هـ ثقة من الثانية عشرة / س ، تقريب
٤٠١ : ١
- (٢) أبو علي ، الحسن بن عيسى بن ما سرجس النيسابورى
من ٠٠ الى ٢٤٠ هـ ، ثقة من العاشرة / م د س
تقريب ١ : ١٧٠ .
- (٣) أبو بكر بن عياش بن سالم الاسدى اسمه كنيته على الاشهر من
٠٠ الى ١٩٤ هـ ثقة عابد سا حظه لما كبر وقد قارب المائة
/ مق ، ٤ ، تقريب ٢ : ٣٩٩ .
- (٤) عاصم بن بهدلة - وهو ابن أبي النجود الاسدى مولاهم
أبو بكر المقرئ من ٠٠ الى ١٢٨ هـ ، صدوق له أوهام حجة في
القرآن ، وحديثه في الصحيحين مقرون ، من السادسة / ع
تقريب ١ : ٣٨٣ .
- (٥) هكذا في المخطوطة وفي معرفة علوم الحديث ليس عنه .
- (٦) معرفة علوم الحديث : ٢٦ ، شرح علل الترمذى ابن رجب : ١/٦٩

ففي هذه الحكاية دليل للفرق بين الرواة ، وأنه
يقبل مرسل بعضهم دون بعض ، والظاهر أن المقتضى لذلك
عند ابن المبارك كون عاصم لا يرسل الا عن ثقة ، ويحتمل أن يكون
لكونه من أئمة النقل المرجوع اليهم فيه والله اعلم .

الثاني : في أمثلة لما تعتضد به المراسيل على القول الذي
تقدم عن الامام الشافعي رحمه الله .

فمنها : حديث مالك ، عن أبي حازم ، عن سعيد
ابن المسيب ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، نهى
عن بيع الضر " ١ " .

وقد ثبت متصلا من حديث عبيد الله بن عمر " ٢ " ،
عن أبي الرناد " ٣ " عن الاعرج " ٤ " عن أبي هريرة " ٥ "
أخرجه مسلم " ٦ " ، فاعتضده المرسل المتقدم ، وتبينت
صحته .

- (١) ط باب بيع الضر حديث رقم ٧٥ .
- (٢) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أبو
عثمان ، ثقة . ثبت من الخامسة مائتين سنة بضع وأربعين ومائة ،
ع / تقريب ١ : ٥٣٧ .
- (٣) أبو الرناد . عبيد الله بن ذكوان القرشي ، المدني من . .
إلى ١٣ هـ ثقة فقيه من الخامسة / ع تقريب ١ : ٤١٣ .
- (٤) أبو داود عبد الرحمن بن هرمز الاعرج من . . إلى ١١٧ هـ ، ثقة
ثبت ، عالم من الثالثة / ع تقريب ١ : ٥٠١ .
- (٥) أبو هريرة الدوسي الصحابي الحافظ الجليل اختلف في اسمه
والاشهرانه عبد الرحمن بن صخر من ١٩ ق هـ إلى ٥٩ هـ / ع
تقريب ٢ : ٤٨٤ .
- (٦) صحيح مسلم يشرح النووي ، باب بطلان بيع الحصاة
والبيع الذي فيه غرر ١١ : ١٥٥

مثلة لما تعتضد
به المراسيل

حديث النهي
عن بيع
الضر

والامام الشافعي رواه في رواية المزني " ١ " ، والزعفراني " ٢ " عنه مرسلًا عن مالك ، واحتج به ، فيحتمل أن يكون أطلع على حديث أبي الزناد المتصل ويحتمل أن يكون اعتمده بخصوص سعيد بن المسيب .

ومنها حديث مالك عن زيد بن أسلم " ٣ " ، عن سعيد ابن المسيب أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم " نهى عن بيع اللحم بالحيوان " " ٤ " .

قال الشافعي : أخبرنا (٢٣ / ب) مسلم بن خالد " ٥ " عن ابن جريج ، عن القاسم بن أبي بزة " ٦ " ، قال : قدمت

• حديث النهي
ن بيع اللحم
الحيوان

-
- (١) مختصر المزني : ٨٧
 - (٢) أبو علي الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني البغدادي من ٠٠ الى ٢٦٠ هـ ، ثقة من العاشرة خ ٤٠ ، تقريب ١ : ١٧٠ .
 - (٣) زيد بن أسلم العدوي أبو أسامة من ٠٠ الى ١٣٦ هـ ، ثقة عالم ، وكان يرسل ، من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ٢٧٢ .
 - (٤) ط كتاب البيوع ، باب بيع الحيوان باللحم حديث رقم ٦٤
 - (٥) مسلم خالد المخزومي مولاهم ، المعروف بالترجي من ٠٠ الى ١٧٩ هـ ، فقيه صدوق كثير الاوهام ، من الثامنة / د ٠ ق ، تقريب ٢ : ٢٤٥ .
 - (٦) القاسم بن أبي بزة ، مولى بني مخزوم ، القاري من ٠٠ الى ١٢٥ هـ ، ثقة من الخامسة / ع تقريب ٢ : ١١٥ .

المدينة ، فوجدت جثوا قد جزت " ١ " ، فجزئت أربعة اجزاء ، كل جزء منها بعناق ، فأردت أن أبتاع منها جزءا ، فقال لي رجل من أهل المدينة ، : ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم نهى أن يباع حي يميت فسألت عن ذلك الرجل ، فأخبرت عنه خيرا " ٢ "

ثم روى الشافعي رحمه الله ، عن ابراهيم بن أبي يحيى " ٣ " ، عن صالح مولى التوءمة " ٤ " عن ابن عباس ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم ، أنه كره بيع اللحم " ٥ " .

ثم قال : ولولم يرد في هذا عن النبي - صلى الله عليه وسلم شيء ، كان قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، مما ليس لنا خلافة ، لانه لا يعلم صحابي خالفه وارسال سعيد عندنا حسن " ٦ " .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي بدائع المنن (نحرت)
 - (٢) بدائع المنن في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن حديث رقم : ١٣٠٦ .
 - (٣) أبواسحاق ، ابراهيم بن أبي يحيى الاسلامي من ١٠٠ الى ١٨٤ هـ وقيل ١٩١ هـ ، متروك من السابعة / ق تقريباً : ٤٢ .
 - (٤) صالح بن نيهان المدني ، مولى التوءمة من ١٠٠ الى ١٢٥ هـ صدوق اختلط بآخره ، قال ابن عدى لابس برأوية القدماء عنه من الرابعة / د ت ق . تقريباً : ٣٦٣ .
 - (٥) بدائع المنن حديث رقم ١٣٠٧ ، مختصر المزي ٧٨ : ١
 - (٦) مختصر المزي ٧٨ : ١

قال البيهقي : هذا الحديث قد أرسله سعيد بن المسيب ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، والقاسم بن أبي بزة عن رجل من أهل المدينة ، والظاهر أنه غير ابن المسيب أشهر من أن لا يعرفه القاسم بن أبي بزة المكي حتى يسأل عنه " ١ " . قلت : ولو كان ابن المسيب ولم يكن يعرفه لسمى له باسمه ، ولم يقتصر على الثناء عليه .

قال البيهقي : وقد روينا عن الحسن بن سمره " ٢ " عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، إلا أن الحفاظ اختلفوا في سماع الحسن بن سمره [في غير] " ٣ " حديث الحقيقة ، فمنهم من أثبته ، فيكون هذا مثال للمرسل إذا أسند من وجه آخر ومنهم من نفيه ، فيكون مرسلًا يضم إلى مرسل ابن المسيب ، والقاسم بن أبي بزة ، ومعه قول أبي بكر رضي الله عنه " ٤ " .

ومنها حديث شعبة ، عن عباد بن العوام " ٥ " ، عن هشام بن الحسن قال ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم :
" لانكاح الابولي وشاهدي عدل " .

حدیث
لانکاح الابولي
شاهدي عدل

-
- (١) تدريب الراوي : ١٢٢ ، نقل عن المدخل - للبيهقي .
 - (٢) سمره بن جندب بن هلال القراري ، حليف الانصار ، صحابي مشهور مات بالبصرة سنة ٥٨ هـ / ع تقريب ١ : ٣٢٣ .
 - (٣) هكذا في المخطوطة ، وقد سقط (في غير) من المخطوطة والتصحيح من تدريب الراوي .
 - (٤) تدريب الراوي نقل عن المدخل : ١٢٢ .
 - (٥) أبو سهل ، عباد بن عوام بن عمر الكلابي مولا لهم من ١١٠ هـ إلى ١٨٥ هـ ، ثقة من الثالثة / ع تقريب : ١ : ٣٩٣ .

قال الامام الشافعي في كتاب أحكام القرآن ، روى عن
الحسن بن أبي الحسن أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال :
لانكاح الابولي وشاهدي عدل .
قال البيهقي : اكد الشافعي رضي الله عنه مرسل الحسن
بشيئين :

أحدهما : أن اكثر أهل العلم يقول به .
والثاني : أنه ثابت عن ابن عباس من قوله " ١ " .
قلت : وروى أيضا عن عمر " ٢ " ، وغيره من الصحابة " ٣ " .
رضي الله عنهم كما (١/٣٣) أشار اليه الامام الشافعي ، والحديث
بذكر الشاهدين ، قد روى متصلا عن النبي - صلى الله عليه وسلم -
من طرق كثيرة في أكثرها ضعف .

قال وأجودها سندا مارواه عيسى بن يونس " ٤ " عن ابن
جريح عن سليمان بن موسى " ٥ " ، عن الزهري ، عن عروة ،
عن عائشة رضي الله عنها ، قالت ، قال رسول الله - صلى الله
عليه وسلم : " أيما امرأة نكحت بخير اذن وليها ، وشاكتدي

-
- (١) قلت : تتبعت كتاب أحكام القرآن ولكي لم أفتعل على النص فيه ،
لكني وجدت هذا القول في السنن الكبرى للبيهقي قال ،
بعد إيراد حديث الحسن .
قال الشافعي رحمه الله ، وإن كان منقطعا دون النبي
صلى الله عليه وسلم فإن أكثر أهل العلم يقول به ، ويقول الفرق
بين النكاح والسفاح والشهود .
قال الشافعي رحمه الله : وهو ثابت عن ابن عباس وغيره من
أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم ١٠ هـ السنن الكبرى
٧ : ١٢٥ .
- (٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧ : ١١١
- (٣) وقد روى عن عائشة كما سيأتي ، وعن علي رضي الله عنه انظر السنن
الكبرى ٧ : ١١١ ، وكذلك عن أبي هريرة السنن الكبرى ٧ : ١١٠
وعن أبي موسى الأشعري ، السنن الكبرى ٧ : ١٠٧-١٠٩
المستدرک ٢ : ١٦٩ .
- (٤) عيسى بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي ، من ٠٠٠ الى ١٨٧ هـ
وقيل ١٩١ هـ ثقة ، مأمون من الثامنة / ع تقريب ٢ : ١٠٣ .
- (٥) سليمان بن موسى الاموي ، الأشدق ، صدوق ، فقيه =

- عدل ، فنكاحاً باطل ، الحديث بتمامة " ١ " .
وفي رواية : لانكاح الابولي وشاهدي عدل .
الحديث " ٢ " ، رواه عن عيسى بن يونس ، أبو يوسف محمد بن
أحمد بن الحجاج الرقي " ٣ " ، وهو ثقة ، قال فيه أبو علي
النيسابوري : هو من حفاظ الجزيرة ومقتنبيهم " ٤ " .
وسليمان بن عمر بن خالد الرقي " ٥ " ، وعبد الرحمن بن
يونس " ٦ " وهذا في كتاب الثقات لابن حبان " ٧ " .

-
- == في حديثه بعض لين ، وغلط قبل موته بقليل ، من
الخامسة / م ٤ ، تقريب ١ : ٣٣١ .
(١) السنن الكبرى ٧ : ١٢٥ وقد أخرجه :
د . كتاب النكاح - باب الولي حديث ٢٠٨٣
د ي كتاب النكاح - النهي عن النكاح
١٣٧ : ٢
حم ٦ : ٤٧
كلهم عن ابن جريح به .
(٢) السنن الكبرى ٧ : ١٢٤ - ١٢٥ .
(٣) أبو يوسف ، محمد بن أحمد بن محمد بن الحجاج الكريزي
الرقي من ٠٠ الى ٢٤٦ هـ ، ثقة حافظ ، من
العاشرة ، / س ٠ في تقريب ٢ : ١٤٣ .
(٤) السنن الكبرى ٧ : ١٢٥ ، تهذيب التهذيب ٩ : ٢٣
(٥) سليمان بن عمر بن خالد بن الاقطح القرشي العامري الرقي -
كتب عنه أبو حاتم الرازي بالرقعة ، الجرح والتعديل
١٣١/١/٢ .
(٦) أبو محمد ، عبد الرحمن بن محمد الرقي السراج ، من ٠٠
٢٤٦ هـ ، لا بأس به ، من العاشرة / تمييز ، تقريب
١ : ٥٠٣ .
(٧) تهذيب التهذيب ٦ : ٣٠٣ نقلا عن الثقات

وقال أحمد بن حنبل رضي الله عنه في عبد الرحمن هذا ،
ما علمت الا خيرا " ١ " .

رواه محمد بن هارون الحضرمي " ٢ " ، عن عثمان بن
عمر الرقي عن يحيى بن سعيد الاموي " ٣ " ، عن ابن جريج
عن سليمان بن موسى كذلك أيضا ، ومع هذا فهو غريب لأن الاكثر
رووه عن ابن جريج بدون ذكر الشاهدين " ٤ " فان صح ذلك
فهو مثال للمرسل اذا أسند والله اعلم .

الثالث :

انفرد ابن برهان باختيار قول في المرسل ، لم تتقدم الاشارة
اليه ، فقال في كتابه الاصول : الحق عندنا أن ارسال ،
ان كان صادرا ممن يعتقد صحة مذهبنا في الجرح والتعديل قلنا
" ٥ " قوله مرسلا كان أو مسندا ، وان كان ممن يخالف مذهبنا
في ذلك لم نقل ارساله لأن أن " ٦ " من أغفل ذكره غير

ول ابن برهان
في المرسل

-
- (١) تهذيب التهذيب ٦ : ٣٠٣
 - (٢) محمد بن هارون بن عبد الله ، أبو حامد الحضرمي المعروف
بالبحراني من ٢٢٥ هـ وقيل ٢٣٠ هـ الى ٣٢١ هـ ،
وثقة القواس ، والدارقطني ، تاريخ بغداد ٣ :
٣٥٨ - ٣٥٩ .
 - (٣) يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الاموي أبو
أيوب لقبه الجمل من ١١٤ هـ الى ١٩٤ هـ صدوق يخرب من
كبار التاسعة / ع ، تقريب ٢ : ٣٤٨ .
 - (٤) السنن الكبرى : للبيهقي : ٧ : ١٢٥ .
 - (٥) هكذا في المخطوطة وهو خطأ ظاهر وصوابه قلنا .
 - (٦) يغلب على الظن زيادة كلمة (ان) لاستقامة اللفظ
بدونها .

مقبول الرواية [و] "١" لأنه ربما [لو] "٢" صح
باسمه رددناه ، فرددنا ارساله لذلك ، انتهى كلامه .

وهو ضعيف لأنه مبني أولاً على أن مجرد رواية العدل
عن غيره تعديل له ، والراجح أنه ليس كذلك ، إلا أن يصرح
بأنه لا يروى إلا عن عدل أو يعرف ذلك من عاداته فحينئذ يجيء ما قاله
من اعتبار مذهبه في التعديل والجرح . ثم يرد عليه ما تقدم مراراً ،
أن احتمال أن يكون الراوى الذى أرسل عنه ، لم يطلع فيه على
جرح ، وعدله لذلك ، ولو صح باسمه لظهر لغيره جرحه
المؤثر ، وهي النكتة التي عول عليها من رد المرسل مطلقاً .

والذى ينتقد فيه ما اختاره ابن برهان ، ما اذا قال
الراوى : حدثني الثقة ونحو ذلك ، فان من يكتفي بمجرد
ذلك منه ، كأمام الحرمين ، لا بد وأن يحتبر مذهب القائل لذلك
في التعديل .

والذى عليه أكثر المحققين أنه لا يكتفي بقول الراوى ،
حدثني الثقة من غير ذكر اسمه لما أشرنا إليه آنفاً ، فانه اذا
صرح باسمه ، وعرفناه ، زال ذلك الاحتمال ، اذا لم يظهر فيه
جرح بعد البحث .

وأما قول الامام الشافعي ذلك في مواضع ، فقد قال أكثر
اصحابنا انما قاله لبيان الحجة لمتابعه ، لا الاحتجاج على غيره ،
وقد (٢٣ / ب) عرف من عاداته أنه أراد بقوله من لا أتهم ،
أو حدثني الثقة في مواضع ، ابراهيم بن أبي يحيى ، والاكثرون
ضعفوه ، وتبين من حاله ما لم يطلع عليه الامام الشافعي رحمه
الله ، وذلك مما يبين صحة ما ذكرناه والله اعلم .

الرابع :

ظاهر كلام امام الحرمين ، أن قوب الراوى حدثني الثقة من قبيل المرسل ، وكذلك حدثني رجل ، لكنه اختار القبول في الاول ، دون الثاني .

وقد تقدم ذلك عنه " ١ " ، والذي يقتضيه كلام غيره ممن

يكتفي بقول الراوى : أخبرني الثقة .

واختار الشيخ أبو اسحاق في شرح اللمع أن ذلك بمثابة المرسل ، وأنه غير مقبول كما أشرنا اليه غير مرة ، من اختلاف الناس في الجرح والتعديل اجتهادا ، واطلاعا ، فلا تحصل الثقة بالخبر الا بتسمية الراوى والنظر في حاله ، والبحث عنه .

وقد اعترض على هذا بشيئين :

أحدهما : أنه يلزم منه ، أن كل من عمل بحديث لا يجوز له حتى يعرف رواه كلهم ، ويبحث عنهم ، ولا يقلد غيره من الأئمة في جرحهم وتعديلهم ، وفي ذلك تضيق عظيم وجرح متروك العمل به .

والثاني : أنه يلزم منه أيضا أن القاضي اذا رفع اليه حكم

قاضي آخر لا ينفذه حتى يبحث عن عدالة من حكم ذلك القاضي بشهادته لجواز أن يكون اذا بحث عنهم عشر على تجريحهم .

والجواب عن الأول : أن الراوى اذا سمي باسمه ، فقد بعد عن التدليس ، فان كان من أهل زمن العامل بالخبر ، فالبحث عنه ممكن ، واستكشاف حاله متعين ، وان كان متقدما ، ولم يكتف بظاهر الاسلام والستر على الراجح ، ووجدنا من عدله ، ولم يعثر فيه على جرح لغيره ، اكتفينا بذلك وحصل غلبة الظن بقوله ، وان وجدنا جرحا مؤثرا ، قدمناه على تعديله ولا يلزم من ذلك وجوب معرفته باطنا .

هر كلام امام
عزمين أن قوله
حدثني الثقة
حواه ممن
مرسل

راضات على
ل امام
لحرمين
الاول

الثاني

جواب عن
اعتراض
الاول

وأيضاً فالعلماء مختلفون في الاكتفاء بالواحد في تعديله
وفي أنه هل يحتاج الى ذكر السبب أم لا ، فمن يشترط ذلك ،
أولا يكفي بالواحد في التعديل ، لا يثبت الخبر عنه بقول
الراوى وحده : حدثني الثقة .

وأما على الراجح عند المحققين ، فالنكته في عدم
الاكتفاء بقوله : حدثني الثقة ما قدمناه .

والجواب عن الثاني : بالفرق بين المقامين ، وشتان بين
أمر لم يتقدم فيه حكم قاض ، وبين أمر تقدم فيه حكم قاض .

ويلزم من البحث عن عدالة من حكم القاضي بشهادتهما
عند ارادة تقييد " ١ " ذلك الحكم بعض " ٢ " ما حكم به
ذلك القاضي بخلاف ما اذا لم يقبل قول الراوى : حدثني
(١ / ٣٤) الثقة ، أو سماه ووثقه واطلعنا فيه على جرح
مؤثر ، فقدمناه ، فانه لا ينقض " ٣ " فيه لحكم تقدم
وذكر " ٤ " ظاهر .

ويتأيد ذلك بأن الشاهدين لو رجعا عما شهدا به بعد
انفاذ الحكم بما شهدا به لم يؤثر رجوعهما ، ولو رجع الراوى عن الخبر
واكذب نفسه أو اعترف بالغلط لم يجز العمل بخبره ، والله
أعلم .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ وصوابه تنفيذ .
 - (٢) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ وصوابه بعد .
 - (٣) هكذا في المخطوطة ولعل صوابه لانقض .
 - (٤) هكذا في المخطوطة ولعل صوابه وذلك .

الفخر الرازي
اسناد من
به الارسال

الخامس :

قال فخر الدين الرازي ، ومن تبعه اذا كان الراوي دأبه
ارسال الأخبار ، وأسند خبرا ، فقد اختلف فيه من لم يقبل
المرسل ، فكثير منهم قبلوه ، لأن ارساله يختص بالمراسيل دون
المسند ، ولا تهمة تلحق الراوي ، ومنهم من لم يقبله ، وزعم
أن ارساله " ١ " يدل على أنه انما يذكر الراوي لضعفه ،
فسنده " ٢ " له ، والحالة هذه خيانة ، فلا يقبل خبره .

وهذا مأخذ ضعيف لأن ارسال الراوي لا ينحصر في
كون شيخه ضعيفا ، بل يحتمل أنه سمعه مرسلا ، أو أشر
الاختصار ، أو كان في المذاكرة ، أو وثق بمن أرسل عنه كما
تقدم ، إلى غير ذلك من الاحتمالات ، فلا يلزم القدرح فيه .
وهذا بعينه قول من يجعل التدليس سببا للجرح في
المدلس . وسيأتي ذلك قريبا ان شاء الله تعالى .

السادس :

تقدم الفرق بين المرسل والمنقطع والمعضل ،
وأنه اصطلاح حديثي ، واسم الارسال شامل لذلك عند أئمة
الاصول ، وكذلك بعض أهل الحديث ، وظهر الفرق بينهما ،
أن بعض من اختار العمل بالمرسل ، منع ذلك في المنقطع ، وفي
المعضل ، بطريق الأولى .

المرسل
منقطع والمعضل
للاخ حديثي

-
- (١) تكررت هذه الجملة في المخطوطة وهي (يختص
بالمراسيل دون المسند ، ولا تهمة تلحق الراوي ،
ومنهم من لم يقبله وزعم أن ارساله)
(٢) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب فاسنده .

وأشار الامام أبوالمظفر المسعاني الى شي " آخر ، وهو
أن ارسال الحديث من أئمة التابعين كان معتادا بينهم ، متعارفا ،
وأما انقطاع السند في اثنائه باسقاط رجل أو أكثر ، ثم يذكر
باقيه ، فانه يدل على ضعف الساقط دلالة قوية ، ويقوى الرخصة
حينئذ .

وجعل الحاكم من المنقطع أيضا قول الراوى ، عن رجل " ١ "
فان ذلك لايفيد احتجاجا به ، يعني ولا على القول بقبول المجهول ،
لأن هذا مجهول العين لايجتج به اتفاقا ، وانما الخلاف في
المجهول العدالة ، بغير " ٢ " معرفة عينة .

والتحقيق أن قول الراوى عن رجل ونحوه ، متصل ،
لكن حكمه حكم المنقطع لعدم الاحتجاج به .

ثم ان هذا انما يكون منقطعا اذا لم يعرف ذلك الرجل
[المهمم] " ٣ " (٣٤ / ب) ومتى عرف كان متصلا ، ويحتج
به اذا كان ذلك الرجل مقبولا .

ومثاله ماروى سفيان الثورى ، عن داود بن أبي هند " ٤ "
ثنا شيخ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ، قال رسول الله - صلى
الله عليه وسلم .

- (١) معرفة علوم الحديث : ٢٨ .
- (٢) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ صوابه بعد .
- (٣) ما بين معكوفتين كتبت أسفل هامش الورقة ٣٤ / أ رمزا لانها
أول كلمة في الورقة ٣٤ / ب لكنها سقطت في الكتابة
لذا اثبتت هكذا .
- (٤) أبوبكر ، داود بن أبي هند القشيري مولاهم من ..
الى ١٤٠ هـ ، ثقة متقن ، كان يهم بأخيه من
الخامسة / ختم ٤ ، تقريبا ٢٥٣ :

رسال كان
عارفا عند
بعض دون
نقطاع

ال راوى عن
جل ليس مرسلا
لكنه متصل في
سند مجهول

يأتي على الناس زمان يبخير الرجل فيه بين العجز والفجور ،
فمن أدرك ذلك منكم ، فليختر العجز على الفجور " ١ " .

رواه علي بن عاصم " ٢ " عن داود بن أبي هند قال :
نزلت جديدة قيس فسمعت شيخا أعشى [يقال له أبو عمر] " ٣ " يقول :
سمعت أبا هريرة يقول : فذكره فتبين أن الرجل
المهم في طريق سفيان ، هو أبو عمر الجدلي " ٤ " ، وهو
معروف .

ومثاله في المحض ، ما ذكر مالك في الموطأ أنه بلغه
أن أبا هريرة رضي الله عنه قال ، قال رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - " للمملوك طعامه وشرابه وكسوته " الحديث " ٥ " .
وقد رواه إبراهيم بن طهمان " ٦ " ، عن مالك خارج الموطأ ،
عن محمد بن عجلان " ٧ " عن أبيه " ٨ " ، عن أبي هريرة " ٩ " .

-
- (١) معرفة علوم الحديث : ٢٨
 - (٢) علي بن عاصم بن صهيب الواسطي التميمي مولاهم ، من ٠٠
الى ٢٠١ هـ صدوق يخطي " ويصر ربي بالتشيع من التاسعة
وقد جاوز التسعين / د ت ق ، تقريب ٢ : ٢٩ .
 - (٣) ما بين معكوفتين زيادة على هامش النسخة .
 - (٤) أبو عمر قيس بن مسلم الجدلي ، روى عن طارق بن شهاب ،
وعنه الاعشى وسفيان مات سنة ١٢٠ هـ ، الجرح والتعديل
٣ / ٢ : ١٠٣ - ١٠٤ ، التاريخ الكبير ٤ / ١ : ١٥٤
 - (٥) ط ، باب الأمر بالرفق بالمملوك حديث رقم ٤٠
 - (٦) إبراهيم بن طهمان الخراساني ، أبو سعيد من ٠٠ الى ١٦٨ هـ
ثقة يغرب ، تكلم فيه للإرجاء ويقال رجح عنه ، من السابعة
ع / ، تقريب ١ : ٣٦ .
 - (٧) محمد بن عجلان المدني من ٠٠ الى ١٤٨ هـ ، صدوق
، إلا أنه اختلطت عليه احاديث أبي هريرة ، من الخامسة
ع / خت م ٤ ، تقريب ٢ : ١٩٠ .
 - (٨) عجلان ، مولى فاطمة بنت عتبة المدني ، لابأس به ، من الرابعة ،
ع / خت م ٤ ، تقريب ٢ : ١٦ .
 - (٩) تجريد التصهيد ٢٤٨ - ٢٤٩ ، تهر الحوالمك ٣ : ١٤٥ -
١٤٦ .

وانما يحكم بالارسال والانقطاع حين لا يكون روى من ذلك الوجه
مسنداً ولا متصلاً والله أعلم .

السابع :

قال ابن عبد البر : اختلفوا في حديث الرجل
عن لم يلقه ، مثل مالك عن سعيد بن المسيب ، والثوري عن
ابراهيم الفخعي " ٢ " .

فقال فرقة : هذا تدليس لأنهما لو شاءا لسميا من
حدثهما كما فعلا في الكثير مما بلغتهما عنهما .

قالوا : وسكوت المحدث عن حدثه " ٣ " مع
علمه به دلالة .

قال أبو عمر : فان كان هذا تدليسا ، فما أعلم أحدا
من العلماء سلم منه في قديم الدهر ولا في حديثه ، اللهم
الاشعبة بن الحجاج ويحيى بن سعيد القطان ، فانهم
ليس " ٣ " يوجد لهما شيء من هذا ، لاسيما شعبة " ٤ " .

وقالت طائفة " ٥ " ليس هذا بتدليس وانما هذا

ارسال " ٦ " وكما جازان يرسل سعيد بن المسيب عن
النبي - صلى الله عليه وسلم ، وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما
وهو لم يسمع منهما ، ولم يسم أحد من أهل العلم ذلك تدليسا ،
كذلك مالك في " ٧ " سعيد بن المسيب " ٨ " انتهى
كلامه .

- (١) زاد في التمهيد ، وما أشبه هذا .
- (٢) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد - وسكوت المحدث عن
ذكر من حدثه مع علمه به دلالة .
- (٣) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد فان هذين ليس .
- (٤) التمهيد ١ : ١٥ .
- (٥) وفي التمهيد وقالت طائفة من أهل الحديث .
- (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد ليس ما ذكرنا يجرى عليه لقب
التدليس وانما هو ارسال .
- (٧) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد عن مالك .
- (٨) التمهيد ١ : ١٦ .

ية الرجل عن
بلقه هل تسمى
ليس أو ارسالاً

والقول الاول ضعيف ، لأن التدليس أصله التغطية والتليس وانما يجي * ذلك فيما اطلقه الراوى عن شيخه بلفظ موهم للاتصال ، وهو لم يسمعه منه .
فأما اطلاقه الرواية عن يعلم أنه لم يلقه ولم يدركه أصلاً فلا تدليس (٣٥ / ١) في هذا يوهم الاتصال ، وذلك ظاهر ،
وعليه جمهور العلماء والله اعلم .

الثامن :

فيما يتعلق بالتدليس ، وهو قسمان :

أ - تدليس السماع

ب - تدليس الشيوخ

فالاول نوعان :

أحدهما : ما أشرنا اليه آنفاً بأن يروى الراوى عن شيخه حديثاً لم يسمعه منه بلفظة عن ، أو قال ، أو ذكر ، ونحو ذلك مما يوهم الاتصال ولا يصرح يحدثنا ، ولا أخبرنا ، ولا سمعت .

ومثاله ما روى ابن خشم " ١ " قال كنا عند سفيان بن عيينة ، فقال : الزهرى ، فقيل له ، حدثكم الزهرى ؟ ، فقال : لم أسمعه من الزهرى ، ولا ممن سمعه من الزهرى ، حدثني عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى " ٢ " .
وعن ابراهيم بن سنان " ٣ " ، أن سفيان بن عيينة ،

-
- (١) علي بن خشم المروزى من ٠٠ الى ٢٥٧ هـ أو بعدها ، ثقة ، من صغار العاشرة / م . ت . س ، وقد قارب المائة ، ٢٤ : ٣٦
 - (٢) معرفة علوم الحديث : ١٠٥ ، الكفاية : ٣٥٩ ، مع زيادات وتفصيلات ، علوم الحديث ابن الصلاح : ٦٦
 - (٣) هكذا في النسخة وهو تصحيح والصواب ابراهيم بن يشارو التصحيح من الكفاية وهو أبو اسحاق ، ابراهيم بن يشار الرمادى من ٠٠ الى ٢٣٠ هـ ، حافظ له أو هام من العاشرة / د . ت . تقريب ٣٢ : ١

حدث يوما بحديث عن عمرو بن دينار ، فحقوق فيه ، الى أن قال : حدثني علي بن المديني ، عن الضحاك بن مخلد " ١ " ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار " ٢ " . وهذا القسم حكمه في الحقيقة ، حكم من " ٣ " المرسل ، من جهة أنه لا يعرف الراوي الذي أسقط بينه وبين من دلس عنه ، وكل مدلس مرسل ، ولا ينعكس الا على القول الضعيف الذي حكاه ابن عبد البر فيما تقدم .

ثم ان المراسيل احسن حالا من هذا ، من حيث أنه مبين فيه الانقطاع والتدليس موهم للاتصال ، وليس متصلا [و] " ٤ " هذا ذمة كثير من العلماء ، حتى قال شعبة : لأن أرتي أحب الي من أن أدلس " ٥ " ، وذلك محمول على المبالغة في ذمه ، والتفكير .

-
- (١) أبو عاصم ، الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، النبيل من ٠٠ الى ٢١٢ هـ ، ثقة ثبت من التاسعة / ع ، ١ : ٣٧٣
 - (٢) الكفاية مع تفصيل وزيادة : ٣٥٩ - ٣٦٠
 - (٣) الظاهر أن كلمة (من) زائدة لاستقامة المعنى بدونها .
 - (٤) زيادة اضطر اليها السياق .
 - (٥) الكفاية : ٣٥٦ ، التمهيد ١ : ١٦

وقال أيضا : التدليس أخو الكذب " ١ "

وقال حماد بن زيد : التدليس كذب ، ثم ذكر حديث
النبي - صلى الله عليه وسلم المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي
زور " ٢ " ، وقال حماد : ولا أعلم المدلس الا متشبع
بما لم يعط " ٣ " .

وقال جرير بن حازم " ٤ " : أدنى ما يكون فيه أنه يُرى الناس
أنه سمع ، ولم يسمع " ٥ " .
وقال عبد الله بن المبارك : لأن آخر من السماء أحب
الي من أن ادلس " ٦ " .

وقد ذهب جماعة من العلماء الى جرح المدلس مطلقا لايهامه
سماع ملهم يسمع ، فلم يقبلوا حديثا منه ، وان صرح
بالسماع .

-
- (١) الكفاية : ٣٥٥
 - (٢) الحديث أخرجه خ - كتاب النكاح ، باب المتشبع بما
لم ينل حديث رقم ٢٥١٩ .
م - كتاب اللباس ، باب النهي عن التزوير في اللباس
وغيره ١٤ : ١١٠ - ١١١
 - د . كتاب الادب ، باب في المتشبع بما لم يعط حديث
رقم ٤٩٤٧
 - ت كتاب البر والصلة - باب ماجاء في المتشبع
حديث رقم ٢٠٣٤
حم : ١٦٧ : ٦ ، ٣٤٥ ، ٣٥٣
 - (٣) معرفة علوم الحديث : ١٠٣ ، الكفاية : ٣٥٦
 - (٤) أبو النضر ، جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي من
٠٠ الى ١٧٠ هـ ، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعفه أو هام
إذا حدث من حفظه ، من السادسة / ح تقريب ١ : ١٢٧
 - (٥) الكفاية : ٣٥٦
 - (٦) الكفاية : ٣٥٦

وقال اخرون : ان كان الغالب عليه التدليس (٣٥ / ب)
عن عاصره ولم يلقيه ، ولا سمع منه ، لم تقبل روايته مطلقا ،
وان كان تدليسه عن قد لقيه ، وسمع منه ، فيقبل منه ما صرح
فيه بالسماع دون ما دلس .
والصحيح الذي عليه جمهور أئمة الحديث والفقهاء والأصول ،
الاحتجاج بما رواه المدلس الثقة بما صرح فيه بالسماع دون ما رواه
بلفظ محتمل ، لأن جماعة ، من الأئمة الكبار دلسوا ، وقد
اتفق الناس على الاحتجاج بهم ، ولم يقدر التدليس فيهم ،
كقتادة " ١ " ، والاعمش ، والسفيان بن الثوري ، وابن
عمينة ، وهشيم بن بشير " ٢ " ، وخلق كثير .
وأيا ، فان التدليس [ليس] " ٣ " كذبا صريحا ،
بل هو ضرب من الإبهام كما قال الامام الشافعي رحمه الله تعالى :
ومن عرفناه دلس مرة [فقد] " ٤ " أبان لنا عورته " ٥ " ،

-
- (١) أبو الخطاب ، قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ،
ثقة ، ثبت ، يقال ولد أكمه ، وهو رأس الطبقة الرابعة
مات سنة بضع عشرة ومائة / ع ، تقريب ٢ : ١٢٣
 - (٢) هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي ، أبو معاوية
من ١٠٤ الى ١٨٣ هـ ، ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي
من الرابعة / ع ، تقريب ٢ : ٣٢٠
 - (٣) زيادة اضطر اليها السياق . وقد سقطت من المخطوطة .
 - (٥) زيادة كتبت على هامش الصفحة وهي استدراك لذا
وضعناها حسب الإشارة .
 - (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي شرح علي الترمذى - فقد
أبان لنا عورته في روايته .

ولست تلك العورة بكذب ويرد حديثه "١" ولا على النصيحة
في الصدق فيقبل منه ما قبلناه من أهل الصدق "٢" ، فكذلك
قلنا أنه لا يقبل من المدلس حديث "٣" حتى يقول : حدثنا
وسمعت "٤" ، هذا لفظه .

وقد قسم الحاكم أبو عبد الله في كتابه علوم الحديث أجناس
المدلس الى ستة أقسام وبعضها متداخل .

فأولها : التابعون الذين لا يدلسون الا عن ثقة مثلهم ،
أو أكبر منهم كأبي سفيان طلحة بن نافع "٥" ، وقتادة "٦"

وثانيها : من كان يقول ، قال فلان ، فاذا حصل لهم
من ينقر عن سماعهم ، ذكروا من سمعوه منه ، كابن
عينة ، وابن اسحاق ، وهشيم ونحوهم "٧"
والثالث : من يدلس على اقوام مجهولين لا يدري من
هم ، كسفيان الثوري ، وعيسى بن موسى غنجار "٨" ،

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي شرح العلل فيرد بها حديثه .
 - (٢) هكذا في المخطوطة ، وفي شرح العلل من اهل النصيحة
في الصدق .
 - (٣) هكذا في المخطوطة وفي شرح العلل ، لانقبل من مدلس
حديثا .
 - (٤) شرح علك الترمذى لابن رجب : ١/٧٥
 - (٥) أبو سفيان . طلحة بن نافع الواسطي الاسكافي ، نزيل
مكة ، صدوق ، من الرابعة / ع ، تقريب ١ : ٣٨٠
 - (٦) معرفة علوم الحديث : ١١٣
 - (٧) معرفة علوم الحديث : ١٠٤
 - (٨) عيسى بن موسى البخارى أبو أحمد الأزرق لقبه غنجار من ٠٠ الى
١٨٧ هـ صدوق ربما اخطأ وربما دلس مكث من الحديث عن
المترولين من الثامنة / خت . ق ، تقريب ٢ : ١٠٢

سام المدلسين
د الحاكم

وثيقة بن الوليد "١" ،

وذكر علي بن عبد الله المدني ، قال : حدثني حسين الأشقر "٢" ، حدثني شعيب بن عبد الله النهدي "٣" ، عن أبي عبد الله "٤" ، عن نوف "٥" قال : بت عند علي رضي الله عنه ، فذكر كلاما .

قال علي بن المدني . فقلت شعيبا "٦" فقلت من حدثك بهذا ؟ قال : أبو عبد الله الجصاص ، قلت : عن ؟ قال عن حماد القصار "٧" ، قال ، فقلت حمادا فقلت

-
- (٢) هذا الكلام مختصر من معرفة علوم الحديث وقد ذكر في المعرفة بأسهب من ذلك انظر : ١٠٥ - ١٠٦ .
- (٢) الحسين بن الحسن الأشقر الفزاري الكوفي ، من ٠٠ السي ٢٠٨ هـ ، صدوق بهم ويخلو في التشيع من العاشرة / م ، تقريب ١ : ١٧٥
- (٣) شعيب بن عبد الله . عن أبي عبد الله الجصاص ، وعنه حسين بن حسن الأشقر ، ذكر علي بن المدني أنه كان مدلسا . لسان الميزان ٣ : ١٤٨ .
- (٤) أبو عبد الله الجصاص - مجهول - قال الحافظ صلاح الدين العلائي في كتاب المراسيل له في الباب الرابع منه ، وقال في علوم الحديث مجهول ، روى عنه شعيب بن عبد الله التميمي وشيخه حماد لا يدري من هو ، قلت : وهو أقدم من أبي عبد الله بن الجصاص الجوهري التاجر المشهور التخفيل . لسان الميزان ٦ : ٤٠٥ .
- (٥) نوف بن فضالة البكالي ابن امرأة كعب ، شامي ، مستور ، وانما كذب ابن عباس مارواه عن أهل الكتاب ، من الثانية مات بعد التسعين / ح م . تقريب ٢ : ٣٠٩ .
- (٦) هكذا في المخطوطة وفي معرفة علوم الحديث زيادة هي . قال ابن المدني : فحدثني حسين ، فقلت لحسين ممن سمعته ؟ فقال حدثني شعيب عن أبي عبد الله عن نوف ، فقلت لشعيب من حدثك بهذا .
- (٧) حماد الجصاص أو القصار قال الحاكم في علوم الحديث : لا يدري من هو . لسان الميزان ٢ : ٣٥٥ .

من حدثك بهذا ؟ ، قال : بلغني عن فرقد السبخي " ١ " عن نوف ، فاذا هو قد دلس (٣٦ / أ) عن ثلاثة ، والحديث بعد منقطع وأبو عبد الله الجصاص مجهول " ٢ " .

والرابع : قوم دلسوا عن شيوخ مجروحين سمعوا منهم فغيروا أسماءهم وهذا تدليس الشيوخ " ٣ " ، وسيأتي ذكره ان شاء الله تعالى " ٤ " .

والخامس : قوم دلسوا عن شيوخ سمعوا منهم الكثير ، وفاتهم بعض الشيء عنهم فدلسوه " ٥ " .

والسادس : قوم رروا عن شيوخ لم يروهم قط ، ولم يسمعوا منهم فيقولون " ٦ " : قال فلان ، وحمل ذلك منهم على الاتصال " ٧ " وليس مسموعا " ٨ " .

-
- (١) فرقد بن يعقوب السبخي ، أبو يعقوب البصري من ٠٠ الى ١٣١ هـ ، صدوق ، عابد ، لكنه لين الحديث كثير الخطأ من الخامسة / ت ق ، تقريب ٢ : ١٠٨
 - (٢) معرفة علوم الحديث للحاكم : ١٠٥ - ١٠٦
 - (٣) معرفة علوم الحديث : ١٠٧
 - (٤) انظر صفحة ١٧٥
 - (٥) معرفة علوم الحديث : ١٠٨
 - (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي المعرفة انما قالوا
 - (٧) هكذا في المخطوطة ، وفي المعرفة فحمل ذلك منهم على السماع ، وليس عندهم عنهم سماع عال ولا نازل .
 - (٨) معرفة علوم الحديث : ١٠٩

ومثل ذلك بما ذكر أبو داود الطيالسي ، عن أشرس " ١ " أن اسحاق بن راشد " ٢ " قدم الرى ، فجعل يقول ، حدثنا الزهرى قال ، فقلت له أين لتيت ابن شهاب ، قال : لم ألقه ، مرت بببيت المقدس ، فوجدت كتابا له " ٣ " .

قلت : وهذا ليس من التدليس في شيء كما تقدم أن شرط التدليس أن يكون اللفظ محتملا لا صريحا ، فمضى كان صريحا ، فالسمع ، ولم " ٤ " يكن كذلك ، فهو كذب يقتضي الجرح لفاعله ، اللهم الا أن يؤول بتأويل يقبل ، كما قيل فيما روى عن الحسن أنه قال : ثنا أبو هريرة ، وتأوله من لم يثبت السماع على أنه حدث أهل البصرة .
وكذلك قول طاوس قدم علينا معاذ " ٥ " اليمن ، وهو لم

شترط في التدليس
ن يكون لفظ التحيل
حتملا لا صريحا

- (١) أشرس بن أبي الحسن الزيات ، ذكره ابن عدى وقال : له أقل من عشرة أحاديث ، وأرجو أنه لا بأس به ، وأورد ابن حبان في الثقات ، ميزان الاعتدال ١ : ٢٥٨
- (٢) أبو سليمان اسحاق بن راشد الجزرى ، ثقة في حديثه عن الزهرى بعض الوهم من السابعة مات في خلافة أبي جعفر / خ ، ٤٠٤ تقريب ١ : ٥٧
- (٣) معرفة علوم الحديث : ١١٠ ، تهذيب التهذيب ١ : ٢٣١
بزيادة أكثر مما في المخطوطة ، الا ان ابن حجر عارض هذه القصة بقصة أخرى عن أبي بكر بن أبي خيثمة ثنا عبد الله بن جعفر سمعت عبد الله بن عمرو وأبو المليح يقولان * قال اسحاق بن راشد : بعث محمد بن علي زيد بن علي الى الزهرى قال ، يقول لك أبو جعفر استوصي باسحاق خيرا فانه من أهل البيت ثم قال ابن حجر - هذا يدل على أنه لقي الزهرى .

- (٤) هكذا في المخطوطة ولعل فيه سقطا والصواب وان لم
- (٥) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الخزرجي أبو عبد الرحمن من ١٠٠ الى ١٨ هـ من اعيان الصحابة شهد المشاهد كلها مات بالشام / ع تقريب ٢ : ٢٥٥

يدركه ، وإنما أراد قدم على أهل بلده

وهذه الأقسام متداخلة كما تراها ، والتعاند " ١ " شرط
في التقسيم ،

يكون التدليس
مقتضيا للجرح

والذى ينبغى أن ينزل قول من جعل التدليس مقتضيا
لجرح فاعله على من أكثر التدليس على الضعفاء ، وأسقط ذكرهم
تغطية لحالهم ، وكذلك من دلس اسم الضعيف حتى لا يعرف
كما سيأتي " ٣ " .

ولهذا ترك جماعة من الأئمة كأبي حاتم الرازى ، وابن
خزيمة وغيرهما أحاديث مستقيمة ، ثم سمع من أقوام كذا بين
عن مالك وشعبة ، ويروى الثقات بالتدليس ما اخذ عن
الضعفاء " ٣ " .

ولاشك في أن مثل " ٤ " متضمن للجرح ، لكن
الذى استقر عليه عمل الآخرين ، الاحتجاج بما (٣٦ / ب)

-
- (١) التعاند عند الحكماء هو التقابل بين أمرين وجوديين
بحيث لا يتوقف تعقل كل منهما على تعقل الآخر ،
ولا يكون بينهما غاية الخلاف والتباعد ، وهذان الأمران
يسميان بالمتعاندین كالحرمة والصفرة ، كشاف اصطلاح
الفنون ٤ : ٩٥٧ .
 - (٢) انظر صفحة ١٧٠
 - (٣) في العبارة اضطراب ولم أتبين صحته ولعل الصواب فيها :
ولهذا ترك جماعة من الأئمة كأبي حاتم الرازى وابن خزيمة وغيرهما
أحاديث مستقيمة ، ثم سمع من أقوام كذابين عن مالك وشعبة ،
فرمى الثقات بالتدليس ، واخذ عن الضعفاء .
 - (٤) هكذا في المخطوطة ولعل فيه سقطا وصوابه في أن مثل
هذا .

رواه المدلس الثقة بلفظ صريح في السماع .
وهذا أجاب علي بن المديني " ١ " ، ويحيى بن
معين " ٢ " وغيرهما .
وأما ما رواه بلفظ محتمل ، فحكمه حكم المرسل كما تقدم ،
فمن رد المرسل مطلقا لم يحتج بما قال فيه المدلس " ٣ " ونحو
ذلك ، ومن قبلها " ٤ " مطلقا احتج بالمدلس .

وهذا مذهب أهل الكوفة كما تقدم في رد المراسيل ،
وهم أكثر الناس تدليسا .

قال يزيد بن هارون : قدمت الكوفة فما رأيت بها أحدا
لا يدلس الا شريكا " ٥ " ومسعرا " ٦ " .

وأما على القول الراجح من الفرق بين من عرفه أنه لا يرسل
الا عن ثقة وغيره ، فكذلك في المدلس ، وكل من عرف أنه لا يدلس
الا عن ثقة يقبل منه ما قال فيه عن ونحوه ، دون غيره .

قال أبو حاتم ابن حبان بعد ترجيحه لهذا القول : وهذا
شيء ليس في الدنيا الا لسفيان بن عيينة ، فان كان يدلس ، ولا
يدلس الا عن ثقة متقن ، ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبر دلس

هل الكوفة
كثرت الناس
تدليسا

ذا كان المدلس
يروى الا عن
ثقة يقبل تدليسه

١ و ٢) الكفاية : ٣٦٢

٣) لعل فيه سقطا وصوابه بما قال فيه المدلس عن ونحو
ذلك .

٤) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب ومن قبله ان الضمير
يعود على الحديث المدلس .

٥) أبو عبد الله شريك بن عبد الله النخعي الكوفي من . . الى
١٧٧ هـ او ١٧٨ هـ ، صدوق يخطي كثيرا ، تفسير

حفظه منذ ولي القضاء وكان عابدا شديدا على أهل البدع من
الثامنة / خت ٤ م ، ٤ تقريب ٢ : ٣٥١ .

٦) التمهيد : ١ : ٣٣

فيه الا وقد بين سماعه عن ثقة مثل ثقته ، ثم مثل ذلك بمراسيل
صغار الصحابة لانهم لا يرسلون الا عن صحابي " ١ " .
كما تقدم نقل ابن عبد البر هذا القول من التفصيل
عن أئمة الحديث مطلقا : " ٢ " .

قالوا : لا يقبل تدليس الاعشى لأنه اذا وقف أحال
على غير ملي^١ يعنون على " ٣ " غير ثقة ، فاذا قيل عن هذا ؟
قال : عن موسى بن طريف وهاية بن ريعي ، والحسن بن ذكوان .
وقالوا : يقبل تدليس ابن عيينة لأنه اذا وقف أحال على
ابن جريج ومعمرو ونظائرهما " ٤ " .

قلت ، قال أبو معاوية " ٥ " : كنت أحدث الاعشى عن
الحسن بن عمارة " ٦ " عن الحكم " ٧ " ، عن مجاهد ،
فيحي^٢ أصحاب الحديث بالعشى فيقولون : حدثنا الاعشى ، عن
مجاهد بتلك الاحاديث ، فأقول : أنا حدثته عن

-
- (١) تدريب الراوي : ١٤٤
 - (٢) انظر صفحة ١٨
 - (٣) كلفة على ليست في التمهيد
 - (٤) التمهيد ١ : ٣٠ - ٣١
 - (٥) أبو معاوية ، محمد بن خازم الضرير الكوفي من ١١٣ هـ الى
١٩٥ هـ ، ثقة ، أحفظ الناس لحديث الاعشى وقد يهيم في
حديث غيره ، من كبار التاسعة / ع تقريب ٢ : ١٥٧
 - (٦) أبو محمد ، الحسن بن عمارة البجلي مولاهم من ٠٠٠ الى
١٥٣ هـ ، قاضي بغداد ، متروك من السابعة / خت ت ق
، تقريب ١ : ١٦٩ .
 - (٧) أبو محمد ، الحكم بن عتيبة الكندي الكوفي من ٠٠ الى
١١٣ هـ ، ثقة ثبت فقيه الا أنه ربما دلس ، من الخامسة
/ ع تقريب ١ : ١٩٢ .

الحسن بن عمارة ، عن الحكم ، عن مجاهد " ١ " .
والاعمش قد سمع من مجاهد ، ثم نراه يدلس عن ثلاثة
عنه وأحدهم متروك ، وهو الحسن بن عمارة .

وقد الحق الحاكم بابن عيينة في قصر التدليس عن الثقات
التابعين بأسرهم ، قال : فانهم (٣٧ / أ) كانوا لا يدلسون
الا عن ثقة ، ولم يكن غرضهم من الرواية الا أن يدعوا الى الله عز وجل
فيقولون ، قال فلان لبعض الصحابة ، فأما غير التابعين فأغراضهم
فيه مختلفة " ٢ " .

قلت : وهذا لا يتم الا بعد ثبوت أن من دلس من
التابعين لم يكن يدلس الا عن ثقة ، وفيه عسر .

وهذا الاعمش من التابعين ، وتراه يدلس عن الحسن
ابن عمارة وهو يعرف ضعفه .
وقد تقدم أن من التابعين من كان يرسل عن كل أحد ،
كعطاء وابي العالية ، والزهرى .
والحاكم معترف بذلك ، فكيف يرسلون عن أحد " ٣ " ولا يدلسون
الا عن ثقة .

هذا فيه نظر ، وقد روى عبد الرحمن بن مهدي ،
عن شعبة ، أنه قال : كنت أنظر الى قم قتادة ، فاذا قال :
حدثنا كتبت ، واذا قال : حدث لم أكتب " ٤ " .

-
- (١) التصيد ١ : ٣٢ * ٣٢
 - (٢) معرفة علوم الحديث : ١٠٤
 - (٣) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب عن كل أحد
 - (٤) الكفاية : ٣٦٣

حاكم يقبل من
ابيعين التدليس
بطلقا

إيضاح
حاكم

لكن هذا قد لا يرد على الحاكم ، لأن شعبة كان لا يقبل
التدليس مطلقا ، سواء كان عن ثقة أو لم يكن ، بخلاف
ما تقدم عن الأعمش .

وقد تقدم قول الإمام الشافعي : ومن عرفناه ودلس مرة ،
فقد أبان لنا عورته " ١ "

فأجرى حكم التدليس على من عرف به مرة واحدة ، ولم يقبل منه
ذلك إلا ما صرح فيه بالسماع ، لأن ذلك صار هو الظاهر من أمره
كما أن [من] " ٢ " عرف بالكذب مرة واحدة في الحديث ،
صار الكذب هو الظاهر من حاله ، وسقطت الثقة بجميع حديثه ،
مع جواز أن يكون صادقا في بعضه ، فكذلك هنا والله أعلم .

والنوع الثاني من تدليس السماع : أن يسمع الراوي من
شيخه حديثا قد سمعه من رجل ضعيف عن شيخ سمع منه ذلك
الشيخ غير هذا الحديث ، فيسقط الراوي عنه الرجل الضعيف
من بينهما ، ويروي الحديث عن شيخه عن الأعلى ، لكونه سمع منه ،
أو أدركه ، ويسمى هذا النوع أيضا التسوية " ٣ " ، وهو مذموم
جدا من وجوه كثيرة .

نوع الثاني من
تدليس السماع
هو التسوية

أ فيها أنه غش وتغطية لمحال " ٣ " الحديث
الضعيف ، وتلبيس على من أراد الاجتجاج به .

الوجه التي من
جلها ذممت
التسوية

(١) انظر صفحة ١٦١

(٢) ما بين معكوفتين استدراك على الهاشم وضع في مكانه حسب إشارة الناسخ

(٣) قال الحافظ بن حجر : ثم ابن القطان إنما سماه تسوية بدون لفظ

التدليس ، ثم قال : والتحقيق أن يقال متى قيل تدليس التسوية فلا بد

أن يكون كل من الثقات الذين حذفوا بينهم الوسائط في ذلك الإسناد

قد اجتمع الشخص منهم بشيخ شيخه في ذلك الحديث وأن قيل تسوية

بدون لفظ التدليس لم يحتج إلى اجتماع أحد منهم بمن فوقه أهـ .

نقلا عن تدريب الراوي : ١٤١

(٤) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب لحال الحديث .

ب ومنها أنه يروى عن شيخه ما لم يحمله عنه لأنه لم يسمع منه
الحديث إلا بتوسط الضعيف ، ولم يروه شيخه بدونه .
ج ومنها أنه تصرف على شيخه بتدليس لم يأذن له فيه ،
وربما ألحق بشيخه وصمة التدليس ، إذا اطلع على أنه رواه عن
الواسطة الضعيف ، ثم يوجد ساقطاً في هذه الرواية ، فيظن
أن شيخه الذي أسقطه ودلس الحديث فليس كذلك " ١ " .
ولاريب (٣٧ / ب) في الضعيف " ٢ " من أكثر من
هذا النوع .

وقد وقع فيه جماعة من الأئمة الكبار ، كالأعشى ، وسفيان
الثوري ، وحكاها عنهما الخطيب " ٣ " .

وروى عن قبيصة " ٤ " قال : حدث سفيان الثوري يوماً
حديثاً ترك فيه رجلاً ، فقليل له : يا أبا عبد الله ، فيه رجل ،
فقال : هذا أسهل للطريق " ٥ " .
ومن أكثر منه بقية ، والوليد بن مسلم " ٦ " ، وتكلم فيهما
من أجله .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب وليس كذلك .
 - (٢) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب في نسخة .
 - (٣) الكفاية : ٦٥ .

- (٤) أبو عامر ، قبيصة بن عتبة بن محمد بن سفيان السوائي من . .
إلى ٢١٥ هـ ، صدوق ربما خالف ، من التاسعة / ع تقريب
١٢٢ : ٢
- (٥) الكفاية : ٣٦٤
- (٦) أبو العباس ، الوليد بن مسلم القرشي مولاهم من . . إلى ١٩٥ هـ
ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، من الثامنة / ع ، تقريب
٣٣٦ : ٢

ثقة لتدليس
لتسوية

مثال الاول

قال ابن أبي حاتم في كتاب العلل ، : سمعت أبي وذكر
الحديث الذي رواه اسحاق بن راهويه ، عن بقية ، حدثني
ابو وهب الاسدي ، عن نافع " ١ " عن ابن عمر ، حديث :
لاتحملوا الاسلام المرحتى تعرفوا عقدة راية " ٢ "
قيل : ان هذا الحديث له أمر قل من يفهمه " ٣ "

روى هذا الحديث عبيد الله بن عمرو " ٤ " ، عن اسحاق
ابن أبي فروة عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه
وسلم ، وعبيد الله بن عمرو كنيته أبو وهب ، وهو أسدي ،

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي العلل والكفاية قال : ثنا
نافع .
قال ابن أبي حاتم : وأما ما قال اسحاق في روايته عن بقية
عن أبي وهب حدثنا نافع ، فهو وهم غير أن وجهه عندي أن
اسحاق لعلة حفظه عن بقية هذا الحديث ، ولما يفتن لما
عمل بقية من تركه اسحاق من الوسط ، وتكنيته عبيد الله بن
عمرو ، فلم يفتقد لفظة بقية في قوله حدثنا نافع أو عن نافع
هكذا يفتقد ، ولعل الصواب يفتقد ، اه العلل
٢ : ١٥٥ ، الكفاية ٣٦٤ .
 - (٢) هكذا كتب الحديث في المخطوطة وهو خطأ وصوابه
كما في العلل والكفاية .
" لاتحمدوا اسلام امرئ حتى تعرفوا عقدة رايه " .
 - (٣) هكذا في المخطوطة ، وفي العلل والكفاية . قال أبي هذا
الحديث له علة قل من يفهما .
 - (٤) أبو وهب ، عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الرقي ممن
١ ه الى ٧٩ ه ، ثقة ، فقيه ، ربما وهم . من
الثالثة / ع تقريب ١ : ٥٢٧ .

فكناه بقيه ونسبه الى أسد "١" لكي لا "٢" يفطن له ، حتى
اذا ترك اسحاق بن أبي فروة من الوسط لايهتدى له ،
قلت : وكان بقيه من الناس "٣" لهذا "٤" .
قلت : وقد روى هذا الحديث محمد بن المسيب
الارغواني "٥" عن موسى بن سليمان "٦" ، عن عبيد الله بن
عمرو ، عن اسحاق بن أبي فروة ، عن نافع به ، "٧" .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي العلل ، وفي الكفاية ،
فكان بقيه بن الوليد كني عبيد الله بن عمرو ونسبه الى
بني أسد .
 - (٢) هكذا كتبت هذه الكلمة ، وهي خطأ والصواب (لكيلا)
 - (٣) هكذا في المخطوطة وقد سقطت كلمة (أفعل) والصواب
كما في العلل والكفاية (من أفعل الناس) .
 - (٤) العلل ٢ : ١٥٤ - ١٥٥ - الكفاية : ٣٦٤ - ٣٦٥
 - (٥) أبو عبد الله . محمد بن المسيب بن اسحاق الارغواني
من ٢١٣ هـ الى ٣١٥ هـ ، حافظ عابد مجتهد ،
جوال في طلب الحديث ، الانساب ١ : ١٦٩ - ١٧٠ ،
تذكرة الحفاظ ٣ : ٧٨٩ - ٧٩٠
 - (٦) موسى بن سليمان بن اسماعيل بن القاسم المنبجي ،
صالح الحديث الا عن بقيه ، من صغار العاشرة / س .
تقريب ٢ : ٢٨٤
 - (٧) الكفاية : ٣٦٥

فتبين به صحة قول أبي حاتم
وقال صالح جزرة : سمعت الهيثم بن خارجة " ١ " يقول ،
قلت للوليد بن مسلم : قد أفسدت حديث الاوزاعي ؟ قال ،
فكيف ؟ قلت : تروى عنه ، عن نافع ، عنه عن الزهري ،
وعنه عن يحيى - يعني ابن أبي كثير " ٢ " ، وغيرك يدخل
بين الاوزاعي ونافع ، عبد الله بن عامر الأسلمي " ٣ " ،
وبينه وبين الزهري " ٤ " قره " ٥ " ، فما يحملك على هذا ؟
قال أنبل الاوزاعي أن يروى عن هؤلاء المناكير ، وهم
ضعفاء فاستقطبتهم أنت ، وصيرتها من رواية الاوزاعي ، عن
الاثبات ، ضعف الاوزاعي ، فلم يلتفت الى قولي " ٦ "
وبالجملة ، فهذا النوع أفحش (٣٨ / أ) انواع
التدليس مطلقا ، وشرها لكنه قليل بالنسبة الى ما يؤخذ
عن المدلسين ، والله تعالى الموفق بكرمه .

- (١) أبو أحمد . الهيثم بن خارجة المروزي من ٠٠ الى ٢٢٧ هـ ،
صدوق من كبار العاشرة / خ من ق . تقريب ٢ : ٣٢٦
- (٢) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم . اليمامي ، من ٠٠ الى
١٣٢ هـ وقيل قبل ذلك ، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل ،
من الخامسة / ع
- (٣) أبو عامر . عبد الله بن عامر الأسلمي المدني من ٠٠ الى ١٥٠ هـ
أو ١٥١ هـ ، ضعيف من السابعة / ق ، تهذيب
٤٢٥ : ١
- (٤) هكذا في المخطوطة ، وفي التهذيب (وبين الزهري ابراهيم
ابن مرة ، وقرة .
- (٥) أبو يحيى ، قره بن عبد الرحمن بن صبيوئيل المعافري من
٠٠ الى ١٤٧ هـ ، صدوق له مناكير من السابعة / م ، ٤ ،
تقريب ١٢٥ .
- (٦) تهذيب التهذيب ١١ : ١٥٤

وأما القسم الثاني :

وهو تدليس الشيوخ ، فهو مختلف باختلاف الأغراض .

أ فمنهم من يدلس شيخه لكونه ضعيفا متروكا حتى لا يعرف
ضعفه اذا صرح باسمه .

ب ومنهم من يفعل ذلك لكونه كثير الرواية عنه كي لا يتكرر
ذكره كثيرا ،

ج أو لكونه متأخر الوفاة قد شاركه فيه جماعة ، فيدلسه
للاغراب .

د أو لكونه أصغر منه .

ه أو لشبه بينهما كما وقع في البخاري مع الذهلي .

وكلها سوى النوع الاول أمره خفيف .

وقد سمح بذلك جماعة من الأئمة ، وأكثر منه الحفاظ الخطيب

في كتبه ، وليس فيه الا تضييع المروى عنه ، وتوعير طريق معرفته
على من يروى ذلك .

وأما النوع الاول ، فهو مذموم جدا ، لما فيه من تغطية

حال الضعيف والتلبيس على من يتثبت للاحتجاج به ،

ولاتعلق له لما نحن بصدده هنا من المرسل ، فلذلك اختصرت

الكلام فيه بخلاف القسم المتقدم ، فانه داخل في انواع المرسل

وحكمه حكمه ، كما تقدم " ١ " .

وتمام الفائدة هنا ، نذكر أسماء المدلسين حسبما وصلت

اليه ، ليعتبر ما كان على حديثهم بلفظ عن ونحوها على اعتبار

- ما تقدم وهم مرتبون على حروف المعجم .
- ١- ابراهيم بن [يزيد] "١" النخعي ،
- ذكر الحاكم وغيره أنه مدلس ، وحكى خلف بن سالم "٢" عن عدة من مشايخه أن تدليسه من أحض شي* ، وكانوا يتعجبون منه "٣" .
٢. ابراهيم بن أبي يحيى الاسلمي :
- شيخ الشافعي ، وصفه أحمد بن حنبل بالتدليس "٤" .
- ٣- اسماعيل بن أبي خالد "٥"
- ذكره النسائي وغيره "٦"

-
- (١) كتبت في المخطوطة زيد ثم استدركت في الهامش يزيد واثبتتها حسب الهامش وهو الصحيح .
- (٢) أبو محمد . خلف بن سالم المخزومي المهلبى مولاهم السندى من ١٦١ هـ الى ٢٣١ هـ ، ثقة ، حافظ ، عابوا عليه التشيع ، من العاشرة / س ، تقريب ١ : ٢٢٥ - ٢٢٦
- (٣) معرفة علوم الحديث ، الحاكم : ١٠٨ ، التبيين لاسماء المدلسين : ٦ .
- قلت : ذكره الحافظ بن حجر في المرتبة الثانية ، طبقات المدلسين : ٨/ع
- (٤) التبيين لاسماء المدلسين : ٦ ، قلت ذكره الحافظ في المرتبة الخامسة وقال : ضعفه الجمهور ، وصفه أحمد والدارقطني بالتدليس اهـ . الطبقات : ١٨
- (٥) اسماعيل بن أبي خالد الاحصى ، مولاهم البجلي ، من ٥٠ الى ١٤٦ هـ ، ثقة ثبت ، من الرابعة / ع : ٦٨ ، قال . سبط ابن المعجمي : توفي سنة ١٢٢
- (٦) التبيين : ٦ ، ذكره ابن حجر في الطبقة الثانية وقال : الثقة المشهور من صغار التابعين وصفه النسائي بالتدليس / ع

- ٤- بقية بن الوليد :
مشهور به ، مكث له عن الضعفاء ، يعاني التسوية
الذي "١" تقدم ذكرها "٢" .
٥- بكير بن سليمان الكوفي .
قال فيه أحمد بن صالح العجلي "٣" كان يدلس "٤" .
٦- [] تليد بن سليمان المحاربي الكوفي : "٥"

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، ولعله خطأ وصوابه التي .
(٢) التبيين : ٦ ، أورده الحافظ في الطبقة الرابعة
م / ٤
(٣) أبو الحسن . أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي
، من ١٨٢ هـ إلى ٢٦١ هـ ، الحافظ صنف
كتاب الجرح والتعديل / تذكره الحافظ ٢ : ٥٦٠ -
٥٦١ .
(٤) التبيين : ٦
(٥) أبو سليمان أو أبو ادريس ، تليد بن سليمان المحاربي
الاعرج الكوفي - من ٠٠ إلى ١٩٠ هـ ، رافضي ،
ضعيف ، من الثامنة / ت ، ١ : ١١٢

قال العجلي : كان يدلس "١" ["٢"]

(٧) جابر الجعفي : قال أبو نعيم "٣" ، قال سفيان الثوري :
كلما قال فيه جابر ، سمعت أو حدثنا ، فاشدد يدك
به ، وما كان سوى ذلك فتوته "٤" .

ف الجيم

(١) تهذيب التهذيب ١: ٥١٠ ، تاريخ بغداد ٧: ١٣٧ ،
أورده الحافظ في المرتبة الخامسة لكنه قال : قال أحمد والعجلي
والدارقطني يدلس ، قلت لعل الواو الواقعة بين أحمد والعجلي
زائدة لان القول منسوب الى العجلي واسمه أحمد .
ثم قال بعد ذلك وقد وهم فيه العلائي وتبعه العراقي والحليسي
فذكروه في ترجمتين ونسبوه للعجلي ، احدهما هكذا والآخرى
بكبر بالموحدة ، وكان مظلوما ، وقد راجعت كلام العجلي فلم أراه
ذكره الا في موضع ، ونقله منه أبو القرب في كتابه الضعفاء ،
وذكره بالمشاة واللام ، ا هـ الطبقات ١٨-١٩ قلت وهم
العلائي ليس في ذكره الترجمتين فانه لم يذكر الا ترجمة واحدة
وهي بكبر ، واما الاخرى فقد ذكرها أبو الفضل بن حسين زيادة
على العلائي في هامش كتاب العلائي كما سنشير اليه في الرقم
الاتي . فان كان له وهم فهو في تسميته بكبرا لاتيدا والله اعلم
، وقال الشيخ حماد الانصاري بعد ذكر كلام الحافظ وهذا
خلط وتصحيف فاحش ، فان بكير بن سليمان غير موجود في الكتب
بل هو تليد ثم ذكر ترجمته كما في التقريب ، ا هـ مجلة الجامعة
الاسلامية العدد الرابع من السنة الاولى : ٤٧ .

(٢) كتب على هامش الصفحات ٣٨-٣٩ - زيادات لبعض المدلسين
وهي التي أشار اليها الحافظ بن حجر في مقدمة كتاب الطبقات
حيث قال : ثم ذيل شيخنا حافظ العصر أبو الفضل بن الحسين
في هامش كتاب العلائي اسما ، وقعت له زائدة ا هـ الطبقات

: ٢ ، ولهذا وضعت كل الزيادات بين معكوفتين [. . .]
(٣) أبو نعيم الفضل بن دكين التيمي مولا هم . من ١٣٠ هـ الى ٢١٨ هـ

وقيل ٢١٩ هـ ، ثقة ثبت من التاسعة / ع تقريب ٢ : ١١٠

(٤) التبيين : ٦ وأورده الحافظ في المرتبة الخامسة وقال ضعفه
الجمهور ووصفه الثوري والعجلي وابن سعد بالتدليس : ١٩

- ٨- حبيب بن أبي ثابت : قال ابن حبان كان مدلساً " ١ " .
وروى أبو بكر بن عياش ، عن الأعمش قال ، قال لبي
حبيب : لو أن رجلاً حدثني عنك ، ما باليت أن أرويه عنك " ٢ "
- ٩- حجاج بن أرطاة " ٣ "
- مشهور به عن الضعفاء وغيرهم " ٤ " .
- ١٠- الحسن بن أبي الحسن البصرى ،
من المشهورين بذلك " ٥ "
- ١١- الحسن بن ذكوان " ٦ "
- ذكره محمد بن نصر المروزي " ٧ " في حديثه عن حبيب بن
أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة " ٨ " عن علي بن حديث " نهى عن ثمن
المية " ٩ "

-
- (١) تهذيب التهذيب ٢ : ١٧٩
- (٢) التبيين : ٧ ، أورده الحافظ في المرتبة الثالثة وزاد ، وصفه
بذلك ابن مخزومة والدارقطني الطبقات ١٢ / ع
- (٣) أبو أرطاة ، حجاج بن أرطاة بن نور بن هبيرة من ٠٠ السى
١٤٥ ، أحد الفقهاء ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، من
السابعة / بخ م ٤ ، تقريب ١ : ١٥٢
- (٤) التبيين : ٧ ، ذكره الحافظ في المرتبة الرابعة ، وقال :
روى له مسلم مقروناً ، ووصفه النسائي وغيره بالتدليس عن
الضعفاء ، ومن أطلق عليه التدليس ، ابن المبارك ، ويحي القطان
ويحي بن معين ، وأحمد ، الطبقات : ١٧
- (٥) التبيين : ٧ ، ذكره الحافظ في المرتبة الثانية ، وقال :
وصفه بتدليس الاسناد النسائي وغيره / ع الطبقات : ٨
- (٦) أبو سلمة الحسن بن ذكوان البصرى ، صدوق يخطئ ، وروى
بالقدر وكان يدلس من السادسة / خ د ت ق ، تقريب ١ : ١٦٦
- (٧) أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي الفقيه من ٠٠ الى ٢٩٤ ،
ثقة ، حافظ ، امام جبل ، من كبار الثانية عشرة / تمييز ،
تقريب ٢ : ٢١٣
- (٨) عاصم بن ضمرة السلولي من ٠٠ الى ٧٤ هـ ، صدوق من الثالثة
/ ع تقريب ١ : ٣٨٤
- (٩) الحديث أخرجه حم ١ : ١٤٧

قال محمد بن نصر : (٣٨ / ب) سمعه الحسن بن زكوان ، عن عمرو بن خالد " ١ " عن حبيب بن أبي ثابت فدلسه باسقاط عمرو بن خالد ، لانه منكر " ٢ "

قال يحيى بن معين ، في كل ما رواه الحسن بن زكوان عن عمرو ابن خالد ، عن حبيب بن أبي ثابت : أن بينه وبين حبيب رجلا ليس بثقة " ٣ " .

[روى العقيلي " ٤ " في الضعفاء من رواية يحيى القطان عن الحسن بن زكوان عن الحسن بن عبد الله بن مغفل " ٥ " قال : " نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم عن البول في المختسل " ٦ " قال يحيى : قلت له سمعته " ٧ " من الحسن ؟

-
- (١) أبو خالد ، عمرو بن خالد القرشي مولاهم من ٠٠ الى ١٢٠ هـ متروك ، ورواه بالكذب وكبح ، من الثامنة ، / ق ، تقريب ٦٩ : ٢
 - (٢) معرفة علوم الحديث : ١٠٩ ، التبيين : ٧
 - (٣) التبيين : ٧
 - (٤) أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي من ٠٠ الى ٣٢٢ هـ ، من حفاظ الحديث ، ثقة جليل القدر ، مقدم في الحفظ ، تذكرة الحفاظ ٣ : ٨٣٣ - ٨٣٤ ، الاعلام ٧ : ٢١٠
 - (٥) أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن مغفل بن عبيد بن نهم المرتبي من ٠٠ الى ٥٧ ، صحابي بايع تحت الشجرة ، / ع ، تقريب ١ : ٤٥٣
 - (٦) الحديث أخرجه : د . كتاب الطهارة ، باب البول في المستحم حديث رقم ٣٧ .
ت كتاب الطهارة ، باب ما جاء في كراهية البول في المختسل حديث رقم : ٢١
ق كتاب الطهارة ، باب كراهية البول في المختسل ، حديث رقم ٣٠٤ .
 - (٧) هكذا في المخطوطة ، وفي الضعفاء ، قيل له أسمعته من الحسن .

قال : لا ، قال العقيلي : لعل الحسن بن ذكوان اخذه عن
أشعث الحداني " ١ " .

قلت : وهذا يدل على أنه تدليس " ٣ "

١٢ [الحسن بن مسعود أبو علي الوزير : " ٤ " مات سنة ٥٤٣ هـ

كان يدلس عن شيوخه ما لم يسمعه منهم ، قاله ابن

عساكر " ٥ " : قاله شيخنا الحافظ برهان الدين

الحلي " ٦ "

١٣ [حسين بن عطاء بن يسار " ٧ " :

قال ابن حبان : يدلس ويخطي " ٨ "

-
- (١) الضعفاء - للعقيلي : ٨
 - (٢) وأشعث الحداني هو : أشعث بن عبد الله بن جابر الحداني الأزدي أبو عبد الله ، صدوق من الخامسة / خت ٤ ، تقريب ١ : ٧٩ - ٨٠ .
 - (٣) ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال فيه ، مختلف في الاحتجاج به ، وله في صحيح البخاري حديث واحد وأشار ابن صاعد إلى أنه كان مدلسا ، الطبقات : ١٢
 - (٤) أبو علي ، الحسن بن مسعود بن الحسن بن علي ، الوزير الدمشقي من ٠٠ إلى ٥٤٣ هـ قال ابن عساكر فيه تسامح شديد ، ميزان الاعتدال ١ : ٥٢٣ .
 - (٥) أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر الدمشقي من ٤٩٩ - ٥٧١ هـ ، مؤرخ حافظ محدث الديار الشامية تذكرة الحفاظ ٤ : ١٣٢٨ - ١٣٣٤ ، الاعلام ٥ : ٨٢ - ٨٣
 - (٦) التبيين : ٧ ، قلت ومن نقل قول ابن عساكر الذهبي في ميزان الاعتدال ١ : ٥٢٣ ، السيوطي في رسالة له سمي فيها من وصفاً بالتدليس : ٢ / ب ، وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية الطبقات : ٨ - ٩ .
 - (٧) الحسين بن عطاء بن يسار المدني ، منكر الحديث ، لا يجوز الاحتجاج به ، قاله أبو حاتم ، الجرح والتعديل ١ / ٢ : ٦١ ميزان الاعتدال ١ : ٥٤٢
 - (٨) التبيين : ٧ ، لسان الميزان ابن حجر ٢ : ٢٩٨ ، قلت وذكره ابن حجر في المرتبة الخامسة .

- ١٤- الحسين بن واقد المروزي : " ١ "
- ذكره أبو يعلي الخليلي " ٢ " من دلس " ٣ "
- ١٥- حفص بن غياث الكوفي " ٤ "
- ذكره أحمد بن حنبل في رواية الاثم " ٥ " عنه " ٦ " .
- ١٦- الحكم : " ٧ "
- وصفه بالتدليس غير واحد " ٨ "
- ١٧-] حاد بن أسامة أبو أسامة الحافظ : " ٩ "

- (١) أبو عبد الله . الحسين بن واقد المروزي القاضي : من ٠٠ الى ١٥٩ هـ وقيل ١٥٧ هـ ، ثقة له أوهام من السابعة / ختم ٤ ، تقريب ١ : ١٨٠ .
- (٢) أبو يعلي ، خليل بن عبد الله بن أحمد بن ابراهيم بن الخليل القزويني من ٠٠ الى ٤٤٦ هـ ، قاض ، من حفاظ الحديث العارفين برجاله ، تذكرة الحفاظ ٣ : ١١٢٣ - ١١٢٤ ، الاعلام ٢ : ٣٦٨ .
- (٣) التبيين : ٧ ، قلت ذكره الحافظ في المرتبة الاولى وقال : وضعه الدارقطني وأبو يعلي الخليلي بالتدليس طبقات المدلسين : ٥ .
- (٤) أبو عمر . حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي من ١١٤ هـ الى ١٩٥ هـ ، ثقة فقيه تخير حفظه قليلا في الاخر ، من الثامنة / ع ، تقريب ١ : ١٨٩ .
- (٥) أبو بكر ، أحمد بن محمد بن هاني الطائي من ٠٠ الى ٢٦١ هـ ، حافظ ، صاحب الامام أحمد ، تذكرة الحفاظ ٢ : ٥٧٠ - ٥٧١ ، الاعلام ١ : ١٩٤ .
- (٦) العلل ومعرفة الرجال ١ : ٢٨٧ ، التبيين : ٨ ، قلت : ذكره الحافظ في المرتبة الاولى وقال : وصفه أحمد بن حنبل والدارقطني بالتدليس . / ع ، الطبقات : ٥ .
- (٧) هو ابن عتيبة .
- (٨) التبيين : ٨ ، ذكره الحافظ في المرتبة الثانية وقال : وصفه النسائي بالتدليس ، وحكاه السلمى عن الدارقطني / ع .
- (٩) أبو أسامة . حاد بن أسامة القرشي مولا هم ، من ١٢١ هـ الى ٢٠١ هـ ، ثقة ثبت ربما دلس وكان بآخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة / ع ، تقريب ١ : ١٩٥ .

قال الازدي "١" ، قال المعيطي "٢" : كان كثير التدليس
ثم بعد ذلك تركه ["٣"
[حميد بن الربيع اللخمي "٤"
١٨ - قال محمد بن عثمان بن أبي شيبة "٥" : يدلس ،
ذكره الذهبي وتبعه شيخنا "٦"
(١٩) حميد الطويل "٧"

- (١) أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد بن حسين الازدي من ٠٠
الى ٣٦٧ هـ ، حافظ ، في حديثه غرائب ومناكير ، قاله
الخطيب ، الاعلام ٦ : ٣٢٩ ، الانساب ، للسمعاني
١ : ١٨١ - ١٨٢ .
- (٢) أبو العباس أحمد بن وهب بن عمرو بن عثمان الرقي المعيطي
من ٠٠ الى ٢٩٩ هـ ، تاريخ بغداد ٥ : ١٩٠ .
- (٣) ميزان الاعتدال ١ : ٥٨٨ ، ذكره الحافظ في المرتبة الثانية .
وقال : وصفه بذلك القبطي ، (قلت هو خطأ والصواب
المعيطي) فقال : كان كثير التدليس ثم رجع عنه ، وقال ابن
سعد كان كثير الحديث ويدلس ، ويبين تدليسه ا هـ
الطبقات : ٩ .
- (٤) أبو الحسن ، حميد بن الربيع بن حميد بن مالك بن سحيم
من ٠٠ الى ٢٥٨ هـ ، قال الدارقطني تكلموا فيه بلا حجة
وقال البرقاني عامة شيوخنا يقولون : ذاهب الحديث ،
وكذبه يحي بن معين ، وأحسن القول فيه أحد ، وقال
النسائي ليس بشيء ، وقال ابن عدي يسرق الحديث ويرفع
الموقوفات ، الميزان ١ : ٦١١ - ٦١٢ ، تاريخ بغداد
٨ : ١٦٣ - ١٦٥ .
- (٥) أبو جعفر ، محمد بن عثمان بن أبي شيبة من ٠٠ الى ٢٩٧ هـ
مؤرخ لرجال الحديث حافظ تذكرة الحفاظ ٢ : ٦١١ - ٦٦٢
الاعلام ٧ : ١٤٢ .
- (٦) ميزان الاعتدال ١ : ٦١٢ ، التبيين : ٨ ، ذكره الحافظ
في المرتبة الرابعة ، وذكر كلام الذهبي ثم قال : وقال الخليلي
طمعوا عليه في أحاديثه تعرف بالقدماء ، فرواها عن هشيم قلت
وهذا هو التدليس ا هـ الطبقات : ١٧ .
- (٧) حميد بن أبي حميد الطويل ، أبو عبيدة من ٦٨ هـ الى
١٤٣ هـ ، ثقة ، مدلس ، من الخامسة ، / ع ، تقریب
١ : ٢٠٢ .

كذلك "١"

٢٠- زكريا بن أبي زائدة : "٢"

قال أبو حاتم الرازي : يدلس عن الشعبي "٣" ، وعن

[ابن] "٤" جريح "٥"

٢١- [سالم بن أبي الجعد : "٦"

قال الذهبي : يدلس "٧" ، ذكره شيخنا] "٨"

٢٢- [سعيد بن عبد العزيز : "٩"

عن زياد بن أبي سورة "١٠" ، قال الذهبي : لأدرى ،

رفالسين

(١) ميزان الاعتدال ١: ٦١٠ - التبيين : ٨ ، ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : صاحب أنس ، مشهور كثير التدليس عنه ، حتى قيل ان معظم حديثه عنه بواسطة ثابت وقتادة ، ووصفه بالتدليس النسائي وغيره .

(٢) أبو يحيى ، زكريا بن أبي زائدة بن فيروز الهمداني الوادعي من ١٠٠ الى ١٤٧ هـ ، وقيل ١٤٨ هـ أو ١٤٩ هـ ثقة ، وكان يدلس من السادسة / ع ، تقريب ١ : ٢٦١ .

(٣) هكذا في المخطوطة وفي الطبقات لابن حجر ، وفي التبيين ، والذي في الجرح والتعديل : قال يحيى بن معين : زكريا ابن أبي زائدة ، لين الحديث ، كان يدلس ، حدثنا عماد الرحمن ، سئل أبو زرعة عن زكريا بن أبي زائدة قال : صويلح يدلس كثيرا عن الشعبي اه الجرح والتعديل ١٦٢ : ٥٩٤ .

(٤) مابين معكوفتين زيادة كتبت على الهامش وهي استدراك أشير الى موضعه لذا اثبتناه حسب الاشارة .

(٥) التبيين : ٨ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية وزاد على قول برهان الدين الحلبي : ووصفه الدارقطني بالتدليس ، الطبقات : ٩

(٦) سالم بن أبي الجعد رافع الفطفاني الاشجعي مولا هم من ١٠٠ الى ٩٧ هـ وقيل ١٠٠ هـ ثقة ، وكان يرسل ، من الثالثة / ع ، ١ : ٢٧٩

(٧) الميزان ٢ : ١٠٩

(٨) التبيين : ٨ ، طبقات المدلسين : ٩ ، وذكره في المرتبة الثانية / ع .

(٩) سعيد بن عبد العزيز التوخي من ١٠٠ الى ١٦٧ هـ وقيل بعدها ثقة ، امام لكنه اختلط في آخر عمره ، من السابعة / بخ ، م ، ٤ ، تقريب ١ : ٣٠١

(١٠) زياد بن أبي سودة المقدسي ، أخو عثمان ، ثقة من الثالثة / د ق ، تقريب ١ : ٢٦٨

- سمع زيادا أو دلسه بعن " ١ " ، قاله شيخنا " ٢ "]
٢٣ - سعيد بن أبي عروبة " ٣ " ، مشهور بالتدليس ، ذكره به
غير واحد " ٤ " .
٢٤ - [سعيد بن المرزبان " ٥ "]
نقل شيخنا عن الذهبي ، عن أبي زرعة " ٦ " قال :
صدوق يدلس " ٧ "]
٢٥ - سفيان الثوري : " ٨ "]
٢٦ - سليمان التيمي : " ٩ "]

-
- (١) ميزان الاعتدال ٢ : ٩٠
(٢) التبيين : ٨ ، ذكره الحافظ في المرتبة الثانية وقال : قال أبو الحسن القطان لاندري سمعه منه (أى زياد) أو دلسه بعن . الطبقات : ٩
(٣) أبو النضر سعيد بن أبي عروبة مهراڤ اليشكري من ٠٠ - ١٠٥٦ هـ الى ١٠٥٧ هـ ، ثقة حافظ ، لكه كثير التدليس واختلط من السادسة / ع ، تقريب ١ : ٢٠٣ .
(٤) وصفه بذلك انظر ميزان الاعتدال ٢ : ١٥٢ ، وكذلك النسائي وابن عدى انظر تهذيب التهذيب ٤ : ٦٤ - ٦٦ ، التبيين : ٩ ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية الطبقات : ٩
(٥) أبو سعد ، سعيد بن مرزبان الحبسى مولا هم ، البقال ، ضعيف مدلس ، مات بعد الاربعين ، من الخامسة / بخ ٠ ت ق ، تقريب ١ : ٣٠٥
(٦) أبو زرعة ، عميد الله بن عبد الكرم بن يزيد بن فروخ ، الراى من ٢٠٠ هـ الى ٢٦٤ هـ امام محافظ ، ثقة مشهور من الحادية عشرة / م ت ص ق ، تقريب ١ : ٥٣٦
(٧) ميزان الاعتدال ٢ : ١٥٨ ، التبيين : ٩ ، ذكره الحافظ في المرتبة الخامسة وقال : ضعيف ، مشهور بالتدليس ، وصفه به أحمد وأبو حاتم ، والدارقطني وغيرهم الطبقات : ١٩
(٨) التبيين : ٩ ، ذكره ابن حجر ، في المرتبة الثانية وقال ، وصفه النسائي وغيره بالتدليس ، وقال البخارى ما أقل تدليسه ، الطبقات : ٩ ، الكفاية : ٣٦١ .
(٩) التبيين : ١٠ ، قلت اورده ابن حجر في المرتبة الثانية ، وقال : وصفه النسائي وغيره بالتدليس . الطبقات : ١٠

- ٢٧- سفیان بن عیینة : " ١ "
- ٢٨- سلیمان الاعشى " ٢ "
- [والاربعة] " ٣ " أئمة كبار مشهورون بالتدليس .
- ٢٩- [سلیمان بن داود ، أبو داود الطيالسي :
- قال الذهبي : دلس حدیثین " ٤ " ، وكان كما قال شیخنا ،
واعلم أن الشافعي قال : اذا دلس الرجل مرة كان مدلسا " ٥ "
- ٣٠- سويد بن سعيد الحدثاني : " ٦ "
- قال غیر واحد : كان كثير التدليس " ٧ "
- ٣١- شياك الضبي : " ٨ "

حرف الشين

- (١) أوردہ ابن حجر في المرتبة الثانية وقال : كان يدلس لكن لا يدلس
الا عن ثقة ، وادعی ابن حبان بأن ذلك كان خاصا به ، ووصفه
النسائي وغيره بالتدليس الطبقات : ٩
- (٢) التبيين : ١٠-١١ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية وقال :
كان يدلس ، ووصفه بذلك الكرابيس والنسائي ، والدارقطني
وغيرهم ، الطبقات : ١٠
- (٣) كتب في المخطوطة وأرسلتهم ، وكتبت (والاربعة) على الهامش
وأشير الى أنها تصحيح لذا أثبتناها حسب ذلك .
- (٤) ميزان الاعتدال ٢ : ٢٠٤
- (٥) التبيين : ١٠ ، قلت : ذكره الحافظ بن حجر في المرتبة الثانية
وأورد كلام الذهبي ، ثم قال بعده : قلت : ويحتمل أن يكون
تذكرهما ، وأن كان دلسمما يُنظر ، فان ذكر صيغة محتملة ، فهو
تدليس الاسناد وان ذكر صيغة صريحة فهو تدليس الاجازة .
الطبقات : ١٠
- (٦) أبو محمد . سويد بن سعيد بن سهل الهروي ثم الحدثاني من
١٤٠ هـ الى ٢٤٠ هـ ، صدوق في نفسه الا أنه عمي ، فصار
يتلقن ما ليس في حديثه ، وأفحش فيه ابن معين القول ، من قدام
العاشر / م . ق . ، تقريب ١ : ٣٤٠
- (٧) التبيين : ١١ ، ذكره الحافظ في المرتبة الرابعة وقال : ووصفه
به الدارقطني والاسماعيلي وغيرهما ، الطبقات : ١٧
- (٨) شياك الضبي الكوفي الاعمى ، ثقة له ذكر في صحيح مسلم ، وكان
يدلس من السادسة / م د س ق تقريب ١ : ٣٤٥

كوفي . ذكره الحاكم في كتابه علوم الحديث فيمن كان يدلس " ١ "

٣٢- شريك بن عبد الله النخعي القاضي :

كوفي ، وليس تدليسه بالكثير " ٢ "

٣٣- شعيب بن أيوب الصريفي " ٣ "

قال فيه ابن حبان : كان يدلس " ٤ "

٣٤- طلحة بن نافع أبو سفيان :

ذكره الحاكم ممن يدلس من التابعين " ٥ "

٣٥- طاوس بن كيسان الفقيه :

أحد الاعلام ، ذكره حسين الكرابيسي " ٦ " ، في أثناء كلام

له أنه أخذ عن عكرمة كثيرا من علم ابن عباس ، وكان يرسله بعد ذلك عنه

وهذا يقتضي أن يكون مدلسا .

(١) معرفة علوم الحديث : ١٠٥ ، التبيين : ١١ ، قلت ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الاولى . وقال : وصفه بالتدليس الدار قطني والحاكم . الطبقات : ٥

(٢) التبيين : ١١ ، قلت ذكره الحافظ ابن حجر المرتبة الثانية ، وقال : وكان يتبرأ من التدليس ، ونسبه عبد الحق في الاحكام الى التدليس ، وسبقه الى وصفه به الدار قطني الطبقات : ١٠

(٣) شعيب بن أيوب بن زريق الصيرفي القاضي من ٠٠ الى ٢٦١ هـ ، صدوق يدلس من الحادسة عشرة / د ، تقريب : ١ : ٣٥١

(٤) التبيين : ١١ ، تهذيب التهذيب ٤ : ٣٤٩ ، أورده الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال وصفه بالتدليس ابن حبان والدار قطني . الطبقات : ١٢

(٥) معرفة علوم الحديث : ١٠٣ ، التبيين : ١١ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : وصفه بذلك الدار قطني وغيره .

(٦) الحسين بن علي بن يزيد الكرابيسي البغدادي من ٠٠ الى ٢٤٥ هـ وقيل ٢٤٨ هـ - صدوق فاضل صاحب الشافعي ، من الحادية عشرة / تمييز ، تقريب : ١ : ١٧٨

- ولم أر أحدا ذكره بذلك " ١ "
- ٣٦- عباد بن منصور الناجي " ٢ " :
- قال مهنا " ٣ " : سألت أحمد عنه فقال : كان قد روى أحاديث منكرة ، وكان يدلس " ٤ "
- ٣٧-] عبد الله بن عطاء الطائفي :
- قال شعبة : سألت أبا إسحاق عنه ، روى عن عتبة : كما نتاب رعية الابل ، فقال شيخ من أهل الطائف ، فلقيته فسألته ، أسمعته من عتبة ؟ ، قال : لا ، حدثني سعد بن إبراهيم ، فلقيته ، فقال : حدثني زياد بن مخراق ، فلقيته فقال : حدثني رجل عن شهر :
- قلت : فهذا يدل على أنه كان مدلسا ، كذا في النسخة التي نقلت منها على الهامش وعليه ح " ٥ "

-
- (١) التبيين : ١١ ، رسالة السيوطي : ٣ / ب قلت ذكره الحافظ ابن حجر وأورد الكلام الذي ذكره العلائي ثم قال : وروى عن عائشة قال ابن معين لا أراه سمع منها ، وقال أبو داود لا أعلمه سمع منها . وقد ذكره في المرتبة الأولى ، الطبقات : ٥
- (٢) أبو سلمة عباد بن منصور الناجي البصري من ٠٠ الى ١٥٢ هـ ، صدوق روى بالقدر ، وكان يدلس وتغير بآخره من السادسة / خت ٤٠ تقريب ١ : ٣٩٣
- (٣) كتبت في المخطوطة مهني - بالقصر . وهو مهنا بن عبد الحميد أبو شبل ، ويقال أبو سهل ، ثقة من كبار العاشرة / و ٠ عس ، تقريب ٢ : ١٧٠
- (٤) نقل الذهبي كلام العلائي وزاد عليه قوله قال البخاري ربما دلس عن عكرمة ، ميزان الاعتدال ٢ : ٣٧٦ - ٣٧٧ ، التبيين : ١٢ ، أورده الحافظ في المرتبة الرابعة وقال : ذكره أحمد والبخاري والنسائي والساجي وغيرهم بالتدليس عن الضعفاء الطبقات : ١٧ - ١٨
- (٥) ميزان الاعتدال ٢ : ٤٦١ ، ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الأولى ثم قال : قضيته في التدليس مشهورة رواها شعبة عن أبي إسحاق السبيعي ، الطبقات : ٥ - ٦ .

٣٨- [عبد الله بن لهيعة : " ١ "]
نقل الذهبي عن ابن حبان أنه كان يدلس عن الضعفاء " ٣ " ذكره شيخنا [

٣٩- عبد الله بن أبي نجيح المكي " ٤ " :

ذكره النسائي فيمن كان يدلس " ٥ " ، رواه عنه ابن الحداد

أبو بكر الفقيه " ٦ "

٤٠- [عبد الله بن واقد أبو قتادة الحراني " ٧ " :

قال أحمد : أظنه كان يدلس " ٨ " كذا على هامش الاصل

وعليه ح [

٤١- عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي : " ٩ "]

-
- (١) أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي من ٠٠ الى ١٧٤ هـ ، صدوق من السابعة ، خلط بعد احتراق كتبه / م ٠ د ت ق ، تقريب ١ : ٤٤٤
 - (٢) ميزان الاعتدال ٢ : ٤٨٢
 - (٣) التبيين : ١٢ ، شرح علل الترمذي لابن رجب : ٢٩ / ب ، ذكره ابن حجر في المرتبة الخامسة ، الطبقات : ١٩ .
 - (٤) أبو يسار عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي النقي مولا هم من ٠٠ الى ١٢١ هـ ، ثقة روي بالقدر ، وربما دلس من السادسة / ع ، تقريب ١ : ٤٥٦
 - (٥) التبيين : ١٢ ، أورده ابن حجر في المرتبة الثالثة ، الطبقات : ١٣
 - (٦) أبو بكر ، محمد بن أحمد بن محمد بن جعفر الكتاني من ٢٦٤ هـ الى ٣٤٤ هـ ، قاضي من فقهاء الشافعية ، متعبدا الاعلام ٢٠١ : ٢
 - (٧) أبو قتادة عبد الله واقد الحراني من ٠٠ الى ٢١٠ هـ ، متروك وكان أحمد يثني عليه وقال : لعله كبر واختلط . وكان يدلس ، من التاسعة / تمييز ، تقريب ١ : ٤٥٩
 - (٨) الحلل ومعرفة الرجال ١ : ٢٣١ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الخامسة . الطبقات : ١٩
 - (٩) عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي من ٥٥ هـ الى ١٥٦ هـ ، وتيل بعدها ، ضعيف في حفظه وكان رجلا صالحا ، من السابعة / بن خ د ت ق ، تقريب ١ : ٤٨٠

- قال ابن حبان : كان يدلس " ١ "
- ٤٢- عبد الرحمن بن محمد المحاربي " ٢ "
- قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : بلغنا أنه كان يدلس " ٣ "
- ٤٣- عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد " ٤ " .
- ذكره الامام أحمد ، في حديث رواه عن عبد الله بن عمر ، فقال ينبغي أن يكون عبد المجيد دلّسه ، أخذه من انسان فحدث به ، ذكره الخلال " ٥ " في كتاب الحلل " ٦ " .
- ٤٤- عبد الطلك بن عمير :
- مشهور به ، ذكره غير واحد " ٧ "

-
- (١) التبيين : ١٢ ، أورده ابن حجر في المرتبة الخامسة وقال : ذكر ابن حبان في الضعفاء أنه كان مدلسا وكذا وصفه به الدارقطني . الطبقات : ١٨ ، ميزان الاعتدال ٢ : ٥٦٢
- (٢) أبو محمد ، عبد الرحمن بن محمد بن زياد الصاربي الكوفي - من ١٠٠ الى ١٩٥ هـ ، لا بأس به ، وكان يدلس ، من التاسعة / ع . تقريب ١ : ٤٩٧
- (٣) ميزان الاعتدال ٢ : ٥٨٥ ، التبيين : ١٢ ، قلت ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال : وصفه العقيلي بالتدليس . الطبقات : ١٢
- (٤) عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، من ١٠٠ الى ٢٠٦ هـ ، صدوق يخطي ، وكان مرجئا أفرط فيه ابن حبان فقال : متروك ، من التاسعة / م ، ٤٤ ، تقريب ١ : ٥١٧
- (٥) أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال ، من ١٠٠ الى ٣١١ هـ مفسر عالم بالحديث واللغة من كبار الحنابلة جامع علم أحمد ومرتبته الاعلام ١ : ١٩٦
- (٦) أورده الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : ونسب الى التدليس ، ومن ذكره فيهم العلائي .
- (٧) التبيين : ١٣ ، وذكر ابن حجر في المرتبة الثالثة ثم قال : مشهور بالتدليس ، وصفه الدارقطني وابن حبان وغيرهما . الطبقات : ١٤ .

- ٤٥- عهد الملك بن جريج :
- الامام المشهور يكثر من التدليس " ١ "
- ٤٦- عهد الوهاب بن عطاء الخفافي " ٢ " - قال الخطيب كان يدلس " ٣ "
- ٤٧- [عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي المؤدب " ٤ "]
قال ابن حبان : كان يدلس عن الثقات أشياء كان يرويها عن قوم
ضعاف ، قال الذهبي : ونوقش ابن حبان في ذلك " ٥ " . ذكره
شيخنا " ٦ "]
- ٤٨- عكرمة بن عمار : " ٧ "
- ذكره أبو حاتم الرازي بذلك " ٨ "
- ٤٩- عكرمة بن خالد : " ٩ "

- (١) التبيين : ١٢ ، قلت ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال :
وصفه النسائي وغيره بالتدليس ، قال الدارقطني : شر التدليس
تدليس ابن جريج ، فإنه قبيح التدليس ، لا يدلس الا فيما سمعه
من مجروح ، الطبقات : ١٤
- (٢) أبو نصر عهد الوهاب بن عطاء الخفاف العجلي مولا هم من ٠٠
الى ٢٠٤ هـ ويقال ٢٠٦ هـ ، صدوق ربما أنكروا عليه حديثا في
فضل العباس يقال دلسه ، من التاسعة / ع ، ٤ ،
تقريب ١ : ٥٢٨
- (٣) تاريخ بغداد ١١ : ٢٣ ، التبيين : ١٣ ، أورده ابن حجر في
المرتبة الثالثة وقال ، قال البخاري : كان يدلس عن ثور الحصري
وأقوام أحاديث مناكير . الطبقات : ١٤
- (٤) عثمان بن عبد الرحمن بن مسلم الحراني المعروف بالطرائفي من
٠٠ الى ٤٠٢ هـ ، صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل ،
فضعه بسبب ذلك ، ووثقه ابن معين ، من التاسعة / د س ق ،
تقريب ٢ : ١١-١٢ .
- (٥) ميزان الاعتدال ٣ : ٤٥-٤٦
- (٦) التبيين : ١٣ ، أورده الحافظ ابن حجر في المرتبة الخامسة .
الطبقات : ٢٠
- (٧) أبو عمار ، عكرمة بن عمار العجلي اليماني ، صدوق يغلط ، وفي
روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب من الخامسة / ختم ٤
مات قبل ٦٠ هـ ، / ، ، تقريب ٢ : ٣٠
- (٨) التبيين : ١٣ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال : وصفه
أحمد والدارقطني بالتدليس الطبقات : ١٤
- (٩) عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي ، ثقة من الثالثة مات
بعد عطاء / خ م د ت س ا تقريب ٢ : ٢٩

- ذكره شيخنا الذهبي في أرجوزه سما "١" فيها بالمعدلسين "٢"
 (١/٣٩) - ٥٠ - علي بن غراب أبو الحسن الكوفي "٣"
 قال فيه أحمد بن حنبل : كان يدلس "٤"
 ٥١ - عمر بن علي المقدمي : "٥"
 ذكره أحمد أيضا بذلك فيما رواه عنه الاثر "٦"] وصفه بالتدليس
 أيضا يحيى بن معين "٧" ، وعفان بن مسلم "٨" ، وأبو حاتم "٩" ،
 ومحمد بن سعد "١٠"

- (١) هكذا في المخطوطة والصواب سمي
 (٢) ولولمها قوله : خذ المعدلسين ياذا الفكر * جابر الجعفي ثم الزهري
 والشاهد قوله :
 ثم أبو سعد هو النقال * عكرمة الصغير بأهلال
 طبقات الشافعية ٥ : ٢١٨ التبيين : ١٣ ، أورده ابن حجر
 في المرتبة الثانية وقال : وصفه بذلك الذهبي في أرجوزته ،
 والعلائي في المراسيل . الطبقات : ١١
 (٣) علي بن غراب الفزاري مولا هم . من ٠٠ الى ١٨٤ هـ ، صدوق ،
 وكان يدلس ويتشيع ، وأفرط ابن حبان في تضعيفه من الثامنة
 / م س ق ، تقريب ٢ : ٤٢
 ٤ - ميزان الاعتدال ٣ : ١٤٩ ، التبيين : ١٣ ، أورده ابن حجر
 في المرتبة الثالثة ، وقال : وصفه الدارقطني وغيره بالتدليس ،
 الطبقات : ١٤
 (٥) عمر بن علي بن عطاء بن مقدم من ٠٠ الى ١٩٠ هـ ، وكان يدلس
 شديدا من الثامنة / ع تقريب ٢ : ٦١
 (٦) تهذيب التهذيب ٧ : ٤٨٦ ، التبيين : ١٣
 (٧) التاريخ والعلل لابن معين : ١/١١٨ ، تهذيب التهذيب ٧ : ٤٨٦
 (٨) أبو عثمان ، عفان بن مسلم بن عبد اللطيف الهادي من ٠٠ الى
 ٢١٩ هـ ، ثقة ثبت من كبار العاشرة / ع تقريب ٢ : ٢٥ ،
 وأما قوله فقد نقله ابن سعد في الطبقات ٧ : ٢٩١ ، الميزان
 ٣ : ٢١٤
 (٩) ميزان الاعتدال : ٣ : ٢١٤ ، تهذيب التهذيب ٧ : ٤٨٦
 (١٠) محمد بن سعد بن ضيف الهاشمي مولا هم ، من ١٦٨ هـ الى
 ٢٣٠ هـ ، كاتب الواقدي ، صدوق ، فاضل من العاشرة
 / د ، تقريب ٢ : ١٦٣

وقال : كان ثقة ، وكان يدلس تدليسا شديدا ، يقول ، سمعت
وحدثنا ، ثم يقول : هشام بن عروة والاعشى " ١ " ، كذا على الهامش
وعليه ع]

٥٢- عمرو بن عبد الله السبيعي :

كبير مشهور بذلك " ٢ "

٥٣- [عيسى بن موسى أبو أحمد التيمي غنجار : " ٣ "

قال ابن حبان : كان يدلس " ٤ " ، ذكره شيخنا " ٥ "]

٥٤- قتادة بن دعامة السدوسي : " ٦ "

مشهور أيضا به من جلة التابعين " ٧ "

٥٥- المبارك بن فضالة : " ٨ "

حرف القاف

حرف الميم

- (١) الطبقات لابن سعد ٢٩١:٧ ، ميزان الاعتدال ٣:٢١٤ ،
التهيين : ١٣ أوردته الحافظ ابن حجر في المرتبة الرابعة وبعد أن
حكى قول ابن سعد قال : وهذا ينبغي أن يسمى تدليس القطع .
الطبقات ١٨ ، وذكر في ترجمته في التهذيب قوله ، وقال :
عمر بن شبة كان مدليسا وكان مع تدليسه أنبل الناس ، وقال
الساجي صدوق ثقة كان يدلس ا هـ ٠ ٤٨٦:٧ - ٤٨٧ .
- (٢) التهيين : ١٣ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : مشهور
بالتدليس وصفه الدارقطني وابن حبان وغيرهما الطبقات : ١٤
- (٣) أبو أحمد عيسى بن موسى البخاري الأزرق لقبه غنجار من ٠٠ الى
١٨٧ هـ ، صدوق ربما أخطأ وربما دلس مكثر من الحديث عن
المتروكين ، من الثامنة / خت ق ، تقريب ٢ : ١٠٢
- (٤) تهذيب التهذيب ٨ : ٢٣٣
- (٥) التهيين : ١٤ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة ، الطبقات :
١٨
- (٦) أبو الخطاب ، قتادة بن دعامة بن قتادة السدومي البصري ،
ثقة ، ثبت ، يقال : ولد اكمه وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة
بضع عشرة ومائة / ع ، تقريب ٢ : ٢٠
- (٧) التهيين : ١٤ ، قلت أوردته الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة
وقال : وهو مشهور بالتدليس وصفه به النسائي وغيره ، الطبقات
: ١٤
- (٨) أبو فضالة ، مبارك بن فضالة البصري ، من ٠٠ الى ١٦٦ هـ على
الصحيح ، صدوق يدلس ويسوى ، من السادسة / خت د .
ت ق ، تقريب ٢ : ٢٢٧

- قال فيه أبو زرعة : يدلس كثيرا ، وقال أبو داود شديد التدليس " ١ "
- ٥٦- محمد بن اسحاق بن يسار :
- الامام ، ممن أكثر منه خصوصا عن الضعفاء " ٢ " .
- ٥٧- محمد بن خانم ، أبو معاوية الضير :
- قال أحمد بن أبي طاهر " ٣ " : كان يدلس " ٤ "
- ٥٨- محمد بن شهاب الزهري الامام العلم :-
- مشهور به ، وقد قبل الأئمة قوله : عن " ٥ "
- ٥٩- محمد بن صدقة الفدكي أبو عبد الله : " ٦ "
- سمع مالك بن أنس ، عنه ابراهيم بن المنذر الحزامي " ٧ " ،
- ذكره ابن الاثير " ٨ " في اختصاره كتاب الانساب للسمعاني " ٩ "

- (١) ميزان الاعتدال ٣ : ٤٣١-٤٣٢ ، التبيين : ١٤ ، أورده
الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : مشهور بالتدليس
وصفه به الدارقطني وغيره . الطبقات : ١٤-١٥ .
- (٢) التبيين : ١٤ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة وقال :
مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شريفيهم ، وصفه
بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما . الطبقات : ١٨
- (٣) احمد بن طيفور (أبي طاهر) الخراساني ، أبو الفضل من
٢٠٤ هـ الى ٢٨٠ هـ مؤرخ من الكتاب البلغاء الرواة الاعلام
١ : ١٣٨
- (٤) التبيين : ١٥ ، أورده ابن حجر في المرتبة الثانية ، وقال :
وصفه الدارقطني بالتدليس ، الطبقات : ١١ .
- (٥) التبيين : ١٥ ، أورده ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال :
وصفه الشافعي والدارقطني وغير واحد بالتدليس ، الطبقات : ١٥
- (٦) محمد بن صدقة الفدكي أبو عبد الله كان يسكن ناحية المدينة ،
روى عن مالك وروى عنه ابراهيم بن المنذر الحزامي . الجرح
والتعديل ٢/٣ : ٢٨٨
- (٧) ابراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر الحزامي من ٠٠ الى ٢٣٦ هـ
، صدوق ، تكلم فيه أحمد لاجل القرآن ، من العاشرة /
خ ت س ق . تقريب ١ : ٤٣
- (٨) ابو الحسن . علي بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد
الشيحاني الجزري من ٥٥٥ هـ الى ٦٣٠ هـ من العلماء بالنسب
والادب ، الاعلام ٥ : ١٥٣
- (٩) أبو سعد . عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي
من ٥٠٦ هـ الى ٥٦٢ هـ ، مؤرخ رحالة من حفاظ الحديث
الاعلام ٤ : ١٧٩

أنه كان مدلساً "١"

٦٠- محمد بن عبد الرحمن الطفاوى "٢"

سئل عنه أحمد بن حنبل فقال : كان يدلس ، رواه البرقاني "٣"

في الثالث من كتاب اللقيط هكذا "٤"

٦١- [محمد بن عبد الملك الواسطي الكبير : "٥"

مدلس ، قاله ابن حبان في ثقاته "٦" ، قاله شيخنا "٧"]

٦٢- محمد بن عجلان المدني : "٨"

ذكر ابن أبي حاتم ، حديثه عن الاعرج ، عن أبي هريرة ،

-
- (١) اللباب في تهذيب الانساب ٢: ١٩٧ ، التبيين : ١٥ و زاد قوله ، وفي ثقات ابن حبان في ترجمته معنى ذلك ، أورده ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال : وصفه ابن حبان بالتدليس وكذلك الدارقطني الطبقات : ١٥
 - (٢) أبو المنذر محمد بن عبد الرحمن الطفاوى ، صدوق يهم من الثامنة / خ د ت س ، تقريب ٢ : ١٨٥
 - (٣) هكذا في المخطوطة ، وفي التبيين رواه الرشاقي نقلاً عن العلائي . ولم يشر الى ذلك ابن حجر ولا الشيخ حماد الانصارى ولا أدري أيهما التي وقع فيها التصحيف .
 - (٤) التبيين : ١٥ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : أحمد والدارقطني بالتدليس الطبقات : ١٥
 - (٥) محمد بن عبد الملك الواسطي : مقبول من الثامنة / تمييز ، تقريب ٢ : ١٨٧
 - (٦) ميزان الاعتدال ٣ : ٦٣٣ ، تهذيب التهذيب ٩ : ٣١٨
 - (٧) التبيين : ١٥ ، قلت أورده ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال وصفه ابن حبان بالتدليس وكذا أطلق فيه الذهبي في تهذيب التهذيب .
 - (٨) محمد بن عجلان المدني من ٠٠ الى ١٤٨ هـ ، صدوق ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، من الخامسة / خت ، م ، ٤ ، ٤ ، تقريب ٢ : ١٩٠

- حديث "المؤمن القوى خير وأحب الى الله من المؤمن الضعيف" ١
- [فقال أنا سمعته من ربيعة بن عثمان ، عن الاعرج ،
- قلت "٢"] "٣"
- رواه عبد الله بن أدريس ، عن ربيعة بن عثمان ، عن محمد بن يحيى بن جان "٤" عن الاعرج "٥" ،
- وذكر غير ابن أبي حاتم أيضا أنه كان يدلس "٦" ، أعني ابن عجلان "٧"
- ٦٣- محمد بن عيسى بن سميع "٨"
- ذكره ابن جان أنه روى حديث مقتل عثمان ، عن ابن أبي ذئب ، وكذلك قال صالح بن محمد "٩" وغيره "١٠"

-
- (١) الحديث أخرجه ق ، الزهد ، باب التوكل والتمكين حديث رقم ٤١٦٨ .
- (٢) القائل هو العلاءي كما ذكر ذلك في التبيين .
- (٣) ما بين معكوفتين كتب على هامش الورقة وهو استدراك وضع في مكانه حسب الإشارة .
- (٤) محمد بن يحيى بن جان بن منقذ الانصارى المدني من ٤٧ هـ إلى ١٢١ هـ ، ثقة فقيه من الرابعة / ع ، تقريب ٢: ٢١٦
- (٥) أخرجه م ، القدر ، الايمان بالقدر والاذعان له ١٦: ٢١٥ ، ق المقدمة حديث رقم ٧٩ .
- (٦) قال الذهبي في الميزان : وقد روى عنه ، عن أنس قما أدري هل شافه أنسا أو دلس عنه ، ميزان ٣: ٦٤٧ .
- (٧) التبيين : ١٥ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال وصفه ابن جان بالتدليس ، الطبقات : ١٥
- (٨) محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع الاموى مولا لهم من ١١٤ هـ إلى ٢٠٤ هـ وقيل ٢٠٦ هـ ، صدوق يخطي* ، ويدلس رضي بالقدر ، من التاسعة / د م ق ، تقريب ٢: ١٩٨
- (٩) أبو علي ، صالح بن محمد بن عمرو بن جيب الاسدي مولا لهم البخدادى من ٢٠٥ هـ إلى ٢٩٣ هـ حافظ ثقة تذكرة الحفاظ ٢: ٦٤١ - ٦٤٣
- (١٠) ميزان الاعتدال ٣: ٦٧٨ ، التبيين : ١٦ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة ، وقال : وصفه بالتدليس ابن جان ، الطبقات : ١٨ :

- ٦٤- محمد بن عيسى الطباع "١"
ذكره أبو داود بالتدليس ، وذلك في الخامس من سوالات
عبيد الآجري "٢" له "٣"
٦٥- [محمد بن محمد بن سليمان الباغندي الحافظ "٤"
قال الاسماعيلي "٥" ، مدلس "٦" ، وكذا أفاد غيره "٧"
قاله شيخنا "٨"]
٦٦- محمد بن مسلم أبو الزبير المكي "٩"

-
- (١) أبو جعفر ، محمد بن عيسى بن جريح الطباع البغدادي من ١٥٠ هـ
الى ٢٢٤ هـ ثقة فقيه ، كان من أعلم الناس يحدث هشيم ، من
العاشرة / خت د تم س ، تقريب ٢ : ١٩٨ .
- (٢) أبو عبيد محمد بن علي بن عثمان الآجري . هكذا سماه الحافظ
ابن حجر في تهذيب التهذيب ٤ : ١٧٠ ولم أقف له على ترجمة
فيما قشيت ، والله اعلم .
- (٣) التبيين : ١٦ ، أورده ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال ،
قال صاحبه أبو داود كان مدلسا ، وكذا وصفه الدارقطني ،
الطبقات : ١٥
- (٤) محمد بن محمد بن سليمان الباغندي أبو بكر من ١٠٠ الى ٣١٢ ،
صدوق من محور الحديث / ميزان الاعتدال ٤ : ٢٦-٢٧
- (٥) أبو بكر أحمد بن ابراهيم بن اسماعيل الاسماعيلي من ٢٩٧ هـ
الى ٣٧١ هـ ، حافظ من أهل جرجان ، الأعلام ١ : ٨٣ ،
تذكرة الحفاظ .
- (٦) ميزان الاعتدال ٤ : ٢٦ ، رسالة السيوطي : ٤ / ب
- (٧) قال الذهبي في الميزان : وكان مدلسا ، وقال السلمي : سألت
الدارقطني عن محمد الباغندي ، فقال : مخلط مدلس ،
يكتب عن بعض أصحابه ثم يسقط بينه وبين شيخه ثلاثة ،
وقال الاسماعيلي : لاتهمه ، ولكنه خبيث التدليس ، الميزان
٤ : ٢٦-٢٧ .
- (٨) التبيين : ١٦ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وأورد
كلام الاسماعيلي والدارقطني وقال : قال ابن المظفر لا ينكر
منه الا التدليس ، الطبقات : ١٥
- (٩) أبو الزبير ، محمد بن مسلم بن تدرس الاسدي مولا هم المكي
من ١٠٠ الى ١٢٦ هـ ، صدوق ، الا أنه يدلس ، من الرابعة
ع / ، تقريب ٢ : ٢٠٧

مشهور بالتدليس ، قال سعيد بن أبي مریم " ١ " ، ثنا ليث بن سعد ، قال جئت أبا الزبير فدفع لي كتابين ، فأنقلبت بهما ثم قلت في نفسي : لو أنني عاودته فسألته ، أسمع هذا كله من جابر ؟ ، قال ، فسألته فقال : منه ما سمعت ، ومنه ما حدثت عنه ، فقلت له : أعلم لي على ما سمعت منه فأعلم لي على هذا الذي عندي " ٢ "

ولهذا توقف جماعة من الائمة عن الاحتجاج بما لم يروه الليث

عن ابي الزبير ، عن جابر " ٣ " .

وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما قال فيها أبو الزبير عن جابر ،

وليست من طريق الليث " ٤ " .

(١) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مریم الجمحي بالولاء

أبو محمد المصري ، من ١٤٤ هـ الى ٢٢٤ هـ ثقة م ثبت فقيه ، من كبار العاشرة / ع ، تقريب ١ : ٢٩٣ .

(٢) ميزان الاعتدال ٤ : ٣٧

(٣) قال الذهبي في الميزان : وأما أبو محمد ابن حزم فإنه يرد من

حديثه ما يقول فيه عن جابر ، ونحوه لأنه عندهم ممن يدلس ،

فاذا قال : سمعت ، وأخبرنا - احتج به ، ويحتج به ابن حزم

إذا قال : عن مما رواه عنه الليث بن سعد خاصة ٤ : ٣٧

(٤) قال الذهبي بعد ان حكى القول : من ذلك حديث .

١- لا يحل لاحد حمل السلاح بمكة ، قلت : انظرم ٩ : ١٣٠

• كتاب الحج ، باب النهي عن حمل السلاح بمكة .

٢- رأى عليه الصلاة والسلام امرأة فاعجبه ، انظرم ٩ : ١٧٧ -

١٧٨ ، النكاح ندب من رأى امرأة فوقع في نفسه .

٣- النهي عن تجصيص القبور ، قلت انظرم ٧ : ٣٧ - الجنائز

• النهي عن تجصيص القبور .

- وكان مسلماً رحمه الله تعالى ، أطلع على أنها مما رواه الليث عنه ، وان لم يروها من طريقه والله اعلم . " ١ "
- ٦٧- [محرز بن عبد الله أبورجاء الجزري ، مولى هشام بن عبد الملك " ٢ " .
- قال ابن حبان : كان يدلس عن مكحول ، يعتبر بحديثه ما بين فيه السماع من مكحول وغيره " ٣ "]
- ٦٨- مروان بن معاوية الفزاري " ٤ " :
- قال يحيى بن معين : ما رأيت أحيل للتدليس منه " ٥ " .
- ٦٩- [مسلم بن الحجاج النيسابوري :
- قال ابن مندة " ٦ " : أخرج مسلم في صحيحه قال لنا فلان وهو تدليس ، قال ذلك في البخاري ، وكذلك في مسلم ،

-
- (١) التبيين : ١٦ ، قلت أوردته ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال : ووهم الحاكم في علوم الحديث فقال في مسنده ، وفيه رجال غير معروفين بالتدليس ، وقد وصفه النسائي وغيره بالتدليس . الطبقات : ١٥
- (٢) محرز بن عبد الله الجزري ، أبورجاء ، مولى هشام بن عبد الملك صدوق يدلس ، من السابعة / بخ ق ، تقريب ٢ : ٢٢١
- (٣) تهذيب التهذيب ١٠ : ٥٧ ، التبيين : ١٤ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة ، الطبقات : ١٦ .
- (٤) أبو عبد الله ، مروان بن معاوية بن الحارث بن أسامة القرظي من ١٠٠ الى ١٩٣ ، ثقة ، حافظ وكان يدلس أسامة الشيوخ ، من الثامنة / ع ، تقريب ٢ : ٢٣٩
- (٥) تهذيب التهذيب ١٠ : ٩٧-٩٨
- (٦) أبو عبد الله محمد بن اسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة من ٣١٠ هـ الى ٣٩٥ هـ ، من كبار حفاظ الحديث الراجلين في طلبه ، الاعلام ٦ : ٢٥٤ .

ورود عليه ، قال شيخنا بمعناه " ١ "

٧٠- مخيرة بن مقسم الضبي : " ٢ "

قال ابن فضيل " ٣ " : كان يدلس ، فلا يثبت الا ما قال :

ثنا ابراهيم " ٤ "

وقال أحمد بن حنبل : عامة حديثه عن ابراهيم مدخول ،

انما سمعه من حماد ، ومن يزيد بن الوليد " ٥ " ، والحارث

العكلي " ٦ " ، وجعل (٣٩ / ب) أحمد يضعف

(١) التبيين : ١٤-١٥ . ومع أن حكى القول قال : قال شيخنا العراقي في شرح الالفية ، ولم يوافق عليه ، وفي النكت له على ابن الصلاح ، وهو مردود عليه ، ولم يوافق عليه أحد فيما علمته ، والدليل على بطلان كلامه أنه ضم مع البخاري مسلما في ذلك ، ولم يقل مسلم في صحيحه بعد المقدمة عن أحد من شيوخه ، قال فلان ، انما روى عنهم بالتصريح ، فهذا يدل على توهين كلام ابن مندة ، لكن سيأتي في النوع الحادي عشر ما يدل على ان البخاري قد يذكر الشيء عن بعض شيوخه ، ويكون بينهما واسطة ا هـ .

وقد اجاب شيخنا عن هذا في النكت على ابن الصلاح في النوع الحادي عشر ، وقد نقل شيخنا قبل القراءة : على الشيخ أبي الحسن ابن القطان في تدليس الشيوخ أنه قال : وأما البخاري فذلك عنه باطل ا هـ ، قلت : ذكره ابن حجر في المرتبة الاولى ومع ان اورد كلام ابن مندة قال : ورد ذلك شيخنا الحافظ أبو الفضل بن الحسين ، وهو كما قال : الطبقات : ٧ أبو هشام . مخيره بن مقسم الضبي مولا هم . من ٠٠ الى ١٣٦ هـ على الصحيح ، ثقة الا أنه كان يدلس ولا سيما عن ابراهيم من السادسة / ع ، تقريب ٢ : ٢٧٠ .

(٢) أبو عبد الرحمن ، محمد بن فضيل بن غزوان الضبي مولا هم ، من ٠٠ الى ١٩٥ هـ ، صدوق ، عارف ، روي بالتشيع ، من التاسعة / ع ، تقريب ٢ : ٢٠ .

(٣) ميزان الاعتدال ٤ : ١٦٦

(٤) يزيد بن الوليد . الجرح والتعديل ٤٦٢ : ٢٩٣

(٥) الحارث بن يزيد العكلي ، الكوفي ، ثقة فقيه ، من السادسة

(٦) الا أنه قديم الموت / خ م س ق ، تقريب ١ : ١٤٥ .

حديثه عن ابراهيم يعني النخعي " ١ "

٧١- مكحول الدمشقي :

قال ابن حبان : كان يدلّس " ٢ " ، ذكره الحافظ الذهبي

بالتدليس " ٣ " ، وهو مشهور بالارسال عن جماعة لم يلقيهم ،
وسياتي فيما بعد ان شاء الله تعالى " ٤ " .

٧٢- موسى بن عقبة " ٥ "

في صحيح البخارى روايته عن الزهري " ٦ " ، وفي بعضها عنه

قال الزهري " ٧ " .

قال الامام أبو بكر الاسماعيلي يقال انه لم يسمع من الزهري

شيئا " ٨ " .

-
- (١) العلل ومعرفة الرجال - الامام أحمد ، ٣٩ : ١ ، التبيين :
١٧ ، أورده ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال : وصفه النسائي
بالتدليس وحكاه العجلي عن أبي فضيل ، وقال أبو داود : كان
لا يدلّس وكأنه أراد ما حكاه العجلي أنه كان يرسل عن ابراهيم ،
فاذا وقف أخبرهم ممن سمعه ، الطبقات : ١٦
 - (٢) الثقات لابن حبان ٣ : ٢٦٢
 - (٣) ميزان الاعتدال ٤ : ١٧٧
 - (٤) التبيين : ١٧ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : وصفه
بذلك ابن حبان وأطلق الذهبي أنه كان يدلّس ، ولم أره للمتقدمين
الا في قول ابن حبان ، الطبقات : ١٦ .
 - (٥) موسى بن عقبة بن أبي عياش الاسدي ، مولى آل الزبير من ٠٠ الى
١٤١ هـ وقيل بعد ذلك ثقة فقيه امام في المغازي من الخامسة
/ ع تقريب ٢ : ٢٨٦
 - (٦) خ العتق ، باب اذا أسر أخو الرجل أو عمه هل يفادى حديث
رقم ٢٥٣٧ ، الجهاد ، باب فداء المشركين ، حديث
رقم ٣٠٤٨ .
 - (٧) خ المغازي : باب حديث رقم ٤٠١٨
 - (٨) تهذيب التهذيب ١٠ : ٣٦٢

قلت : بعيد لأن البخارى لا يكتفي بمجرد امكان
اللقاء ، ولم أر من ذكر موسى بالتدليس غيره " ١ "

- (١) أورد ابن حجر في المرتبة الاولى ، وقال : وصفه الدارقطني
بالتدليس أشار الى ذلك الاسما عيلي ، الطبقات : ٧ ، التبيين
: ١٧ ، وحد أن أورد كلام العلائي قال :
وقد نظم فيهم الامام ابو محمود فقال :
ثم ابن عقبة عن الزهرى روى بعن وقال في البخارى سوى
وقيل لم يسمعه منه فاعلم والحمد لله به فلنختم
ثم قال : وأنا أستبعد أن يكون ابن عقبة لم يسمع من الزهرى ،
وكلاهما مدني ، وقد رأى ابن عقبة جماعة من الصحابة ، وسمع
من أم خالد ، أمة بنت خالد بن سعيد بن العاص الصحابية ،
وقد توفي الزهرى باطراف الشام بقربة يقال لها : شخب وهذا
سنة ١٢٤ ، وهو ابن ٧٢ سنة ، وابن عقبة توفي سنة
١٤١ كذا أرخه غير واحد وقيل سنة ١٣٠ ، وفي ثقات ابن حبان
القول الاول قبل سنة ١٣٥ هـ .
وقد نقل الذهبي في تذهيبه ، والظاهر أنه في التهذيب للمزني
عن ابن معين أنه قال : كتاب موسى بن عقبة عن الزهرى من أصح
هذه الكتب هـ .
لكي رأيت في الاستيعاب ما قد يشهد لقول الاسماعيليين ،
وذلك لانه ذكر أبو عمر في استيعابه في ترجمة رقية بنت رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - مالفظه فلم يسم موسى المعنى ،
وجاء فيه بالمقارنة ، وليس موسى بن عقبة في ابن شهاب بحجة
إذا خالفه غيره هـ .
ومما يرد ما قيل في موسى بن عقبة ، ما روينا في كتاب المحدث
الفاصل - للرامهرمزي ، مالفظه ثنا محمد بن مكرم ثنا أحمد بن
محمد المقدمي ثنا القروي ، قال : سمعت مالكا يقول : دخلت
أنا وموسى بن عقبة ، ومشيخة كثيرة على ابن شهاب ، فسألنا شاب
منهم عن حديث فقال : تركتم العلم حتى إذا كنتم كالسن وقد
وهي طلبتموه ، لاجئتم والله بخير ابدا هـ بتصريف التبيين
: ١٧ - ١٨ ، مجلة الجامعة الاسلامية العدد الثالث
المصنفة الثانية : ٩٧ - ٩٨ - المدلسون .

٧٣- ميمون بن موسى المرثي "١"
قال فيه أحمد بن حنبل : كان يدلس "٢" [وكذا قال
البيهقي : انه كان يدلس] "٣"
٧٤- هشام بن عروة :

قال ابن المديني ، سمعنا يحيى بن سعيد يقول : كان
هشام بن عروة يحدث عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : " ما خير
رسول الله - صلى الله عليه وسلم بين أمرين الا اختار أيسرهما ،
وما ضرب بيده شيئاً " الحديث .

فلما سألته قال : أخبرني أبي عن عائشة قالت : (ما خير
رسول الله - صلى الله عليه وسلم بين أمرين) ، لم أسمع من
أبي الا هذا ، والباقي لم أسمعه انما هو عن الزهري " رواه
الحاكم في علومه عن ابن المديني "٤" .

عرف الها

-
- (١) أبو موسى ، ميمون بن موسى ، ويقال ابن عبد الرحمن بن صفوان بن قدامة المرثي ، صدوق ، مدلس من السابعة / ت ق . تقريب ٢ : ٢٩٢ .
 - (٢) ميزان الاعتدال ٤ : ٢٣٤ ، التبيين : ١٩ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال : قال النسائي والدارقطني : كان يدلس ، وكذا حكاه ابن عدي عن أحمد بن حنبل الطبقات : ١٦ .
 - (٣) ما بين معكوفتين زيادة كتبت على الهامش ولم يشر الي موضعها ووضعها هنا اجتهاداً اذ لم أر من نقل عن البيهقي تدليسه .
 - (٤) معرفة علوم الحديث : ١٠٤ - ١٠٥

وفي جعل هشام بمجرد هذا مدلسا نظر ، ولم أر من وصفه
بالتدليس " ١ " .

٧٥- هشيم بن بشير :

أحد الائمة مشهور بالتدليس مكثرنه " ٢ " .

٧٦- الوليد بن مسلم الدمشقي :

كذلك ويعاني التسوية أيضا كما تقدم " ٣ "

٧٧- [لاحق بن حميد السدوسي أبو مجلز البصري " ٤ "

كان يدلس ، قاله الذهبي في ميزانه] " ٥ "

٩٨- يحيى بن سعيد الانصارى :

ذكره علي بن المديني أنه كان يدلس ، حكاه عنه الحافظ

عبد الغني " ٦ " .

- (١) التبيين : ١٩ ، ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الاولى ، وقال : ذكره بذلك أبو الحسن بن القطان وأكثره الذهبي وابن القطان ، فان الحكاية المشهورة عنه أنه قدم العراق ثلاث مرات ، ففي الاول حدث عن أبيه فصرح بسماعه ، وفي الثانية حدث بالكثير فلم يصرح - القصة ، وهي تقتضي أنه حدث عنه بما لم يسمعه منه ، وهذا هو التدليس . الطبقات : ٧
- (٢) التبيين : ١٩ ، أورده ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال وصفه النسائي وغيره بذلك ثم ذكر تدليسه المشهور بتدليس العطف ، الطبقات : ١٦
- (٣) التبيين : ١٩ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة . الطبقات ١٨
- (٤) أبو مجلز ، لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي من ٠٠ الى ١٠٦ هـ وقيل ١٠٩ هـ ، ثقة من كبار الثالثة / ع ، تقريب ٢ : ٣٤٠ .
- (٥) ميزان الاعتدال ٤ : ٣٥٦ ، التبيين : ١٩ ، أورده ابن حجر في المرتبة الاولى ، وقال : أشار ابن أبي خيثمة عن ابن معين الى أنه كان يدلس ، وجزم بذلك الدارقطني ، الطبقات : ٧
- (٦) أبو محمد . عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي من ٥٤١ هـ الى ٦٠٠ هـ ، حافظ للحديث ، حنبلي من العلماء بالرجال ، الاعلام ٤ : ١٦٠

في كتابه الكمال " ١ " ، في ترجمة محمد بن عمرو بن علقمة " ٢ " .

٧٩- يحيى بن أبي كثير البصرى :

معروف بالتدليس ، ذكره النسائي وغيره " ٣ " .

٨٠- يزيد بن أبي زياد : " ٤ " .

ذكره الحاكم فيمن كان يدلس ، قاله في علوم

- (١) التبيين : ١٩ ، ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الاولى ، وقال وصفه بذلك علي بن المديني فيما ذكره عبد الغني بن سعيد الازدي وكذا وصفه الدارقطني ، الطبقات : ٧ ، وقال البرهان في التبيين بعد نقل قول العلائي ، وكذا نقله الذهبي في ميزانه عنه
أى عن عبد الغني صاحب الكمال في ترجمة محمد بن عمرو بن علقمة ، وكذلك نقل الشيخ حماد بن محمد الانصارى كلام ابن حجر ثم أتبعه بكلام البرهان انظر العدد الثالث من السنة الثانية : ١٠١ مجلة الجامعة الاسلامية ، ولي في ذلك ملاحظتان ؛
الاولى قول العلائي : عبد الغني - في كتابه الكمال ، وقول ابن حجر عبد الغني بن سعيد الازدي ، وهما مثخيران فالاول توفي سنة ٦٠٠ ، والثاني توفي سنة ٤٠٩ ، فاما أن يكون النقل عن أحدهما ، والاخر وهم ، أو عن كليهما ولعل عبد الغني المقدسي نقل ذلك عن عبد الغني الازدي - اذ التصحيح بعيد جدا .
وحذا لو كان الكمال بأيدينا والله اعلم .
الثانية : قول البرهان ، وكذا نقله الذهبي في ميزانه عنه ، وتبعه فضيلة الشيخ حماد الانصارى ، وعند الرجوع الى الميزان تبين ان الذهبي لم ينقله عن عبد الغني ، بل لم يورد قول ابن المديني أصلا ، وانما حكى القول عن يحيى بن القطان فقال مانصه :
وقال اسحاق بن حكيم ، قال يحيى القطان : وأما محمد بن عمرو فرجل صالح ليس بأحفظ الناس للحديث ، وأما يحيى بن سعيد الانصارى ، فكان يحفظ ويدلس ١٠ هـ الميزان ٢ : ٦٧٣
محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني من ٠٠ الهـ (٢)
١٤٥ هـ على الصحيح ، صدوق له أوهام ، من السادسة / ع
تقريب ٢ : ١٩٦
التبيين : ٢٠ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية ، الطبقات : (٣)
١١ ، وفي ميزان الاعتدال روايات أشار فيها الى تدليسه
٤ : ٤٠٢ - ٤٠٣ ، وذكر ابن حجر في التهذيب قول ابن حبان
أنه يدلس ، ١١ : ٢٦٩ .
يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم من ٠٠ الى ١٣٦ هـ ، (٤)
ضعيف كبير فتخير ، صار يتلقن وكان شيعيا ، من الخامسة
/ خت م ٤ ، تقريب ٢ : ٣٦٥ .

الحديث " ١ " .

- ٨١- يزيد بن أبي مالك الهمداني " ٢ " ذكره أبو مسهر بالتدليس " ٣ " ، وسيأتي ذلك في آخر الكتاب " ٤ " .
- ٨٢- يونس بن عبيد " ٥ " .
- ذكره بالتدليس النسائي وغيره " ٦ " .

الكني

- ٨٣- أبو اسرائيل الملائي ، واسمه اسماعيل بن ابي اسحاق : " ٧ " متكلم فيه " ٨ " ، وخرج الترمذى من طريقه عن الحاكم " ٩ " عن عبد الرحمن بن أبي ليلي " ١٠ " ، عن بلال " ١١ " حديث :

- (١) معرفة علوم الحديث : ١٠٥ ، أورده الحافظ في المرتبة الثالثة وقال : وصفه الدارقطني والحاكم وغيرهما بالتدليس : ١٧ ، قلت ولم يذكره ابن برهان في التبيين .
- (٢) يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمداني ، الدمشقي من ٠٠ الى ١٣٠ ، صدوق ربما وهم من الرابعة / د س ق ، تقريب ٣٦٨ : ٢ .
- (٣) ابن حجر الطبقات ٤ : ١٧ ذكره في المرتبة الثانية . ولم يذكر البرهان في التبيين قول العلاء بل اكتفى بقول الذهبي وهو صاحب تدليس وأرسال التبيين : ٢٠ ، ميزان الاعتدال ٤ : ٤٣٩ .
- (٤) انظر صفحة ٧٤٣ .
- (٥) يونس بن عبيد بن دينار العبدى ، أبو عبيد البصرى من ٠٠ الى ١٣٩ هـ ، ثقة ثبت فاضل ورع من الخاصة / ع ، تقريب ٣٨٥ : ٢ .
- (٦) الطبقات : ١١ ، وأورده في المرتبة الثانية وزاد قوله ، وكذا ذكره السلمى عن الدارقطني .
- (٧) اسماعيل بن خليفة الحميسى من ٠٠ الى ١٦٧ هـ وله أكثر من ثمانين سنة ، صدوق سي الحفظ نسب الى الثلو في التشيع من السابعة / ت ق ، تقريب ١ : ٦٩ .
- (٨) ميزان الاعتدال ٤ : ٤٩٠ .
- (٩) هكذا في المخطوطة وهو خطأ وصوابه الحكم وهو ابن عتية كما في جامع الترمذى .
- (١٠) عبد الرحمن بن أبي ليلي الانصارى المدني ، من ٠٠ الى ٨٦ ، ثقة من الثانية / ع ، تقريب ١ : ٤٩٦ .
- (١١) بلال بن أبي رباح أبو عبد الله مولى أبي بكر من ٠٠ الى ١٧ هـ أو ١٨ هـ ، وقيل ٢٠ هـ ، صحابي من السابقين شهد بدرًا والمشاهد مات وله بضع وستون سنة / ع ، تقريب ١ : ١١٠ .

- لاتثوبن في شيء من الصلوات الا في صلاة الفجر " ١ "
- ثم قال الترمذى : لم يسمح أبو اسرائيل هذا الحديث من الحكم ، يقال أعل " ٢ " رواه عن الحسن بن عماره عن الحكم " ٣ "
- ٨٤- أبو حرة الرقاشي ، واسمه واصل بن عبد الرحمن " ٤ " .
روى له مسلم ،
- قال فيه أحمد بن حنبل : صاحب تدليس عن الحسن ، الا أن يحيى بن سعيد روى عنه ثلاثة أحاديث يقول في بعضها ثنا الحسن " ٥ "
- وقال البخارى : يتكلمون في روايته عن الحسن " ٦ "
- ٨٥- أبو سعد البقال ، واسمه (٤٠ / ١) سعيد بن المرزبان : " ٧ "
- متكلم فيه " ٨ "

-
- (١) ت : الصلاة ، باب التثويب في الفجر حديث رقم ١٩٨ .
- (٢) هكذا في المخطوطة ، وهو خطأ وصوابه قال انما كما في الترمذى
- (٣) ت ٣٧٩ : ١ ، التبيين : ٢٠ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الخامسة ، الطبقات : ١٨ .
- (٤) أبو حرة ، واصل بن عبد الرحمن البصرى من ٠٠ الى ١٢٢ هـ ، صدوق عابد ، وكان يدلس عن الحسن من كبار السابعة / قى س ، تقريب ٢ : ٣٢٨ - ٣٢٩ .
- (٥) هكذا في المخطوطة . وكذلك في التبيين نقلا عن العلائى ٢٠ : ٠ والذي في العلل وفي تهذيب التهذيب نقلا عنه قوله - قال أبي : قال أبو عبيدة الحداد : كتبت لابي حرة ، حديثه . سمعت الحسن أو حدثنا الحسن ، فقال : ما قلت هذا ، أنا أقول هذا قال : فما قال ، في شيء سمعت الحسن الا في ثلاثة أشياء . العلل ١ : ٦٦ ، ٨٩ ، تهذيب التهذيب ١١ : ١٠٥ ،
- (٦) ميزان الاعتدال ٤ : ٣٢٩ ، تهذيب التهذيب ١١ : ١٠٥ . ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : وصفه أحمد والدارقطني بالتدليس ، الطبقات : ١٧ .
- (٧) أبو سعد سعيد بن مرزبان العبسي مولا هم البقال الكوفي الاعور ضعيف مدلس ، مات بعد ١٤٠ من الخامسة / يخ ت قى . تقريب ٣٠٥ : ١
- (٨) ميزان الاعتدال : ٢ : ١٥٧ - ١٥٨

قال ابن المبارك ، قلت لشريك بن عبد الله الفخعي ، تعرف
أبا سعيد " ١ " البقال ؟ قال اى والله ، أعرفه عالي الاسناد ، أنا
حدثته عن عبد الكريم الجزرى " ٢ " ، عن زياد بن أبي مريم " ٣ "
عن عبد الله بن معقل " ٤ " ، عن ابن مسعود ، حديث (الندم
قوة) " ٥ " فتركني ، وترك عبد الكريم ، وزياد بن أبي مريم ،
وروى عن عبد الله بن معقل ، عن ابن مسعود - الحديث " ٦ "
٨٦- أبو قلابة ، عبد الله بن يزيد " ٧ " الجرمي : " ٨ "

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وهو خطأ وصوابه أبو سعد . والتصحيح
من الكفاية .
 - (٢) أبو سعيد عبد الكريم بن مالك الجزرى مولى بني أمية من ٠٠ الى
١٢٧ هـ ، ثقة من السادسة / ع ، تقريب ١ : ٥١٦
 - (٣) زياد بن أبي مريم الجزرى ، وثقه العجلي ، من السادسة
/ ق تقريب ١ : ٢٧٠
 - (٤) عبد الله بن معقل بن مقرن الصدني ، يروى عن ابن مسعود ،
كنيته أبو الوليد ، عداه في أهل الكوفة مات في البصرة
سنة بضع وثمانين ، تقريب الثقات ٣٤ : ١٣٦ .
 - (٥) الحديث أخرجه : ق . الزهد ، باب ذكر التوبة : ٤٢٥٢ .
حم ١ : ٣٧٦ ، ٤٢٢ - ٤٢٣ ، ٤٢٣
 - (٦) الكفاية : ٣٦٠ ، التبيين : ٢٠-٢١ ، ذكره ابن حجر في المرتبة
الخامسة ، وقال : مشهور بالتدليس ، وصفه به أحمد وأبو حاتم
والدارقطني ، الطبقات : ١٩
 - (٧) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب ابن زيد .
 - (٨) أبو قلابة . عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي من ٠٠ الى
١٠٤ هـ وقيل بعدها ، ثقة فاضل كثير الإرسال ، من الثالثة / ع
تقريب ١ : ٤١٧ .

ذكر الذهبي في الميزان انه كان يدلس عن لحقهم ، ومن لم يلحقهم ، وكان صف " ١ " يحدث منها ، ويدلس " ٢ " .
هذه أسماء من ظفرت به أنه ذكر بالتدليس :
ثم ليعلم بعد ذلك أن هو " لا " كلهم ليسوا على حد واحد بحيث أنه يتوقف في كل مقاله فيه واحد منهم عن ، ولم يصرح بالسماع ، بل هم على طبقات :

طبقات المدلسين
الطبقة الاولى

اولها : من لم يوصف بذلك الا نادرا جدا بحيث أنه لا ينبغي أن " ٣ " يعد منهم كيحي بن سعيد الانصارى ، وهشام بن عروة ، وموسى بن عقبة .

الطبقة الثانية

وثانيها : من احتمل الأثمة تدليسه ، وخرجوا له في الصحيح وان لم يصرح بالسماع وذلك اما لامامته ، أو لقلته تدليسه في جنب ماروى ، أو لانه لا يدلس الا عن ثقة ، وذلك كالزهرى ، وسليمان الاعمش ، وابراهيم النخعي واسماعيل بن أبي خالد ، وسليمان التميمي ، وحيد الطويل ، والحكم بن عتيبة ، ويحي بن أبي كثير ، وابن جريج ، والثوري ، وابن عيينة ، وشريك ، وهشيم ففي الصحيحين وغيرهما لهؤلاء الحديث الكثير ما ليس فيه التصريح بالسماع .

-
- (١) هكذا في المخطوطة وهو خطأ وصوابه وكان له صف كما في الميزان والتبيين .
 - (٢) ميزان الاعتدال ٢ : ٤٢٦ ، التبيين : ٢١ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الاولى ، وقال : وصفه بذلك الذهبي والعلائي : ٥ .
 - (٣) هكذا في المخطوطة وفي التبيين بحيث أنه ينبغي أن لا يعد : ٢١ .

وبعض الأئمة حمل ذلك على أن الشيخين اطلعوا على سماع
الواحد لذلك الحديث الذي أخرجه بلفظ عن ونحوها من شيخه ،
وفيه تطويل والظاهر " ١ " أن ذلك لبعض ما تقدم آنفا من الأسباب
قال البخارى : لا عرف لسفيان عن جيب بن ابي ثابت ،
ولا عن سلمة بن كهيل ، ولا عن منصور ، وذكر مشائخ كثير " ٢ " ،
لا عرف لسفيان عن هو " لا " تدليسا ، ما أقل تدليسه " ٣ "

وثالثها : من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا لهم " ٤ " الا بما
صرحوا فيه بالسماع ، وقبلهم آخرون مطلقا كالطبقة التي قبلها ،
لأحد الأسباب المتقدمة ، كالحسن ، وقتادة ، وأبي اسحاق
السبيعي ، وأبي الزبير المكي ، وأبي سفيان طلحة بن نافع ،
وعبد الملك بن عمير " ٥ " .

الطبقة الثالثة

- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي التبيين ، وفيه نظر بل الظاهر
: ٢٢ .
- (٢) هكذا في المخطوطة ، وفي التبيين ، مشائخ كثيرة .
- (٣) وافق ابن حجر العلائي في تعريف المرتبة الثانية الا أنه خالفه
في بعض من يوصف بها فقد ذكر ابن حجر ابن جريج والزهرى
وحيد الطويل - في المرتبة الثالثة بدلا من الثانية كما أشار
الى ذلك العلائي .
- (٤) كلمة لهم - ليست في التبيين .
- (٥) وفي هذه المرتبة أيضا خالف ابن حجر العلائي فسي بعض
من يوصف بها ، فقد ذكر العلائي أن منهم الحسن البصرى
في حين أن ابن حجر أرده في المرتبة الثانية .

ورابعها : من اتفقوا على أنه لا يحتج بشي من حديثهم الا
بما صرحوا فيه بالسمع ، لغلبة تدليسهم وكثرته عن الضعفاء
والمجهولين ، كابن اسحاق (٤٠ / ب) ومقبة ، وحجاج
بن أرطاة ، وجابر الجعفي ، والوليد بن مسلم وسويد بن سعيد ،
وأضرابهم ممن تقدم ، " ١ "

فهو " لا " الذين يحكم علي مارووه بلفظ عن بحكم المرسل
كما تقدم " ٢ " .

وخامسها : من قد ضعف بأمر آخر غير التدليس ، فيرد " ٣ "
حديثهم به لا وجه له ، اذ لو صرح بالحديث لم يكن محتجا به ،
كابي جناب " ٤ " الكلبي " ٥ " ، وابي سعيد " ٦ " البقال
ونحوهما فليعلم ذلك " ٧ " .

- (١) اما في هذه المرتبة فلم يخالف ابن حجر العلائي الا في جابر
الجعفي فقد اورده في المرتبة الخامسة من طبقاته في حين ان
العلائي ذكره في الطبقة الرابعة .
- (٢) انظر صفحة ١٧٨ ، ٢٠٤ .
- (٣) هكذا في المخطوطة وفي التبیین ، فرد حديثهم .
- (٤) هكذا في المخطوطة ، وفي التبیین كابي خباب وهو
خطأ . والصواب ما في المخطوطة .
- (٥) أبو جناب يحيى بن أبي حية الكلبي من ٠٠ الى ١٥٠ هـ أو قبلها
ضعفوه لكثرة تدليسه ، من السادسة / د ت ق ، تقريب
٢ : ٣٤٦ .
- (٦) هكذا في المخطوطة وفي التبیین وهو خطأ والصواب أبو سعد .
- (٧) التبیین : ٢١ - ٢٢ .

وهذا كله في تدليس الراوى مالم يتحملة أصلا بطريق ما .
 فأما تدليس الاجازة والمناولة " ١ " والوجاده باطلاق
 أخبرنا ، فلم يعده أئمة الفن في هذا الباب ، كما قيل في رواية
 أبي اليمان الحكم بن نافع " ٢ " عن شعيب " ٣ " ، ورواية
 مخزوم بن بكير الاشج " ٤ " عن ابيه " ٥ " ، وصالح بن ابي
 الأخضر " ٦ " ، عن الزهرى ، وشبه ذلك .
 بل هو اما محكوم عليه بالانقطاع ، أو يعد متصلا .
 ومن ذلك القبيل ما ذكره محمد بن طاهر المقدسي " ٧ "
 عن الحافظ أبي الحسن الدارقطني أنه كان يقول فيما لم يسمع من
 البغوى ، قرى على أبي القاسم البغوى " ٨ " ، حدثكم

تدليس الاجازة
 والمناولة

- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي التبيين (والمناولة)
- (٢) أبو اليمان الحكم بن نافع الحمصي من ٠٠ الى ٢٢٢ هـ ، مشهور بكنيته ، ثقة ، ثبت ، يقال ان أكثر حديثه عن شعيب مناولة من العاشرة / ع ، تقريب ١ : ١٩٣ .
- (٣) أبو بشير ، شعيب بن أبي حمزة (دينار) الحمصي من ٠٠ الى ١٦٢ هـ ، ثقة عابد من السابعة / ع ، تقريب ١ : ٣٥٢ .
- (٤) أبو المسور مخزوم بن بكير بن عبد الله الاشج المدني ، من ٠٠ الى ١٥٩ هـ صدوق روايته عن ابيه وجادة من كتابه ، من السابعة / بخ م د س ، تقريب ٢ : ٢٣٤ .
- (٥) بكير بن عبد الله بن الاشج ، أبو عبد الله مولى بني مخزوم المدني من ٠٠ الى ١٢٠ هـ وقيل بعدها من الخامسة / ع ، تقريب ١ : ١٠٨ .
- (٦) صالح بن أبي الأخضر اليمامي ، مولى هشام بن عبد الملك ، ضعيف من السابعة ، مات بعد ١٤٠ هـ / د تم ، تقريب ١ : ٣٥٨ .
- (٧) محمد بن طاهر بن علي المقدسي ابن القيسراني من ٤٤٨ هـ الى ٥٠٧ هـ ، أحد الحفاظ كثير التصانيف لازما للاثر / تذكرة الحفاظ ٤ : ١٢٤٢ - ١٢٤٥ .
- (٨) أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى من ٢١٤ هـ الى ٣١٧ هـ ، حافظ محدث صنفا للمعجم الكبير للصحابة ، وجمع حديث علي بن الجعد ، تذكر الحفاظ ٢ : ٧٣٧ - ٧٤٠ .

فلان ويسوق السند الى آخره ، بخلاف ما هو سماعه فانه يقول فيه قرى ' على أبي القاسم وأنا أسمع ، أو أنا أبو القاسم قراءة ونحو ذلك .

فاما أن يكون له من البضوى اجازة شاملة بصروياته كلها ، فيكون ذلك متصلا له ، أو لا يكون كذلك ، فتكون وجادة ، وهو قد تحقق صحة ذلك " ١ " .

على أن التدليس في المتأخرين بعد سنة ثلاثمئة يقل جدا ، قال الحاكم : لا أعرف في المتأخرين من يذكر به ، الا أبا بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي " ٢ " والله اعلم .

التاسع :

في الالفاظ الدالة على السماع اما صريحا واما ظاهرا قويا يقرب من الصريح وهي حدثنا ، وأخبرنا ، وسمعت ، وقال لنا ، وحضرت فلانا يقول ، وما أشبه ذلك ، ويلحق بها أنبأنا ، وان كان غلب استعمالها عن المتأخرين في الاجازة فهي من جملة صور التحل ، وان كانت قاصرة عن السماع ، وكذلك أشهد على فلان أنه قال كذا ، وهي منحلة عن رتبة ما تقدم لاحتمال الواسطة .

فذكر الحافظ أبو بكر الخطيب أن أرفع العبارات ، سمعت فلانا يقول كذا لانها لاتقبل التدليس ، ولاتكاد تستعمل فيما كان بالاجازة أو المكاتبة ، بخلاف أخبرنا ، أو حدثنا ، فان بعض أهل العلم

(١) التبيين : ٢٢-٢٣

(٢) معرفة علوم الحديث : ١١٢ ، التبيين : ٢٣

تدليس في
تأخرين قليل
دا

الفاظ الدالة
على السماع

رفع عبارات
سماع
الخطيب

جوزوا اطلاقها فيما كان بالاجارة وروى [عن] " ١ " الحسن
البصرى أنه كان يقول : ثنا أبو هريرة ، ويتأول (٤١ / أ)
أنه حدث أهل البصرة ، وأن الحسن منهم ، وكان الحسن
اذ ذاك بالمدينة ، ولم يسمع منه شيئاً ، ولم يستعمل قول
سمعت في شيء من ذلك " ٢ " .

وفيه نظر من وجوه :

أحدها :

انه لانعلم أحداً من المدلسين المقبول قولهم ، أطلق
(ثنا) فيما لم يتصله من شيخه ، وقد اتفق أئمة الحديث
قاطبة على قبول ما قال فيه المدلس الثقة ، حدثنا ، أو أخبرنا .
فمتى تطرق وهم التدليس الى هاتين اللفظتين أدى ذلك
الى أنه لانقبل من مدلس خبراً يدل الاجماع على خلافه .

وثانيها :

ان ما ذكر عن الحسن من قوله : ثنا أبو هريرة ، فلا يرد
على ذلك لاحد وجهين .

٢ - لانه اما أن يثبت للحسن السماع من أبي هريرة رضي الله عنه
كما قلله بعضهم " ٣ " :

(١) ما بين معكوفتين زيادة من الكفاية

(٢) الكفاية : ٢٨٣ - ٢٨٤

(٣) قال الحافظ النسائي في سننه . الطلاف ، باب الخلع

١٣٨ : ٦ .

أخبرنا اسحاق بن ابراهيم ، قال انبأ : المخزومي وهو المغيرة بن
سلمة قال : حدثنا وهيب عن أيوب عن الحسن عن أبي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : المنتزعات والمختلعات هن
المنافقات . قال الحسن لم أسمع من غير أبي هريرة .
قال أبو عبد الرحمن : الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً .
قال ابن حجر في التهذيب : وهذا اسناد لامطعن من أحاديث
رواته ، وهو يؤيد أنه سمع من أبي هريرة في الجملة ، وقصته
في هذا شبيهة بقصته في سمره ١٠ هـ ٢ : ٢٧٠ .

اعتراض على
الخطيب

تاويل قول
الحسن ثنا
أبو هريرة

وأما أن يكون ذلك من غلط الرواة عنه ، اعتقدوا أنه سمع
فغيروا لفظه يحدثنا .

وهذا هو اختيار أبي زرعة وأبي حاتم الرازيين ،

قال ابن أبي حاتم : سمعت أبا زرعة يقول : لم يسمع الحسن
من أبي هريرة ولم يره ، فقيل له فمن قال عنه حدثنا أبو هريرة ؟
قال : يخطي " ١ " .

قال : وسمعت أبي وذكر حديثا حدثه مسلم بن أبي ابراهيم " ٢ "
ثنا ربيعة بن كلثوم " ٣ " ، سمعت الحسن يقول : حدثنا أبو هريرة
رضي الله عنه قال : أوصاني خليلي - صلى الله عليه وسلم بثلاث :
قال : لم يعط ربيعة بن كلثوم شيئا ، لم يسمع الحسن
من أبي هريرة فقلت لأبي ان سالما الخياط " ٤ " روى عن الحسن ،
قال : سمعت أبا هريرة .

وثالثها :

ان المتفق عليه أن الشيخ اذا لم يقصد اسمع الراوى عنه
فلا يقول عنه : حدثنا ، ولا أخبرنا ، بل يقول : سمعت ،
كما كان البرقاني " ٥ " يقول : سمعت أبا القاسم

-
- (١) المراسيل ابن أبي حاتم : ٢٩
 - (٢) هكذا في النسخة والصواب مسلم بن ابراهيم وهو أبو عمرو مسلم بن ابراهيم الأزدي الفراهيدي من ٠٠ الى ٢٢٢ هـ ، ثقة مأمون ،
مكرر ، من صغار التاسعة / ع ، تقريب ٢ : ٢٤٤ .
 - (٣) ربيعة بن كلثوم بن جبر البصرى ، صدوق يهيم ، من السابعة /
بخ ع من تقريب ١ : ٢٤٨
 - (٤) سالم بن عبد الله الخياط البصرى ، نزل مكة ، وهو سالم
مولى عكاشة ، وقيل انهما اثنان صدوق سي الحفظ من
السادسة / ت ق ، تقريب ١ : ٢٨٠
 - (٥) أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوازمي المعروف
بالبرقاني من ٣٣٦ هـ الى ٤٢٥ هـ ، شيخ الخطيب وثقة
وقال : لم ير في شيوخنا اثبت منه ، تاريخ بغداد ٤ : ٢٧٣
- ٢٧٦ -

اختيار أبي حاتم
رازي في قول
حسن ثنا أبو
هريرة

الابندوني "١" يقول ، وسأله الخطيب عن ذلك ، فذكر
أن الابندوني كان عسرا في الرواية ، فكان البرقاني يجلس
بحيث لا يراه الابندوني ، ولا يعلم بحضوره ، وسمع ما يحدث به
الداخل اليه ، فذلك كان يقول : سمعت ولا يقول حدثنا ،
لأنه لم يقصد تحديته "١"

فظهر بهذا أن قول حدثنا وأخبرنا أرفع من قول سمعت .
وهأهنا تفاصيل كثيرة بالنسبة الى العبارة مما سمعه من لفظه
أو قراءة عليه ، أو قرأ عليه وهو يسمع ، أو كان بالمناولة والاجارة المجردة
عنها أن "٢" الكتابة ونحو ذلك ، ولاتعلق لها بما نحن فيه ،
فلا فائدة في ذكرها هنا ، وهي مستوفاة فيما عملته من مقدمة
نهاية الاحكام .

الفاصل :-

في الالفاظ المحتملة للسمع ، وتطلق في التدليس ، وهي

ثلاث :

الاول : (٤١ / ب)

لفظ عن ، فهو من قبيل المرسل المنقطع حتى يتبين اتصاله

من جهة أخرى ، وهذا القول حكاه ابن الصلاح ولم يسم قائله "٤"

الالفاظ المحتملة
للسماع وتطلق
في التدليس
قوال في
له عن
انها لاتفيد
اتصالا

(١) أبو القاسم ، عبد الله بن ابراهيم بن يوسف الجرجاني يعرف
بالابندوني من ٠٠ الى ٣٦٨ هـ تاريخ بغداد ٩ : ٤٠٧ -
٤٠٨ .

(٢) الكفاية بمعناه : ٢٨٧ - ٢٨٨

(٣) هكذا في المخطوطة وهو خطأ ظاهر والصواب - أو الكتابة .

(٤) علوم الحديث لابن الصلاح : ٥٦

ونقله قبله القاضي أبو محمد الرامهرمزي "١" في كتابه المحدث الفاضل عن بعض المتأخرين الفقهاء . ووجه بعضهم هذا القول بأن هذه اللفظة لا أشعار لها بشي من أنواع التحمل ولصحة وقوعها فيما هو منقطع ، كما إذا قال الواحد منا مثلا ، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، أو عن أنس ، ونحو ذلك .

فهذا القول في عن ، وإن قل من يقول به ، أضيق الأقوال وثانيها : أن الراوي إن كان طول الصحبة للذي روى عنه يلفظ عن ، ولم يكن مدلسا ، كانت محمولة على الاتصال ، وإلا فهو مرسل ، قاله الإمام أبو المظفر بن المسعاني "٢" .

ووجهه أن طول الصحبة يتضمن غالبا السماع لجملة ما عند المحدث أو أكثره ، فيحمل على الغالب ، وإن كانت محتملة للإرسال .

والقول الثالث : أنها تقتضي الاتصال ، وتدل عليه إذا ثبت اللقاء بين المعنعن ، والمعنعن عنه ولو مرة واحدة ، وكان الراوي بريئا من تهمة التدليس ، وهذا هو الذي عليه رأى الحذاق كإبراهيم المديني والإمام البخاري وأكثر الأئمة .

قال ابن عبد البر : وجدت أئمة الحديث اجتمعوا على قبول المعنعن إذا جمع شروطا ثلاثة :

- (١) أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خالد الرامهرمزي من ٠٠ إلى ٣٦٠ هـ ، محدث العجم صاحب المؤلفات في علوم الحديث .
الإعلام ٢ : ٢٠٩
- (٢) علوم الحديث لابن الصلاح : ٦٠

عن تفيد
اتصال إذا
الراوي
يل الصحبة
روى عنه

تفيد الاتصال
ثبت اللقاء
الراويين
من المتحمل
بها من تهمة
دليس

روط قبول
حديث
معنعن

أ - العدالة .

ب - عدم التدليس .

ج - لقا^١ بعضهم بعضا على خلاف بينهم في ذلك " ١ " .

وكذلك قال الامام أبو الحسن القاسمي " ٢ " : وما قالوا
فيه عن فهو من المتصل اذا عرف أن ناقله أدرك المنقول عنه
ادراكا بيّنا ، ولم يكن ممن عرف بالتدليس .

وذكر بعض الأئمة المتأخرين من أهل التدليس " ٣ " ،
أنه ينبغي أن يكون مراد هو " لا " ثبوت اللقا^٢ ، تحقّق السماع
في الجملة ، لا مجرد اللقا^٢ فقط . فكم من تابعي لقي صحابيا
ولم يسمع منه ، وكذلك من بعدهم .

وفي كلام الحاكم أبي عبد الله على الحديث المسند ما يشعر
بذلك " ٤ " .

الأ أن المعتبر ثبوت السماع في الجملة ، لا مجرد اللقا^٢ ،
ويحتمل أن يكفي ثبوت اللقا^٢ فقط لما يلزم منه غالبا مسر
السماع .

-
- (١) التصيد ١ : ١٢ بمعناه مع اختلاف وزيادة في العبارة
 - (٢) أبو الحسن ، علي بن محمد بن خلف المعافري
القيرواني القاسمي من ٣٢٤ هـ إلى ٤٠٣ هـ ، عالم
المالكية بأفريقية وكان حافظا للحديث وعلمه ورجاله
فقيها أصوليا ، الاعلام ٥ : ١٤٥ .
 - (٣) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب من أهل الحديث .
 - (٤) قال الحاكم : والمسند من الحديث أن يرويه المحدث عن
شيخ يظهر سماعه منه لمن يحتمله وكذلك سماع شيخه ممن
شيخه إلى أن يصل الأستاذ إلى صحابي مشهور إلى رسول
الله - صلى الله عليه وسلم ١ هـ . معرفة علوم الحديث : ١٧

والقول الرابع : أنه يكفي بمجرد امكان اللقاء دون ثبوت
أصله ، فمتى كان الراوى بريئا من تهمة التدليس ، وكان لقاؤه
لمن روى عنه بالعنينة (٤٢ / أ) ممكنا من حيث السنن
والبلد ، كان الحديث متصلا ، وان لم يأت أنهما اجتمعا قط .
وهذا قول الامام مسلم " ١ " ، والحاكم أبي عبد الله " ٢ " ،
والقاضي أبوبكر " ٣ " ، والامام أبوبكر " ٣ " الصيرفي من
أصحابنا " ٤ " .

وقد جعله مسلم رحمه الله ، قول كافة أهل الحديث ، وأن
القول باشتراط ثبوت اللقاء قول مخترع لم يسبق قائله اليه ، والمخ
في رده ، وطول في الاحتجاج لذلك في مقدمة صحيحه مما
سيأتي تلخيصه والجواب عنه " ٥ " .

وقد انقضت هذه الاقوال الثلاثة على أن [عن] " ٦ " لا تحل
على الأنفة اع بمجرد ما ، وهو الذي عليه دهما أهل الحديث قديما
وحديثا ، وان اختلفوا في شروط ذلك بحسب هذه الاقوال الثلاثة .
وقول من وجه القول الاول أنه لا اشعار لها بشي من أنواع
التحمل مأخذه أنه اذا قال الراوى عن فلان احتمل أن يكون المقدر
الذي تتعلق به عن ، فعلا مبنيا للفاعل ، وأن يكون مبنيا

- (١) صحيح مسلم يشرح النووى ١ : ١٣٠ - المقدمة .
- (٢) معرفة علوم الحديث : ٣٤
- (٣) هكذا في المخطوطة والصواب أبي بكر
- (٤) علوم الحديث لابن الصلاح : ٥٩
- (٥) انظر صحيح مسلم يشرح النووى ١ : ١٢٧ - ١٤٤ ،
المقدمة .
- (٦) كلمة عن ليست في المخطوطة ، وزيادتها ضرورة .

عن تفيد
صال بمجرد
ان اللقاء

هب دهما
ل الحديث
عن لا تحل
الانقطاع
فيه القول
الاول

للمفعول ويحتمل أن يكون بلخنا ، أو يكون نفس القول ،
ان قال فلان عن فلان ولا ترجيح لأحد هذه الاحتمالات ، فلن
الوقف وعدم الحكم بالاتصال حتى يتبين من جهة أخرى .

والجواب عنه : اذا أظهر الفعل في أول الكلام كان قرينة
في حل جميع المحذوفات المقدرة في السند عليه ، فاذا قال
الراوى أول السند : حدثنا أو أخبرنا فلان ، حل جميع ما بعده
من العنونة على ذلك ، لأن الحذف يتقدم منه أقل ممكن حسب
الضرورة الداعية اليه ، ويكتفى فيه بالقرينة المشعرة به .

وأىضا فاذا شاع استعمالها في الاتصال ، وحملها عليه ،
وهو الذى نقله الجماعة عن الائمة عن كافة العلماء كما تقدم ، كانت
حقيقتها الاتصال ، فحيث وردت في المرسل ، وهي الانقطاع ،
تكون مجازا فيه ، لأن المجاز خير من الاشتراك .

وانما ندعي المجاز فيها عند عدم المعاصرة لتعذر الحقيقة
وكذا اذا علم قصد الارسال ، اذا المجاز لا يستعمل الا لقرينه .

وقد وجدت " عن " اصطلاح متأخر بعد الخمسمائة
وهو استعمالها (٤٢ / ب) فيما كان بالاجازة اذا وقعت
في اثنا السند فيقول الراوى فيما سمعه من شيخه باجازته
من الاعلى : أخبرنا فلان عن فلان ، وليس في ذلك ما يقدح
في كونها للاتصال ، لأن الاجازة أحد أنواع التحمل على
الصحيح .

وقد كان الحافظ أبو نعيم " ١ " أحيانا يلقى فيها أخبرنا ،
ولا يبين أنها اجازة ، وتبعه على ذلك طائفة قليلة .

- (١) أحمد بن عبد الله بن أحمد الاصبهاني أبو نعيم من ٣٣٦ هـ
الى ٤٣٠ هـ ، حافظ مؤرخ من الثقات في الحفظ والرواية
الاعلام ١ : ١٥٠
(٢) ما بين معكوفتين زيادة ليست في المخطوطة

توجيه
الاول

تعمال عن في
اجازة اصطلاح
متأخر

اللقى أبو نعيم
خبرنا فـ
اجاز

والكلام الان في تلخيص ما استدل به مسلم على الاكتفاء
بمجرد امكان اللقاء في جعل " عن " للاتصال مع البراءة
مع تهمة التدليس ، فما استدل به مامعناه .
انا اتفقنا نحن وانتم على قبول خبر الواحد الثقة عن مثله
اذا ضمهما عصر واحد ، وأنه حجة ، ثم أدخلت فيه شرطا زائدا ،
ثبوت اللقاء ، فيلزمك اثبات القول به عن سلف " ١ "

وحقيقة هذا الدليل دعوى الاجماع في محل الخلاف ، ويمكن
عكسه عليه بأن يقال : اتفقنا نحن وانتم على قبول المعنعن من
غير التدليس " ٢ " اذا ثبت اللقاء ، فنقصت أنت من شروط
الاجماع ثبوت اللقاء ، فتوجه عليك المطالبة بالدليل على اسقاطه .
واحتج أيضا بانه يلزم هذا القائل أنه لا يثبت سندا معنعنا
حتى يرى فيه السماع من أوله الى آخره ، لأن احتمال الارسال فيه
جائز ممكن بل موجود كثيرا ، فان سماع هشام بن عروة عن أبيه
كثير جدا ، وقد روى عنه أيوب " ٣ " ، وابن المبارك ، وجماعة
عن أبيه ، عن عائشة حديث : (طيبت رسول الله - صلى الله
عليه وسلم لحله . . الحديث) " ٤ " .

-
- (١) صحيح مسلم يشرح النووى ١ : ١٣٠ - ١٣١ المقدمة
 - (٢) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب من غير المدلس .
 - (٣) أيوب بن أبي تيمية ، كيسان السخيتاني ، أبو بكر ،
من ٦٦ هـ الى ١٣١ هـ ، ثقة ، ثبت ، حجة ،
من كبار الفقهاء والعباد ، من الخامسة / ع ،
تقريب ١ : ٨٩
 - (٤) صحيح مسلم يشرح النووى ١ : ١٣٣ - ١٣٤ المقدمة

م الامام مسلم
الاكتفاء بمجرد
ان اللقاء
اقتنه

- رواه الليث ، وابو أسامة " ١ " ، ووهيب " ٢ " ،
وآخرون عن هشام ،
أخبرني أحد بن عثمان بن عروة " ٣ " ، عنها " ٤ " .
وكذلك حديثه عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ،
كان النبي - صلى الله عليه وسلم : اذا اعتكف يدهني السي
رأسه . . الحديث ، " ٥ " .
رواه جماعة عن هشام بن عروة على الجادة " ٦ " .
رواه مالك ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عمره " ٧ " ،
عن عائشة رضي الله عنها " ٨ " .
وذكر أحاديث أخبر بهذه الفتاة " ٩ " .

-
- (١) أبو أسامة ، حماد بن أسامة القرشي مولا هم الكوفي ، من
١٢١ هـ الى ٢٠١ هـ ، ثقة ثبت ربما دلس ، وكان بآخره
يحدث عن كتب أبيه من كبار التاسعة / ع ، تقريب
١ : ١٩٥ .
- (٢) أبو بكر وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي من . . السي
١٦٥ هـ وقيل بعدها ، ثقة ، ثبت ، لكنه تغير قليلا
بآخره ، من السابعة / ع ، تقريب ٢ : ٣٣٩ .
- (٣) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب عثمان بن عروة كما في
صحيح مسلم ، وهو : عثمان بن عروة بن الزبير بن العوام
المدني ، أخو هشام ، وكان أصغر منه لكنه مات قبله ،
ثقة من السادسة مات قبل ١٤٠ / خ م د س ق .
- (٤) م ١ : ١٣٤
- (٥) م ١ : ١٣٤
- (٦) هكذا في المخطوطة وهو ليس في مسلم وكأنه زيادة
من المؤلف .
- (٧) عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زارة الانصارية المدنية ،
ثقة من الثالثة ، مات قبل المائة ، ويقال بعدها / ع ،
تقريب ٢ : ٦٠٧ .
- (٨) ط الاعتكاف حديث رقم (١)
- (٩) م ١ : ١٣٥ - ١٣٦

ثم قال : وهذا كثير في الروايات ، فاذا كانت العلة عند من وصفنا قوله قبل " ١ " في فساد الحديث وتوهينه ، اذا لم يعلم أن الراوى قد سمع ممن روى عنه شيئا امكان الارسال فيه ، لزمه ترك الاحتجاج في قياد قوله برواية من يعلم أنه قد سمع ممن روى عنه الا في نفس الخبر الذى ذكر فيه السماع كما (٤٣ / ٧)
بيننا من قبل عن " ٢ " الائمة الذين تقبلوا الاخبار انهم كانت لهم تارات يرسلون فيها الحديث ارسالا ، ولا يذكرون من يسمعون منه ، وتارة " ٣ " ينشطون " ٤ " فيسندون الخبر على هيئة ما سمعوا ، وما علمنا " ٥ " أحدا من أئمة السلف ممن يستعمل الاخبار ويتفقد صحة الاسانيد وسقمها ، كأيوب ، وابن عون ، ومالك ، وشعبة ، والقطان ، ومن بعدهم فتشوا عن مواضع السماع في الاسانيد كما ادعاه الذين وصفنا من قبل " ٦ " ، وانما كان تفقد " ٧ " سماع رواية الحديث ممن روى عنه اذا كان الراوى ممن عرف بالتدليس " ٨ " وشهر به ، فحينئذ يبحثون عن سماعه في روايته ، ويتفقدون ذلك منه " ٩ " .

-
- (١) هكذا في النسخة وفي صحيح مسلم (من قبل)
 - (٢) كلمة عن ليست في صحيح مسلم
 - (٣) في مسلم وتارات
 - (٤) في مسلم ينشطون فيها
 - (٥) في مسلم ، فيخبرون بالنزول فيه ان نزلوا ، وما لصعود ان صعدوا كما شرحنا ذلك منهم ، وما علمنا أحدا .
 - (٦) في مسلم ، كما ادعاه الذى وصفنا قوله من قبل .
 - (٧) في مسلم ، وانما كان تفقد من تفقد منهم سماع .
 - (٨) في مسلم ، التدليس في الحديث .
 - (٩) في مسلم ويتفقدون ذلك منه كي تراج عنهم علة التدليس .

أما ابتغاء ذلك من غير مدلس فما سمعنا ذلك "١" عن أحد ممن سمينا ولم نسلم "٢" ، انتهى كلامه "٣" ، وهو متضمن ثلاثة أمور

١- النقص بما زيد في اسناده رجل مع روايته بدونـه عن سمع منه كما ذكر من الأمثلة .

٢- الحكم على من نقص الرجل وحده في الحالة هذه - بأن أرسل الاسناد لأنه غير مدلس "٤" .

٣- ان تفقد الاولين لسماع الراوي للحديث اذا قال

فيه : عن ، انما كان حين يكون قد عرف بالتدليس .

أما الاولى فهي مسألة معضلة ، وسيأتي الكلام فيها في الفصل الاتي بعد ان شاء الله تعالى ، "٥"

ويمكن الفرق بين المقامين بأن الراوي اذا ثبت لقاؤه لمن

عنعن عنه ، ومشافهته له ، وكان بريئاً من تهمة التدليس ،

فالظاهر من حاله فيما أطلقه بلفظ عن الاتصال وعدم الارسال حتى

يتبين ذلك بدليل ما ، كما في الأمثلة التي ذكرها . وهي منخورة

في حيث "٦" الغالب الكثير من الاسانيد ، فلا يحترض بها

على الغالب لندرتها .

(١) في مسلم ، فمن ابتغى ذلك من غير مدلس على الوجه الذي زعم من حكينا قوله فما سمعنا ذلك .

(٢) في مسلم ممن سمينا

(٣) مسلم شرح النووي ١ : ١٣٦ - ١٣٧ . المقدمة

(٤) هكذا كتب الامر الاول والثاني في المخطوطة ولا أدري هل

كما وضعهما المؤلف أم طراً عليهما تغيير وتحريف .

(٥) انظر صفحة ٢٣٦ - ٢٣٧

(٦) لعل كلمة حيث زائدة از المعنى مستقيم بدونها .

بخلاف ارسال الراوى عن لم يلقه فانه كثير جدا بلفظ عن ،
فلا يلزم من عدم التوقف في ذلك عدم التوقف في هذا ، وعلى
ظهور الفرق بينهما فلا نقص .

وأما الثاني : فهو في الحقيقة دليل لخصمه لأنه حكم
على كثير من المعنعنات بالارسال كما ذكر ف من الامثلة ، ثم
قال : وهذا كثير في الروايات ، وليس الرواة مدلسين ، فقد
ضعفت المعنعة من المعاصر حينئذ ، فتحتاج الى تقييد
بزيادة اشتراط ثبوت اللقاء أو السماع في الجملة لتفيد قوة
الظن بالاتصال (٤٢ / ب) مع السلامة من وصمة التدليس ،
ولهذا فهم الأئمة تصرف جماعة من الأئمة الكبار فعدوهم مدلسين
وعدوا قوما مثلهم أو دونهم من " ١ " المرتبة مرسلين ، ثم
شمول الارسال اللغوى للطائفتين ، لأن اولئك أرسلوا عن
سمعوا عنه ، وهو " لا " أرسلوا عن لم يسمعوا منه ، فيحتاج حينئذ
اذا لم يكن الراوى مدلسا وأتى بلفظ عن ، ثبوت اللقاء أو السماع في
الجملة حتى ينتفي الارسال .

وأما الثالث : وهو أن تفقد الأئمة لمن أتى بلفظ عن ، انما
كان حين يعرف بالتدليس ، فان أراد به الجميع فهو ممنوع ، فان
مخالفته في المسألة جبلي العلم ، على بنى الدينى ، والامام
البخارى ، فلا اجماع في المسألة ، واذا كان البعض ، فلا
دليل فيه .

وهذا أيضا يخرج الجواب بما " ٢ " بسطه الامام مسلم رحمه
الله تعالى ، بعد ذلك من استدلاله بروايات جماعة سماهم
عن الصحابة رضي الله عنهم ، بلفظ [عن] " ٣ " كعبد الله

-
- (١) هكذا في المخطوطة ولعلها في
 - (٢) هكذا في المخطوطة ولعلها عا
 - (٣) ما بين معكوفتين زيادة اضطر اليها السياق .

ابن يزيد الانصارى "١" ، وهو معدود من "٢" الصحابة
رضي الله عنهم أيضا "٣" ، عن أبي مسعود الانصارى "٤"
وحذيفة رضي الله عنهما .

قال : وليس في روايته عنهما ذكر السماع منهما ، ولا حفظنا
في رواية أنه شافهما في حديث قط . "٥" ، وذكر جماعة كثيرين
منهم ، قيس بن أبي حازم "٦" ، عن أبي مسعود البدرى "٧" .
والنعمان بن أبي عياش "٨" ، عن أبي سعيد الخدرى "٩" الى
أن قال : فكل هؤلاء التابعين الذين أصبنا "١٠" روايتهم عن الصحابة
لقوه "١١" في حين بعينه "١٢" الذين سميناهم ، لم يحفظ عنهم
سماع علمناهم منهم في رواية بعينها ، ولا أنهم

- (١) عبد الله بن يزيد بن حسين الانصارى الخطمي ، صحابي صغير ،
ولى الكوفة لابن الزبير / ع
 - (٢) هكذا في المخطوطة ولعلمها (في)
 - (٣) كلفة أيضا يظهر أنها زائدة اذ المعنى مستقيم بدونها .
 - (٤) عقبة بن عمرو بن ثعلبة الانصارى أبو مسعود البدرى ، صحابى
جليل ، مات قبل الاربعين وقيل بعدها .
 - (٥) صحيح مسلم بشرح النووى ١ : ١٣٧ - ١٣٨ ، مقدمة .
 - (٦) أبو عبد الله ، قيس بن أبي حازم البجلي ، ثقة من الثانية ،
مخضرم ، يقال له رؤية مات بعد التسعين أو قبلها ، وقد
جاوز المائة وتخير / ع ، تقريب ٢ : ١٢٧ .
 - (٧) صحيح مسلم بشرح النووى ١ : ١٤٠ ، مقدمة .
 - (٨) النعمان بن أبي عياش الزرقى الانصارى ، أبو سلمة المدني ،
ثقة ، من الرابعة / خ م ت د ق .
 - (٩) صحيح مسلم بشرح النووى ١ : ١٤١ - ١٤٢
 - (١٠) هكذا في المخطوطة ، وفي مسلم (نصبنا)
 - (١١) هكذا في المخطوطة ، وفي مسلم (لقوهم)
 - (١٢) هكذا في المخطوطة ، وفي مسلم ، في نفس خبر بعينه .
- م ١ : ١٤٣

وحاصل ذلك كله مما أشرنا اليه من ادعاء الاجماع على قبول العنينة من غير المدلس ، مع عدم ثبوت اللقاء اذا كان ممكنا ، والاجماع ممنوع كما تقدم .

ثم ان جميع ما ذكره مسلم رحمه الله تعالى من الأمثلة خاصة لاتعم ويمكن ان قبول الأئمة لذلك لقرائن اقترنت بها ، أفادت اللقاء أو سماعا .

ثم ان ما ذكرنا من أمثاله هنا قد ثبت في كلها السماع ، وفصل عنه مسلم رحمه الله تعالى حالة كتابته هذا الفصل .
فحديث عبد الله بن يزيد ، عن ابن مسعود ، أخرجه البخارى في كتاب المغازى في صحيحه ، من طريق شعبة ، عن عدى بن ثابت " ١ " ، عن عبد الله بن يزيد انه سمع أبا مسعود الانصارى فذكر الحديث " ٢ " .

وكذلك أخرج أيضا رواية قيس بن أبي حازم ، عن أبي مسعود ، في باب تخفيف الامام ، وفيه عن اسماعيل بن أبي خالد ، سمعت قيسا قال : أخبرني أبو مسعود أن رجلا (١ / ٤٤) قال للنبي صلى الله عليه وسلم : أني لاتأخر عن صلاة الغداة . . الحديث " ٣ " .
ففي هذين الحديثين التصريح بالسماع .

وأما رواية النعمان بن أبي عياش ، عن أبي سعيد الخدرى ، فقد خرجها مسلم بصريح السماع في مواضع .

-
- (١) عدى بن ثابت الانصارى ، الكوفي ، ثقة ، روى بالتحقيق ، من الرابعة ، مات سنة ١١٦ / ع ، تقريب ١٦ : ٢
 - (٢) خ . المغازى . باب ، حديث رقم ٤٠٠٦
 - (٣) خ ، الصلاة ، باب تخفيف الامام في القيام ، واتمام الركوع والسجود حديث رقم ٧٠٢ .

ت السماع في
ما ذكره مسلم
الاحاديث
فيها
ماع

منها في صفة الجنة ، في حديث أبي حازم ، عن سهل
ابن سعد " ١ " ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة . .
الحديث ،

قال أبو حازم : : فحدثت به النعمان بن أبي عياض فقال :
حدثني أبو سعيد بهذا " ٢ " .

وكذلك في الحديثين الآخرين ، حديث ترى أهل الجنة
الغرف " ٣ " .

وحديث : أنا فرطكم على الحوض " ٤ " .

وكان مسلماً رحمه الله غفل عن رواية النعمان لها عن أبي
سعيد بصريح السماع لكونها جاءت في مسند غيره بحكم التبوع
والله أعلم . " ٥ " .

الثاني : لفظ أن ، كقول الزهري : ان سعيد بن المسيب
حدثه ، أن أبا هريرة رضي الله عنه ، قال كذا .

فاختلفوا فيها ، هل تحمل على " ٦ " الاتصال أم لا .

فروى عن مالك رحمه الله تعالى أن ، عن وان سوا " ٧ " .

وحكاه ابن عبد البر ، والقاضي عياض " ٨ " ، عن

نوال في لفظ ان

مالك أن وعن

(١) أبو العباس ، سهل بن سعد بن مالك بن خالد الانصاري

الخرجي من ١٠٠ الى ٨٨ هـ له ولايه صحبة ، مشهور

/ ع ، تقريب ١ : ٣٣٦

(٢) م ، ١٧ : ١٦٧ - ١٦٨ ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها

(٣) م ، ١٧ : ١٦٨ - ١٦٩ ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها .

(٤) م ، ١٥ : ٥٣ - ٥٤ ، الفضائل : اثبات حوض نبينا - صلى الله عليه

وسلم .

(٥) قلت ، ولم يجب مسلم على ما ذكره في المقدمة عند ذكره الاحاديث

في اثنا كتابه .

(٦) لو وضعت الهمزة بدلا من هل كان أولى .

(٧) علوم الحديث لابن الصلاح : ٥٧ ، الكفاية : ٤٠٧

(٨) أبو الفضل ، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي

من ٤٧٦ هـ الى ٥٤٤ هـ - عالم المغرب - صاحب التصانيف

الاعلام ٥ : ٢٨٢

جمهور أهل الحديث ، قال ابن عبد البر : لا اعتبار بالحروف والألفاظ ، إنما الاعتبار باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة ، - يعني - مع السلامة من وصمة التدايس - " ١ " ، قال : فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحا بأي لفظ ورد محمولا على الاتصال حتى يثبت خلافه " ٢ " .

وروى عن أحمد بن حنبل ، أن " عن " ، و " أن " ليسا سوا " ٣ " .

وحكى عن الإمام أبي بكر البرديجي " ٤ " ، أن ما كان يلفظ " أن " محمول على الانقطاع حتى يتبين فيه الاتصال من جهة أخرى " ٥ " .

وكذلك قال يعقوب بن شيبة " ٦ " صاحب المسند ، فإنه قال : فيه ، حديث أبي الزبير ، عن محمد بن الحنفية " ٧ " عن عمار " ٨ " رضي الله عنه مسندا متصلا ، والثاني مرصلا ،

ل أحمد : أن
من ليسا سوا

ل أبي بكر
برديجي

يعقوب بن
شيبة أيضا

- (١) مابين - كلام ابن الصلاح وايسر من قول ابن عبد البر .
- (٢) التمهيد ١ : ٢٦ ، ونقله العلائي بالمعنى ، علوم الحديث ابن الصلاح : ٥٧ .
- (٣) علوم الحديث لابن الصلاح : ٥٧ ، الكفاية : ٤٠٨ .
- (٤) أبو بكر أحمد بن هارون بن مروح البرديجي من ٠٠ الى ٣٠١ هـ من ثقات رجال الحديث ، الاعلام ١ : ٢٥١ .
- (٥) التمهيد ١ : ٢٦ ، بمعناه ، علوم الحديث ابن الصلاح : ٥٧ .
- (٦) أبو يوسف يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور السدوسي من ٠٠ الى ٢٦٢ هـ صاحب المسند الكبير وثقه الخليل وغيره / تذكرة الحفاظ ٢ : ٥٧٧ .
- (٧) أبو القاسم ، محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ابن الحنفية المدني ، ثقة ، عالم ، من الثانية ، مات بعد الثمانين / تقريب ٢ : ١٩٢ .
- (٨) أبو اليقظان ، عمار بن ياسر بن عامر بن مالك النعسي ، مولى بني مخزوم من ٠٠ الى ٢٧ هـ صحابي جليل مشهور من السابقين الاولين ، قتل بصفين / ح ، تقريب ٢ : ٤٨ .

لقوله فيه : أن ، ولم يقل عن ، " ١ " .
وكذلك قال الدارقطني في الحديث الذي أخرجه مسلم من
طريق أبي سعيد ، " ٢ " عن حميد بن عبد الرحمن الحميري " ٣ "

(١) علوم الحديث : ٥٨

قال العرافي في التقييد : ٨٥ - ٨٦

وما حكاه المصنف عن أحمد بن حنبل ، وعن يعقوب بن شيبة من
تفرقتهما بين عن وأن ، ليس الأمر فيه على ما فهمه من كلامهما ،
ولم يفرق أحمد ويعقوب بين عن ، وأن لصيغة أن ، ولكن لمعنى
آخر اذكره وهو :

أن يعقوب إنما جعله مرسلا من حيث أن ابن الحنفية لم يسند حكاية
القصة الى عمار ، والا فلو قال ابن الحنفية ، أن عمارا قال : مررت
بالنبي - صلى الله عليه وسلم لما جعله يعقوب بن شيبة مرسلا ،
فلما أتى به بلفظ أن عمارا مر ، كان محمد بن الحنفية هو الحاكم
لقصة لم يدركها لأنه لم يدرك مرور عمار بالنبي - صلى الله عليه
وسلم - فكان نقله لذلك مرسلا ، وهذا أمر واضح ، ولا فرق بين
أن يقول ابن الحنفية : أن عمارا مر بالنبي أو أن النبي صلى الله
عليه وسلم مر به عمار ، فكلاهما مرسل بالاتفاق ، بخلاف ما إذا
قال : عن عمار قال : مررت أو أن عمارا قال مررت ، فان هاتين
العبارتين متصلتان لكونهما أسندا الى عمار .
وكذلك ما حكاه المصنف عن أحمد بن حنبل من تفرقة بين عن وأن ،
فهو على هذا النحو ولو صح ذلك حكاية كلام أحمد ، وقد رواه
الخطيب ، في الكفاية بإسناده الى أبي داود قال : سمعت
أحمد قيل له أن رجلا قال : عروة ، أن عائشة قالت يا رسول الله
وعن عروة عن عائشة سوا ، قال كيف هذا سوا ؟ ، وليس هذا سوا .
أه كلام أحمد .

وانما فرق بين اللفظين لان عروة في اللفظ الاول لم يسند ذلك
الى عائشة ، ولا أدرك القصة ، والا فلو قال عروة : أن عائشة
قالت ، قلت يا رسول الله ، لكان ذلك متصلا لانه أسند ذلك اليها
وأما اللفظ الثاني ، فإسناده عروة اليها بالضعفة فكان ذلك متصلا
فما فعله أحمد ويعقوب بن شيبة صواب سوا ليس مخالفا مالك
ولا لقول غيره . أه وكذلك انظر تدریب الراوى فقد نقل
القول عن العراقي : ١٣٥

(٢) أبو سعيد عمرو بن سعيد القرشي ، أو الثقي مولا هم ، البصرى ،

ثقة من الخامسة / بخ م ٤ ، تقريب ٢ : ٧٠

(٣) حميد بن عبد الرحمن الحميري البصرى ، ثقة ، فقيه ، من الثالثة /

تقريب ١ : ٢٠٣

عن ثلاثة من ولد سعد عن أبيهم قصة الوصية "١" ثم من طريق محمد بن سيرين ، [عن حميد عن ثلاثة من ولد سعد ، أن سعدا ، وجعل هذه الرواية مرسلة لقوله] "٢" فيها " أن "

وقد اعترض ابن عبد البر على هذا القول ، باتفاق الأئمة على أن الإسناد المتصل إلى الصحابي لا فرق فيه بين قوله ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، أو أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم "٣"

وفي هذا الاعتراض نظر ، فقد خالف القاضي أبو بكر الباقلاني وغيره فيما إذا قال الصحابي ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٤٤ / ب) أنه يحمل على الاتصال ، قال : لأنه متردد بين أن يكون سمعه منه ، أو من غيره عنه - صلى الله عليه وسلم . واجاب الجمهور بأنه ان لم يكن سمعه منه ، فقد سمعه من صحابي مثله كما تقدم في مراسيل الصحابة ، ولا تضر "٤" . فيه لان كلمهم عدول .

وإذا كان هذا في قال منقدا ، فكذلك في عن ، وأن ، وتقدم في عن أنها استقر شيوعها في الاتصال بالشروط المتقدمة لكنها انزل درجة من عن "٥" والله أعلم .

(١) م ١١ : ٨١ - ٨٢

(٢) ما بين معكوفتين زيادة في الهامش وهي استدراك وضوح حسب إشارة .

(٣) التمهيد ١ : ٢٦

(٤) في المخطوطة بياض يقدر كلمة ولعلها " جهالة "

(٥) هكذا والخطأ ظاهر فيها ولعل صوابها ، سمع

تراض ابن عبد البر
في قول احمد
في غيره

واب العلاءي
على الاعتراض

الثالث : قولهم ، قال فلان ، أو ذكر ، أو حدّث ،
أو فعل ، أو كان يقول كذا ، وما أشبه ذلك ، فاختلف فيه .

وقد حكى عن ابن عبد البر تصحيح الحكم بالاتصال فيما يذكره
الراوى عن لقيه بأى تلفظ كان " ١ "

[وكذلك قال الامام أبو بكر الصيرفي " ٢ " ، والحافظ
أبو بكر الخطيب وغيرهما] " ٣ " وهذا مع الشروط التي قدمناها
في " عن " من السلامة عن التدليس ، وثبوت اللقاء ، أو
السمع ، أو امكانه على اختلاف في الرأيين .

والدليل لصحة هذا وما قبله من قولهم ان فلانا ونحوه ،
أن الراوى لو لم يكن قد سمع هذا منه لكان باطلاقه ما يشعر بالرواية
عنه من غير ذكر الوساطة مدلسا ، والظاهر السلامة في ذلك اذا
لم يعرف به .

وقد كان حجاج بن محمد المصيصي " ٤ " يقول ،
قال ابن جريج فيما سمع منه من كتبه ، وحمل الناس منه ذلك على
الاتصال ، لانه كان لا يروى الا ماسم .

وقال همام بن يحيى " ٥ " : ما قلت قال قتادة فأننا
سمعته منه .

- (١) التمهيد ١ : ٢٦ ، علم الحديث : ٥٩
- (٢) علم الحديث : ٥٩
- (٣) ما بين معكوفتين زيادة كتبت على هامش النسخة وهي استدراك سقط عند الكتابة
- (٤) أبو محمد ، حجاج بن محمد المصيصي الأعمى الترمذى من . .
الى ٢٠٦ هـ ، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره ، من التاسعة
ع / تقريب ١ : ١٥٤
- (٥) أبو عبد الله أو أبو بكر همام بن يحيى بن دينار العوذى من . .
الى ١٦٤ هـ أو ١٦٥ هـ ، ثقة ربما وهم من السابعة / ع
تقريب ٢ : ٣٢١

لاقوال في
قال
حوما

ل ابن عبد البر
مها تفيد
الاتصال

تقييد الصيرفي
الخطيب لها
لشروط التي
ذكرت في عن

دلة على اثبات
ذهب ابن عبد
البر وغيره

وعن شعبة قال : لأن أرتي أحب الي من أن أقول قال
فلان ، ولم أسمع منه .
وقال حماد بن زيد : اني لاكره اذا كنت لم أسمع من أيوب
حديثا : أن أقول ، قال أيوب كذا ، وكذا ، فيظن
الناس أني قد سمعته منه .
وفي هذا دليل على أن عز أهل ذلك الزمان أن قال تقتضي
الاتصال .

وقد فرق الشيخ أبو عمرو بين الصلاح رحمه الله بين المتقدمين
وغيرهم في ذلك وقال : هذا الحكم لا أراه يستمر [بعد
المتقدمين] " ١ " فيما وجد من المصنفين في تصانيفهم
ما ذكروه عن مشائخهم قائلين فيه ذكر فلان ، وقال فلان
ونحو ذلك " ٢ " .

والظاهر انه أراد بالمصنفين من بعد طبقة الائمة الستة ،
لأن ابن حزم " ٣ " جعل حديث أبي مالك الأشعري " ٤ "
ليكون في أمي أقوام يستحلون الخمر والمعازف . الحديث .
وهو في صحيح البخاري منقطعا لكون البخاري قال : وقال هشام
ابن عمار " ٥ " ، وساق اسناده " ٦ " .

- (١) ما بين معكوفتين زيادة من علوم الحديث
- (٢) علوم الحديث لابن الصلاح : ٦١
- (٣) أبو محمد ، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري ، من
٢٨٤ هـ الى ٤٥٦ هـ عالم الاندلس في عصره وكانت له ولايته
رياسة الوزارة له مصنفات كثيرة ، الاعلام ٥ : ٥٩
- (٤) أبو مالك الأشعري قيل اسمه عبيد وقيل عبد الله ، وقيل
عمرو ، وقيل كعب بن كعب ، وقيل عامر بن الحارث صحابي
مات في طاعون عمواس سنة ١٨ هـ / خت م د س ق .
- (٥) هشام بن عمار بن نصير السلمى من ١٥٣ هـ الى ٢٤٥ هـ ،
صدوق مقرئ كبير فصار يتلقن فحديثه القديم أصح ، من كبار
العاشرة / خ ، ، تقريب ٢ : ٣٢٠
- (٦) الأشربة . باب ماجاء فيمن يستحل الخمر أو يسميه بخير اسمه
حديث رقم ٥٥٩٠

فريق ابن الصلاح
بين اقوال المتقدمين
والمؤخرين

واعترض عليه ابن الصلاح بما تقدم عن ابن عبد البر وغيره أن
قال من غير المدلس تقتضي الاتصال ، إذا ثبت اللقاء (٤٥ / ١)
بينهما " ١ " .

وقال الامام أبو جعفر بن حمدان النيسابوري : كلما فيه
قال " ٢ " البخاري في صحيحه ، وقال لي فلان فهو عرض ومناولة " ٣ "
وذكر ابن الصلاح أن قول الراوي ، قال لنا فلان ، وذكر لنا
فلان لائق في المذاكرة " ٤ " .

وهو به أشبه ، ولكن هذا لا يقدح في الاتصال ، لان ما يحصل في
المذاكرة سماع ، والعرض والمناولة من أنواع التحمل المقتضى للاتصال ،
لكن ذلك كله منحط عن درجة السماع المقصود ،

وهذا يتبين أن رتبة : " قال " بمجره " ٥ " منحطة
عن رتبة ، عن ، وأن أيضا ، الا أن يصرح الراوي بأنه لا يقوله
الا فيما سمعه ، أو يعرف ذلك من عاداته ، كمن تقدم ذكرهم " ٦ " ،
والله سبحانه وتعالى اعلم .

-
- (١) علم الحديث : ٦١ - ٦٢
 - (٢) هكذا في المخطوطة ، وفي علم الحديث : كل ما قال البخاري
 - (٣) علم الحديث : ٦٣
 - (٤) علم الحديث : ٦٣ نقله تلخيصا بالمعنى
 - (٥) هكذا في المخطوطة ولعلها بمجرد ما .
 - (٦) انظر صفحة ٢٣٢ - ٢٣٣

الباب الخامس

في بيان المراسيل الخفي ارسالها .
وهو نوع يديع من أهم أنواع علوم الحديث ، وأكثرها
فائدة ، وأعمقها مسلكا ، ولم يتكلم فيه بالبيان الاحذاق الائمة
الكبار ، ويدرك بالاتساع في الرواية ، والجمع لطرق الحديث مع
المعرفة التامة والادراك الدقيق ، ولمعرفته طرق :

أحدها : - عدم اللقاء بين الراوى والمروى عنه ، أو عدم
السماع منه ، وهذا هو أكثر ما يكون سببا للحكم ، لكن ذاك تارة يكون
بمعرفة التاريخ ، وأن هذا الراوى لم يدرك المروى عنه بالسن بحيث
يتصل عنه . وتارة يكون بمعرفة عدم اللقاء ، كما قيل في الحسن
عن أبي هريرة ، فانه معاصره ، ولكن لم يجتمع به ، ولما جاء أبو
هريرة الى البصرة ، كان الحسن رضي الله عنه بالمدينة ، ولما رجح
الحسن الى البصرة كان أبو هريرة رضي الله عنه بالمدينة فلم يجتمعا .
وتارة يكون ذلك لأن لم يثبت من وجه صحيح أنهما تلاقيا
مع وجود المعاصرة بينهما .

فالحكم بالارسال هنا انما هو على اختيار ابن المديني ، والنجاري
وأبي حاتم الرازي ، وغيرهم من الأئمة .

وهذا الراجح كما تقدم دون القول الاخير الذي ذهب اليه مسلم
 وغيره ، من الاكتفاء بالمعاصرة المجردة وامكان اللقاء .
والطريق الثاني : - أن يذكر الراوى الحديث عن رجل ، ثم
يقول فيه في رواية اخرى : نبئت عنه ، أو أخبرت عنه ، ونحو ذلك .
والثالث : أن يرويه عنه ، ثم يجيء عنه أيضا بزيادة شخص فأكثر
بينهما ، فيحكم على الاصل بالارسال ، إذ لو كان سمعه منه لما قال :
أخبرت عنه ، ولا رواه بواسطة بينهما .

وفائدة جعله مراسلا (٤٥ / ب) في هذا الطريق الثالث ، متى
كان الوسطة الذي زيد في الرواية الاخرى ضعيفا ، لم يحتج بالحديث
بخلاف ما اذا كان ثقة .

ف يعرف
المرسل الخفي

ة الحكم على
رواية بالارسال
لخفي

وأما الطريقتان الأولان ، فيجيء فيهما الخلاف المتقدم فسي
الاحتجاج بالمرسل .

ثم لابد في كل ذلك أن يكون موضع الإرسال قد جاء فيه الراوي
بلفظه " عن " ونحوها ، فأما متى كان ذلك بلفظ " حدثنا " ،
ونحوه ، ثم جاء الحديث برواية أخرى بزيادة رجل بينهما ،
فهذا هو المزيد في متصل الأسانيد .
ويكون الحكم للأول .

وللحافظ أبي بكر الخطيب رحمه الله في هذين النوعين كتابان
مفردان :

- أحدهما : التفصيل لمهم المراسيل .
- والثاني : تمييز المزيد في متصل الأسانيد .
- ولم أقف عليهما إلى الآن .

وذكر الإمام ابن الصلاح رحمه الله ، أن في كثير مما ذكره
الخطيب في تمييز المزيد في متصل الأسانيد نظرا .
قال : لأن الأسناد الخالي عن الراوي الزائد ، أن كان
بلفظ " عن " في ذلك فينبغي أن يحكم بإرساله ، ويجعل
معللا بالأسناد الذي ذكر فيه ، الزائد ، [و] " ١ " أن كان
فيه تصريح بالسمع أو بالأخبار ، فجاز أن يكون قد سمع ذلك من
رجل عنه ، ثم لقي الأعلى فسمعه منه بعد ذلك كما جاء مصححا به
في غير موضع يعني وتكون روايته بزيادة الواسطة قبل أن يلتقي
الأعلى .

قال : اللهم إلا أن توجد قرينة تدل على كونه وهما ،

(١) زيادة اضطر إليها السياق .

وط يفرق بين
مرسل الخفي
المزيد

معرض المؤلفات
المرسل والمزيد

م ابن الصلاح
كتاب تمييز
المزيد للخطيب

كنحو ما ذكره أبو حاتم في المثال المتقدم "١" .

والمثال الذي أشار إليه هو حديث عبد الله بن المبارك ،
قال : حدثنا سفيان - يعني الثوري - عن عبد الرحمن بن
يزيد بن جابر "٢" ، حدثني يسري بن عبيد الله "٣" ، قال ،
سمعت أبا إدريس الخولاني "٤" يقول : سمعت وائلة بن
الأسقع "٥" يقول ، سمعت أبا مرثد الغنوي "٦" رضي الله
عنهما يقول ، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول :
" لا تجلسوا على القبور ، ولا تصلوا إليها "٧" .

قال للمرسل
ترجح كونه
مزيدياً

- (١) طوم الحديث : ٢٦٠
- (٢) أبو عتبة ، عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي الشامي
الداراني ، ثقة ، من السابعة مات سنة بضع وخمسين ومائة / ع
تقريب ١ : ٥٥٢ .
- (٣) يسري بن عبيد الله الحضرمي الشامي ، ثقة ، حافظ ، من
الرابعة / ع ، تقريب ١ : ٩٧
- (٤) أبو إدريس ، عائد الله بن عبد الله الخولاني ، من ٨ هـ
إلى ٨٠ هـ ، ولد يوم فنين ، وسمع من كبار الصحابة ،
كان عالم الشام بعد أبي الدرداء / ع ، تقريب ١ : ٣٩٠
- (٥) وائلة بن الأسقع بن كعب الليثي ، من ٠٠ إلى ٨٥ هـ ، صحابي
شهور نزل الشام مات وعمره (١٠٥) سنوات / ع ،
تقريب ٢ : ٣٢٨
- (٦) أبو مرثد ، كان من الحسين بن يربوع الغنوي من ٠٠ إلى
١١٢ هـ ، صحابي يدرى شهر بكنيته / م د ت س ،
تقريب ٢ : ١٣٦ - ١٣٧ .
- (٧) م . الجنائز النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه ٣٨ : ٧
ح ٤ : ١٣٥
ت . الجنائز . باب ماجاء في كراهية المشي على
القبور

قال : فذكر سفيان في هذا الاسناد زيادة وهم " ١ " ،
وهكذا ذكر أبو " ٢ " ادريس الخولاني .

اما الوهم في ذكر " ٣ " سفيان فمن " ٤ " دون ابن
المبارك " ٥ " ، لأن جماعة ثقات رووه عن ابن المبارك ، عن
ابن جابر نفسه ، ومنهم من صرح فيه بلفظ الاخبار بينهما .
وأما ذكر أبي ادريس فيه ، فابن المبارك منسوب فيه الى الوهم
وذلك لان جماعة من الثقات رووه عن أبي جابر ، فلم يذكروا (١/٤٦)
أبا ادريس بين بشر " ٦ " وواثلة ، وفيهم من صرح فيه بسماع بسر
من واثلة .

قال أبو حاتم الرازي : يرون أن [ابن المبارك وهم في
هذا ، قال : وكثيرا ما يحدث بشر " ٦ " عن أبي ادريس
فقلط] " ٧ " ابن المبارك وظن أن هذا ما " ٨ " روى بسر عن
أبي ادريس ، عن واثلة ، وقد سمعه " ٩ " بشر " ٦ " من واثلة
نفسه " ١٠ " .

بل ابي حاتم
لرازي في وهم
ابن المبارك

ثم قال ابن الصلاح في اثر كلامه المتقدم : وأيضا فالظاهر ممن وقع
له مثل ذلك - يعني أن يسمع الحديث من رجل عن شيخه ثم يسمع من
الاعلى - أن يذكر السماعين ، فاذا لم يجي عنه ذلك " ١١ " ،
حملناه على الزيادة " ١٢ " .

-
- (١) هكذا في المخطوطة وفي علوم الحديث " زيادة ووهم "
 - (٢) هكذا في المخطوطة والصواب " أبي "
 - (٣) في المخطوطة فراغ بقدر كلمة أو كلمتين .
 - (٤) هكذا في المخطوطة وفي علوم الحديث فمن .
 - (٥) هكذا في المخطوطة وفي علوم الحديث دون ابن المبارك لامن
ابن المبارك .
 - (٦) هكذا في المخطوطة والصواب بسر كما في علوم الحديث
 - (٧) زيادة كتبت على هامش الصفحة وهي استدراك أشير الى موضعه
 - (٨) هكذا في المخطوطة ، وفي علوم الحديث مما
 - (٩) هكذا في المخطوطة ، وفي علوم الحديث ، وقد سمع بسر
 - (١٠) علم الحديث : ٢٥٩ - ٢٦٠ ، علل الحديث ١ : ٨٠
 - (١١) هكذا في المخطوطة ، وفي علوم الحديث لم يجي عنه ذكر ذلك
 - (١٢) علم الحديث : ٢٦٠

قلت : ويحتمل أيضا أنه حال روايته الحديث نازلا بذكر
المزيد ، لم يكن ذاكرا سماعه له عاليا بدونه ، ثم تذكر
ذلك فرواه عن الاعلى .

وقد أشار ابن الصلاح رحمه الله آخر كلامه الى هذين النوعين
أنهما متعارضان " ١ " لان يعترض بكل منهما على الآخر " ٢ "
وهو كما ذكر فان حكمهم على افراد هذين النوعين مختلف
اختلا كثيرا كما سنبينه .
وحاصل الامر ان ذلك على أقسام :
أحدها : ما يترجح فيه الحكم بكونه مزيدا فيه ، وأن الحديث
متصل بدون ذلك الزائد .
وثانيها : ما يترجح فيه الحكم عليه بالارسال اذا روى بدون
الراوى الزائد .
وثالثها : ما يظهر فيه كونه بالوجهين ، أى أنه سمعه من
شيخه الأذى ، وشيخ شيخه أيضا ، وكيف ما " ٣ " رواه كان
متصلا .
ورابعها : ما يتوقف فيه لكونه محتملا لكل واحد من
الامرئين .
فنن القسم الاول :

حاصل الاقوال
في المرسل
الخفي

- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي علوم الحديث " يتعرضان
- (٢) علوم الحديث : ٢٦٢
- (٣) هكذا في المخطوطة والقاعدة الوصل .

- ١- حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه "١" ، في الاستطابة
بثلاثة احجار ليس فيها رجيح .
رواه وكيع "٢" ، وجدة "٣" ، وهشام بن عروة "٤" ،
عن عمرو بن خزيمة المزني "٥" ، عن عمارة بن خزيمة بن
ثابت "٦" ، عن أبيه "٧" .
رواه أبو معاوية ، عن هشام بن عروة ، عن عبد الرحمن
ابن سعد "٨" عن عمرو بن خزيمة ، به "٩" .

قوله للاحادِيث
يترجح في
ها مزيدة
حديث الاصل :

- (١) خزيمة بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة الانصاري أبو عمارة من ٤٠ الى
٢٧ هـ ، من كبار الصحابة شهد بدرًا ، يلقب بسدي
الشهادتين ، وقتل مع علي بصفين / مبخ ، تقريب
٢٢٣ : ١ .
- (٢) أبو سفيان وكيع بن الجراح بن مليح الرواسي من ١٢٧ هـ الى
١٩٧ هـ ، ثقة ، حافظ ، عابد من كبار التاسعة / ع
تقريب ٢ : ٢٣١
- (٣) عمارة بن سليمان الكلابي أبو محمد ، من ١٠٠ الى ١٨٧ هـ
وقيل بعدها ، يقال اسمه عبد الرحمن ثقة ، ثبت ، من
صغار التاسعة / ع ، تقريب ١ : ٥٣٠
- (٤) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب ، عن هشام كصا
جا في ق ، حم .
- (٥) عمرو بن خزيمة المدني ، مقبول من السادسة / د ق ، تقريب
٢ : ٦٩
- (٦) عمارة بن خزيمة بن ثابت الانصاري ، أبو عبد الله من ٣٠ هـ الى
١٠٥ هـ ، ثقة من الثالثة / ٤ ، تقريب ٢ : ٤٩
- (٧) الحديث أخرجه ق الطهارة . باب الاستنجاء بالحجارة .
حديث رقم ٣١٥ ،
حم ٥ : ٢١٣ من رواية وكيع : د . الطهارة ،
باب الاستنجاء بالحجارة حديث رقم ٤١ من رواية أبي معاوية
عن هشام بن عروة بدون زيادة عبد الرحمن بن سعد .
- (٨) عبد الرحمن بن سعد المدني مولى أبي سفيان أو آل أبي سفيان
ثقة من الثالثة ، / م د ق تقريب ١ : ٤٨١
- (٩) السنن الكبرى للبيهقي ١ : ١٠٣

قال الترمذى في كتاب الطل : سألت محمدا - يعني البخارى - عن هذا ؟ ، فقال : الصحيح ماروى عدة ووكيع ، واهومعاوية أخطأ في هذا الحديث ان زاد ، عن عبد الرحمن ابن سعد " ١ " .

وحديث وائل بن حجر " ٢ " في أمين ورفع الصوت

• يهـ

رواه سفيان الثوري ، عن سلمة بن كهيل " ٣ " ، عن

حجر بن عيسى " ٤ " ، عن وائل " ٥ " .

وزاد شعبة فيه عن سلمة علقمة بن وائل " ٦ " بين

حجر ووائل " ٧ " .

الحديث الثاني

-
- (١) السنن الكبرى للطبرهني ١ : ١٠٣ ، نقلا عن الترمذى .
 - (٢) وائل بن حجر بن سعد بن مسروق الحضرمي ، صاحبسي جليل ، وكان من ملوك اليمن ، ثم سكن الكوفة مات في ولاية معاوية / د م ٤ .
 - (٣) أبو يحيى ، سلمة بن كهيل الحضرمي الكوفي ، ثقة ، من الرابعة / ع ، تقريب ١ : ٣١٨ .
 - (٤) حجر بن العنيس الحضرمي الكوفي ، صدوق مخضرم ، من الثانية / ز د ت ، تقريب ١ : ١٥٥ .
 - (٥) الحديث أخرجه ، د . الصلاة ١ . باب التأمين وار الامام حديث رقم ٩٣٢ ، ت . الصلاة ، باب ماجاء في التأمين حديث رقم ٢٤٨ ، الدارقطني ١ : ١٢٧ . حم ٤ : ٣١٦ .
 - (٦) علقمة بن وائل بن حجر الحضرمي الكوفي ، صدوق ، الا أنه لم يسمع من أبيه / ي م ٤ ، تقريب ٢ : ٣١ .
 - (٧) ت الصلاة . باب ماجاء في التأمين حديث رقم ٢٤٨ ، مسند أبي داود الطيالسي حديث رقم ١٠٢٤ ، سنن أبي مسلم الكجي . نقلا من التلخيص الجبر ١ : ٩٠ .

وحكى الترمذى عن البخارى وأبي زرعة أنهما صححا رواية
الثورى ، وأن شعبة غلط فيه بزيادة علقمة " ١ "

(١) ت + الصلاة ، باب ماجاء في التامين ، حديث رقم ٢٤٨

قلت : أورد الدارقطني على الحديث عند ذكره في سننه

١ : ١٢٧ اعتراضا كما اعترض عليه الترمذى في جامعه بما أورده

العلائي . وقد لخص الحافظ ابن حجر هذا الاعتراض في

كتابه التلخيص الجليل ١ - ٨٩ - ٩٠ في ثلاثة أمور .

١- أن سفیان رواه عن سلمة ، عن حجر ، عن

وائل ، وأن شعبة زاد علقمة بين حجر ووائل .

٢- أن سفیان سمى حجرا بقوله حجر بن العنيس وأن شعبة

سماه أبو العنيس حجر ، وأن البخارى كناه بابي السكن .

٣- أن رواية سفیان فيها قال آمن ورفع الصوت بها ،

وأن رواية شعبة فيها قال آمن وخفض الصوت بها .

ثم أجاب عن الاعتراض الاول بأن شعبة لم يخطئ في ذلك بل

أن روايته صحيحة ، وذلك لما رواه أبو داود الطيالسي في مسنده

حديث رقم ١٠٢٤ فقال : حدثنا شعبة قال : أخبرني سلمة بن

كهيل ، قال : سمعت حجرا أبا العنيس قال : سمعت علقمة

ابن وائل يحدث عن وائل ، وقد سمعت من وائل أنه - صلى الله

عليه وسلم . . الحديث ، ولما رواه أبو مسلم الكجي في سننه فقال :

حدثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة ، عن سلمة بن كهيل ، عن حجر ،

عن علقمة بن وائل ، عن وائل ، قال : وقد سمعته حجر من وائل

الحديث .

قلت فهو ظاهر على أن حجرا سمعه من علقمة ومن وائل جميعا ،

وقد أشار الى ذلك أحمد محمد شاكر في تعليقه على جامع الترمذى

فقال : وأما زيادة علقمة بن وائل في الاسناد ، فليست خطأ أيضا ،

بل هو صواب لان حجرا سمع الحديث من علقمة ومن أبيه معا ثم أشار الى

قول الحافظ في التلخيص .

قلت فذكر هذا الحديث في هذا القسم فيه نظر بل ينبغي أن

يذكر في القسم الثالث الاتي : الذي يترجح فيه سماعه من

الوجهين والله اعلم .

وأجاب عن الاعتراض الثاني بأن حجرا يكتب بابيه كما ذكر ذلك

ابن حبان في الثقات وأنه لا مانع من أن يكون له كنيان .

وأما الاعتراض الثالث فلاجله رجحت رواية سفیان على رواية شعبة

لاسيما وأن رواية سفیان قد تابعه على ذلك غير واحد وحمل تصحيح

البخارى وأبي زرعة رواية سفیان من أجل ذلك .

وحديث النعمان بن بشير في القراءة في العيدين (٤٦/ب)

سبح والفاشية .

- رواه أبو عوانه " ١ " ، وغيره ، عن ابراهيم بن محمد بن
المنتشر " ٢ " ، عن جيب بن سالم " ٣ " ، عن النعمان " ٤ " .
ورواه ابن عيينة ، عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن جيب
ابن سالم " ٣ " عن أبيه " ٥ " ، عن النعمان به " ٦ " .
ونسبه البخاري فيه " ٧ " الى الوهم بزيادة أبيه " ٨ " .

(١) أبو عوانه ، وضاح بن عبد الله اليشكري الواسطي البزاز من ٠٠ الى
١٧٥ هـ او ٢٧٦ هـ ، ثقة ، ثبت من السابعة / ع ، تقريب
٠ ٣٣١ : ٢ .

(٢) ابراهيم بن محمد بن المنتشر الاجدع الهمداني الكوفي ، ثقة ،
من الخامسة / ع ، تقريب ١ : ٤٢ .

(٣) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب عن ابراهيم بن محمد بن
المنتشر ، عن أبيه ، عن جيب بن سالم . وجيب بن سالم
هو الانصاري ، مولى النعمان بن بشير وكاتبه ، لا بأس به ،
من الثالثة / م ٤ ، تقريب ١ : ١٤٩ .

(٤) الحديث أخرجه م ٦ : ١٦٦ - ١٦٧ . الصلاة ، ما يقرأ
في صلاة الجمعة ،

ت . الصلاة ، باب ماجاء في القراءة في العيدين ، حديث
رقم ٥٣٣ ،

س الصلاة باب القراءة في العيدين ، ح ٤ : ٢٧٣

(٥) سالم مولى النعمان ، والد جيب الانصاري ، مجهول ، من
الثالثة / ت ، تقريب ١ : ٢٨٢

(٦) الحديث أخرجه ت . الصلاة . باب ماجاء في القراءة في
العيدين حديث رقم ٥٣٣ ،

ح ٤ : ٢٧١

(٧) الضمير يعود على سفيان .

(٨) قلت لم أقف على قول البخاري ، لكن جاء في المسند .
عقب ذكر الحديث في المسند مانصه ، قال ابو عبد الرحمن ،
جيب بن سالم . سمعه من النعمان وكان كاتبه ، وسفيان يخطي
فيه يقول : جيب بن سالم عن أبيه ، وهو سمعه من النعمان ا هـ
المسند ٤ : ٢٧١

وحديث أبي مرثد الغنوي " لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها " .

رواه الوليد بن مسلم وجماعة ، عن بسر بن عبيد الله عن وائلة بن الاسقع ، عن أبي مرثد " ١ " .
وقد تقدم زيادة ابن المبارك فيه أبا ادريس الخولاني بين بسر ووائلة " ٢ " .

ورجح البخاري حديث الوليد لمتابعة الجماعة له ، ولأن يسرا سمع من وائلة ، وقد تقدم ذلك عن غيره أيضا " ٣ " .

وحديث سبره " ٤ " ، في النهي عن المتعة عام الفتح .
رواه الجماعة ، عن الزهري ، عن الربيع بن سبرة " ٥ " عن أبيه " ٦ " .

لحديث الرابع

لحديث الخامس

(١) الحديث أخرجه م ٧ : ٣٨ . الجنائز ، النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه .

د الجنائز . كراهية العقود على القبر حديث رقم ٣٢٢٩
س ٢ : ٦٧ . القبلة ، النهي عن الصلاة إلى القبر .

ح م ٤ : ١٣٥

(٢) انظر صفحة ٢٣٧ - ٢٣٨

(٣) وهو قول أبي حاتم الرازي انظر صفحة ٢٣٨

(٤) أبو الربيع ، سيرة بن معبد وقيل غير ذلك ، له صحة ،
وأول مشاهدته الخندق ، مات في خلافة معاوية / خت م ٤ ،
تقريب ١ : ٢٨٣ - ٢٨٤ .

(٥) الربيع بن سيرة بن معبد الجهنبي المدني ، ثقة ، من
الثقة / م ٤ ، تقريب ١ : ٢٤٥ .

(٦) الحديث أخرجه م ٩ : ١٨٧ - ١٨٨ - النكاح -
ما جاء في نكاح المتعة .

د . النكاح ، باب في نكاح المتعة حديث رقم
٢٠٧٢ ، ٢٠٧٣ .

ح م ٣ : ٤٠٤ - ٤٠٥ .

- ورواه جرير بن حازم ، عن ابن اسحاق ، عن الزهري ،
عن عمر بن عبد العزيز ، عن الربيع بن سيرة به .
وذكر البخاري ان ذلك خطأ من جرير بن حازم .
وحديث زينب الثقفية " ١ " ، (يامعشر النساء تصدقن
ولو من حليكن)
اتفقا عليه في الصحيحين " ٢ " ، من حديث حفص بن
غياث " ٣ " .
ومسلم أيضا من طريق أبي الاحوص ، كلاهما " ٤ " عن
الاعشى ، عن عمرو بن الحارث " ٥ " عن زينب رضي الله عنها " ٦ " .
وكذلك رواه أيضا شعبة وغيره ، عن الاعشى ، " ٧ " .
وانفرد أبو معاوية فيه عن الاعشى ، بزيادة ابن أخي زينب
الثقفية ، بينها وبين عمرو بن الحارث " ٨ " .

ث السادس

-
- (١) زينب بنت معاوية ، ويقال بنت عبد الله بن أبي معاوية الثقفية ،
زوج ابن مسعود ، صحابية ولها رواية عن زوجها / ع ، تقريب
٥٩٧ : ٢
- (٢) خ . الزكاة . باب الزكاة على الزوج والايثار في الحجر
حديث رقم ١٤٦٦
م . ٧ : ٨٧ - ٨٨ - الزكاة - باب فضل النفقة على
الاقربين والزوج والاولاد .
- (٣) أبو عمر ، حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي من .
الى ١٩٤ ، او ١٩٥ ، ثقة فقيه ، تخير حفظه قليلا في الآخر ،
من الثامنة ، وقد قارب الثمانين / ع ، تقريب ١ : ١٨٩
- (٤) أي كلا طريقتي البخاري ومسلم .
- (٥) عمرو بن الحارث الثقفي ابن أخي زينب الثقفية ، ثقة ، من
الثانية / ع ، تقريب ٢ : ٦٧
- (٦) م . ٧ : ٨٦ - ٨٧ الزكاة ، باب فضل النفقة على الاقربين
والزوج والاولاد .
- (٧) ت . الزكاة ، باب ما جاء في زكاة الحلبي حديث رقم ٦٣٦
- (٨) ت . الزكاة ، باب ما جاء في زكاة الحلبي حديث رقم ٦٣٥
حم ٦ : ٣٦٣

قال الترمذى وغيره : قول الاولين أصح " ١ " .
قلت : وذلك لكثرتهم ، ولأن ابراهيم النخعي رواه عن أبي
عبده ، عن عمرو بن الحارث ، عن زينب ، أخرجه مسلم " ٢ " .
ومنه أيضا ؛ حديث عائشة رضي الله عنها (كان النبي - صلى
الله عليه وسلم - إذا اعتكف يدني الي رأسه فأرجله وأنا
حائض) .

لحديث السابق

تقدم أن مسلما ، ذكره في خطبة كتابه ، وأن هشام بن عروة
رواه عن أبيه ، عن عائشة .

وأن مالكا رواه عن الزهري ، عن عروة ، عن عمرة ، عن
عائشة " ٣ " .

وظاهر كلام مسلم رحمه الله ، أن من نقص عمرة فيه ، فقد أرسله .
والذى يظهر أن الحديث متصل بدونها ، لأن مالكا انفرد بزيادتها .
ولم يتابعه على ذلك سوى أبي حمزة أنس بن عياض " ٤ " ، عن
عبيد الله بن عمر " ٥ " ، عن الزهري .

وقد رواه معمر ، وابن جريح ، والزبيدي " ٦ " ، والاوزاعي ،
وجماعة عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، من غير ذكر عمرة

(١) ت ٣ : ٢٩ - حديث رقم ٦٢٦

(٢) م ٧ : ٨٧ - ٨٨

(٣) انظر صفحة ٢٢٢

(٤) أبو حمزة ، أنس بن عياض بن ضمرة أو عبد الرحمن الليثي من
١٠٤ هـ الى ٢٠٠ هـ ، ثقة من الثامنة ، ع / ع - تقريب ١ : ٨٤

(٥) أبو عثمان ، عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن
الخطاب ، ثقة ثبت من الخامسة ، مات سنة بضع وأربعين
ومائة / ع . تقريب ٢ : ٥٣٧ .

(٦) أبو الهذيل ، محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي ، الحمصي ،
من ١٠٠ الى ١٤٦ هـ ، أو ١٤٧ هـ ، أو ١٤٩ هـ ، ثقة
من كبار أصحاب الزهري ، من السابعة / خ م د س ق ،
تقريب ٢ : ٢١٥

- ورواه عقيل "١" ، ويونس ، والليث ، عن الزهري ،
عن عروة ، وعروة جميعا عن عائشة رضي الله عنها .
وهو في صحيح مسلم من طريق الليث كذلك "٢" .
وهكذا أيضا رواه الترمذي (٤٧ / أ) ، عن أبي مصعب
الزهري "٣" ، عن مالك "٤" .
لكنه خالف عامة رواة الموطأ ، كما قال ابن عبد البر .
وقد أخرجه البخاري ، من طريق ابن جريج ، عن هشام
ابن عروة ، عن أبيه أنه سئل أتخدمني الحائض ؟ ، فقال :
أخبرتني عائشة ، أنها كانت ترجل رأس رسول الله - صلى الله
عليه وسلم - وهي حائض ، وهو مجاور في المسجد ، يدنسي
لها رأسه "٥" .
- فتبين بهذه الرواية ، أن عروة سمعه عن عائشة رضي الله عنها .
وه مع الاختلاف المتقدم تبين أن عروة مزينة في السند ،
الآن تكون مقرونة بعروة .
وهذه الامثلة كلها يظهر أن الحكم بالزيادة تارة تكون للاعتبار
برواية الأكثر ، وتارة للتصريح بالسماح الأعلى ، وتارة لقربنة
تتضم إلى ذلك ، إلى غيرها من الوجوه هي كلها جارية في
القسم الثاني . يحكم فيه بالارسال إذا لم يذكر فيه المزيد .

-
- (١) عقيل بن خالد بن عقيل الأيلي ، أبو خالد الأموي من ٠٠ إلى ١٤٤ هـ ، ثقة ثبت ، من السادسة / ح ، تقريب
٢٩ : ٢
- (٢) م ٧ : ٢٠٨ ، الطهارة ، باب جواز غسل الحائض رأس
زوجها وترجيله .
- (٣) أبو مصعب أحمد بن أبي بكر بن
الحارث بن زارة الزهري المدني ، من ٠٠ إلى ٢٤٢ هـ ،
صدوق ، من العاشرة / ح ، تقريب ١ : ١٢ .
- (٤) ت الصوم . باب المعتكف يخرج لطايفه أم لا ، حديث رقم ٨٠٤
- (٥) ح . الحيف ، باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله حديث
رقم ٢٩٦ مع اختلاف قليل في العبارة .

[القسم الثاني]

فمن أمثلة :

- ١- حديث عائشة المتقدم ذكره في الفصل الذي قبل هذا "١"
(كنت أطيب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لحله ولحرمه)
الحديث ..
- قال مسلم في مقدمة صحيحه : رواه أيوب "٢" ، ووكيع ،
وابن المبارك ، وابن نمير "٣" ، وجملة ، عن هشام بن
عروة ، عن أبيه ، عن عائشة "٤" .
- ورواه الليث ، وداود العطار "٥" ، وحفيد بن
الاسود "٦" ، ووهيب بن خالد "٧" ، وأبو أسامة "٨" ،

- (١) انظر صفحة ٢٢١
- (٢) أبو بكر أيوب بن أبي تيمية ، كيسان السخيتاني من ٧٥ هـ الى
١٣١ هـ ، ثقة ثبت ، حجه ، من كبار الفقهاء العباد ،
من الخامسة / ع ، تقريب ١ : ٨٩ .
- (٣) أبو هشام ، عبد الله بن نمير الهمداني الكوفي ، من ١١٥ هـ
الى ١٩٩ هـ ، ثقة ، صاحب حديث ، من أهل السنة
من كبار التاسعة / ع ، تقريب ١ : ٤٥٧
- (٤) م ، ١ : ١٣٣ - ١٣٤ ، المقدمة .
- (٥) أبو سليمان ، داود بن خالد الليثي العطار ، مدني أومكي ،
صدوق ، من السابعة / س ، تقريب ١ : ٢٣١
- (٦) أبو الاسود ، حفيد بن الاسود بن الأشقر البصري ، صدوق يهيم
قليلا ، من الثامنة / خ ، ٤ ، تقريب ١ : ٢٠١
- (٧) كتب في المخطوطة وهيب بن خالد ثم كتب على الهامش صوابه
خالد وأثبت كما في الهامش وهو أبو بكر ، وهيب بن خالد
ابن عجلان الباهلي من ١٠٠ الى ١٦٥ هـ ثقة ثبت ، لكنسه
تخير قليلا بآخره من السابعة / ع ، تقريب ٢ : ٣٣٩
- (٨) أبو أسامة ، حماد بن أسامة القرشي مولاهم ، الكوفي من
١٢١ هـ الى ٢٠١ هـ ، ثقة ثبت ، ربما دلس ، وكان بآخره
يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة / ع ، تقريب
١ : ١٩٥ .

ثالثة القسم الثاني
لذي يترجح
ونه مرسل
حديث الاول

عن هشام بن عروة [أخبرني عثمان بن عروة] "١" عن عائشة رضي الله عنها "٢".

وذكر أيضا حديثا كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقبل وهو صائم .

فرواه الزهري ، وصالح بن أبي حبان "٣" ، عن أبي سلمة ، عن عائشة .

ورواه يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، أن عمر بن عبد العزيز أخبره ، أن عروة أخبره ، أن عائشة أخبرته "٤".

وحديث جابر أطعمنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لحم الخيل ، ومنها ما عن لحم الحمر الأهلية .

فرواه ابن عيينة وغيره ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر .

ورواه حاد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن علي "٥" عن جابر به "٦".

وظاهر كلام مسلم رحمه الله تعالى ، ترجيح الحكم بالارسال ، على الرواية الناقصة .

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما ، في قصة القبرين

"انهما ليعذبان" الحديث .

لحديث الثاني

لحديث الثالث

لحديث الرابع

(١) ما بين محكوفتين زيادة على الهامش وهي استدراك سقط اثنا الكتابة .

(٢) م ، ١ : ١٣٥ المقدمة .

(٣) هكذا في المخطوطة وهو خطأ ، والصواب ابن أبي حسان كما في مسلم . وهو صالح بن أبي حسان المدني ، صدوق ، من الخامسة / ت س . تقريب ١ : ٣٥٨ .

(٤) م ، ١ : ١٣٥ ، المقدمة .

(٥) أبو جعفر الباقر ، محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ثقة ، فاضل ، من الرابعة مات سنة بضع عشر ومائة / ع ، تقريب ٢ : ٩٢ .

(٦) م ، ١ : ١٣٥ - ١٣٦ . المقدمة .

رواه منصور عن مجاهد عنه " ١ " .
• مرواه الاعشى ، عن طاوس " ٢ " ، عن ابن عباس " ٣ " .
• وذكر الترمذى في كتاب العلل أنه سأل البخارى عنهما فقال :
حديث الاعشى أصح " ٤ " ، على أنه قد أخرج حديث منصور فسي
• صحيحه .

وحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه (قال لي النبي - صلى
الله عليه وسلم : لا تكن مثل فلان ، كان (٤٧ / ب) يقوم الليل ،
فترك قيام الليل) .

رواه البخارى من طريق ابن المبارك ، ومهشربن اسماعيل " ٥ "
• عن الاوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة عنه " ٦ " .
• وكذلك رواه أبو اسحاق الفزاري " ٧ " ، عن الاوزاعي أيضا " ٨ "
• وخالفهم عمرو بن أبي سلمة " ٩ " .

حديث الخامس

(١) خ الوضوء ، باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله . حديث
رقم ٢١٦ ، ٢١٨ ، ١٣٦١ ، ١٣٧٨ ، ٦٠٥٢ ، ٦٠٥٥ ،

(٢) هكذا في المخطوطة والذي في صحيح البخارى رواه الاعشى ،
عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس .

(٣) خ الأدب ، باب النيمة من الكبائر ، حديث رقم ٦٠٥٥

(٤) عدة القارى . المعيني ٣ : ١١٥ ، قسح
البارى ١ : ٣١٧ .

(٥) مهشربن اسماعيل الحلبي ، أبو اسماعيل الكلبي مولا هم من ٠٠ الى
٢٠٠ هـ ، صدوق ، من التاسعة / ع ، تقريب ٢ : ٢٢٨

(٦) خ . التهجد ، باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه
حديث رقم ١١٥٢

(٧) أبو اسحاق الفزاري ، ابراهيم بن محمد بن الحارث بن أسما
ابن خارجة الفزاري ، من ٠٠ الى ١٨٥ هـ ، ثقة ، حافظ
له تصانيف ، من الثامنة / ع ، تقريب ١ : ٤١ .

(٨) التبع . للدار قطني / ١٢

(٩) أبو حفص ، عمرو بن أبي سلمة التنهسي الدمشقي ، من ٠٠ الى

٢١٣ هـ أوبعدها ، صدوق له اوهام ، من كبار العاشرة / ع ،
تقريب ٢ : ٧١

وقد أخرج حديثه م ، ٨ : ٤٤ . الصوم ، النهي عن صوم الدهر ،
كما أورده البخارى تعليقا بعد ذكره الحديث رقم ١١٥٢

ومشرب بن بكر "١"

والوليد بن مسلم "٢"

وابن أبي العشرين "٣"

وعمر بن عبد الواحد "٤"

فرووه عن الاوزاعي ، بزيادة عمر بن الحكم بن ثوبان "٥" ،
بين يحيى وأبي سلمة .

وحديث عبد الله أيضا " من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة

لحديث السادس

-
- (١) أبو عبد الله . بشر بن بكر التنيسي البجلي من ٠٠ الى ٢٠٠ هـ
وقيل ٢٠٥ هـ ، ثقة يغرب ، من التاسعة / خ د س ق
تقريب ٩٨ : ١
قلت وأخرج حديثه س ٣ : ٢٥٣ الصلاة ، باب ذم من
ترك قيام الليل .
 - (٢) وأخرج حديثه ق الصلاة . باب ماجاء في قيام الليل حديث
رقم ١٢٣١ .
 - (٣) أبو سعيد ، عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين كاتب
الاوزاعي ولم يرو عن غيره ، صدوق ربما أخطأ .
علقه البخاري بعد ذكره الحديث وقال العيني عمدة القاري
٢ : ٢٣٥ . وابن حجر في فتح الباري ٣ : ٣٨ ، وهذا التعليق
وصله الاسماعيلي من رواية ابن أبي حسان ومحمد بن محمد قالا :
حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا عبد الحميد بن أبي العشرين
حدثنا الاوزاعي فذكره ا هـ .
 - (٤) عمر بن عبد الواحد بن قيس السلمي الدمشقي من ٠٠ الى ٢٠٠ هـ
وقيل بعدها ، ثقة من التاسعة / ع ، تقريب ٢ : ٦٠ ،
قلت لم أقف على من خرج روايته وقد أشار إليها الدارقطني
في التتبع ص ١٢ .
 - (٥) عمر بن الحكم بن ثوبان المدني ، من ٣٧ هـ الى ١١٧ هـ ،
صدوق ، من الثالثة / خ م د س ق ، تقريب
٢ : ٥٣ .

أخرجه البخارى ، من طريق عبد الواحد بن زياد " ١ " ،

عن الحسن بن عمرو " ٢ " ، عن مجاهد ، عنه " ٣ " .

ورواه مروان بن معاوية " ٤ " ، عن الحسن بن عمرو ، عن

مجاهد ، عن جنادة بن أبي أمية " ٥ " ، عن عبد الله بن

عمرو .

قال الدارقطني وهو الصواب " ٦ " .

وحديث أبي سعيد الخدري في زكاة الفطر .

رواه مسلم في بعض طرقه ، من حديث معمر ، عن اسماعيل

ابن أمية " ٧ " عن عياض بن عبد الله " ٨ " عن أبي سعيد " ٩ " .

حديث السابع

(١) عبد الواحد زياد العبدى مولاهم ، من ٠٠ الى ١٧٦ هـ وقيل

بعدها ، ثقة ، في حديثه عن الاعشى وحده مقال ، من

الثامنة / ع ، تقريب ١ : ٥٢٦

(٢) الحسن بن عمرو الفقيمي الكوفي من ٠٠ الى ١٤٢ هـ ثقة ثبت ،

من السادسة / خ د س ق ، تقريب ١ : ١٦٩ .

(٣) خ . الجزية والموادعة ، باب اثم من قتل معاهدا بخير جرم

حديث رقم ٣١٦٦ ، وأطرافه ٦٩١٤ الهديات .

(٤) أبو عبد الله . مروان بن معاوية بن الطارث بن اسماة الفرارى ،

من ٠٠ الى ١٩٣ هـ ثقة ، حافظ ، وكان يدلس اسماة الشيوخ ،

من الثالثة / ع ، تقريب ٢ : ٢٢٩

(٥) أبو عبد الله . جنادة بن أبي أمية الأزدي ، مختلف في صحبته ،

فقال الصجلي تابعي ثقة والحق أنهما اثنان صحابي ، وتابعي

/ ع ، تقريب ١ : ١٣٤

(٦) التبع : ١٢

(٧) اسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص بن أمية من ٠٠ الى

١٤٤ هـ ثقة ، ثبت ، من السادسة / ع ، تقريب ١ : ٦٧

(٨) عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح القرشي العامري ،

من ٠٠ الى ١٠٠ هـ ثقة ، من الثالثة / ع ، تقريب

٢ : ٩٦

(٩) م ، ٧ : ٦٢ . الزكاة .

قال الدارقطني : رواه سعيد بن سلمة " ١ " ، عن اسماعيل
ابن أمية ، عن الحارث بن أبي ذباب " ٢ " ، عن عياض بن
عبد الله .

والحديث محفوظ ، عن الحارث .

رواه عنه ابن جريح " ٣ " وفيه .

وعند اسماعيل بن أمية ، عن المقبري " ٤ " ، عن عياض ،

عن أبي سعيد (أخوف ما أخاف عليكم زهرة الدنيا) ،

ولانعلم اسماعيل روى عن عياض شيئاً " ٥ " ، انتهى كلامه .

وحديث أم سلمة " ٦ " (طوفى من وراء الناس على

بغير) .

حديث الثامن

(١) أبو عمرو سعيد بن سلمة بن أبي الحسام العدوي مولاهم المدني

السدوسي ، صدوق صحيح الكتاب يخطي من حفظه ،

من السابعة / بخ م د س ، تقريب ١ : ٢٩٧ .

(٢) الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعيد بن أبي ذباب

السدوسي ، من ٠٠ الى ١٤٦ هـ صدوق يهيم ، من

الخاصة / ع م ق ب س ق ، تقريب ١ : ١٤٢

(٣) أخرجه م ٧٠ : ٦٣ . الزكاة .

(٤) المقبري ، كيسان بن سعيد المقبري المدني مولى أم شريك

من ٠٠ الى ١٠٠ هـ ، ثقة ثبت ، من الثانية / ع ،

تقريب ٢ : ١٣٧ .

(٥) التبع : ١٧

(٦) أم سلمة ، هند بنت أبي أمية بن المخيرة ، بن عبد الله

ابن عهر بن المخيرة بن مخزوم من ٠٠ الى ٦٢ هـ ، وقيل

٦١ هـ ، أم المؤمنين / ع ، تقريب ٢ : ٦١٧

أخرجه البخارى ، عن طريق أبي مروان العثماني " ١ " ،
عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عنها " ٢ " .
وكذلك رواه مالك ، عن أبي الأسود " ٣ " ، عن
عروة " ٤ " ، فترجح أن الاولى مرسلة .
وقد أخرجنا غير حديث لعروة ، عن زينب " ٥ " ، عن أم
سلمة رضي الله عنها . الى غير ذلك من الامثلة التي يسول
الكلام بتعدادها .

وحاصل الامر أن الراوى متى قال : عن فلان ، ثم أدخل
بينه وبينه في ذلك الخبر واسطة ، فالظاهر أنه لو كان عنده عن

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، والذي في صحيح البخارى أبو مروان
العثماني . وهو الصواب لان البخارى سماه بقوله يحيى بن ابي
زكريا ، وأما ابو مروان العثماني فاسمه محمد بن عثمان بن
خالد الاموى .
وأبو مروان العثماني هو يحيى بن أبي زكريا العثماني الواسطي .
ضعيف ماله في البخارى سوى موضع واحد متابعة من التاسعة
مات سنة ١٩٠ / خ ، تقريب ٢ : ٣٤٧
 - (٢) خ . الحج ، باب من صلى ركعتي الطواف خارجا عن المسجد
حديث رقم ١٦٢٦ .
 - (٣) ابو الاسود ، محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدى المدني
يتيم عروة ، ثقة ، من السادسة مات سنة بضعة وثلاثين ومائة
/ ع ، تقريب ٢ : ١٨٥
 - (٤) هكذا في المخطوطة وفيه نقص والذي في الموطأ . عن مالك ،
عن أبي الاسود محمد بن عبد الرحمن ، عن عروة عن زينب بنت
أبي سلمة ، عن أم سلمة . ط ، الحج ، جامع الطواف حديث
رقم ١٢٣ ، خ ، الحج ، باب طواف الرجال مع النساء
حديث رقم ١٦١٩ ، كذلك باب من صلى ركعتي الطواف
خارجا عن المسجد حديث رقم ١٦٢٦ .
 - (٥) زينب بنت أبي سلمة بسن عبد الأسد المخزومية ، ربيعة النبي ،
صلى الله عليه وسلم من ٠٠ الى ٧٣ هـ / ع تقريب
٢ : ٦٠٠

الاعلى ، لم يدخل الوساطة . اذ لافائدة في ذلك ، وتكون
الرواية الاولى مرسلة ، اذا لم يعرف الراوى بالتدليس ، والا
فمدلسة .

وحكم المدلس ، حكم المرسل ، كما تقدم " ١ " .
وخصوصا اذا كان الراوى مكثرا عن الشيخ الذى روى عنه
بالوساطة ، كمشام بن عروة ، عن ابيه ، ومجاهد ، عن ابن
عباس ، وغير ذلك ، مما تقدم من الامثلة .
فلو أن هذا الحديث عنده عنه ، لكان كسائر ما روى عنه ،
فلما رواه بواسطة بينه وبين شيخه المكثر عنه ، علم أن هذا الحديث
لم يسمعه منه ولا سيما اذا كان ذلك الوساطة رجلا مبهما ، او متكلما
فيه .

مثاله : -

حديث اخرجه مسلم ، من طريق سعيد بن عامر " ٢ " ،
عن جويرية (١ / ٤٨) بن اسماء " ٣ " ، عن نافع ، عن ابن عمر
رضي الله عنه ، حديث : وافقت ربي في ثلاث " ٤ " .
وقد رواه عمر بن محمد المقدمي " ٥ " ، عن سعيد بن عامر ،
عن جويرية ، عن رجل ، عن نافع . " ٦ " .

شلة للاحاديث
التي تروى من
طرق وفيها مبهم
ومجهول
لحديث الاول

- (١) انظر صفحة ١٥٩
- (٢) أبو محمد ، سعيد بن عامر الضبي البصرى ، من ١٢٢ هـ الى
٢٠٨ هـ ، ثقة ، صالح قال أبو حاتم رباط وهم ، من
التاسعة / ع ، تقريب ١ : ٢٩٩
- (٣) جويرية بن أسماء بن عميد الضبي من ١٠٠ الى ١٧٣ هـ ،
صدوق ، من السابعة / خ م د س ق ، تقريب
١ : ١٣٦
- (٤) م ، ١٥ ، : ١٦٦ - ١٦٧ ، فضائل الصحابة ، باب في
فضائل عمر .
- (٥) لم أقف على ترجمة لهذا الاسم ولعله مقلوب من محمد بن عمر
المقدمي والله اعلم .
- (٦) لم أقف على هذه الرواية بعد الرجوع الى كثير من المراجع وقد
أورد ابو نعيم في الحلية رواية الا أنها كرواية مسلم بدون زيادة
انظر الحلية ١ : ٤٢

وجوهرية مكثر عن نافع جدا ، فلو كان هذا الحديث عنده عنه ،
لما رواه عن رجل مبهم .

الحديث الثاني

وحديث زينب بنت أم سلمة رضي الله عنها " في النهي عن
التسمية بيعة ، أخرجه مسلم ، من طريق هشام " ١ " بن
القاسم " ٢ " ، عن الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ،
عن محمد بن عمرو بن عطاء " ٣ " ، عنها " ٤ "

وقد رواه يحيى بن بكير " ٥ " ، والمصريون ، عن الليث بن سعد ،
عن يزيد بن أبي حبيب ، عن محمد بن اسحاق ، عن محمد بن عمرو
ابن عطاء " ٦ " .

فيظهر أن رواية مسلم مرسله ، إذ لو كانت متصلة لم تكن قاعدة
في زيادة ابن اسحاق ، وهو متكلم فيه .

وأما ما يسلكه الفقهاء من احتمال أن يكون رواه عن الواسطة ، ثم
تذكر أنه سمعه من الأعلى ، فهو مقابل بمثله ، بل هذا أولى ، وهو أن
يكون رواه عن الأعلى جريا على عادته ، ثم تذكر أن بينه وبينه فيه آخر
فرواه كذلك .

والمتبح في التحليل إنما هو غلبة الظن .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وهو خطأ والصواب " هاشم " كما في مسلم
 - (٢) أبو النضر هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي مولاهم . من ١٣٤ هـ
إلى ٢٠٧ هـ لقبه قيصر ثقة ، ثبت ، من التاسعة / ع .
تقريب ٢ : ٣١٤
 - (٣) محمد بن عمرو بن عطاء القرشي العامري المدني ، من ٠٠ إلى
حوالي ١٢٠ هـ ، ثقة ، من الثالثة / ع ، تقريب ٢ : ١٩٦ .
 - (٤) م ٢٠ / ١٤
 - (٥) يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري من ١٥٤ هـ
إلى ٢٣١ هـ ، ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك ،
من كبار العاشرة / خ م ق تقريب ٢ : ٣٥١
 - (٦) د . الأدب . باب في تفسير الاسم القبيح حديث رقم
٠٤٩٥٣

وقد ذكر الترمذى في كتاب العلل ، أنه سأل البخارى ،
عن حديث شيان بن عبد الرحمن " ١ " ، عن عيسى بن علي بن
عبد الله بن عباس " ٢ " ، عن أبيه " ٣ " ، عن جده مرفوعا ،
" يمن الخيل في شقرها " " ٤ " .

فقال : يدخلون بين شيان وبين عيسى في هذا الحديث
رجلا .

فجعل البخارى رحمه الله ذلك علة في السند .
وفي صحيح مسلم عن حديث الصعق بن حزن " ٥ " ، عن
مطر الوراق ، عن زهدم الجري " ٦ " ، عن أبي موسى ،
قصة اليمين ، وقول النبي - صلى الله عليه وسلم (والله
لا أحطكم ... الحديث " ٧ " .

- (١) أبو معاوية ، شيان بن عبد الرحمن التميمي مولاهم من ٠٠ الى
١٦٤ هـ ، ثقة ، صاحب كتاب ، من السابعة / ع ،
تقريب ١ : ٣٥٦
- (٢) عيسى بن علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي من ٨٣ هـ الى
١٦٣ هـ ، صدوق ، مقل كان معتزلا للسلطان من
السابعة / د ت ، تقريب ٢ : ١٠٠
- (٣) أبو محمد ، علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي ، من
٠٠ الى ١١٨ هـ ، على الصحيح ، ثقة عابد ، من الثالثة /
بخ م ٤ ، تقريب ٢ : ٤٠
- (٤) الحديث أخرجه د . الجهاد . باب فيما يستحب من الوان
الخيال حديث رقم ٢٥٤٥ ،
ت الجهاد ، باب ما يستحب من الخيال حديث رقم ١٦٩٥
جم ١ : ٢٧٢
- (٥) أبو عبد الله . الصعق بن حزن بن قيس البكرى البصرى ،
صدوق يهم ، من السابعة / بخ م ق س ، تقريب ١ : ٣٦٧
- (٦) زهدم بن مضر الجري ، أبو مسلم البصرى ، ثقة ، من
الثالثة / خ م ب س ، تقريب ١ : ٢٦٣ .
- (٧) م ١١ ، ١١٢ - ١١٣ ، الايمان ، باب من حلف يمينا فرأى
غيرها خيرا منها .

قال الدارقطني : لم يسمعه مطر من زهدم ، انما رواه عن القاسم بن عاصم " ١ " عنه ، قال ذلك ثابت بن حطاب " ٢ " عن مطر " ٣ " .

وحديث عمران بن حصين " ٤ " ، في الذي أعتق ستة مملوكين ، وقصة القرعة ، أخرجه مسلم أيضا ، من حديث يزيد ابن زريع " ٥ " ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين " ٦ " ، عنه " ٧ " .

قال الدارقطني : هذا لم يسمعه محمد بن سيرين ، من عمران بل أرسله عنه ، وانما سمعه من خالد الحذاء " ٨ " ،

حديث الخامس

-
- (١) القاسم بن عاصم التميمي ، ويقال الكليني ، مقبول ، من الرابعة / ح م ق تم م ، تقريب ٢ : ١١٧
 - (٢) أبو يزيد ، ثابت بن حطاب بصري ، تركه الأزدي وغيره ، وقال الدارقطني ضعيف جدا . ميزان الاعتدال ١ : ٣٦٣
 - (٣) التبع للدارقطني : ١٤
 - (٤) أبو نجيد ، عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي من ٠٠ الى ٥٢ هـ ، أسلم عام خيبر ، وصحب / ع ، تقريب ٢ : ٨٢
 - (٥) يزيد بن زريع أبو معاوية من ٠٠ الى ١٨٢ هـ ، ثقة ، ثبت من الثامنة / ع ، تقريب ٢ : ٣٦٤
 - (٦) أبو بكر ، محمد بن سيرين الانصاري من ٠٠ الى ١١٠ هـ ، ثقة ثبت عابد كبير القدر ، من الثالثة / ع ، تقريب ٢ : ١٦٩
 - (٧) م ، ١١ : ١٤٠ - ١٤١ ، الأيمان ، صحة الماليك .
 - (٨) خالد بن مهران ، أبو المنازل ، البصري ، الحذاء ، ثقة ، يرسل ، من الخامسة / ع ، تقريب ١ : ٢١٩

عن أبي قلابة "١" ، عن أبي المهلب "٢" ، عن خالد الحذاء "٣"

قلت : وفي صحيح مسلم لابن سيرين عن عمران حديثان آخران
بلفظ عن ، جريا على قاعدته في الاكتفاء باللقاء "٤" .

والحكم بالارسال في حديث العتق أقوى من جهة ادخال ثلاثة

رجال بين ابن سيرين وعمران فيه .

وانما يقوى الحكم بهذا جدا عندما يكون الراوى مدلسا .

كما في حديث (٤٨ / ب) عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن

أبي اسحاق السبيعي ، عن يزيد بن نفيح "٥" ، عن

حذيفة "٦" حديث . ان اوليتموها ابا بكر فقوى أمين . . .

الحديث .

يقول الحكم
الارسال
مثلة لذلك

(١) أبو قلابة ، عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي ، من ٠٠ الى

١٠٤ هـ وقيل بعدها ، ثقة فاضل كثير الارسال ، من

الثالث / ع ، تقريب ٢ : ٤١٧

(٢) أبو المهلب . عمرو ، أو عبد الرحمن بن معاوية أو ابن عمرو الجرمي

عم أبي قلابة ، ثقة من الثانية / بخ م ٤ ، تقريب ٢ : ٤٧٨

(٣) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب عن عمران كما في التتبع

وشرح النووي على مسلم انظر - التتبع : ١٥ ، شرح مسلم

على النووي ١١ : ١٤٠ - ١٤١ .

(٤) أما الاول فهو حديث : يدخل الجنة من أمي سبعون الفا ،

أخرجه في كتاب الايمان ، باب دخول طوائف من المسلمين

الجنة بغير حساب ٣ : ٨٩ - ٩٠ لكن جاء فيه ، عن هشام

ابن حسان ، عن محمد يعني ابن سيرين قال حدثني عمران ،

وأما الثاني فهو حديث أن رجلا عض يد رجل فانترع يده - الحديث

أخرجه في القسامة باب من ا تلف عضو الصائل في سبيل الدفاع

المشروع ١١ : ١٦٠ - ١٦١ ، وقد أشار الى ذلك الدارقطني

في التتبع بعد الكلام على حديث عمران السابق .

التتبع : ١٥ .

(٥) هكذا في المخطوطة وهو خطأ وصوابه زيد بن يثيع كما في معرفة

علم الحديث وهو زيد بن يثيع وقد تبدل الياء همزة الهمداني

الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، من الثانية / ت س . تقريب

٢ : ٢٧٧

(٦) حذيفة بن اليمان حسيل ومقال حسل ، حليف الانصار من ==

رواه الحاكم عن طريق محمد بن سهل بن عسكر "١" ، عن
عبد الرزاق ، "٢" ثم الحكم عليه "٣" ، بالانقطاع في
موضوعين ،

أحدهما بين عبد الرزاق والثوري ، مع اثاره عنه ، لان
محمد بن أبي السرى "٤" رواه عن عبد الرزاق ، عن النعمان
ابن أبي شيبة الجندى "٥" عن سفيان .
والثاني بين الثوري وأبي اسحاق .

لان ابن نمير رواه عن سفيان ، عن شريك ، عن أبي
اسحاق "٦" .

ومن عجب ما وقع في ذلك ، حديث فضالة الليثي رضي
الله عنه "٧" .

مثال الثاني

-
- == ٠٠ الى ٣٦ هـ صحابي جليل من السابقين / ع ،
تقريب ١ : ١٥٦ .
(١) أبو بكر ، محمد بن سهل بن عسكر التميمي مولاهم البخاري من
٠٠ الى ٢٥١ هـ ، ثقة من الحادية عشرة / م ت س ،
تقريب ٢ : ١٦٧
(٢) معرفة علم الحديث : ٢٨ - ٢٩
(٣) هكذا في المخطوطة ، ولعله خطأ من الناسخ وصوابه ثم
حكم عليه .
(٤) محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن الهاشمي مولاهم المعروف بابن
أبي السرى من ٠٠ الى ٢٣٨ ، صدوق عارف له أوام كثيرة ،
من العاشرة / د ، تقريب ٢ : ٢٠٤ .
(٥) النعمان بن أبي شيبة ، عميد الصنعاني أو الجندى ، ثقة ،
من السابعة / د ، تقريب ٢ : ٢٠٤
(٦) معرفة علم الحديث للحاكم : ٢٨ / ٢٩
(٧) فضالة الليثي الزهراني ، صحابي له حديث / د ،
تقريب ٢ : ١٠٩

" حافظوا على الصلوات ، وحافظوا على العصرين " ، فان
أبا حاتم ابن حبان ، أخرجه في كتاب الصحيح ، من طريق
هشيم ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي حرب بن أبي
الاسود " ١ " ، عن فضالة به " ٢ " .
ثم من حديث اسحاق بن شاهين " ٣ " ، عن خالد بن
عبد الله الواسطي " ٤ " ، عن داود بن أبي هند ، عن
عبد الله بن فضالة الليثي " ٥ " ، عن أبيه " ٦ " .
ثم جعل الحديث عند أبي داود بن أبي هند " ٧ " ،
عن الشيخين أبي حرب بن أبي الاسود ، وعبد الله بن فضالة
كلاهما عن أبيه ، وليس الامر كما زعم ، بل كل طريق منهما
منقطعة .

فقد أخرجه أبو داود في سننه ، عن عمرو بن عون " ٨ " ،
عن خالد الواسطي ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي
حرب بن أبي اسود ، عن عبد الله بن فضالة

-
- (١) أبو حرب بن أبي الاسود الديلي قيل اسمه محجن وقيل عطا من
٥٠٠ الى ١٠٨ هـ ، ثقة من الثالثة / ت - ص - ق ، تقريب
٤١٠ : ٢
 - (٢) موارد الظمان الى زوائد ابن حبان : الصلاة ، باب المحافظة
على الصبح والعصر حديث رقم ٢٨١ .
 - (٣) أبو بشر ، اسحاق بن شاهين بن الحارث الواسطي ، صدوق ،
من العاشرة ، مات بعد ٢٥٠ هـ ، وقد جاوز المائة / خ س
تقريب ٥٨ : ١
 - (٤) خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي من
١١٠ هـ الى ١٨٢ هـ ، ثقة ثبت من الثامنة / ع ، تقريب
٢١٥ : ١
 - (٥) عبد الله بن فضالة الزهراني الليثي ، من اولاد الصحابة ، له
رواية مرسلة عاش الى زمن الوليد بن عبد الملك / د تقريب
٤٤٠ : ١
 - (٦) موارد الظمان : الصلاة ، باب المحافظة على الصبح والعصر
حديث رقم ٢٨٢ .
 - (٧) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب فجعل الحديث عن ابي
داود بن ابي هند .
 - (٨) عمرو بن عون بن اوس الواسطي ، ابو عثمان من ٥٠٠ الى =

عن أبيه "١" .

وهكذا رواه علي بن عاصم ، عن داود بن أبي هند .
فسقط في كل من روايتي ابن حبان رجل غير الذي سقط

في الاخرى "٢" .

وقد وقع الحكم بالارسال من أجل زيادة الواسطة ، مع

التصریح يحد ثنا عند اسقاطه .

كما روى اصحاب السنن الاربعة من حديث حجاج الصواف "٣" ،

عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، قال : حدثني الحجاج بن عمرو "٤"

فذكر حديث " من كسر او عرج " "٥" .

وقد رواه معمر ومعاوية بن سلام "٦" ، عن يحيى بن أبي

د يحكم بالارسال
ند اسقاط الواسطة
مع التصریح
التحديث
ال ذلك

== ٢٢٥ هـ ، ثقة ثبت ، من العاشرة / ع ، تقريب

٧٦ : ٢

(١) د . الصلاة ، باب في المحافظة على وقت الصلوات حديث

رقم ٤٢٨

(٢) سقط في الرواية الاولى ، عبد الله بن فضالة ، وفي الرواية

الثانية ابو حرب بن ابي الاسود .

(٣) ابو الصلت ، حجاج بن ابي عثمان ميسرة او سالم الصواف من .

الى ١٤٣ هـ ، ثقة ، حافظ ، من السادسة / ع ، تقريب

١٥٣ : ١

(٤) حجاج بن عمرو بن غزوة الانصاري المازني المدني ، صحابي ،

وله رواية عن زيد بن ثابت ، وشهد صفين مع علي رضي الله عنه

/ ٤ ، تقريب ١ : ١٥٣

(٥) الحديث أخرجه د . الحج . باب الاضار حديث رقم ١٨٦٢ ،

ت . الحج باب ماجاء في الذي يهل بالحج فيكسر ويعرج حديث

رقم ٩٤٠ ،

ص ، ٥ : ١٩٨ - ١٩٩ . الحج ، فيمن أحصر يعدو ،

ق . المناسك . باب المصير حديث رقم ٣٠٧٧ .

(٦) أبو سلام ، معاوية بن سلام بن أبي سلام من . الى حدود ١٧٠ هـ

، ثقة ، من السابعة / ع ، تقريب ٢ : ٢٥٩

كثير ، عن عكرمة ، عن عبد الله بن رافع " ١ " ، عن الحجاج
ابن عمر به " ٢ " .

وحكى الترمذى عن البخارى ، أن هذا أصح من حديث
حجاج الصواف " ٣ " .

وكأنه بسبب الوهم في التصريح فيه يحدثنا وسمعت أى الحجاج
الصواف ، مع كونه ثقة والله أعلم .

وأما القسم الثالث : فتارة يظهر لكونه عند الراوى بالوجهين
ظهوراً بينا بتصريحه بذلك ونحوه .

وتارة يكون ذلك بحسب الظن التوى .

فمثال الاول :

حديث أنس " ٤ " في الوضوء من مس الفرج .
فقد رواه يحيى بن سعيد القطان ، وعلي بن المبارك " ٥ " ،
عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن بسرة " ٦ " ، أخرجه الترمذى من
حديث يحيى " ٧ " ، وابن حبان في صحيحه من طريق

- (١) أبورافع ، عبد الله بن رافع المخزومي مولى أم سلمة ، ثقة ، من
الثالثة / ٤ ، تقريب ١ : ٤١٣
- (٢) الحديث أخرجه من رواية معمر ، د ، الحج ، باب الاحصار حديث
رقم ١٨٦٣ .
ت الحج ، باب ماجاء في الذى يهمل بالحج فيكسرا ويخرج
حديث رقم ٩٤٠
- ق المناسك ، باب المحصر حديث رقم ٣٠٧٨
- (٣) ت ٣ : ٢٧٧ - ٢٧٨ . حديث رقم ٩٤٠ .
- (٤) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب بسرة
- (٥) علي بن المبارك النائي ، ثقة ، كان له عن يحيى بن أبي كثير
كتابان أحدهما سماع والاخر ارسال من كبار السابعة / ع ،
تقريب ٢ : ٤٣
- (٦) بسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى الاسدية
صحابية ، لها سابقة وهجرة عاشت الى ولاية معاوية / ٤ ،
تقريب ٢ : ٥٩١ .
- (٧) ت الطهارة ، باب الوضوء من الذكر حديث رقم ٨٢

قسم الثالث
ذى يترجح
ي كونه روى
لوجهين
ما
ثقة لذلك
حديث الاول

علي "١" .

- ورواه سفیان بن عیینة ، وجماعة ، عن هشام بن عروة (١/٤٩)
عن أبيه ، عن مروان بن الحكم ، عن بسرة "٢" .
وكذلك رواه جماعة ، عن الزهري ، عن عروة "٣" ، وهو فسي
الموطأ عن عبد الله بن أبي بكر "٤" ، أنه سمع عروة "٥" ،
يقول : دخلت على مروان بن الحكم ، فذكرنا "٦" ما يكون منه الوضوء
فقال مروان : من مس الذكر الوضوء "٧" ، فقال عروة : ما علمت ذلك "٨"
فقال مروان : أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله - صلى
الله عليه وسلم يقول : إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ "٩" .
فأعل قوم الحديث الأول بالارسال ، وجعلوا مدار هذا الحديث
على مروان بن الحكم ، أو على شرط ، أرسله مروان وعروة الى بسرة "١٠"
فعاد من عندها بالحديث ، كما جاء ذلك في بعض الروايات "١١" .

-
- (١) موارد الظمان الطهارة ، باب ماجاء في مس الفرج حديث رقم ٢١٢
 - (٢) موارد الظمان الطهارة باب ماجاء في مس الفرج حديث رقم ٢١٣
 - (٣) موارد الظمان انطهارة . باب ماجاء في مس الفرج حديث رقم ٢١٤
 - (٤) عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري من ٦٥ هـ
الى ١٣٥ هـ ، ثقة ، من الخامسة / ع ، تقريب ١ : ٤٠٥
 - (٥) هكذا في المخطوطة ، وفي تنوير الحوالك عن عبد الله بن ابي بكر
عن محمد بن عمرو بن حزم قال السيوطي . قال ابن عبد البر هذا
خطأ من يحي حيث قال عن محمد ، والصواب ابن محمد بلا شك .
وليس الحديث لمحمد بن عمرو بن حزم عند أحد من أهل العلم
بالحديث أه - تنوير الحوالك ١ : ٤٩ .
 - (٦) هكذا في المخطوطة وفي الموطأ فتذاكرنا .
 - (٧) هكذا في المخطوطة وفي الموطأ ، ومن مس الذكر .
 - (٨) هكذا في المخطوطة وفي الموطأ هذا
 - (٩) ط . الطهارة ، الوضوء من مس الفرج حديث رقم ٥٨
 - (١٠) هكذا في المخطوطة والعبارة فيها اضطراب ولعل الصواب أو على
شرط أن مروان أرسل عروة الى بسرة .
 - (١١) انظر المستدرک على الصحيحين للحاكم ١ : ١٣٦ . قال :
فبعث مروان حرسياً الى بسرة . الخ

وليس الامر كذلك ، فقد رواه شعيب بن اسحاق " ١ " ،
وربيعة بن عثمان ، والمنذر بن عبد الله الحزامي " ٢ " ،
وعلى بن مسهر " ٣ " ، وزهير بن معاوية " ٤ " ، وعنبسة بن
عبد الواحد " ٥ " ، وحصيد بن الاسود ، كلهم عن هشام بن
عروة عن أبيه ، عن مروان عن بسرة بالقصة ، وقال كل منهم في
آخره قال عروة ، ثم لقيت بسرة فسألتها عن الحديث فحدثتني
به عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أخرجه ابن خزيمة " ٦ " ،
وابن حبان " ٧ " ، في صحيحه " ٨ " ، والطحاك في
المستدرک " ٩ " وغيرهم .

-
- (١) شعيب بن اسحاق بن عبد الرحمن الاموي مولا لهم من ٠٠ الى ١٨٩ هـ ، ثقة رمي بالارجاء من كبار التاسعة / ح م د س ق
تقريب ١ : ٣٥١ .
 - (٢) المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن حزام الاسدي
الحزامي ، من ٠٠ الى ١٨١ هـ مقبول من الثامنة / س
تقريب ٢ : ٢٧٤ .
 - (٣) علي بن مسهر القرشي من ٠٠ الى ١٨٩ هـ ، قاضي الموصل ،
ثقة ، له غرائب بعد ما اضر من الثامنة / ع ، تقريب
٢ : ٤٤ .
 - (٤) أبو خيثمة زهير بن معاوية بن خديج الجعفي من ١٠٠ هـ الى
١٧٢ هـ وقيل غير ذلك ثقة ثبت ، من السابعة / ع ، تقريب
٢ : ٢٦٥ .
 - (٥) ابو خالد ، عنبسة بن عبد الواحد بن امية بن عبد الله بن سعيد
ابن العاص الاموي الاعور ، ثقة عابد من الثامنة / خ ت د .
تقريب ٢ : ٨٨ .
 - (٦) صحيح ابن خزيمة . الطهارة . باب استحباب الوضوء من
مس الذكر حديث رقم ٣٣ .
 - (٧) موارد الظمان الطهارة . باب ماجاء في مس الفرج حديث رقم ٢١١ .
 - (٨) هكذا في المخطوطة ولو قال في صحيحهما لكان اولي .
 - (٩) المستدرک ١ : ١٣٦ - ١٣٧ - الطهارة - الوضوء من مس
الذكر .

ولهذا أمثلة كثيرة مصرح فيها أن الحديث عند الراوى على الوجهين ، ولا أشكال في ذلك .
ومن الثاني " ١ " بعض أحاديث سعيد المقبرى " ٢ " ، عن أبى هريرة كحديث المسي صلته .
رواه أبو أسامة ، وعهد الله بن نمير ، وعيسى بن يونس ،
وآخرون ، عن عبيد الله بن عمر ، عن سعيد ، عن أبيه ، عن أبى هريرة " ٣ " .

حديث الثاني

قال الدارقطني : يشبه أن يكون عبيد الله حدث به على الوجهين " ٤ " - يعني سمعه كذلك .
ومثله أيضا : حديث " سئل من اكتم الناس . ؟ ، قال : اتقاهم " الحديث . فيه هذا الاختلاف بعينه ، وهو في صحيح البخارى على الوجهين " ٥ " ، فدل على صحة كل منهما ، وكذلك غير هذين من الامثلة .

حديث الثالث

-
- (١) أى الذى يخلب الظن على سماعه من الوجهين من غير تصريح .
 - (٢) أبو سعد ، سعيد بن أبى سعيد كيسان المقبرى المدني ، من ١٠٠ الى ١٢٠ هـ ثقة ، من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ٢٩٧
 - (٣) الحديث أخرجه الصلاة ، باب أمر النبي - الذى لا يتم ركوعه بالاعادة حديث رقم ٧٩٣ ، الايمان والندور ، باب اذا حثت ناسيا في الايمان ، حديث رقم ٦٦٦٧ ، الاستئذان . باب من رد فقال عليك السلام حديث رقم ٦٢٥١ .
 - (٤) التتبع : ٩ ، فتح البارى ٢ : ٢٧٧
 - (٥) أما الوجه الاول الذى روى من طريق سعيد بن أبى سعيد من أبيه فأخرجه خ الانبياء ، باب قوله تعالى ، واتخذ الله ابراهيم خليلا حديث رقم ٢٣٥٣ ، المناقب حديث رقم ٣٤٩٠ ، وأخرجه من الوجه الذى بدون ذكر أبيه بين سعيد وأبى هريرة في الانبياء ، باب قوله تعالى أم كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت . حديث رقم ٣٣٧٤ ، الانبياء حديث رقم ٣٣٨٣ ، التفسير ، تفسير سورة يوسف حديث رقم ٤٦٨٩ .

وسعيد المقبرى ، سمع من أبي هريرة أحاديث ،
وسمع الكثير من أبيه عن أبي هريرة .
فالظاهر أن هذه الأحاديث مما سمعه على الوجهين ، وكان
يحدث به بأحدهما كل مرة ، لأنه قليل الإرسال ، ولم يعرف
بتدليس البتة .
ومنه أيضا ما اذا اختلفت رواية المتن (٤٩ / ب) فكان
بتمامه " ١ " بالواسطة ، وروى بعضه بدون الزائد أو بالعكس ،
فانه يظهر والحالة هذه أن كل رواية على حدة .
مثاله :

حديث الرابع

حديث أبي أمامة رضي الله عنه " عليك بالصوم فانه لا شئ
له " .
رواه مهدي بن ميمون " ٢ " ، عن محمد بن أبي يعقوب " ٣ "
عن رجاء بن حيوة " ٤ " ، عن أبي أمامة ، وفيه قصة الدعاء
بالشهادة وغيرها " ٥ " .

وروى شعبة ، الفصل المتعلق بالصوم منه ، عن محمد بن

-
- (١) أى الحديث .
 - (٢) أبويحي ، مهدي بن ميمون الأزدي المحولي البصرى ، من
٠٠ الى ١٧٢ هـ ، ثقة ، من صغار السادسة / ع ،
تقريب ٢ : ٢٧٩
 - (٣) محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب التميمي البصرى ، وقد ينسب
الى جده ، ثقة ، من السادسة / ع ، تقريب ٢ : ١٨١
 - (٤) أبو المقدم ، رجاء بن حيوة الكندي ، ويقال أبو نصر
الفلستيني ، من ٠٠ الى ١١٢ هـ ، ثقة ، فقيه ، من
الثالثة / خ م ٤ ، تقريب ١ : ٢٤٨
 - (٥) موارد الظمان . الصوم . باب فضل الصوم حديث رقم
٠ ٩٢٩

أبي يعقوب ، سمعت أبا نصر الهلالي يعني حميد بن هلال " ١ " ،
عن رجا بن حيو " ٢ " .

أخرجه ابن حبان بالوجهين ، وقال هما محفوظان " ٣ " .

وأما القسم الرابع : المحتمل ، فأمثله قريبة من هذا ، لكن
احتمال كونه على الوجهين ليس قويا ، بل هو متردد بين الإرسال
باسقاط الزائد ، وبين الاتصال ، والحكم بكونه مزيدا فيه .

فضه حديث عثمان رضي الله عنه " خيركم من تعلم القرآن وعلمه " ،
رواه سفیان الثوري ، عن علقمة بن مرثد " ٤ " ، عن أبي عبد
الرحمن السلمي " ٥ " عنه " ٦ " .

ورواه شعبة ، عن علقمة هذا ، عن سعد بن عبيدة " ٧ " ، عن
أبي عبد الرحمن السلمي " ٨ " .

وقد تابع كلا من شعبة ، وسفيان جماعة على ما قال : فيحتمل أن
يكون الحديث عند علقمة على الوجهين ، ويحتمل أن يكون أرسله عند
اسقاط سعد بن عبيدة .

(١) أبو نصر ، حميد بن هلال الحدوي ، ثقة ، عالم ، توقف فيه ابن

سيرين ، من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ٢٠٤

(٢) موارد الظمان الصوم . باب فضل الصوم حديث رقم ٩٣٠ .

(٣) لم أقف على هذا القول في الزوائد ولعله

أورده في الصحيح .

(٤) أبو الحارث علقمة بن مرثد الحضرمي الكوفي ، ثقة ، من

السادسة / ع ، تقريب ٢ : ٣١

(٥) أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن حبيب بن ربيعة ، السلمي ،

مشهور بكنيته ، ولا يبه صحبة ، ثقة ، ثبت ، من الثانية ، مات

بعد التسعين / ع ، تقريب ١ : ٤٠٨

(٦) خ . فضائل القرآن ، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه

حديث رقم ٥٠٢٨ .

(٧) سعد بن عبيدة السلمي ، أبو حمزة الكوفي ، ثقة ، من الثالثة ،

مات في ولاية عمر بن هبيرة على العراق / ع ، تقريب ١ : ٢٨٨

(٨) خ . فضائل القرآن ، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه

حديث رقم ٥٠٢٧

سم الرابع :
يحتمل فيه
ال والاتصال
رجيح
لة القسم
أبع
حديث الاول

وحديث أبي ذر رضي الله عنه "١" ، " انكم ستفتحون أرضا
يذكر فيها القيراط " .
رواه ابن وهب ، عن حرمة بن عمران "٢" ، عن عبد الرحمن
ابن شماسه "٣" ، عن أبي ذر "٤" .
أخرجه مسلم من طريقهما كذلك ، وهي مجرد امكان اللقاء "٥"
ولعل الاظهر هنا ترجيح الارسال ، لان ابن شماسه ، انما لقي من
الصحابة من مات بعد أبي ذر بزمن طويل كعمرو بن العاص "٦"
وزيد بن ثابت ، وغيرهما .
وحديث سعيد بن زيد "٧" ، رضي الله عنه " من ظلم من
الارض شبرا " .

حديث الثاني

حديث الثالث

- (١) أبو ذر ، جندب بن جنادة على الاصح الغفاري الصحابي المشهور
من ٠٠ الى ٣٢ هـ تقدم اسلامه وتأخرت هجرته فلم يشهد بدرا / ع
، تقريب ٢ : ٢٤٠
- (٢) أبو حفص . حرمة بن عمران بن قراد التجيبي من ٨٠ هـ الى
١٦٠ هـ يعرف بالحاجب ثقة من السابعة / بخ م د س ق ،
تقريب ١ : ٢٥٨ .
- (٣) عبد الرحمن بن شماسه المصري من ٠٠ الى ١٠١ هـ أو ما
بعدها ، ثقة من الثالثة / م ٤ ، تقريب ١ : ٤٨٤ .
- (٤) م ، ١٦ : ٩٦ - ٩٧ الفضائل ، وصية النبي - صلى الله عليه
وسلم بأهل مصر .
- (٥) هكذا في المخطوطة ولعل الكلام فيه سقط ، وصوابه رواه وهب بن
جرير عن أبيه سمعت حرمة المصري يحدث عن عبد الرحمن بن
شماسة ، عن أبي بصرة ، عن أبي ذر الحديث ، أخرجه مسلم من
طريقهما كذلك ، وذلك على قاعدته المعاصرة ، وهي مجرد
امكان اللقاء .
- (٦) عمرو بن العاص بن وائلة السهمي ، الصحابي المشهور ، أسلم
عام الحديبية ، ومات سنة نيف وأربعين ، وقيل بعد الخمسين ،
ع / ، تقريب ٢ : ٧٢
- (٧) أبو الاعور ، سعيد بن زيد بن عمرو بن فضيل العدوي ، أحد
العشرة من ٠٠ الى ٥٥ هـ أو بعدها بسنة أو بستين / ع
، تقريب ١ : ٢٩٦

رواه ابن عيينة وجماعة ، عن الزهري ، عن طلحة بن عبد الله
ابن عوف " ١ " ، عنه .

ورواه شعيب " ٢ " ، ومعمر ، عن الزهري ، عن طلحة ، عن
عبد الرحمن بن سهل " ٣ " ، عن سعيد ، أخرجه البخاري ،
من طريق شعيب " ٤ " .

وظلح هذا سمع من عمه عبد الرحمن بن عوف " ٥ " ، وعثمان
بن عفان رضي الله عنهما ، وقد ماتا قبل سعيد بن زيد بكثير " ٦ " .
زوى (١ / ٥٠) عن سعيد بن زيد ، من غير واسطة
حديث " من قتل دون ماله فهو شهيد " ٧ " .

فيحتمل أن يكون ذكر عبد الرحمن بن سهل في رواية معمّر
وشعيب زيادة في متصل فيكون □ هذا من القسم الاول ، ويحتمل

-
- (١) طلحة بن عبد الله بن عوف الزهري المدني ، من ٢٥ هـ الى
٩٧ هـ ثقة ، مكثر ، فقيه ، من الثالثة / خ ٤ ، تقريب
٣٧٩ : ١
 - (٢) أبوبشر ، شعيب بن أبي حمزة الاموي ، واسم أبيه دينار من ٠٠
الى ٢٦٢ هـ أو بعدها ، ثقة طاب من السابعة / ع ،
تقريب ٣٥٢ : ١
 - (٣) عبد الرحمن بن عمرو بن سهل الانصاري ، وقد ينسب لجدّه ،
ثقة ، من الثالثة / ح ت كن ، تقريب ٤٩٣ : ١
 - (٤) خ . المظالم . باب اثم من ظلم شيئا من الارض . حديث رقم ٢٤٥٢
 - (٥) عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف الزهري القرشي من ٠٠ الى
٢٢ ، أحد العشرة أسلم قديما ، وثاقبه شهيرة / ع ، تقريب
٤٩٤ : ١
 - (٦) أما عثمان فتوفي سنة ٣٥ هـ وأما عبد الرحمن بن عوف فكما مر في
ترجمته أنه توفي سنة ٣٢ هـ وقيل غير ذلك .
 - (٧) الحديث أخرجه في . الحدود ، باب من قتل دون ماله فهو
===

أن يكون عنده على الوجهين فيكون ["١"] من الذين قبله .

ديث الرابع

وما يستفاد ذكره في هذا الموضع من هذا النمط ، حديث أبي مالك الأشعري " الطهور شرط الايمان " أخرجه مسلم أول كتاب الطهارة ، من طريق يحيى بن أبي كثير أن زيدا يعني ابن سلام " ٣ " حدثه ، أن أبا سلام يعني الجشي " ٤ " ، عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه " ٥ " .
واستدرك الدارقطني على مسلم فيه أن معاوية بن سلام رواه عن أخيه زيد ، عن جده أبي سلام ، عن عبد الرحمن ابن غنيم " ٦ " ، عن أبي مالك الأشعري " ٧ " وهو كذلك عند النسائي " ٨ "

== شهيد حديث رقم ٢٥٨٠ .

ت الديات ، باب ماجاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد

حديث رقم ١٤١٨ .

(١) ما بين معكوفتين كتب على هامش الورقة وهو استدراك أشار الناسخ الى موضعه .

(٢) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب اللذين - للمثنى لا للجمع .

(٣) زيد بن سلام بن ابي سلام ، مطهر الجشي ، ثقة ، من السادسة / بخ م ٤ تقريب ١ : ٢٧٥ .

(٤) أبو سلام ، مطهر الاسود الجشي ، ثقة ، يرسل ، من الثالثة / بخ م ٤ ، تقريب ٢ : ٢٧٣ .

(٥) م ٣ : ٩٩ - ١٠٠ - الطهارة .

(٦) عبد الرحمن بن غنيم ، الأشعري ، مختلف في صحبته ، وذكره العجلي في كبار ثقة التابعين ، مات سنة ٧٨ / خت ٤ ، تقريب ١ : ٤٩٤

(٧) التتبع : ١٣ ، شرح النووي علي مسلم ٣ : ٩٩ - ١٠٠

(٨) لم أقف على الحديث في المجتبى ، كما أنه لم يشر اليه في ذخائر المواريث ولا في المعجم المفهرس ولعله في السنن الكبرى أو عمل اليوم والليلة .

وابن ماجه " ١ " ، فتكون رواية مسلم منقطعة بسقوط ابن غنم
منها .

وأجاب الشيخ أبو زكريا النووي رحمه الله " ٢ " ، بأن الظاهر
أن مسلماً اطلع على سماع أبي سلام له من أبي مالك ، فقلعه عنده
على الوجهين " ٣ " .

ورجح بعضهم قول الدارقطني ، بأن أبا مالك الأشعري توفي
في طاعون عمواس ستة ثماني عشرة ، وقد قالوا في رواية أبي سلام عن
علي وحذيفة وأبي ذر أنها مرسله " ٤ " فروايتهم عن أبي مالك
أولى بالارسال .

وقد وقع في كتاب الترمذي " ٥ " والنسائي " ٦ " ، من
طريق أبي سلام هذا قال : حدثني الحارث الأشعري فذكر
حديث " ان الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات الحديث .

-
- (١) ق الطهارة وسنتها ، باب الوضوء شرط الايمان حديث
رقم ٢٨٠ .
 - (٢) أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزامي الحواري الشافعي
من ٦٣١ هـ الى ٦٧٦ هـ ، حافظ محدث له تصانيف ،
تذكرة الحفاظ ٤ : ١٤٧٠ ، مقدمة شرح النووي على
مسلم ١ : ٥ - ح
 - (٣) النووي على مسلم ٣ : ١٠٠
 - (٤) تهذيب التهذيب ١٠ : ٢٩٦ ، لكنه لم يذكر روايته عن
علي .
 - (٥) ت . الامثال ، باب ماجاء في مثل الصلاة في الصيام
والصدقة ، حديث رقم ٢٨٦٣ .
 - (٦) لم أقف على الحديث في المعجمي ، كما أنه لم يشر أصحاب
الاطراف اليه ولعله في السنن الكبرى .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه "١" هكذا بلفظ حدثنا ثم قال عقبه الحارث الأشعري هذا هو أبو مالك الحارث بن مالك الأشعري "٢" فعلى هذا لا تكون رواية أبي سلام ، عن أبي مالك مرسلة ، ولكن في هذا نظر ، فقد خالف ابن حبان جماعة منهم ابن عبد البر وغيره ، فقالوا : الحارث هذا في حديث يحيى بن زكريا عليهم السلام هو الحارث بن الحارث الأشعري "٣" ، وهو غير أبي مالك ، متأخر عنه "٤" .

وقد اختلف في اسم أبي مالك هذا ، فقيل كعب ، وقيل عميد ، وقيل عمرو وقيل الحارث .
واختلف في اسم أبيه فقيل مالك ، وقيل عاصم "٥" ، والله أعلم .

والأمثلة في هذا الباب كثيرة جدا ، ولا يخفى على الممارس الفطن الحاق كل واحد بما يقتضيه نوعه ، وفيما ذكر من ذلك كفاية ، والله أعلم ، والله التوفيق ،،،

-
- (١) موارد الظمان . الامارة ، باب ماجاء في السمع والطفة حديث رقم ١٥٥٠
 - (٢) لم يذكر ذلك الميثقي عقب ذكر الحديث .
 - (٣) أبو مالك ، الحارث بن الحارث الأشعري الشامي ، صحابي تفرد بالرواية عنه أبو سلام ، وفي الصحابة أبو مالك الأشعري اثنان غير هذا / م ت س ، تقريب ١ : ١٣٩ .
 - (٤) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب وهو متأخر عنه
 - (٥) انظر تهذيب التهذيب ١٢ : ٢١٨

الباب السادس

في سياق ذكر الرواة المحكوم على روايتهم بالارسال عن ذلك
الشيخ المعين ، اما على الاطلاق أو في حديث مخصوص ، حسبما
أمكن الوصول اليه ، مع ذكر من خالف في شيء من ذلك ، وعزو
القول بالارسال الى من حكم به ، مرتباً ذلك على حروف المعجم ،
ليسهل تناوله ، والكشف عنه بالارسال ، ان شاء الله تعالى .

(الهـمـزة)

١- أبان بن عثمان بن عفان رضي الله عنه ، : له عن أبيه في
صحيح مسلم حديث (لا ينكح المحرم ولا ينكح) " ١ " .
وذكر ابن أبي حاتم في كتابه المراسيل ، عن أبي بكر
الاثم أنه سأل أحمد بن حنبل أبان سمع من أبيه ؟ ، قال : لا ،
من أين سمع منه ؟ " ٢ " [ثبت في صحيح مسلم التصريح بسماعه

-
- (١) ٩٤ : ١٩٣ - ١٩٦ . النكاح ، باب تحريم نكاح المحرم
وكراهة خطبته .
(٢) المراسيل لابن أبي حاتم : ١٨ ، شرح علل الترمذي لابن
رجب : ٨٠ / ب وزاد ابن رجب قوله . ومراده من أين
صحت الرواية بسماعه منه ، والا فامكان ذلك واحتماله غير
مستبعد ، ا هـ ، وقد ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب
وتعقبه بقوله : قلت حديثه في صحيح مسلم مصرح بالسماع
من أبيه . ا هـ تهذيب ١ : ٩٧

من أبيه للحديث المذكور من ثلاثة طرق "١" ["٢"]
٢- [أبان "٣" ، عن أبي بن كعب ، عنه محمد
ابن حجارة "٤" .
قال أبو حاتم : هو مرسل "٥"]

- (١) أما الطريق الأولى فهي : حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك عن نافع ، عن نبيه بن وهب أن عمر بن عبد الله أراد أن يزوج طلحة بن عمر بنت شيبه بن جبير ، فأرسل إلى أبان بن عثمان يحضر ذلك وهو أمير الحج ، فقال أبان : سمعت عثمان بن عفان . . الحديث .
- وأما الطريق الثانية فهي : قال مسلم : حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع حدثني نبيه قال : بعثني عمر بن عبد الله بن معمر ، وكان يخطب بنت شيبه بن عثمان على ابنه فأرسلني إلى أبان بن عثمان ، وهو على الموسم فقال : لا أراه أعرابيا أن المحرم لا ينكح ولا ينكح ، أخبرنا بذلك عثمان عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم . . الحديث .
- وأما الطريق الثالثة فهي : قال مسلم : حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثني أبي ، عن جدي حدثني قال خالد بن يزيد ، حدثني سعيد بن أبي هلال ، عن نبيه بن وهب ، أن عمر بن عبد الله بن معمر أراد أن ينكح ابنة طلحة بن عمر فأحسب أن تحضر ذلك ، فقال له أبان الأراك عراقيا جافيا اني سمعت عثمان بن عفان يقول . . . الحديث .
- (٢) ما بين [] زيادات فكرت على هامش الكتاب وهي ما زاده سبط ابن العجوي برهان الدين الحلبي على كلام العلائي كما ذكر ذلك في مقدمة كتابه التبيين في أسماء المدلسين إذ قال : وأعلم أنه لا يدخل في المدلسين القسم الذين أرسلوا ، وقد ذكر منهم العلائي في كتابه المراسيل جملة ، وزدت أنا جملة ذكرتهم على هوامش الكتاب ١ هـ التبيين : ٥٥ .
- (٣) لم تذكر ترجمته فيما راجعته من كتب التراجم بأكثر مما ذكرها البرهان .
- (٤) محمد بن حجارة - من ٥٠ إلى ١٣١ هـ ، ثقة ، من الخامسة / ع ، تقريب ٢ : ١٥٠ .
- (٥) الجرح والتعديل ١ / ١ : ٢٩٦ ، التاريخ الكبير ١ / ١ : ٤٥٣ ، لسان الميزان ١ : ٢٦ .

- ٢- ابراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي "١" ، قال يحيى بن معين "٢" ، وأبو حاتم : لم يسمع من أبيه شيئا "٣" ، [وقال أبو داود : لم يسمع من أبيين شيئا] "٤" . وقال أبو زرعة : ابراهيم بن جرير ، عن علي رضي الله عنه مرسل "٥" .
- ٤- [ابراهيم بن طهمان "٦" ، لم يدرك الحكم ، قاله الذهبي في مختصر المستدرک "٧"]
- ٥- [ابراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس "٨" ، عن ميمونة "٩" ، وروايته عنها في النسائي "١٠" .

-
- (١) ابراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي ، صدوق ، من الثالثة / د ق س ، تقريب ١ : ٣٣
- (٢) التاريخ والعلل : ٩٩ / ب ، تهذيب التهذيب ١ : ١١٢
- (٣) المراسيل : ١٥
- (٤) تهذيب التهذيب ١ : ١١٢
- (٥) المراسيل : ١٥
- (٦) ابراهيم بن طهمان الخراساني ، أبو سعيد ، من ٠٠ السلي ١٦٨ هـ ، ثقة يخرّب ، تكلم فيه بالارجاء ، من السابعة / ع ، تقريب ١ : ٣٦ .
- (٧) تهذيب التهذيب ١ : ١٤١
- (٨) ابراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي المدني ، صدوق ، من الثالثة / م د س ق ، تقريب ١ : ٣٨ .
- (٩) ميمونة بنت الحارث الهلالية ، زوج النبي - صلى الله عليه وسلم من ٠٠ الى ٥١ هـ على الصحيح / ع ، تقريب ٢ : ٦١٥ .
- (١٠) س ٢ : ٢٧ ، المساجد ، فضل الصلاة في المسجد الحرام ، ٣ : ١٦٨ ، الحج ، باب فضل الصلاة في المسجد الحرام .

افرده ابن حبان في اتباع التابعين ، وقال : لا يصح
سماعه من ميمونة " ١ " .

وفي التهذيب للمزى ، أن روايته عن ميمونة في صحيح مسلم " ٢ " وهو وهم تنبه له في الاطراف في مسند ميمونة ، عند ذكره حديثا مرفوعا ، في صلاة في مسجد المدينة " ٣ " رواه خ في التاريخ باسقاط ابن عباس ، وقال لا يصح فيه ابن عباس " ٤ "]

٦- ابراهيم بن عبد الله بن عبد القارى المدني " ٥ " ، عن علي رضي الله عنه ، قال أبو زرعة وغيره ، مرسل " ٦ " .
وهن يزيد بن عبد الله بن خصيفة ، وقيل بينهما رجل ، قاله شيخنا ابو الحجاج المزى في كتابه تهذيب الكمال " ٧ " .

٧- ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف " ٨ " ، ولد على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - فذكر في كتب الصحابة لذلك " ٩ " ، ولا رؤية له ، بل هو تابعي ، يروى عن أبيه ، وهو مرضي الله عنهما " ١٠ " .

-
- (١) تهذيب التهذيب ١ : ١٣٧ الا أنه قال ، قلت ذكره ابن حبان في الثقات في طبقة اتباع التابعين وقال : قيل انه سمعه من ميمونة ، وليس ذلك بصحيح عندنا انتهى .
 - (٢) تهذيب الكمال ١ : ٦٠
 - (٣) تهذيب التهذيب ١ : ١٣٧
 - (٤) التاريخ الكبير ١ / ١ : ٣٠٢ - ٣٠٣
 - (٥) ابراهيم بن عبد الله بن عبد القارى ، مقبول من الثالثة / س ، تقريب ١ : ٣٧ .
 - (٦) المراسيل ١٥
 - (٧) تهذيب الكمال ١ : ٥٩
 - (٨) ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى من ٠٠ الى ١٠٥ هـ وقيل ٩٦ هـ ، قيل له رؤية / خ م د س ق . تقريب سب ٣٨ : ١
 - (٩) الاصابة ١ : ١٠٦ ، الاستيعاب ١ : ٤٩ ، أسد الغابة ١ : ٤٢ ، التعرید ١ : ٦ .
 - (١٠) ذكر العلائي في آخر الكتاب أنه أورد أسماء من اختلف في صحبته أو كانت له رؤية وان لم تكن لهم رواية حتى اذا وجدت لهم رواية يحكم عليها بالارسال . انظر ورقة ١١٠ / ب .

٨- ابراهيم بن أبي عملة " ١ " ، قال ابن أبي حاتم : سمعت
أبي يقول : لم يدرك عبادة بن الصامت " ٢ " ، وذكر
في التهذيب أنه روى عن ابن عمر رضي الله عنهما ولم يدركه ،
بل هو مرسل " ٣ " .

ذكر البخاري في التاريخ الكبير أنه سمع من ابن عمر " ٤ " ،
ولم يذكر ابن أبي حاتم في المراسيل عن أحد أنه لم يسمع من ابن عمر ،
وإنما قال الذهبي في مختصر التهذيب أنه أرسل عن ابن عمر " ٥ " ،
فكان المصنف أخذ منه " ٦ " ، والذهبي فهم ذلك من قول ابن أبي
حاتم في الجرح والتعديل ، رأى ابن عمر " ٧ " ، ولم يقل سمع
منه ، ولا روى .

وقد روى الطبراني " ٨ " في سند الشاميين باسناده الى ابراهيم
ابن أبي عملة قال : رأيت ابن عمر يحتبي يوم الجمعة والامام يخطب ،
يخفق الخفقات ، وهو محتب " ٩ "

-
- (١) أبو اسماعيل ، ابراهيم بن ابي عملة شمر بن يقظان الشامي ،
من ١٠٠ الى ١٥٢ هـ ، ثقة من الخامسة / خ م د س ق ،
تقريب ١ : ٣٩
 - (٢) المراسيل : ١٥
 - (٣) لم اجد هذا في تهذيب الكمال وقد اورد هذا الكلام ابن حجر في
التهذيب ١ : ١٤٣ ، وقد تعقبه بما تعقبه به البرهان كما
سيأتي .
 - (٤) التاريخ الكبير ١/١ : ٣١٠ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٤٣ .
 - (٥) هكذا في المخطوطة وقال ابن حجر في التهذيب ، وقال الذهبي
في مختصر المستدرک أرسل عن ابن عمر .
 - (٦) قلت قد ذكر العلائي في آخر الكتاب ان كلما عزاه الى المزي فسي
التهذيب فقد أخذه عن شيخه الذهبي من مختصره المسمى تذهيب
التهذيب ، ١١٠/ب ، من المخطوطة .
 - (٧) الحرج والتعديل ١/١ : ١٠٥ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٤٣
 - (٨) هو أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي . من
٢٦٠ هـ الى ٣٦٠ هـ ، حافظ محدث . ثقة ، صاحب
المعاجم الثلاثة . تذكرة الحفاظ ٣ : ٩١٢ - ٩١٧ .
 - (٩) تهذيب التهذيب ١ : ١٤٣ ، سند الشاميين ٣ / أ .

- ٩- [] ابراهيم بن عبيد "١" ، قال الدمياطي "٢" ، : لانعرف له سماعا من ابن عمر . قلت فروايته عنه في الطبراني الكبير "٣" []
- ١٠- ابراهيم بن محمد بن الحارث أبو اسحاق الفزاري : الامام المشهور ، أخرج البخاري له ، في باب غزو المرأة في البحر . عن أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن "٤" ، عن أنس ، قصة أم حرام بنت ملحان "٥" ، ونوم النبي - صلى الله عليه وسلم - عندها "٦" .
- وذكر أبو بكر بن مردويه الحافظ "٧" ، أنه لم يسمع من أبي طوالة ، وأن الصواب مارواه المسيب بن وضاح "٨" ، عن أبي

-
- (١) ابراهيم بن عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان الزرقسي الانصاري ، صدوق من الرابعة / م ، تقريب ١ : ٣٩
- (٢) أبو أحمد وأبو محمد . عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن التونسي الدمياطي الشافعي من ٦١٣ هـ الى ٧٠٥ هـ . محدث . حافظ . مصنف . تذكرة الحفاظ ٤ : ١٤٧٧ - ١٤٧٩ ، الدرر الكامنة ٢ : ٤١٧ .
- (٣) تهذيب التهذيب ١ : ١٤٣ .
- (٤) أبو طوالة ، عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الانصاري من ١٠٠ هـ الى ١٣٤ هـ ويقال بعد ذلك ثقة ، من الخامسة / ع تقريب ١ : ٤٢٩ .
- (٥) أم حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام الانصارية ، خالة أنس ، صحابية مشهورة ماتت في خلافة عثمان / خ م د س ، تقريب ٢ : ٦٢٠ .
- (٦) خ الجهاد ، باب غزو المرأة في البحر ، حديث رقم ٢٨٧٧ ، ٢٨٧٨ .
- (٧) أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه الاصبهاني من ٣٢٣ هـ الى ٤١٠ هـ . حافظ مفسر مؤرخ له مصنفات منها المستخرج على البخاري . التذكرة ٣ : ١٠٥ - ١٠٥١ .
- (٨) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب المسيب بن واضح كما في الميزان واللسان . وهو المسيب بن واضح التلمسي الحمصي من . الى ٢٤٦ هـ قال أبو حاتم صدوق يخطي . ميزان ٤ : ١١٦ - ١١٧ ، لسان الميزان ٦ : ٤٠ - ٤١ .

اسحاق الفزاري ، عن زائدة " ١ " (٥١ / أ) عن أبي
طوالة " ٢ " .

قلت : وفي ذلك نظر كما تقدم أن البخاري لا يكتفي بمجرد
امكان اللقاء ، وأبو اسحاق الفزاري ليس بمدلس ، والله اعلم .
١١ - ابراهيم بن محمد بن الحنفية " ٣ " ، عن جده علي رضي الله عنه
قال أبو زرعة مرسل " ٤ " .

-
- (١) ابو الصلت ، زائدة بن قدامة الثقفي ، من ٠٠ الى ١٦٠ هـ ،
ثقة ثبت ، صاحب سنة ، من السابعة / ع ، تقريب ١ : ٢٥٦
- (٢) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري : وقع في هذا الاسناد
حدثنا أبو اسحاق هو الفزاري عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري
هكذا في جميع الروايات ليس بينهما أحد ، وزعم ابو مسعود
في الاطراف أنه سقط بينهما زائدة بن قدامة وأقره المزي
على ذلك ، وقواه بأن المسيب بن واضح رواه عن أبي اسحاق
الفزاري عن زائدة عن أبي طوالة ، وقد قال أبو علي الجبائي :
تأملته في السير لأبي اسحاق الفزاري ، فلم أجد فيها زائدة ثم
سأته من طريق عبد الملك بن حبيب عنه ، عن أبي طوالة ليس
بينهما زائدة ورواية المسيب بن واضح خطأ وهو ضعيف لا يقضي
بزيادته على خطأ ما وقع في الصحيح ، ولا سيما وقد أخرجه الامام
أحمد في مسنده عن معاوية بن عمرو شيخ شيخ البخاري
فيه ، كما أخرجه البخاري سواء ليس فيه زائدة ، وسبب الودم
من أبي مسعود ، أن معاوية بن عمرو رواه أيضا عن زائدة عن
أبي طوالة ، فظن أبو مسعود أنه عند معاوية بن عمرو بن أبي
اسحاق عن زائدة وليس كذلك ، بل هو عنده عن أبي اسحاق وزائدة
معا . جمعها تارة وفرقهما أخرى ، أخرجه أحمد عنه عا طفا
لروايته عن أبي اسحاق على روايته عن زائدة ، وأخرجه الاسماعيلي
عن معاوية ، فوضحت صحة ما وقع في الصحيح والله الحمد ١٠ هـ
٦ : ٥٩ .
- (٣) ابراهيم بن محمد بن علي بن ابي طالب الهاشمي ، صدوق ،
من الخامسة / ت ع س ق ، تقريب ١ : ٤٢
- (٤) المراسيل : ١٥ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٥٧ .

- ١٢-] ابراهيم بن محمد بن طلحة بن عبد الله التيمي "١" .
قال المزى في التهذيب : انه روى عن عمرو لم يدركه "٢" .
قلت : ذكر ابن أبي حاتم انه روى عنه "٣" ، ولم ينبس
على انه مرسل ولم يذكر هذا في المراسيل ، فما أدري من أين للمزى
ما أخذه ، فان ابراهيم هذا لم يذكره وفاته ، ولا سنة "٤" .
قوله : ابن عبد الله خطأ ، انما هو ابن عبيد الله بالتصغير .
وقوله : لم يذكره وفاته خطأ أيضا ، قال المزى : نقل
عن ابن المديني والقاسم بن سلام "٥" ، وخليفة بن خياط "٦" ،
انه توفي سنة عشر ومائة . "٧"]
١٣- ابراهيم بن مهاجر "٨" ، عن عبد الله بن مسعود : :
عليكم "٩" وارساله ظاهر ، لأن ابراهيم هذا يروى
عن ابراهيم النخعي ، وطارق بن شهاب ونحوهما "١٠" .

-
- (١) أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن طلحة التيمي المدني من ٣٦ هـ
الى ١١٠ هـ ، ثقة ، من الثالثة / بخ م ٤ ، تقريب ٤١ : ١
(٢) تهذيب الكمال ١ : ٦٤ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٥٣
(٣) الجرح والتعديل ١ / ١ : ١٢٤
(٤) قال ابن حجر في التهذيب ، قال ابن المديني وخليفة مات
سنة ١١٠ هـ ، قلت : وذكر هشام بن الكلبي أن أمه خولة
بنت منظور بن زيان تزوجها أبوه ، وقتل يوم الجمل وهي حاصلة
بابراهيم فيكون مولده سنة ٣٦ هـ وتكون روايته عن عمر مرسل
بلا شك ١ هـ . تهذيب ١ : ١٥٤ .
(٥) أبو عبيد ، القاسم بن سلام البغدادي من ٠٠ الى ٢٢٤ هـ ، ثقة
فاضل ، مصنف من العاشرة / زد ، تقريب ٢ : ١١٧
(٦) خليفة بن خياط بن خليفة بن خياط العصفري ، أبو عمر البصري
من ٠٠ الى ٢٤٠ هـ لقبه شياب ، صدوق ربما أخطأ ، وكان
أخباريا علامة / خ ، تقريب ١ : ٢٢٧ .
(٧) تهذيب الكمال ١ : ٦٤ .
ويظهر أن الكلام من قوله ابن عبد الله خطأ الى آخره ليس من كلام
البرهان ولعله هامش من أحد النساخ أو المتعقبين ولم يشر
في المخطوطة الى ذلك .
(٩) ابراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي ، صدوق لين الحفظ ،
من الخامسة / م ٤ تقريب ١ : ٤٤ .
(١٠) تهذيب التهذيب ١ : ١٢٧

- ١٤- ابراهيم بن يزيد التيمي أبو أسامة "١" .
قال الدارقطني : لم يسمع من عائشة ، ولا من حفصة ،
ولا ادرك زمانهما "٢" .
وقال الترمذى : لا نعرف لابراهيم التيمي سماعا من عائشة "٣" .
ووقفت في هذا المعنى على خير لطيف بخط الحافظ ضياء الدين
المقدسي "٤" من جمعه ، فنقلت جميعه في هذا المعجم ، ومما
فيه ترجمة ابراهيم التيمي هذا ماصورته والتيمي ، عن أنس في القبلة
للصائم ، قاله يحيى القطان : لاشي* ، لم يسمعه "٥" .
قلت : وأظن ان هذا القول من يحيى ، عن سليمان التيمي "٦"
والله سبحانه وتعالى أعلم "٧" .
١٥- ابراهيم بن يزيد الخوزى "٨" ، أحد الضعفاء ، ذكر
الدارقطني أنه لم يلق أيوب السختياني ، ولا سمع منه "٩" .

-
- (١) أبو أسامة ، ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي من ٥٢ هـ إلى
٩٢ هـ ، ثقة عابد من الخامسة / ع ، تقريب ١ : ٤٥ - ٤٦ .
(٢) تهذيب التهذيب ١ : ١٧٧
(٣) ت ١ : ١٣٨
(٤) أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السعدى
المقدسي من ٥٦٩ هـ إلى ٦٤٣ هـ ثقة . حافظ . جبل . دين .
تذكرة الحفاظ ٤ : ١٤٠٥ - ١٤٠٦ .
(٥) تهذيب التهذيب ١ : ١٧٧
(٦) أبو المعتمر ، سليمان بن طرخان التيمي البصرى ، من ٤٦ هـ إلى
١٤٣ هـ ، ثقة ، عابد ، من الرابعة / ع ، تقريب .
(٧) قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ، وقال القطان في الرواية
ابراهيم التيمي ، عن أنس في القبلة للصائم لاشي* ، لم
يسمعه ، نقله الحافظ الضياء .
(٨) أبو اسماعيل ابراهيم بن يزيد الخوزى المكي من ١٠٠ هـ إلى ١٥١ هـ ،
متروك الحديث ، من السابعة / ت س ، تقريب ١ : ٤٦ .
(٩) تهذيب التهذيب ١ : ١٨٠ .

- ١٦- ابراهيم بن يزيد النخعي : أحد الأئمة ، تقدم أنه كان يدلس "١" ، وهو أيضا من الارسال ، وجماعة من الأئمة صححوا مراسيله كما تقدم ، وخص البيهقي ذلك بما ارسله عن ابن مسعود "٢" .
- وقال علي بن المديني : ابراهيم النخعي لم يلق احدا من اصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قيل له : فعائشة ؟ ، قال : هذا لم يروه غير سعيد بن ابي عرويه ، عن ابي معشر "٣" ، عن ابراهيم ، وهو ضعيف .
- قال : وقد رأى ابا جحيفة "٤" ، وزيد بن ارقم "٥" ، وابن ابي اوفى "٦" ولم يسمع منهم "٧" .
- وقال أيضا عنه : لم يسمع من الحارث بن قيس "٨" ، ولا من عمرو بن شرحبيل "٩" روى همام بن الحارث "١٠" عنه "١١" .

- (١) انظر صفحة ١٧٦ .
- (٢) تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ - ١٧٩ ، نقلا عن العلائي .
- (٣) أبو معشر ، زياد بن كليب الكوفي ، من ٠٠ الى ١١٩ هـ وقيل ١٢٠ هـ ، ثقة ، من السادسة / م د ت س ، تقريب ١ : ٢٧٠ .
- (٤) أبو جحيفة وهب بن عبد الله السوائي يقال له وهب الخير من ٠٠ الى ٧٤ هـ صحابي معروف / ع تقريب ٢ : ٣٣٨ .
- (٥) زيد بن ارقم بن زيد بن قيس الانصاري الخزرجي من ٠٠ الى ٦٦ هـ ، أو ٦٨ هـ ، صحابي مشهور اول مشاهده الخندق / ع ، تقريب ١ : ٢٧٢ .
- (٦) عبد الله بن أبي أرفى ، علقمة بن خالد الحارث الاسلمي من ٠٠ الى ٨٧ هـ صحابي شهد الحديبية وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة / ع ، تقريب ١ : ٤٠٢ .
- (٧) العلل لابن المديني : ٢٦١ / أ ، المراسيل / ١٤ : ، تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ .
- (٨) الحارث بن قيس الجعفي الكوفي ، ثقة ، من الثانية ، قتل بصفين ، وقيل مات بعد علي / س ، تقريب ١ : ١٤٣ .
- (٩) أبو ميسرة ، عمرو بن شرحبيل الهمداني الكوفي من ٠٠ الى ٦٣ هـ ، ثقة عابد ، مخضرم / خ م د س ت تقريب ٢ : ٧٢ .
- (١٠) همام بن الحارث بن قيس بن عمرو النخعي الكوفي ، من ٠٠ الى ٦٥ هـ ، ثقة عابد ، من الثانية / ع تقريب ٢ : ٣٢١ .
- (١١) تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ .

وقال يحيى بن معين ، وأبوزرعة ، وأبوحاتم : إبراهيم النخعي ، دخل على عائشة رضي الله عنها ، وهو صغير " ١ " ، زاد الرازيان ولم يسمع منها شيئا " ٢ " .
وقال أبوحاتم أيضا : أدرك أنسا ولم يسمع منه " ٣ " .
وقال شعبه : لم يسمع إبراهيم النخعي ، من أبي عبد الله الجدلي " ٤ " .

قلت ، واسمه عبد بن عبد ، فيما ذكره مسلم وغيره .
وقال ابن أبي خيثمة : سمعت أبي يقول : كان في كتاب أبي معاوية الضرير عن الأعشى ، قال : ذكر الشعبي (٥١ / ب) إبراهيم النخعي فقال : ذلك الذي يروى عن مسروق ولم يسمع منه حرفا .
قلت : وروايته عن مسروق ثابتة في الكتب .

قال أبوزرعة : إبراهيم النخعي ، عن عمر مرسل " ٥ " .
وقال مسدد " ٦ " : كان ابن مهدي وأصحابنا ينكرون أن يكون إبراهيم سمع من علقمة " ٧ " .

وقال أبوزرعة أيضا : عن علي مرسل ، وعن سعد بن أبي وقاص مرسل " ٨ " .

١٧- إبراهيم بن يوسف بن أبي اسحاق السبيعي :

-
- (١) التاريخ والعلل لابن معين : ١/٧٥ ، المراسيل : ١٤ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ .
 - (٢) المراسيل : ١٤ .
 - (٣) المراسيل : ١٤ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ .
 - (٤) المراسيل : ١٤ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ ، ت ١ : ١٦٠ - ١٦١ .
 - (٥) المراسيل : ١٤ .
 - (٦) أبو الحسن ، مسدد بن مسرهد بن مسرهد بن مسرهد بن مسرود الاسدي البصري من ٠٠ الى ٢٢٨ هـ ، ثقة ، حافظ ، من العاشرة / خ د ت س . ، تقريب ٢ : ٢٤٢ .
 - (٧) المراسيل : ١٤ .
 - (٨) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، عابد ، من الثانية ، مات بعد الستين ، وقيل بعد السبعين / ع تقريب ٢ : ٣١ .
 - (٨) المراسيل : ١٤ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ .

- قال أبو نعيم : لم يسمع من أبيه شيئاً " ١ " .
قلت روايته عن أبيه في الصحيح " ٢ " ، وعن جده " ٣ " .
١٨ - أحزاب بن أسيد بفتح الهمزة ، وقيل بضمها - أبورهم السلمي ،
وقيل السماعي وهو بكنيته أشهر " ٤ " .
روى له ابن ماجه ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم (من أفضل
الشفاعة أن يشفع بين الاثنين في النكاح) " ٥ " .
قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول ، ليس له صحة " ٦ " .

-
- (١) ميزان الاعتدال ١ : ٧٦
(٢) قلت أخرج له خ روايته عن أبيه عن جده في الانبياء . باب
صفة النبي - صلى الله عليه وسلم حديث رقم ٣٥٤٩ ،
وفي المغازي . باب في قتل أبي جهل حديث رقم ٣٩٧٠ .
(٣) هكذا في المخطوطة وفيه ملاحظتان :
الاولى : - الظاهر أن المراد بجده هو اسحاق بن أبي اسحاق
وهو غير مقصود . بل المراد بجده جد أبيه أبو اسحاق السبيعي .
لان هذا هو الذي يروى عنه ابراهيم ، قال المزني : ابراهيم ابن
يوسف . روى عن عبد الجبار الشامي وجده أبي اسحاق عمرو بن
عبد الله السبيعي ا هـ . تهذيب الكمال ١ : ٧٠ - ٧١ ، وقال
ابن حجر : روى عن أبيه وجده أبي اسحاق ا هـ . تهذيب
التهذيب ١ : ١٨٣ .
واما جده الادنى فلم يرو عنه ، بل ليس له ذكر في كتب تراجم
الرواة التي بين ايدينا .
الثانية : - ظاهر كلام العلائي أن رواية ابراهيم عن جده في
الصحيح أيضا لكن المزني لم يشرف في تهذيب الكمال الى أن روايته عنه
في الصحيح بل لم يرمز لها بشي كعادته ، بل قال ابن حجر في
تهذيب التهذيب : قرأت بخط الذهبي ، ابراهيم لم يدرك جده
أبو اسحاق ا هـ . ولم يعلق عليه بشي ، فلو كانت روايته عنه
في الصحيح لأشار الى ذلك .
(٤) ابورهم ، أحزاب بن أسيد ، مختلف في صحبته ، والصحيح أنه
مخضرم ، ثقة ، / د س ق ، تقريب ١ : ٤٩ .
(٥) ق النكاح ، باب الشفاعة في التزويج حديث رقم ١٩٧٥
(٦) المراسيل : ١٨ .

- وكذلك قال البخارى : هو تابعي " ١ " .
- ١٩- أحر بن عسيب " ٢ " ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -
في الطاعون " ٣ " ، وانه مسلم بن عبيد " ٤ " .
قال ابن عبد البر : فيه نظر أى في صحبته " ٥ " .
- ٢٠- [أحمد بن عبد الرحمن المدسي المخزومي " ٦ " ، حجازي
عن سفيان الثوري ولم يدركه ، قال المزى " ٧ "]
- ٢١- الأحنف بن قيس " ٨ " : مشهور ، أسلم على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم ودعا له ، ولم تتفق له رواية ،
فهو تابعي ، وحديثه مرسل " ٩ " .

-
- (١) لم أقف على قول البخارى صراحة ولعله يفهم من كلامه في
التاريخ ان قال : أحزاب بن أسد الظهري أبوهم
السمعي ، ويقال السماعي ، سمع أبا أيوب ، سمع منه
خالد بن معدان ، ١٥٠ - التاريخ الكبير ١ / ٢ : ٦٥ .
- (٢) أحر أبو عسيب مشهور بكنيته ، ووقع في الاستيعاب . أحر بن
عسيب وتعقب ، ويحتمل أن يكون كنيته وأفتت اسم أبيه ، الاصابة
١ : ٣٥ .
- (٣) الحديث أخرجه حم ٥ : ٨١
- (٤) أبو نصيرة ، مسلم بن عبيد الواسطي ، ثقة ، من الخامسة /
د ت ، تقريب ٢ : ٤٨١ .
- (٥) الاستيعاب ١ : ٤٤
- (٦) أحمد بن عبد الرحمن المخزومي ، مستور ، من الحادي-
عشرة / ق ، تقريب ١ : ٢٠ .
- (٧) تهذيب الكمال ١ : ٣١-٣٢ ، تهذيب التهذيب ١ : ٥٦
- (٨) أبوجحر ، الأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين التميمي من ٠٠ الى
٦٧ هـ وقيل ٥٧٢ هـ ، مخضرم ، ثقة / ع ، تقريب ١ : ٤٩
- (٩) الاصابة ١ : ١١٠ ، الاستيعاب ١ : ٥٥ - ٥٦ ،
الطبقات الكبرى ٧ : ٩٣ - ٩٧

- ٢٢- الأخنس السدوسي "١" : والد بكير .
قال أبو حاتم : لم يصح له سماع من ابن مسعود "٢" .
٢٣- أرتاه بن المنذر "٣" .
قال أبو حاتم : لم يسمع من عبادة بن نسي "٤" شيئاً "٥" .
٢٤- أزداد بن فساء ، ويقال : يزداد الفارسي "٦" مولى
بجير بن ريشان اليماني "٧" .
له في مسند أحمد ، وسنن أبي داود "٨" ، وابن ماجه ،
وغيرهم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم - حديث (اذا بال
أحدكم ، فليشر ذكره ثلاث "٩" .

-
- (١) قال ابن حجر في ترجمة الاخنس بن خليفة الضبي : وفي الرواة
الاحنس بن خليفة والد بكير بن الاحنس روى عن ابن مسعود قواه
أبو حاتم الرازي ، فلعله هو ، وأن كان غيره ، فينبغي ان يذكر
للتمييز ١٠ هـ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٩٤ .
(٢) المراسيل : ١٨ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٩٤ .
(٣) أبو عدى ، أرتاه بن المنذر بن الاسود الالهاني من ٠٠ الى ١٦٣ هـ
ثقة ، من السادسة / بخ د س ق ، تقريب ١ : ٥٠ .
(٤) عبادة بن نسي الكندي ، أبو عمر الشامي ، قاضي طبرية ، من
٠٠ الى ١١٨ هـ ، ثقة ، فاضل من الثالثة / ع ، تقريب
١ : ٣٩٥ .
(٥) المراسيل : ١٩ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٩٨ .
(٦) أزداد ، ويقال يزداد بن فساء ، فارسي يماني ، مختلف
في صحبته ، وقال أبو حاتم مجهول / ق ، تقريب
١ : ٥١ .
(٧) بجير بن ريشان . قال البخاري لا يتابع عليه . ميزان ١ : ٢٩٩ ،
لسان الميزان ٢ : ٣ - ٤ ، التاريخ الكبير ١ / ٢ : ١٣٧ .
(٨) لم أقف على الحديث في سنن أبي داود ، ولم يشر أحد ممن خرجه
أن أبا داود أخرجه لكني وجدته في مراسيل ابي داود : ٥ .
(٩) الحديث أخرجه حم ٤ : ٣٤٧ ،
ق الطهارة ، باب الاستبراء بعد البول . حديث رقم ٣٢٦
مراسيل ابي داود : ٥ .

- قال ابن أبي حاتم ، عن أبيه : هو مرسل ، أى أنه تابعي " ١ " .
وقال ابن عبد البر : يقال له صحبه ، وأكثرهم لا يعرفونه ،
وقد قيل حديثه مرسل " ٢ " .
- ٢٥ - أزهر بن حمزة " ٣ " : روى عن أبي بكر رضي الله عنه ،
قال ابن عبد البر في صحبته نظر . " ٤ " .
- ٢٦ - أزهر بن عبد الله الحرازي الحمصي " ٥ " ، عن تميم
الداري " ٦ " ،
قال في التهذيب : لم يسمع منه ، وهو مرسل " ٧ " .
- ٢٧ - اسحاق بن سعيد " ٨ " ، عن عمر رضي الله عنه .
قال أبو زرعة عنه مرسل " ٩ " .

-
- (١) المراسيل : ١٤٣ قال بعد ذكر الحديث : ليس لابي صحبة ،
تهذيب التهذيب ١ : ١٩٩ .
- (٢) الاستيعاب ٢ : ٦٣٦ ، تهذيب ١ : ١٩٩
- (٣) هكذا في المخطوطة وفي الاصابة أزهر بن حمزة . الاصابة
١ : ٤٤ .
- (٤) الاستيعاب ١ : ٤٦ . الاصابة ١ : ٤٤ .
- (٥) أزهر بن عبد الله بن جميع الحرازي ، صدوق تكلموا فيه للنصب ،
من الخامسة / د ت س . ، تقريب ١ : ٥٢ .
- (٦) أبورقية تميم بن أوس بن خارجة الداري من ٠٠ الى ٤٠ هـ ،
صحابي مشهور / خ ت م ٤ ، تقريب ١ : ١١٣ .
- (٧) تهذيب الكمال ١ : ٧٧ ، تهذيب التهذيب ١ : ٢٠٤
- (٨) اسحاق بن سعيد بن هبيرة العدوي البصري ، من ٠٠ الى
١٣١ هـ ، صدوق تكلم فيه للنصب من الثالثة / خ د س م
تقريب ١ : ٥٨ .
- (٩) المراسيل : ١٧

- ٢٨- اسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة "١" ، أرسل
عن النبي - صلى الله عليه وسلم وكذا ، عن ابن عباس أيضا ،
فانه لم يدركه ، قاله في التهذيب "٢" .
[الذى في التهذيب ، أنه نقل عن ابن أبي حاتم أن روايته
عنه مرسل - ، وليس تعرض لعدم الادراك أبدا]
- ٢٩- [اسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل القرشي
الهاشمي "٣" ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسل
كما في التهذيب "٤" ، وهو واضح]
- ٣٠- اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة "٥" ، عن جده
أم سليم "٦" .
قال ابن أبي حاتم : سألت أبي هل سمع منها ؟ ، قال :
هو مرسل . وعكرمة بن عمار ، يدخل بين اسحاق وأم سليم أنساب
رضي الله عنهما . "٧" .

-
- (١) اسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة العامري ، ويقال
الثقفي ، صدوق ، من الثالثة ، ٤ / ، تقريب ١ : ٥٩
- (٢) تهذيب الكمال ١ : ٨٧
- (٣) اسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي ، ثقة ،
من الثالثة / د ، تقريب ١ : ٥٨ .
- (٤) تهذيب الكمال ١ : ٨٧ ، تهذيب التهذيب ١ : ٢٣٩
- (٥) اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الانصاري المدني أبو يحيى ،
من ٥٠ الى ١٣٢ هـ وقيل بعدها ، ثقة حجة ، من الرابعة / ع
، تقريب ١ : ٥٩ .
- (٦) أم سليم بنت ملحان بن خالد الانصارية ، والدة أنس اختلف في
اسمها الى خمسة أسماء اشتهرت بكنيتها ، وكانت من الصحابييات
الفاضلات ، ماتت في خلافة عثمان / خ م د س ، تقريب
٢ : ٦٢٢ .
- (٧) هكذا في المخطوطة والذي في المراسيل قال : هو مرسل ،
وعكرمة بن عمار قد وصل بين اسحاق وأم سليم اشياء ١ هـ
المراسيل : ١٦

- ٣١- اسحاق بن يحيى بن طلحة " ١ " .
قال ابن أبي جاتم قيل لابي زرعة : أحاديث اسحاق بن يحيى
ابن طلحة عن عبادة فقال : هي " ٢ " مراسيل " ٣ " .
قلت : (٥٢ / أ) وهو ضعيف أيضا .
- ٣٢- اسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت " ٤ " ، عن
جد أبيه عبادة .
قال الترمذى " ٥ " : لم يدركه .
قلت : روايته عنه في سنن ابن ماجه " ٦ " .
- ٣٣- أسد بن وداعة " ٧ " .
قيل لأبي زرعة : أسد بن وداعة ، عن أبي هريرة متصل ؟ ،
قال : ما أرى ، وقد رأى أبا أمانة وغيره " ٨ " .

-
- (١) اسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبد الله التيمي ، ضعيف من
الخاصة / ت ق ، تقريب ١ : ٦٢
- (٢) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل قيل لابي زرعة ، اسحاق
ابن يحيى بن طلحة عن عبادة ؟ قال : روى الفضيل بن
سليمان وأبو أمية بن يحيى ، وهو مراسيل .
- (٣) المراسيل : ١٦ .
- (٤) اسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت من ٠٠ السى
١٣١ هـ ، مجهول الحال ، من الخاصة / ق ، تقريب ١ : ٦٢
- (٥) هكذا في المخطوطة ولعله تصحيف من كلمة المرى لانه ذكره في
تهذيب الكمال ١ : ٩٢ ، وكذلك في تهذيب التهذيب
١ : ٢٥٦ .
- (٦) قى - التجارات ، باب ماجاء فيمن باع نخلا مؤبدا أو عبدا
له مال حديث رقم ٢٢١٣
- (٧) أسد بن وداعة شامي ، من صغار التابعين ، ناصبي
يسب قال النسائي ثقة ، ميزان الاعتدال ١ : ٢٠٧
- (٨) المراسيل : ١٨

- ٣٤- اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي "١" أحد
الاعلام .
قال ابن أبي حاتم ، سمعت أبي يقول : اسرائيل لم يسمع
من حبيب بن أبي ثابت ، ولا من سلمة بن كهيل ، ولا من زيد "٢" ،
ولا من طلحة بن مصرف "٣" .
٣٥- أسعد بن سهل بن حنيف أبو أمانة الانصاري : - ولد في حياة
النبي - صلى الله عليه وسلم وليست له صحبة ، وما روى عنه فهو مرسل ،
وقد روى عن جماعة من الصحابة منهم عمر رضي الله عنهم .
قال أبو زرعة : لم يسمع منه "٤" .
٣٦- الاسفح البكري ، وقيل ابن الاسفح "٥" ، ذكره الامام أبو الفضائل
الصخاني "٦" ، فيمن في صحبته نظر ، وقد اختلف فيها "٧" .
٣٧- أسلم بن أوس بن بجرة الانصاري "٨" .
٣٨- قال ابن عبد البر ، في صحبته نظر "٩" .
٣٨- اسماعيل بن أمية : تقدم في الباب الذي قبل هذا حديثه عن

-
- (١) أبو يوسف اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي من . . .
١٦٠ هـ وقيل بعد ١٥٠ هـ ، ثقة تكلم فيه بلا حجة من السابعة / ع ،
تقريب ١ : ٦٤
(٢) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل زويد .
(٣) المراسيل : ١٧
(٤) المراسيل : ١٨ ، تهذيب التهذيب ١ : ٢٦٤
(٥) الاسفح البكري ويقال ابن الاسفح قال ابن ماكولا هو بالفاء . الاصابة
١ : ٥١
(٦) أبو الفضائل الحسن بن محمد بن حيدر العدوي العمري الهندي
من ٥٧٧ هـ الى ٦٥٠ هـ عالم باللغة والفقه والحديث ، يفيد
الوجهة : ٢٢٧ ، العبر : ٢٠٥ - ٢٠٦ ، الشذرات
٥ : ٢٥٠ .
(٧) قال ابن حجر في الاصابة : يقال له صحبة أخرج حديثه
الطبراني . الاصابة ١ : ٥١
(٨) أسلم بن بجرة الانصاري ، وقيل أسلم بن أوس بن بجرة . مختلف
في صحبته الاصابة ١ : ٥٣
(٩) الاستيعاب ١ : ٤١ ، الاصابة ١ : ٥٣

- عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد ، في صدقة الفطر عند مسلم ،
وان الدارقطني اعترض بادخال بعضهم بينهما الحارث بن أبي
ذباب ، وأكد ذلك بأنه روى أيضا عن سعيد المقبري ، عن عياض ،
عن أبي سعيد ، حديث " أخوف ما أخاف عليكم : ثم قال الدارقطني
ولانعلم أن اسماعيل روى عن عياض نفسه شيئا " ١ .
٣٩ - اسماعيل بن أبي اسحاق أبو اسرائيل الملائي " ٢ .
روى عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن بلال ،
حديث (لاثبون في شي * من الصلوة الا في صلاة الفجر) " ٣ .
قال الترمذي : ولم يسمع هذا الحديث من الحكم ، انما
رواه عن الحسن بن عمارة ، عن الحكم ، وأبو اسرائيل ليس بذلك
القوى عند اهل الحديث " ٤ .
٤٠ - اسماعيل بن أبي خالد الكوفي ، أحد الكبار ، تقدم ذكره
فيمن كان يدلس .
قال ابن المديني : رأى أنس بن مالك ، " ٥ " ولم
يسمع منه ، ولم يرو عن أبي وائل شيئا ، ولم يسمع من ابراهيم التيمي " ٦ .

-
- (١) انظر صفحة ٢٥٢
(٢) أبو اسرائيل ، اسماعيل بن خليفة الحيسي الملائي الكوفي
من ١٠٠ الى ١٦٧ هـ وله أكثر من ٨٠ سنة وقيل اسمه
عبد العزيز ، صدوق سي * الحفظ نسب الى الخلوفاي
التشيع / ت ق ، تقرب ١ : ٦٩ .
(٣) ت . الصلاة . باب ماجاء في الثوب في الفجر .
حديث رقم ١٩٨ .
(٤) ت ١ : ٣٧٩ .
(٥) هكذا في المخطوطة ، وفي تهذيب التهذيب ، وفي المراسيل
(رأى انصاروية) .
(٦) المراسيل : ١٥ - ١٦ ، تهذيب التهذيب ١ : ٢٩٢

وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي هل سمع اسماعيل بن أبي خالد ، من أبي ظبيان " ١ " ؟ قال : لا أعلمه .

وقال اسحاق بن منصور " ٢ " ، عن يحيى بن معين ، لم يسمع من أبي ظبيان " ٣ " [" ٤ " .

وروى أبو معاوية ، عن اسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس " ٥ " قال ، قالت عائشة رضي الله عنها : " وددت أني ثكلت عشرة " . . . الحديث " ٦ " .

قال يحيى بن معين : هذا خطأ من أبي معاوية (٥٢ / ب) إنما هو اسماعيل بن أبي خالد ، عن رجل آخر غير قيس .

وقال يحيى القطان : سألت اسماعيل بن أبي خالد ، عن حديث رواه عنه ابن أبي عروة ، عن الشعبي ، عن ابن عباس رضي الله عنهما (أرح ليس عاين جنات) فقال : ليس من حديثي .

وذكر عنه يحيى بن سعيد القطان شي " يروى عن اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي ، أن المخيرة بن شعبة " ٧ " لما شهد عليه الثلاثة الحديث قال يحيى : ليس بصحيح .

-
- (١) أبو ظبيان ، حصين بن جندب بن الحارث الجنبى من ٠٠ الى ٥٩٦ هـ ، من الثانية / ع ، تقريب ١ : ١٨٢ .
 - (٢) أبو يعقوب ، اسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج التميمى المروى من ٠٠ الى ٢٥١ هـ ، ثقة ، ثبت ، من الحادية عشرة / ح م ت س ق ، تقريب ١ : ٦١ .
 - (٣) المراسيل : ١٦ ، تهذيب التهذيب ١ : ٢٩٢ .
 - (٤) ما بين [] زيادة على الهامش وهي استدراك وضع حسب إشارة الناسخ .
 - (٥) هو قيس بن أبي حاتم .
 - (٦) لم أقف على من أخرج الحديث .
 - (٧) المخيرة بن شعبة بن مسعود بن محتب الثقفى ، من ٠٠ الى ٥٠ هـ على الصحيح ، صحابى مشهور أسلم قبل الحديبية ، وولى امرة البصرة / ع ، تقريب ٢ : ٢٦٩ .

وذكر عنده قول الشعبي في الجراحات أخماس فقال يحيى ،
كان معي فلم يصححه اسماعيل .
وذكرى حديث اسماعيل بن أبي خالد ، عن عامر يعني
الشعبي ، عن أيمن بن خريم " ١ " ، وفيه شعر فقال لي اسماعيل :
لم أسمع هذا الشعر من عامر .
وقال ابن المديني ، قلت ليحيى يعني القطان : ما حملت
عن اسماعيل عن عامر هي صحاح ؟ ، قال : نعم ، إلا أن فيها
حديثين أخاف أن لا يكون سمعها . " ٢ " .
قلت ليحيى : ما هما ؟ ، قال : قال عامر في رجل خـيـر
أمراته فلم تخر حتى تفرقا " ٣ " .
والآخر قول علي رضي الله عنه في رجل تزوج امرأة على أن يعتق
أباها " ٤ " .

٤١- اسماعيل بن أبي خالد الفدكي " ٥ " .

قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : لم يدرك البراء ،
فقلت له : فحديث يزيد بن هارون ، عن شيان ، عن

-
- (١) أبو عطية ، أيمن بن خريم بن الآخر الاسدي الشامي الشاعر ،
مختلف في صحبته وقال العجلي تابعي ثقة / ت ، تقريب
٨٨ : ١
 - (٢) الجرح والتعديل ١/١ : ١٧٥ ، تهذيب الكمال ١ : ١٢
لكتهما ذكرا الى قوله : نعم .
 - (٣) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٥ : ٦٣ . الطلاق
ما قالوا في الرجل يخير امرأته فلا تختار حتى تقوم من مجلسها .
 - (٤) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة ٤ : ٢١٦ . النكاح . في
الرجل يتزوج المرأة على شيء ويصل اليه . لكن الحديث ليس
عن علي وإنما هو عن عامر الشعبي .
 - (٥) اسماعيل بن أبي خالد الفدكي ، صدوق ، من الثالثة /
تعزيز ، تقريب ١ : ٦٩

- يحي بن أبي كثير ، عن اسماعيل بن أبي خالد الفدكي ، أن البراء
ابن عازب حدثه في الضحايا " ١ " ، فقال : هذا وهم ، وهو
مرسل " ٢ " .
- ٤٢- اسماعيل بن عميد الله بن أبي المهاجر " ٣ " ، عن فضالة
ابن عميد الله وغيره ، قال في التهذيب : هو مرسل " ٤ " .
قلت : لم يسمع من الصحابة الا من السائب بن يزيد " ٥ " .
- ٤٣- أسمر بن ساعدة المازني " ٦ " .
- ٤٤- والأسود بن أبي الاسود النهدي " ٧ " .

-
- (١) الحديث أخرجه ابن أبي حاتم في العلل بهذا الاسناد
وأعله ، وقد روى الحديث من وجه آخر عن البراء بن عازب .
في مسند الامام أحمد . وسنن أبي داود ، والترمذي وصححه ،
والنسائي وابن ماجه .
- (٢) المراسيل : ١٦ ، علل الحديث ٢ : ٤٣ ، حديث رقم
١٦٠٨ .
- (٣) أبو عميد الحميد ، اسماعيل بن عميد الله بن المهاجر المخزومي
مولاهم من ٦١ هـ الى ١٢١ هـ ، ثقة من الرابعة / خ م
س ق ، تقريب ١ : ٧٢
- (٤) تهذيب الكمال ١ : ١٠٧ ، تهذيب التهذيب ١ : ٣١٧
- (٥) السائب بن يزيد بن سعيد بن تمام الكندي يعرف بابن أخت
النمر ، من ٥٠ الى ٩١ هـ صحابي صغير وهو آخر من مات
بالمدينة من الصحابة / ع تقريب ١ : ٢٨٣ .
- (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي الاصابة والتجريد أسمر بن ساعدة
ابن هلول المازني . اثبت ابن حجر له الصحة وروى له
حديثا واحدا وقال الذهبي في اسناده مجهول
التجريد ١ : ١٧ ، الاصابة ١ : ٥٦ .
- (٧) الاسود بن أبي الاسود النهدي ، قال الذهبي مجهول ،
وكانه غلط فيهم بعضهم التجريد ١ : ١٨ ، وأورده ابن
حجر في القسم الاول الاصابة ١ : ٥٦ .

- ٤٥- وأسيد بن صفوان "١" .
٤٦- والاقطن "٢" .
٤٧- والاقرع الغفارى "٣" ، ذكرهم الصغاني فيمن في صحبته نظر ، ولم أر لهم ذكرا في الرواية فكتبتهم احتياطا "٤"
٤٨- الاسود بن سفيان بن عيد الاسد المخزومي ، كذلك أيضا ، ذكره ابن عبد البر "٥" .
٤٩- الاسود بن يزيد "٦" ، أحد كبار التابعين ، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم- مسلما فلم يره ، وذكرني كتب الصحابة للمعاصرة "٧" ، فليعلم ذلك .
٥٠- أشعث بن اسحاق بن سعد بن أبي وقاص "٨" ، عن جده ، قال أبو زرعة : مرسل "٩" .

-
- (١) أسيد بن صفوان ، مذكور في الصحابة ، روى عن علي / فق تقريب ١ : ٧٧
(٢) لم أفتله على ذكر في الاصابة أو التجريد أو الاستيعاب أو أسد الغابة .
(٣) الاقرع الغفارى هو الحكم بن عمرو ، روى حديث النهي عن الوضوء بفضل المرأة ، التجريد ١ : ٢٧ ، الاصابة ١ : ٧٣ - ٧٤ .
(٤) قلت قال ابن حجر في التهذيب في ترجمة أسيد بن صفوان روى له ابن ماجه في التفسير هذا الحديث الواحد في فضل أبي بكر . وكذلك الاقرع الغفارى له حديث كما أشير في ترجمته ، وكذلك الاسود بن أبي الاسود لكن روايته عن جندب أخرجها ابن مندة وذكرها ابن حجر في الاصابة .
(٥) الاستيعاب ١ : ٤٤
(٦) أبو عمر ، وأبو عبد الرحمن ، الاسود بن يزيد النخعي ، من ٧٤ هـ أو ٧٥ هـ ، مخضرم ثقة ، مكثر فقيه ، من الثانية / ع ، تقريب ١ : ٧٧ .
(٧) التجريد ١ : ٢١ ، الاصابة ١ : ١١٤ - ١١٥ ،
(٨) أشعث بن اسحاق بن سعد بن أبي وقاص ، مالك بن أهيب الزهرى ، مقبول من الرابعة / د ، تقريب ١ : ٧٩
(٩) المراسيل : ١٩ ، تهذيب التهذيب ١ : ٣٥٠ .

- ٥١- أمية بن خالد "١" ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم ،
أنه كان يستفتح بصعاليك المهاجرين "٢" ، وعنه اسحاق
السبيعي ،
قال ابن عبد البر : لاتصح له صحة عندي ، والحديث
مرسل "٣" .
- ٥٢- أمية بن شبل "٤"
قال ابراهيم بن محمد الصنعاني "٥" : لم يلق عروة بن
محمد "٦" بن عطية "٧" .
- ٥٣- اهبان ابن أخت أبي ذر "٨" ، وعنه حميد بن عبد الرحمن .
قال أبو عمر : لاتصح له صحة ، وإنما يروى عن أبي
ذر رضي الله عنه "٩" .

-
- (١) أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص أخو خالد ،
من ٥٠ الى ٨٧ هـ ثقة ، من الثالثة / س ق ، تقريب
٨٣ : ١
- (٢) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة . نقلا عن الاصابة ١ : ١٢٢
والحديث أخرجه الطبراني قال المهيني ورجاله رجال الصحيح
مجمع الزوائد ١٠ : ٦٢ .
- (٣) الاستيعاب ١ : ٣١
- (٤) أمية بن شبل يمني ، له حديث منكر . ميزان الاعتدال
٢٧٦ : ١ .
- (٥) ابراهيم بن محمد بن فراس الصنعاني . روى عن وهب
ابن منية ، الجرح والتعديل ١/١ : ١٢٧ .
- (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل قال ابراهيم الصنعاني ،
لم يلق أمية بن شبل ، وعروة بن محمد الصنعاني عروة عن محمد
ابن عطية .
- (٧) عروة بن محمد بن عطية السعدي ، عامل عمر بن عبد العزيز على
اليمن من ٥٠ الى ١٢٠ هـ ، مقبول من السادسة / د ،
تقريب ٢ : ١٩ ، المراسيل : ١٩ .
- (٨) اهبان الخفاري ، ابن امرأة أبي ذر ، وقيل ابن أخته ، من
الثانية ، وقد يذكر في الصحابة / س ، تقريب ١ : ٨٥
- (٩) الاستيعاب ١ : ٣٢ .

- ٥٤- أوس بن عبد الله ، أبو الجوزاء البصرى " ١ " ، عن عمر ،
وعلي رضي الله عنهما .
قال أبو زرقة : مرسل " ٢ " .
- ٥٥- [] أوس بن عبد الله بن بريدة " ٣ " .
قال أحمد بن سيار " ٤ " ، لم يدرك أباه ، وأكثر روايته
عن أخيه سهلا " ٥ " . []
- ٥٦- إياس بن سهل الجهني " ٦ " ، مختلف في صحبته " ٧ " .
- ٥٧- إياس بن عبد الله بن أبي ذياب " ٨ " .
له في السنن الثلاثة ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم حديث :
(لا تضربوا أماء الله) " ٩ " .

-
- (١) أوس بن عبد الله الربيعي ، أبو الجوزاء من ٠٠ الى ٨٣ هـ ،
ثقة ، من الثالثة / ع تقريب ١ : ٨٦
- (٢) المراسيل : ١٩ ، تهذيب التهذيب ١ : ٣٨٤
- (٣) أوس بن عبد الله بن بريدة المروزي ، قال البخاري : فيه نظر ،
وقال الدارقطني متروك ميزان ١ : ٢٧٨ .
- (٤) أبو الحسن ، أحمد بن سيار بن أيوب المروزي من ١٩٨ هـ الى
٢٦٨ هـ ، ثقة حافظ فقيه ، من الحادية عشرة / س ، تقريب
١ : ١٦ .
- (٥) سهل بن عبد الله بن بريدة ، قال ابن حبان مفكر الحديث ،
ميزان الاعتدال ٢ : ٢٣٩ .
- (٦) إياس بن سهل الجهني . حليف الانصار ، مختلف في صحبته .
الاصابة ١ : ١٠١ ،
- (٧) قال ابن حجر في الاصابة ذكره ابن مندة ، وقال أبو نعيم أظنه
تابعيا ، وذكر حديثين ثم قال الاسناد الاول منقطع ، وفي
الثاني محمد بن ابراهيم وهو ابن أبي حميد أحد الضعفاء .
الاصابة ١ : ١٠١ .
- (٨) إياس بن عبد الله بن أبي ذياب الدوسي ، نزيل مكة ، مختلف
في صحبته ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين / د س ق ،
تقريب ١ : ٨٧ .
- (٩) الحديث أخرجه د . النكاح ، باب في ضرب النساء ، حديث
رقم ٢١٤٦ .
ق ، النكاح ، باب ضرب النساء .
د ي ٢ : ١٤٧ ، باب في النهي عن ضرب النساء .

وذكر الاثرم ، عن أحمد بن حنبل ، أنه مرسل ، وليست له صحة ،

وقال : هو غير اياس بن عبد " ١ " ، وأثبت ابن عبد البر وغيره صحبته " ٢ " .

٥٨- أيمن بن خريم بن فاتك الاسدي : مختلف في صحبته أيضا " ٣ " وله عن النبي - صلى الله عليه وسلم " ٤ " .
قال ابن عبد البر : اسلم مع أبيه وهو غلام يقاع " ٥ " .
وقال فيه أحمد العجلي : هو تابعي ثقة " ٦ " .
وكذلك قال الدارقطني : نحو هذا .

-
- (١) أبو عوف ، اياس بن عبد ، مزني ، له صحة ، يعد في أهل الحجاز / ٤ ، تقريب ١ : ٨٧ هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل قال الاثرم : قلت لابي عبد الله اياس بن عبد الله هو اياس بن عبد الله بن أبي ذياب ؟ ، قال : لا ، وليست له صحة .
 - (٢) الاستيعاب ١ : ٤٩ ، وقال ابن حجر في التهذيب : قلت جزم أحمد بن حنبل والبخاري وابن حبان بأن لاصحة له ، ولم يخرج أحمد حديثه في مسنده ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وذكره في الصحابة ، والراجح صحبته .
 - (٣) قال ابن حجر في الاصابة . قال المبرد في الكامل له صحة ، وقال المرزباني له صحة ، وقال ابن السكن يقال له صحة اه ١ : ١٠٣ وقال ابن عبد البر في الاستيعاب : يقال انه أسلم يوم الفتح وهو غلام اه ١ : ٤٢ .
 - (٤) حديثه في النهي عن شهادة الزور ، أخرجه ت . الشهادات ، باب ماجاء في شهادة الزور حديث رقم ٢٢٩٩ وقال عقبه ولا تعرف لايمن سماعا من النبي - صلى الله عليه وسلم .
 - (٥) الاستيعاب ١ : ٤٢
 - (٦) تهذيب الكمال ١ : ١٣٤ .

- ٥٩- أيمن [رجل آخر] "١" .
قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه الحسن بن صالح "٢" عن منصور ، عن الحكم ، عن عطاء ومجاهد ، عن أيمن "٣" ، وكان فقيها ، قال : يقطع السارق في ثمن المجن ، وكان ثمن المجن على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم ديناراً "٤" .
فقال أبي : هو مرسل ، وأرى "٥" أنه والد عهد الواحد ابن أيمن "٦" ، وليست له صحة "٧" .
وقال عهد الله بن أحمد : وجدت في كتاب أبي يخط يده ، حدثني محمد بن ادريس الشافعي ، قال ، قال لي محمد بن الحسن "٨" : فقد روى شريك حديث مجاهد ، عن أيمن بن أم أيمن أخي أسامة بن زيد لأمه .

-
- (١) زيادة كتبت على الهاشم وهي استدراك وضح في مكانه حسبه
إشارة الناسخ .
(٢) الحسن بن صالح بن صالح بن حي وهو حيان بن شفي الهمداني الثوري من ١٠٠ هـ إلى ١٩٩ هـ ثقة فقيه ، عابد ، رمى بالشيخ من السابعة / بخ م ٤ ، تقريب ١ : ١٢٧ .
(٣) أيمن في السرقة ، قيل هو أيمن الجشي ، وقيل مولى ابن الزبير ، وقيل هو أيمن بن أم أيمن والآخر خطأ ، والاول أشبه ، تقريب ١ : ٨٨ .
(٤) الحديث أخرجه س ٨ : ٧٥ - ٦٦ .
(٥) هكذا في المخطوطة وفي العلل ، وفي المراسيل رأى أنه .
(٦) أيمن الجشي ، المكي ، والد عهد الواحد ، ثقة من الرابعة / خ صد . تقريب ١ : ٨٨ .
(٧) العلل ١ : ٤٥٧ - ٤٥٨ حديث رقم ١٣٧٥ ، المراسيل ١٧ - ١٨ .
(٨) محمد بن الحسن الشيباني . أبو عهد الله . أحد الفقهاء . لينه النسائي وغيره من قبل حفظه وكان من بحر الفقه ، قويا فسي مالك . ميزان الاعتدال ٣ : ٥١٣ .

- قلت : لاعلم لك بأصحابنا ، أيمن أخوأسامة ، فبلغ "١" مع النبي - صلى الله عليه وسلم يوم حنين ، ولم يبق بعد النبي - صلى الله عليه وسلم "٢" ، فيحدث عنه "٣" .
- قلت : وكذا ذكره ابن اسحاق أيضا فيمن استشهد يوم حنين "٤" والحديث مرسل كما قال أبو حاتم .
- ٦- أيوب بن أبي تيممة السخيتاني : أحد الاعلام .
- قال احمد بن حنبل ، وأبو حاتم : رأى أنس بن مالك ولم يسمع منه "٥" .
- وسئل أحمد هل سمع من عطاء بن يسار ؟ ، قال : لا "٦" .
- وقال أبو حاتم : لم يرو عن أبي حمزة "٧" شيئا ، إنما

-
- (١) هكذا في المخطوطة وفي الحلل للامام أحمد ، والمراسيل لابن أبي حاتم ، قتل .
- (٢) هكذا في المخطوطة وفي الحلل للامام احمد ، والمراسيل لابن ابي حاتم يوم حنين قبل أن يولد مجاهد ولم يبق بعد النبي - صلى الله عليه وسلم .
- (٣) الحلل ومعرفة الرجال ١ : ٣٩٢ ، المراسيل : ١٧ .
- (٤) السيرة النبوية ٤ : ٨٥ - ٨٦ .
- (٥) المراسيل : ١٧ لكنها من قول أبي حاتم وحده ولم أقف على قول أحمد .
- (٦) أيضا لم أقف على قول أحمد هذا فيما راجعت فيه من كتب ، لكن جاء في تهذيب التهذيب وقال الاجري ، قيل لابي داود سمع أيوب من عطاء بن يسار ؟ ، قال : لا ، قال أبو داود ، قلت لاحمد : تقدم أيوب على مالك قال : نعم ، هـ ١ : ٣٩٩ .
- (٧) هو أبو حمزة القصار ، عمران بن أبي عطاء الاسدي مولاهم أبو حمزة بالمهملة والزاي القصاب الواسطي صدوق له أوهام من الرابعة ، مات بعد المائة ، تقريب ٢ : ٨٤ .

روى عن أبي جمرة الضبيعي "١" .
وقال البخارى : ما ارى أيوب سمع من أبي صالح يعنى
السمان "٢" ، ذكره الترمذى عنه في كتاب العطل ، في حديث
(٥٣ / ب) [أبي هريرة] "٣" ، العمرة الى العمرة .

((الباء))

- ٦١- بأزام أبو صالح مولى أم هاني "٤" .
قال ابن حبان : لم يسمع من ابن عباس "٥" .
٦٢- [بحر بن مروان "٦" بن عبد الرحمن بن أبي بكر "٧" ،
عن جد أبيه أي أبي بكر "٨" ، في سنن ابن ماجه "٩" .

- (١) أبو جمرة ، نصر بن عمران بن عصام الضبيعي من ٠٠ الى ١٢٨ هـ ، ثقة ثبت ، من الثالثة / ع ، تقريب ٢ : ٣٠٠ .
(٢) أبو صالح ، ذكره السمان الزيات المدني من ٠٠ الى ١٠١ هـ ، ثقة ثبت من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ٢٣٨ .
(٣) زيادة على الهامش وهي استدراك وضع حسب اشارة الناسخ .
(٤) بأزام ، ويقال آخره نون ، أبو صالح مولى أم هاني ، ضعيف مدلس من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ٩٣ .
(٥) تهذيب التهذيب ١ : ٤١٧ ، المجروحين ١ : ١٧٦ .
(٦) هكذا في المخطوطة ، وفي التقريب بحر بن مرار .
(٧) أبو معاذ ، بحر بن مرار بن عبد الرحمن بن أبي بكر الثقفي البصرى ، صدوق ، اختلط بأخرة ، من السادسة / ق ، تقريب ١ : ٩٣ .
(٨) أبو بكر ، نفيح بن الحارث بن كلدة الثقفي ، صحابي مشهور بكنيته ، من ٠٠ الى ٥١ هـ أو ٥٢ هـ / ع ، تقريب ٢ : ٢٠٦ .
(٩) ق . الطهارة ، باب التشديد في البول حديث رقم ٣٤٩

- وذكرني التهذيب أنه مرسل " ١ " .
وفي مسند أحمد " ٢ " ، ومعجم الطبراني الاوسط " ٣ " ،
ادخال عبد الرحمن بن أبي بكرة " ٤ " ، بينه ، وبين أبي بكرة .
٦٣- بريد بن أبي مريم " ٥ " ، عن أبي موسى الاشعري ،
قال في التهذيب : لم يسمع منه " ٦ " .
٦٤- بسربن أرطاة ، ويقال ابن أبي أرطاه " ٧ " ، مختلف في
صحته وله عن النبي - صلى الله عليه وسلم حديثان .
أحدهما في جامع الترمذى " ٨ " ، وسنن أبي داود " ٩ " ،
والنسائي " ١٠ " وعنده فيه أنه قال : سمعت رسول الله -
صلى الله عليه وسلم .

-
- (١) تهذيب الكمال ١ : ١٤٢ ، تهذيب التهذيب ١ : ٤٢٠
(٢) حم ٥ : ٣٥ - ٣٦
(٣) مجمع البحرين في زوائد المعجمين للمهيني : ٣٤
(٤) عبد الرحمن بن أبي بكرة نفيح بن الحارث الثقفي من ٠٠ الى
٩٦ هـ ، ثقة من الثانية / ج ، تقريب ١ : ٤٧٤
(٥) بريد بن أبي مريم ، مالك بن ربيعة السلولي البصرى من ٠٠ الى
١٤٤ هـ ، ثقة ، من الرابعة / بخ ٤ ، تقريب ١ : ٩٦
(٦) لم يذكر المزى أن بريداً لم يسمع من أبي موسى ، وقد اقتصر على
ذكر روايته عن أبي موسى فقال : روى عن أنس ٠٠ وأبي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري ١ هـ تهذيب الكمال ١ : ١٤٥ .
(٧) بسربن أرطاه ، ويقال ابن أبي أرطاه واسمه عمير بن عويمر بن عمران
القرشي العامري من ٠٠ الى ٦٨ هـ ، من صغار الصحابة /
د ت س ، تقريب ١ : ٩٦ .
(٨) ت . الحدود ، باب ماجاء في أن لا تقطع الايدي في
الغزو حديث رقم ٤٤٠٨
(٩) د . الحدود ، باب في الرجل يسرق في الغزوا يقطع .
حديث رقم ١٤٥٠
(١٠) س القطع في السفر ٨ : ٩١

- وكذلك اثبت ابن حبان ، والدار قطني ، وغيرهما
له الصحبة " ١ " .
وقال الواقدي " ٢ " ، قبض النبي - صلى الله عليه وسلم ،
وسر صغير لم يسمع منه " ٣ " .
وحكاه ابن عبد البر ، عن أحمد بن حنبل ، وابن معين نحو هذا " ٤ " .
٦٥ - بسر بن سعيد " ٥ " .
قال أبو زرقة : بسر بن سعيد عن عمر مرسل " ٦ " .
٦٦ - بسر بن شعيب بن أبي حمزة " ٧ " .
احتج به البخاري عن أبيه ،
وقال ابن معين : لم يسمع من أبيه شيئا ، سأله عنها - يعني

-
- (١) الاستيعاب ١ : ٦٤ - ٦٥ ، تهذيب التهذيب ١ : ٤٣٦
(٢) محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء المدني أبو عمير
الله الواقدي من ١٣٠ هـ إلى ٢٠٧ هـ مؤرخ ، متروك مع
سعة علمه ، من التاسعة / ق ، تقريب ٢ : ١٩٤ ،
الاعلام ٧ : ٢٠٠ .
(٣) الطبقات ٧ : ٤٠٩ ، ميزان الاعتدال ١ : ٣٠٩ ،
تهذيب التهذيب ١ : ٤٣٥ .
(٤) الاستيعاب ١ : ٦٤
قلت: أما حديثه الثاني فهو " اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور
كلها . الحديث ، أخرجه ابن حبان في صحيحه انظر
موارد الظمان : ٦٠١ الدعوات حديث رقم ٢٤٢٤ .
(٥) بسر بن سعيد المدني من ١٠٠ هـ إلى ١٠٠ هـ ، ثقة ، جليل ،
من الثانية / ع تقريب ١ : ٩٧ .
(٦) المراسيل : ٢٠ .
(٧) أبو القاسم بسر بن شعيب بن أبي حمزة بن دينار القرشي
من ١٠٠ هـ إلى ٢١٣ هـ ، ثقة من كبار العاشرة / خ ت س ،
تقريب ١ : ٩٩ ،

- كتب أبيه ، فقال : لم أسمعها من أبي ، انما أنا صاحب طلب ،
فلم يزالوا به حتى حدثهم .
وذكر غيره أن روايته عن أبيه انما هي بالاجازة " ١ " .
وقال ابو اليمان " ٢ " : سمعت شعيب بن أبي حمزة ، وقد
احتضر - من أراد " ٣ " أن يسمع هذه الكتب فيسمعها من ابني ،
فانه قد سمعها مني " ٤ " .
وهذا القول يرد القولين الأولين ، ويؤيد فعل البخارى رحمه
الله تعالى " ٥ " .
٦٧ - بشر بن عاصم " ٦ " .
قال ابن أبي حاتم : سألت ابي عنه ، هل سمع من غيلان

-
- (١) ذكر ابن أبي حاتم رواية عن أحمد أنه سأل بشر سمع من أبيه
فأجاب بأنه لم يسمع وانما هي اجازة انظر الجرح والتعديل
١/١ : ٣٥٩ ، وكذلك ذكر ابن أبي حاتم عن ابي
زرقة ان بشر عن شعيب اجازة ، تهذيب التهذيب ١ :
٤٥١ - ٤٥٢ .
- (٢) ابو اليمان ، الحكم بن نافع البهراني ، الحصص من ١٠٠ الى
٢٢٢ هـ ، ثقة ثبت ، من العاشرة / ع تقريب ١ : ١٩٣ .
- (٣) هكذا في المخطوطة ، وفي تهذيب الكمال : فدخلنا عليه حين
حضرتة الوفاة فقال هذه كتيبي قد صححتها ، فمن أراد أن
يأخذها فليأخذها ، ومن أراد أن يعرض فليعرض ، ومن أراد
أن يسمعها من ابني فليسمعها ، فانه قد سمعها مني .
تهذيب الكمال ١ : ١٥٣ ، تهذيب التهذيب ١ : ٤٥٢ .
- (٤) وقد اعترض بقصة شعيب بن أبي حمزة . على قصة أبي حاتم
عن أحمد ، الذهبي وابن حجر وقد ردها ابن حجر بتضعيف
قصة أبي حاتم للانقطاع بين أبي حاتم وأحمد حيث قال أبو حاتم
ذكر لي أن أحمد بن حنبل قال ١٠٠٠ الخ ، انظر ميزان الاعتدال
١ : ٣١٩ ، تهذيب التهذيب ١ : ٤٥٢ .
- (٦) بشر بن عاصم بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة الثقفي الطائفي ،
ثقة من السادسة / د ت ق . تقريب ١ :

- ابن سلمة "١" ؟ ، قال : هو مرسل . يعني أن "٢" غيلان
أسلم على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم "٣" .
٦٨- بشر بن المفضل "٤" .
قال أحمد بن حنبل : لم يسمح من ابن طاوس "٥" الا حديثا
واحدا : اتقوا بيتا يقال له الحمام "٦" .
٦٩- بشر بن أبي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري "٧" :
قال ابن عبد البر : رأى النبي - صلى الله عليه وسلم "٨" .
قلت : وهو معدود عندهم من التابعين "٩" .

-
- (١) غيلان بن سلمة بن معتب بن مالك الثقفي . صحابي سكن
الطائف وأسلم بعد فتح الطائف الاصابة ٣ : ١٨٦ - ١٨٨ .
(٢) كتبت في المخطوطة (ابن) وكتب على الهامش (الصحيح أن)
واثبتت كما في الهامش .
(٣) المراسيل : ١٩
(٤) أبو اسماعيل ، بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي البصري
من ١٠٠ الى ١٨٦ هـ أو ١٨٧ هـ ، ثقة ، ثبت ، عابد ،
من الثامنة / ع ، تقريب ١ : ١٠١ .
(٥) عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني ، أبو محمد ، من ١٠٠
الى ١٣٢ هـ ، ثقة ، فاضل ، عابد ، من السادسة / ع ،
تقريب ١ : ٤٢٤ .
(٦) العلل ومعرفة الرجال ١ : ٢٨٩ ، ٣٠١ ،
والحديث اورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١ : ٢٧٧ -
الطهارة ، باب في الحمام والنورة وتكلم عليه .
(٧) بشر بن أبي مسعود ، عقبة بن عمرو الانصاري المدني ، له
رواية ، وقال العجلي تابعي ثقة / ح م د س ق ،
تقريب ١ : ١٠٣ .
(٨) الاستيعاب ١ : ٦٤
(٩) قلت ومن ذكره في التابعين العجلي وابن حبان والبخاري
ومسلم وأبو حاتم الرازي انظر تهذيب التهذيب ١ : ٤٦٧ ،
وكذلك الحاكم في معرفة علم الحديث : ٤٥ .

٧٠ - بشير بن نهيك " ١ " .

حكى الترمذى في العلل عن البخارى أنه قال : بشير بن نهيك
لا أرى له سماعاً من أبي هريرة " ٢ " .

وقد احتج هو " ٣ " ومسلم في كتابيهما بروايته عن أبي هريرة .
والجمع بين ذلك ، أن وكيعاً " ٤ " روى عن عمران بن حدير " ٥ " .
عن أبي مجلز ، عن بشير بن نهيك قال : اتيت أبا هريرة بكتاب ،
وقلت له : هذا حديث " ٦ " أرويه عنك " ٧ " ؟ ،
قلل : والاجابة أحد أنواع التحمل ، فاحتج به الشيخان
لذلك . وما ذكره الترمذى ليس فيه الا نفي السماع ، فلا
تناقض " ٨ " .

-
- (١) بشير بن نهيك السدوسي ، ويقال السلولي أبو الشعثاء ،
ثقة ، من الثالثة / ع تقريب ١ : ١٠٤
 - (٢) تهذيب التهذيب ١ : ٤٧٠
 - (٣) الضمير يرجع الى البخارى .
 - (٤) أبو عبيدة ، عمران بن حدير البصرى ، من ١٠٠ الى ١٤٩ هـ ،
ثقة من السادسة / م د ت م ، تقريب ٢ : ٨٢
 - (٥) هكذا في المخطوطة ، وفي تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب
والطبقات ، وقال يحيى بن سعيد القطان عن عمران .
 - (٦) هكذا في المخطوطة وفي تهذيب الكمال والتهذيب : اتيت
أبا هريرة بكتابي الذى كتبت عنه ، فقرأته عليه ، فقلت :
هذا سمعته منك ، قال : نعم .
 - (٧) الطبقات الكبرى ٧ : ٢٢٣ ، تهذيب الكمال ١ : ١٥٨ ،
تهذيب التهذيب ١ : ٤٧٠ .
 - (٨) قلت والاشكال قائم إذ أن بشيراً قرأ على أبي هريرة وهذا
يطلق عليه سماع أيضاً .

- ٧١ - بقية بن الوليد :
- تقدم أنه مدلس [مكث من التدليس] "١" عن مشائخه
(٥٤ / أ) ما سمعه من الضعفاء والمجهولين عنهم "٢" ،
وقل ما أرسل مما تبين انقطاعه .
- وقد قال أبو حاتم الرازي : لم يسمع بقية من ابن عجلان
شيئا "٣" .
- ٧٢ - بكر بن عبد الله المزني "٤" ، عن أبي ذر رضي الله عنه ،
قال أبو حاتم : هو مرسل "٥"
- ٧٣ - [بكر بن سواد "٦" ، روى عن عبد الله بن عمرو بن
الخاص ، وروايته عنه في سنن أبي داود "٧" ، والترمذي "٨" .
قال النووي في المهذب : لم يسمع منه "٩"]

-
- (١) زيادة على الهامش وهي استدراك وضع حسب إشارة الناسخ .
(٢) انظر صفحة ١٧٧
(٣) محمد بن عجلان المدني ، من ٠٠ الى ١٤٨ هـ ، صدوق
الأنه اختلطت عليه احاديث أبي هريرة ، من الخامسة / خت
م ٤ ، تقريب ٢ : ١٩٠
المراسيل : ٢٠
(٤) أبو عبد الله ، بكر بن عبد الله المزني ، من ٠٠ الى ١٠٦ هـ
ثقة ثبت جليل من الثالثة / ج ، تقريب ١ : ١٠٦
(٥) المراسيل : ٢٠ ، تهذيب التهذيب ١ : ٤٨٤
(٦) أبو ثامة ، بكر بن سواد الجذامي المصري ، ثقة فقيه ، من
الثالثة ، مات سنة بضع وعشرين ومائة / ختم ٤ ، تقريب
١ : ١٠٦ .
(٧) د . الصلاة . باب الامام يحدث بعد ما يرفع رأسه
من آخر الركعة . حديث رقم ٦١٧ .
(٨) ت الصلاة . باب ماجاء في الرجل يحدث في التشهد
حديث رقم ٤٠٨ .
(٩) هكذا في المخطوطة ، وفي تهذيب التهذيب قال النووي في
شرح المهذب لم يسمع من عبد الله بن عمرو هـ ١ : ٤٨٤ ،
المجموع ٣ : ٤٤٤ .

- ٧٤ - بكر بن القاسم " ١ " : عن أبي بكر الصديق .
قال أبو حاتم : هو مرسل " ٢ " .
- ٧٥ - [بكر بن أبي السميط " ٣ " ، ذكره الحاكم في علوم الحديث
فيمين عد في طبقة التابعين ، وليس منهم ، وقال : لم يصح
له عن أنس ، إنما أسقط قتادة من الوسط " ٤ "]
- ٧٦ - [بكر بن عبد الله بن الأشج " ٥ " : روى عن عبد الله بن
الحارث بن جزء الزبيدي " ٦ " وأبي أمامة أسعد بن سهيل
ابن حنيفة ، وربيعة ، وهاد ، والسائب بن يزيد ومحمود
ابن لبيد " ٧ " .
- قال الحاكم في علوم الحديث ، انه عد في التابعين ، ولم
يصح سماعه من الصحابة ، وقال : لم يثبت سماعه من عبد الله بن
الحارث بن جزء ، وإنما رواياته عن التابعين " ٨ " .

-
- (١) لم أفت على ترجمة لبكر بن القاسم في كافة كتب الرجال التي بأيدينا
ولعل في الاسم خطأ .
- (٢) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل ، قال أبو زرعة : بكر بن
القاسم عن أبي بكر الصديق مرسل ١ هـ . المراسيل : ١٩ - ٢٠ .
- (٣) بكر بن أبي السميط المسمعي ، المكفوفي ، بصري ، صدوق
من السابعة / من ، تقريب ١ : ١٠٧ .
- (٤) معرفة علوم الحديث : ٤٥
- (٥) أبو عبد الله ، وأبو يوسف ، بكر بن عبد الله بن الأشج مولى بني
مخروم من ١٠٠ الى ١٢٠ هـ ثقة من الخامسة / ع ، تقريب
١ : ١٠٨
- (٦) أبو الحارث ، عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي من ١٠٠ الى
١٥ هـ وقيل ٨٦ هـ وهو أصح وقيل غير ذلك ، صحابي سكن
مصر ، وهو آخر من مات بها من الصحابة / د ت ق ، تقريب
١ : ٤٠٧
- (٧) تهذيب التهذيب ١ : ٤٩١ - ٤٩٢ هـ تهذيب الكمال ١ :
٤٥
- (٨) معرفة علوم الحديث : ٤٥

- وذكره ابن حبان أيضا في أتباع التابعين "١"]
- ٧٧- بلال بن سعد بن تميم الأشعري ، ويقال الكندي القاص "٢" عن أبي الدرداء "٣" ، رضي الله عنه ، وذلك مرسل ، قاله في التهذيب . "٤"
- ٧٨- بلال بن مرداس "٥" ، عن أنس رضي الله عنه ، بان عن خيثة "٦" عن أنس ذكره في التهذيب أيضا "٧" .
- ٧٩- [بلال بن يحيى العيسى "٨" روى عن علي ، قال المنذرى "٩" : روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم مرسلا .
- وروى عن عمر وهو مشهور بالرواية عن حذيفة ، وقيل عنه بلخني

-
- (١) تهذيب التهذيب ١ : ٤٩٣
- (٢) أبو عمرو أو أبو زرعة ، بلال بن سعد بن تميم الأشعري أو الكندي الدمشقي ، ثقة عابد فاضل ، من الثالثة / بخ ق م ، مات في خلافة هشام ، تقريب ١١ : ١١٠ .
- (٣) أبو الدرداء ، عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري ، صحابي جليل ، مات في آخر خلافة عثمان / ع ، تقريب ٢ : ٩١
- (٤) تهذيب الكمال ١ : ١٦٩ ، تهذيب التهذيب ١ : ٥٠٣
- (٥) بلال بن مرداس ، ويقال ابن أبي موسى الفزاري المصيصي ، مقبول ، من السابعة / ت د ق ، تقريب ١ : ١١٠
- (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي تهذيب الكمال ، والتهذيب ، وقيل عن خيثة بن أبي خيثة .
- (٧) تهذيب الكمال ١ : ١٦٩ ، تهذيب التهذيب ١ : ٥٠٤
- وقال المزني : روى له أبو داود والترمذي وأبو ماجه حديثا واحدا عن أنس " من ابتغى القضاء وسأل فيه الشفاء ، رواه أيضا من روايته عن خيثة ، عن أنس ، وقال : هذا أصح ما روى بلال بن يحيى العيسى الكوفي ، صدوق ، من الثالثة / بخ ٤ ، تقريب ١ : ١١٠
- (٨) زكي الدين . عبد العظيم بن عبد القوى المنذرى من ٥٨١ هـ إلى ٦٥٦ هـ ، الحافظ المحدث صاحب التصانيف . الترغيب والترهيب ١ : ٢٤ - ٢٨ .

عن حذيفة " ١ " ، وفي سماعه من علي نظر [

- ٨٠ . بيان بن بشر الاحمسي " ٢ " : عن علقمة والاسود .
قال أبو حاتم الرازي : هو مرسل ، لم يدركهما " ٣ " .
قلت وهو تابعي سمع أنسا رضي الله عنه " ٤ " .

((حرف التاء))

=====

- ٨١ - تمام بن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما " ٥ " ،
روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم حديث (لا تدخلوا
علي ، قلحا استاكوا " ٦ " .
وذكر ابن عبد البر وفيه أنه أصغر أخوته ، وله رواية مجردة " ٧ "

-
- (١) الجرح والتعديل ١ / ١ : ٣٩٦ ، الاصابة ١ : ١٨٤ .
(٢) بيان بن بشر الاحمسي ابو بشر الكوفي ، ثقة ثبت من الخامسة
ع / ع ، تقريب ١ : ١١١
(٣) المراسيل : ١٩
(٤) تهذيب التهذيب ١ : ٥٠٦
(٥) تمام بن العباس بن عبد المطلب . أصغر ولد العباس قيل
له رواية وقال ابن حبان في الثقات حديثه عن النبي - صلى
الله عليه وسلم . مرسل . الاصابة ١ : ١٨٨ .
(٦) الحديث أخرجه حم ١ : ٢١٤ .
(٧) الاستيعاب ١ : ٧٣

فيكون حديثا مرسلا ، ولكن يتصدى النظر حينئذ فيه ، وفي أمثاله ممن يأتي ذكرهم له رؤية مجردة ، هل مرسله ، مرسل صحابي أم لا .

- ٨٢- تميم بن غيلان بن سلمة الثقفي :
ذكره الصغاني فيمن في صحبته نظر " ١ " .

((حرف الثاء))

=====

- ٨٣- ثابت بن أسلم البناني " ٢ " أحد الأئمة .
قال أبو حاتم : سمع أنسا وابن عمر " ٣ " ،
وروى أبو زرعة ، ثابت البناني عن أبي هريرة مرسل " ٤ " .
٨٤- ثابت بن ثوبان الحنسي " ٥ " ، عن أبي هريرة .
قال في التهذيب : لم يسمع منه " ٦ " .

-
- (١) تميم بن غيلان بن سلمة الثقفي . قال البيهقي : يقال انه ولد في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم وكذا قال ابن شاهين ، وأخرج له البخاري في التاريخ عن عبد الرحمن بن عوف وأورد له ابن نافع والبيهقي وابن شاهين وابن منده عن أبيه حديثا وقال ابن منده لانصرفه الا من هذا الوجه وهو مرسل . الإصابة ١ : ١٨٩ ، التاريخ الكبير ١ / ٢ : ١٥٣ .
(٢) ثابت بن أسلم البناني ، أبو محمد البصري ، ثقة ، عابد ، من الرابعة ، مات سنة بضع وعشرين ومائة / ع ، تقريب ١ : ١١٥ .
(٣) المراسيل : ٢١ .
(٤) المراسيل : ٢١ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٤ .
(٥) ابوعبد الرحمن ، ثابت بن ثوبان الحنسي الشامي ، ثقة ، من السادسة / بن د ت ق . تقريب ١ : ١١٥ .
(٦) تهذيب الكمال ١ : ١٧٥ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٤ .

- ٨٥ — ثابت بن عاصم بن ثعلبة الانصاري .
 قال السنخاني : اختلف في صحبته " ١ " ، قال : وهو
 غير يلقب بالجدع .
- ٨٦ — [ثابت بن عجلان " ٢ "]
 ذكره الحاكم في علوم الحديث فيمن " ٣ " يعد في طبقة التابعين ،
 ولم يسمع من الصحابة ، وقال : لم يصح سماعه من ابن عباس ،
 انما يروى عن سعيد بن جبير ، وعطاء عن ابن عباس " ٤ " .
 وذكر المزي في التهذيب انه روى عن انس وأبي أمانة " ٥ " .
 الباهلي " ٦ " .
- وقال ابن حبان بعد ذكره في أتباع التابعين : وقد قيل انه
 سمع أنسا ، ما أرى ذلك صحيح " ٧ "]
- ٨٧ — ثابت ، عن الجارود وهو ابن المعلى " ٨ " .
 قال ابن المديني : لم يلق الجارود " ٩ " ، كذا وجدته
 بخط الحافظ الضياء وقد بيض بعد ثابت ، فلا أدري هو اللبناني أو
 غيره .

- (١) ثابت بن عاصم . ذكره ابن أبي عاصم في الوجدان ، واهرد له من
 طريق ثعلبة بن مسلم عنه حديثا . ولم يذكر فيه سماعا . قال أبو
 نعيم : هو بالتابعين أشبه . الاصابة ١ : ١٩٥ ، التجريد ١ : ٦٧ .
- (٢) ثابت بن عجلان الانصاري ، أبو عبد الله الحصري ، صدوق ،
 من الخامسة / خ د س ق ، تقريب ١ : ١١٦
- (٣) تكررت كلمة فيمن في المخطوطة مرتين ، واقتصرنا على ذكر واحدة .
- (٤) معرفة علوم الحديث : ٤٥
- (٥) أبو امامة صدى بن عجلان الباهلي ، من ٠٠ الى ٨٦ هـ ، صحابي
 مشهور سكن الشام / ع ، تقريب ١ : ٣٦٦
- (٦) تهذيب الكمال ١ : ١٧٦ ، تهذيب التهذيب ٢ : ١٠
- (٧) هكذا في المخطوطة ، والصواب صحيفا .
 تهذيب التهذيب ٢ : ١٠
- (٨) الجارود العبدى ، اسمه بشر واختلف في اسم أبيه فقيل — المعلى
 أو العلاء من ٠٠ الى ٢١ هـ صحابي جليل / ت س ، تقريب ١ : ١٢٤
- (٩) العلل لابن المديني : ٢٦٦ / آ .

٨٨ - ثعلبة بن أبي صعير ، وقيل أبي عبد الله بن أبي صعير " ١ " .

له عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في صدقة الفطر ، أخرجه أبو داود " ٢ " ، والحديث مضطرب .

وذكر ابن أبي حاتم في المراسيل ، وروى عن يحيى بن معين انه قال : رأى النبي - صلى الله عليه وسلم " ٣ " .

وأثبت الدارقطني وغيره له الصحبة ، ولأنه عبد الله " ٤ " أيضا " ٥ " .

ولعل هذا هو الاظهر والله سبحانه أعلم .

٨٩ - ثعلبة بن زهدم التميمي : " ٦ " .

أخرج له النسائي في الديات حديثا عن النبي - صلى الله عليه وسلم " ٧ " ، وقيل انه مرسل (٥٤ / ب) ولاصحته له " ٨ " .

-
- (١) ثعلبة بن صعير أو ابن أبي صعير العذري ، ويقال ثعلبة بن عبد الله بن صعير ، مختلف في صحبته / د ، تقريب ١ : ١١٨ .
 - (٢) د . الزكاة ، باب من روى نصف صاع من قمح حديث رقم ١٦٢٠ .
 - (٣) المراسيل : ٢١ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٢٤ .
 - (٤) عبد الله بن ثعلبة بن صعير ، ويقال ابن أبي صعير ، من ٠٠ الى ٨٧ هـ أو ٨٩ هـ ، وقد قارب التسعين ، له رواية ، ولم يثبت له سماع / خ د س ، تقريب ١ : ٤٠٥ .
 - (٥) الاستيعاب ١ : ٧٩ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٢٤ .
 - (٦) ثعلبة بن زهدم الحنظلي ، مختلف في صحبته ، وقال العجلي ، تابعي ثقة / د س تقريب ١ / ١١٨ .
 - (٧) س ، باب القود ، هل يؤخذ واحد بجزيرة غيره ، ٨ : ٥٣ - ٥٥ .
 - (٨) قال ابن حجر في التهذيب : جزم بصفة صحبته ابن حبان ، وابن السكن ، وأبو محمد بن حزم ، وجماعة ممن صنف في الصحابة يطول تعدادهم ، وذكره البخاري في التاريخ الكبير ، وقال ، قال الثوري : له صحبة ولايصح ، وقال الترمذي في تاريخه : أدرك النبي - صلى الله عليه وسلم - وهامة روايته عن الصحابة ١ هـ ٢ :

- ٩٠- ثعلبة بن أبي مالك القرظي " ١ " :
أخرج له ابن ماجه عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، أنه قضى
في سيل مهزور . . الحديث " ٢ " .
وروى الزهري عنه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يخطب
قائما خطبتين يفصل بينهما بجلوس ، وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما
كذلك " ٣ " .
قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن ثعلبة بن أبي مالك ، فقال هو
من التابعين والحديث مرسل .
وقال ابن معين له رواية من النبي - صلى الله عليه وسلم " ٤ " .

-
- (١) أبو مالك ، ثعلبة بن أبي مالك القرظي ، حليف الانصار المدني ،
مختلف في صحبته ، وقال المجلي تابعي ثقة / ح د ق ،
تقريب ١ : ١١٩ .
- (٢) ق . الرهون ، باب الشرب من الاودية ومقدار جرس الماء ،
حديث رقم ٢٤٨١ .
- (٣) لم أقف على من أخرج هذا الحديث بهذا السند - اعني بزيادة
ثعلبة بعد التتبع الشديد لكتبي وجدت في كتاب المراسيل . لابي
داود مايلي : وعن ابن شهاب قال بلغنا أن رسول الله - صلى
الله عليه وسلم كان يبدأ فيجلس على المنبر ، فاذا سكت المؤذن
قام فخطب الخطبة الاولى ثم جلس شيئا يسيرا ثم قام فخطب
الخطبة الثانية حتى اذا قضاها استخفر ثم نزل فصلى ، قال
ابن شهاب وكان اذا قام أخذ عصا فتوكأ عليها وهو قائم على
المنبر ثم كان أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان
يفعلون ذلك ١٠ هـ ٧ .
وقد نقله عنه الزيلعي في نصب الراية ٢ : ١٩٧ .
فلا أدري كيف عزاه العلائي الى ثعلبة بن أبي مالك القرظي .
علما بان المرى لم يذكر هذا الحديث في اطراف ثعلبة بن أبي مالك
القرظي .
- (٤) المراسيل : ٢٠ - ٢١ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٢٥

وذكر ابن عبد البر أنه ولد على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم .

وروى شعبة ، عن سماك " ١ " ، عن ثعلبة أنه قال : كنت غلاما على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم " ٢ " .

٩١ - ثمانية :

قال أبو زرعة : ثمانية روى عنه زياد بن الجارود " ٣ " ، عن علي رضي الله عنه مرسل " ٤ " .

لم يزد على " ٥ " ابن أبي حاتم على هذا ، ولم أعرف ثمانية من هو .

٩٢ - ثمان بن سعد أبو الحكم .

ذكره الصغاني ممن في صحبته نظر " ٦ " .

-
- (١) أبو المغيرة ، سماك بن حرب بن أوس بن خالد الدهلي ، من ٠٠ الى ١٢٣ هـ ، صدوق وقد تغير بأخوه ، فكان ربما يلحق ، من الرابعة / خت م ٤ ، تقريب ١ : ٣٢٢
 - (٢) الاستيعاب ١ : ٧٩ . لكنه ذكر ذلك في ترجمة ثعلبة بن الحكم الليثي لا كما ذكر العلائي أنه قال ذلك في ترجمة ثعلبة بن أبي مالك القرظي فليلاحظ ، والذي في الاستيعاب هو : ثعلبة بن الحكم الليثي : نزل البصرة ثم تحول الى الكوفة ، روى عنه سماك بن حرب ، روى شعبة عن سماك بن حرب عن ثعلبة قال : كنت غلاما على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم . الحديث . لم أقف على ترجمته .
 - (٣) المراسيل : ٢١
 - (٤) هكذا في المخطوطة والظاهر أن كلمة (على) زائدة .
 - (٥) قال الذهبي في التجريد ثمان بن سعد أبو الحكم . ذكره ابن أبي عاصم في الصحابة وهو تابعي ا هـ ١ : ٧٥
 - (٦) وقال ابن حجر في الإصابة . ثمان جد عمر بن الحكم بن ثمان . ذكره ابن أبي عاصم وروى حديثا . وقال ابن مندة خالفه أصحاب عهد الحيد فقالوا عنه عن عمر بن الحكم عن ثمان عن عهد الرحمن مرسل (قلت) عمر بن الحكم في التابعين . فكيف لا يكون جده صحابيا وهو من الانصار ا هـ ١ : ٢٠٦ .

- ٩٣- ثور بن يزيد الديلي "١" .
قال بشر بن عمر "٢" ، قلت لمالك بن أنس ، لقي ابن
يزيد بن عباس ؟ ، قال : لا ، لم يلقه "٣"
- قلت روى أيضا عن عمرو بن ميمون أنه استشارني في الخبر ،
وهو مرسل لم يدركه ، قاله عبد العزيز النخشي "٤" .
- ٩٤- ثور بن يزيد الكلاعي "٥" ، عن راشد بن سعد "٦" ، عن
مالك بن يخامر "٧" قال : رأيت معاذًا يقتل القمائل
والبراغيث في الصلاة ،
قال أحمد بن حنبل : لم يسمع ثور من راشد شيئًا .

-
- (١) هكذا في المخطوطة وفي المراسيل المطبوعة وفي التقريب
والتهذيب والجرح والتعديل ثور بن زيد الديلي . المدني
من ١٠٠ إلى ١٣٥ هـ ، ثقة من السادسة / ع ، تقريب
- (٢) أبو محمد ، بشر بن عمر بن الحكم الزهراني الأزدي ، من ١٠٠
إلى ٢٠٧ هـ ، وقيل ٢٠٩ هـ ، ثقة ، من التاسعة / ع ،
تقريب ١ : ١٠٠
- (٣) المراسيل : ٢١
- (٤) عبد العزيز بن محمد بن محمد بن عاصم النخشي ، من ١٠٠ إلى
٤٥٦ هـ وقيل ٤٥٧ هـ ، ثقة حافظ ، تذكرة الحفاظ
٣ : ١١٥٦ - ١١٥٧ .
- (٥) أبو خالد ثور بن يزيد الكلاعي ، من ١٠٠ إلى ١٥٠ هـ ، وقيل
غير ذلك ، ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر ، من السابعة / ح ، ٤ ،
تقريب ١ : ١٢١ .
- (٦) راشد بن سعد المقرئ ، من ١٠٠ إلى ١٠٨ هـ ، وقيل
١١٣ هـ ، ثقة ، كثير الإرسال من الثالثة / بخ م ،
تقريب ١ : ٢٤١
- (٧) مالك بن يخامر الحمصي ، صاحب معاذ ، مخضرم ، ويقال
له صفة / خ ٤ ، تقريب ٢ : ٢٢٧ .

حرف الجيم

- ٩٥ - جابر بن ياسر القتباني "١" .
٩٦ - وجارية بن أصم الاجداري "٢" .
ذكرهما الصغاني فيمن في صحبته نظر .
٩٧ - جارية بن قدامة التميمي "٤" ، قيل انه عم الاحنف بن قيس .
له عن النبي - صلى الله عليه وسلم "٥" ، وهو مختلف في
صحبه "٦" ، قال فيه المجلي : هو تابعي "٧" .
٩٨ - جبير بن الحويرث ،
ذكره الصغاني مع من تقدم ، ولم أر غيره ذكره "٨"

-
- (١) جابر بن ياسر بن عويض الرعيبي القتباني . قال ابن مندة له
ذكر في الصحابة ، وقال ابن يونس شهد فتح مصر ، وهو
جد عباس وجابر ابني عباس بن جابر ، لا يعرف له حديث .
الاصابة ١ : ٢١٧ ، التجريد ١ : ٧٩ .
(٢) جارية بن أصم الكلبى الاجدارى ، من بني عامر بن عوف ،
الاصابة ١ : ٢١٩ .
(٣) قال في الاصابة ، وقال ابن ماكولا : ابن أصم صحابي
بعد في البصرين ، وقال أبو نعيم : لاصحة له .
(٤) جارية بن قدامة التميمي السعدى ، صحابي على الصحيح ،
مات في ولاية يزيد / عس ، تقريب ١ : ١٢٤ .
(٥) روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث : لا تغضب ، تهذيب
الكمال ١ : ١٨٦ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٥٤ .
(٦) قال ابن حجر : ذكره ابن سعد فيمن نزل البصرة في
الصحابة وقال ابن أبي حاتم عن أبيه له صحبة ، وقال أبو عمر
كان من أصحاب علي في حروبه . الاصابة ١ : ٢١٩ ، ٢٢٠ ،
التجريد ١ : ٨٠ ، الاستيعاب .
(٧) تهذيب الكمال ١ : ١٨٦ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٥٥ .
(٨) جبير بن الحويرث بن نفيد بن بجير القرشي ، قال الزبير : قتل
أبوه يوم الفتح ، وقال ابن سعد أدرك النبي - صلى الله عليه وسلم =

- ٩٩- جرير بن نفيير الحضرمي "١"
أدرك حياة النبي - صلى الله عليه وسلم ، وأرسل عنه "٢"
قال أبو زرعة في روايته عن أبي بكر الصديق : مرسل "٣"
١٠٠- جرير بن حازم ، أحد الأئمة .
قام الامام أحمد بن حنبل في حديث جرير عن أبي الزناد "٤"
عن عميد بن عمير "٥" ، عن ابن عمر ، (اشترت زيتا في السوق)
الحديث . لا ينبغي أن يكون جرير سمع من أبي الزناد ،
ولعله سمعه من ابن اسحاق .
روى جرير بن حازم ، عن ثابت ، عن أنس رضي الله عنه قال ،
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا اقيمت (١/٥٥) فلا تقوموا
حتى تروني "٧"

-
- == وراه ولم يرو عنه - وروى عنه أنه قال : حضرت يوم اليرموك المعركة ،
فلا أسمع للناس كلمة الا صوت الحديد ، قلت : ومن يكون يوم
اليرموك رجلا يكون يوم الفتح مميزا فلا مانع من عده في الصحابة
وان لم يرو ، وقال أبو عمر في صحبته نظر ، وعن ابن حبان فسي
التابعين الاصابة ١ : ٢٢٧ ، التجريد ١ : ٨٣ .
(١) جرير بن نفيير بن مالك بن عامر الحضرمي الحمصي ، من ٠٠ الى
٨٠ هـ ثقة جليل ، من الثانية ، مخضرم ، ولا يبه صحبة / بنخ
م ٤ ، تقريب ١ : ١٢٦ .
(٢) تهذيب التهذيب ٢ : ٦٤
(٣) المراسيل : ٢٣
(٤) أبو الزناد ، عبد الله بن ذكوان ، أبو عبد الرحمن المدني ،
من ٠٠ الى ١٣٠ هـ وقيل بعدها ، ثقة من الخامسة / ع ،
تقريب ١ : ٤١٣ .
(٥) أبو عاصم ، عميد بن عمير بن قتادة الليثي المكي ، ولد على عهد
النبي - صلى الله عليه وسلم ، قاله مسلم وعده غيره في كبار التابعين
مجمع على ثقة ، مات قبل ابن عمر / ع ، تقريب ١ : ٥٤٤
(٦) الحديث أخرجه أبو داود في المراسيل : ٧

- فأنكره حماد بن زيد ، وقال : انما سمعه جرير من حجاج
الصواف ، عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة " ١ " ، عن
أبيه " ٢ " ، في مجلس ثابت ، وظن أنه سمعه من ثابت " ٣ " .
١٠١- جرى بن كليب النهدي " ٤ " .
قال ابن أبي حاتم ، سمعت أبي يقول : روى أبو اسحاق
يعني السبيعي عن جرى النهدي ، عن النبي - صلى الله عليه
وسلم ، وجرى تابعي " ٥ " .
١٠٢- جز بن معاوية " ٦ " ، عم الاخنف بن قيس .
قال ابن عبد البر : لاتصح له صحة " ٧ " .

-
- (١) أبوعبد الله . يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة السلمى ،
الانصارى ، روى عن أبيه ، عنه الدراوردى . الجرح والتعديل
٤ / ٢ ، ١٦٠ ، ١٦١ .
(٢) عبد الله بن أبي قتادة الانصارى ، من ٠٠ الى ٩٥ هـ ، ثقة
من الثانية / ع تقريب ١ : ٤٤١
(٣) الحلل ومعرفة الرجال ١ : ٢٤٣ ، المراسيل لابن
داود : ٧ .
(٤) جرى بن كليب النهدي الكوفي ، مقبول ، من الثالثة / ت ،
تقريب ١ : ١٢٨ .
(٥) المراسيل : ٢٣
(٦) جز بن معاوية بن حصين التميمي السعدي ، عم الاخنف
ابن قيس ، وكان عاملا لعمر بن عبد العزيز . التجريد
٠ ، ٨٦ : ١
(٧) الاستيعاب ١ : ١٠١ ، التجريد ١ : ٨٦ ، الاصابة
٠ ، ٢٣٦ : ١

- ١٠٣- جعدة بن هبيرة المخزومي "١" ، ابن أخت علي بن
أبي طالب أم هانئ "٢" رضي الله عنهما ، ذكره جماعة
من الصحابة "٣" .
- وقال يحيى بن معين : لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً "٤"
وقد روى عن خاله علي رضي الله عنه "٥" .
- ١٠٤- جعدة بن هبيرة الأشجعي "٦" ، كوفي .
ذكره في الصحابة أيضاً ، وله عن النبي - صلى الله عليه وسلم
(خير الناس قرني الذين "٧" أنا منهم ٠٠ الحديث "٨" ،
وقد ذكر ابن أبي حاتم ، عن أبيه أنه قال بعد روايته هذا الحديث :
جعدة بن هبيرة تابعي ، وهو ابن أخت علي رضي الله عنه ، روى عن
علي "٩" .

-
- (١) جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي ، صحابي صغير ،
له رواية ، وقال الصجلي تابعي ثقة / عن ، تقريب
١ : ١٢٩ .
- (٢) أم هانئ بنت أبي طالب الهاشمية ، اسمها فاخنة ، وقيل
هند ، لها صحبة وأحاديث ماتت في خلافة معاوية / ع ،
تقريب ٢ : ٦٢٥ .
- (٣) قال ابن حجر في التهذيب ٢ : ٨١ : جنم المرى أن له صحبة
وفيه نظر فقد ذكره في التابعين البخاري وأبو حاتم وابن حبان وذكره
البخاري في الصحابة وقال : ولد علي عهد النبي صلى الله عليه وسلم
وليست له صحبة ، وقال الحاكم يقال له رواية ولم يصح .
- (٤) التاريخ والعلل : ٨ / ب ، الجرح والتعديل ١ / ١ : ٥٢٦ ،
تهذيب التهذيب ٢ : ٨١ .
- (٥) تهذيب التهذيب ٢ : ٨١ .
- (٦) جعدة بن هبيرة الأشجعي ، أفردته صاحب الاستيعاب عن الذي
قبله ، وجمعها ابن أبي حاتم ، وهو الراجح عندي / تمييز ،
تقريب ١ : ١٢٩ .
- (٧) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل (الذي)
- (٨) الحديث أخرجه الحاكم في المستدرک ٣ : ١٩١ . ذكر مناقب
جعدة بن هبيرة وأخرجه ابن أبي شيبة .
- (٩) المراسيل : ٢٢ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٨٢ .

- قلت وهذا وهم ظاهر اشبه عليه بالذى قبله وهما اثنان ،
وليس في صحة هذا الثاني اختلاف ، وانما ذكرته للتبويه عليه " ١ " .
١٠٥ - جعفر بن برقان " ٢ " .
قال الامام أحمد : لم يسمع من الزهري .
وقد اثبت له يحيى بن معين وغيره من السماع منه .
وقالوا انه ليس بذاك في حديث الزهري " ٣ " .

(١) قال ابن حجر في تهذيب التهذيب : جعدة بن هبيرة الاشجعي ،
صحابي له حديث واحد " خير الناس قرني " افرده ابن عميد
البر وغيره عن الاول ، وجمعهما ابن ابي حاتم فوهم ، قلت
بل لابن ابي حاتم في ذلك سلف ، قال ابن ابي شيبة في مصنفه ،
حدثنا ابن ادريس ، عن ابيه ، من جده عن جعدة بن هبيرة بن
ابي وهب فذكر الحديث ، وذكره الحاكم في ترجمة جعدة
المخزومي في تاريخ نيسابور واخرجه احمد بن منيع وابن قانع
والطبراني والبارودي وابوالقاسم البهوي وغيرهم في مسند
جعدة المخزومي .
وقال ابن الاثير لما ذكر كلام ابن عميد البر : الغالب على الظن
انه هو لان هذا الحديث قد رواه عبد الله بن ادريس ، عن ابيه ،
عن جده ، عن جعدة بن هبيرة المخزومي .
واغتر الحافظ ابو سعيد العلائي بما في التهذيب ، فاعترض
على كلام ابي حاتم في كتاب المراسيل ، وقال : هذا وهم ظاهر
اشبه عليه ، وليس في صحة هذا يعني جعدة الاشجعي
اختلاف .

- قلت : والغالب على الظن ترجيح كلام ابن ابي حاتم ، والله
اعلم . ١٠ هـ يتصرف من التهذيب ٢ : ٨٢ .
(٢) ابو عبد الله . جعفر بن برقان الكلابي الرقي من ٠٠ الى ١٥٠ ،
صدوق ، يهيم في حديث الزهري من السابعة / يخ م ٤ ،
تقريب ١ : ١٢٩ .
(٣) ميزان الاعتدال ١ : ٤٠٣ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٨٥

وقال أبو حاتم : لا يصح له السماع من أبي الزبير ، ولعل بينهما رجلا ضعيفا " ١ " .

١٠٦ - جعفر بن حيان أبو الاشهب العطاردي " ٢ " .

ذكره ابن المديني في جماعة ذكر أنهم لم يلقوا أحدا من الصحابة -
يعني فتكون روايتهم عن الصحابة مرسله .

قلت : وقد أدرك من حياة أنس عشرين سنة ، وكان معه بالبصرة " ٣ "

١٠٧ - جعفر بن ربيعة المصري " ٤ " .

قال أبو داود : لم يسمع من الزهري " ٥ " .

١٠٨ - جعفر بن أبي سفيان بن الحارث " ٦ " .

ذكره الصخاني فيمن اختلف في صحته ، والأصح أنه صحبة " ٧ "

ذكر ذلك ابن حبان وغيره " ٨ "

-
- (١) المراسيل : ٢٣
 - (٢) أبو الاشهب ، جعفر بن حيان السعدي العطاردي البصري ، مشهور بكنيته من ٧٠ هـ الى ١٦٥ هـ ، ثقة ، من السادسة / ع ، تقريب ١ : ١٣٠ .
 - (٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ٢ : ٨٨
 - (٤) جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة الكندي ، أبو شرحبيل المصري ، من ٠٠ الى ١٣٦ هـ ، ثقة ، من الخامسة / ع ، تقريب ١ : ١٣٠ .
 - (٥) د . النكاح ، باب في الولي حديث رقم ٢٠٨٤ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٩٠ .
 - (٦) جعفر بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم - صحابي . شهد حنينا توفي سنة ٥٠ هـ الجرح والتعديل ١ / ١ : ٤٨٠ .
 - (٧) هكذا في المخطوطة ، ولعل الصواب أن له صحبة .
 - (٨) قال ابن سعد : ذكر أهل بيته أنه شهد حنينا وأدرك زمن معاوية ، وذكر ابن شاهين أنه لم يزل ملازما لرسول الله - مع أبيه حتى قبض ، وجرم ابن حبان بأنه أسلم مع أبيه وأنه شهد حنينا ، وذكره الجعابي في كتاب من روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم هو وأبوه . الاصابة : ١ : ٣٣٨ - ٣٣٩ .

وذكر ابن هشام وغيره أنه شهد حينما مع النبي - صلى الله عليه وسلم " ١ " ، وإنما ذكرته للتبويه عليه أيضا .

١٠٩ - جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان الانصاري الاوسي " ٢ " .

سمع أنسا وغيره " ٣ " .

روى عن عتبة بن عامر رضي الله عنه ، فقيل : انه مرسل ، وكان بينهما جارية الحديث ،

قال عبد العزيز النخشي : هذا مرسل ، لأنه لم يدرك جده أبيه . " ٤ " .

وقال يحيى بن معين عنه : لم يلق سمرة ،

وقد روى ابنه عبد الحميد بن جعفر " ٥ " عن أبيه ، عن سمرة

ابن جندب رضي الله عنه أحاديث والله اعلم .

١١٠ - جعفر بن أبي وحشية السكري أبو بشر " ٦ " ، واسم أبيه اياس .

قال أحمد بن حنبل ، عن يحيى القطان ، قال شعبة : لم يسمع

أبو بشر من جيب بن سالم شيئا " ٧ " .

-
- (١) السيرة النبوية ٤ : ٨٥ - ٨٦ ، الجرح والتعديل ١/١ : ٤٨٠
 - (٢) جعفر بن عبد الله بن الحكم الانصاري ، ثقة ، من الثامنة / بخ م ٤ ، تقريب ١ : ١٣١ .
 - (٣) تهذيب ٢ : ٩٩ - لكنه قال : قال البخاري في التاريخ رأى أنسا ، وقال ابن حبان روى عن أنس ان كان حفظه أبو بكر الحنفي . ٢٠ تهذيب الكمال ١ : ٢٠٢
 - (٤) هذا الكلام يبدو فيه اضطراب ولم أوقف عليه فيما تناولته من مراجع .
 - (٥) عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الانصاري ، من ٠٠ الى ١٥٣ هـ صدوق رضي بالقدر وربما وهم ، من السادسة / خت م ٤ ، تقريب ١ : ٤٦٧ .
 - (٦) أبو بشر جعفر بن اياس أبو وحشية ، من ٠٠ الى ١٢٥ هـ وقيل ١٢٦ هـ ، ثقة ، من الخامسة / ع ، تقريب ١ : ١٢٩ .
 - (٧) المراسيل : ٢٣ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٨٣

قال : وكان شعبة يضعف حديث أبي بشر عن مجاهد ، وقال :
مسمع منه " ١ " .

١١١ - جعفر بن محمود بن محمد بن مسلمة " ٢ " .

سمع جابرا ، وروى عن أسيد بن حضير " ٣ " .

قال ابن أبي حاتم : مرسل " ٤ " .

١١٢ - جميل بن زيد الطائي " ٥ " لم يسمع من عبد الله بن عمر

رضي الله عنهما .

قال أبو بكر بن عياش ، قلت لجميل بن زيد : هذه الأحاديث ،

أحاديث ابن عمر ، قال : أنا ما سمعت من ابن عمر شيئا ، إنما قالوا

لي إذا قدمت المدينة فاكتب أحاديث ابن عمر ، فقدمت المدينة

فكتبتها " ٦ " .

قلت : هذا ذكره ابن أبي حاتم في كتاب المراسيل له ، فكتبت

تبعاً له ، وليس مما نحن بصدده ، فإن المرسل إنما تظهر فائدته

إذا كان المرسل محتجاً به ، وجميل بن زيد هذا ، قال فيه ابن

معين : ليس بثقة " ٧ " .

(١) المراسيل : ٢٣ ، تهذيب التهذيب ١ : ٨٣

(٢) جعفر بن محمود بن عبد الله بن محمد بن مسلمة الانصاري المدني

وقيل باسقاط عبد الله ، صدوق من الرابعة / صد ، تقريب

١ : ١٢٢ .

(٣) أبويحي ، أسيد بن حضير بن سماك بن عتيك الانصاري

من ٠٠ الى ٢٠ هـ . أو ٢١ هـ ، صحابي جليل / ع ،

تقريب ١ : ٧٨ .

(٤) الجرح والتعديل ١/١ : ٤٨٩ ، تهذيب التهذيب

٢ : ١٠٦ .

(٥) جميل بن زيد الطائي ، قال ابن معين ليس بثقة ، وقال

البخاري ، لم يصح حديثه ميزان الاعتدال ١ : ٤٢٣ .

(٦) الملل ومعرفة الرجال ١ : ١٢٨ ، المراسيل : ٢٢ - ٢٣ ،

ميزان الاعتدال ١ : ٤٢٣ .

(٧) ميزان الاعتدال ١ : ٤٢٣ ، تهذيب التهذيب ٢ : ١١٤ .

والانكار عليه انما جاء من ادعاء سماع مالم يسمع ، فانه قال
في عدة أحاديث : حدثنا ابن عمر ، ولم يكن سمع منه " ١ " .
وموضوع هذا الكتاب انما هو لما أرسله الثقة المحتج به أو دلسه .
١١٣ - جنادة بن أمية الأزدي ، مختلف في صحته " ٢ " .
أخرج له النسائي حديثا في صوم يوم الجمعة " ٣ " ، عده ابن
سعد في كتاب التابعين ، وهو مقتضى كلام الواقدي ، لانه
وثقه " ٤ " .

والأظهر أنه صحابي ، لان حديثه عند النسائي فيه : انهم
دخلوا على النبي - صلى الله عليه وسلم ثمانية نفر ، وهو ثامنهم ،
فقرّب اليهم طعاما يوم الجمعة ، . الحديث . وهو من طريق
الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن
حذيفة البارقى " ٦ " عن جنادة الأزدي .

-
- (١) قد أورد له الذهبي حديثا عن ابن عمر قال فيه حدثنا ابن عمر
قال : تزوج النبي - صلى الله عليه وسلم امرأة ، وخلق سبيلها ا هـ
ميزان الاعتدال ١ : ٤٢٣ .
 - (٢) أبو عبد الله . جنادة بن أبي أمية الأزدي الشامي ، مختلف
في صحته والحق انهما اثنان أحدهما صحابي والاخر تابعي
وقد بينت ذلك في كتابي في الصحابة / س ، تقريب ١ : ١٣٤ .
وانظر التفصيل في الاصابة ١ : ٢٤٧ .
 - (٣) لقد قرطست سنن النسائي في الصوم وأبواب السفر ولم أقف
على الحديث ولعله في السنن الكبرى وقد أوردته الشوكاني في
النيل وعزاه الى النسائي وكذلك المرى في التهذيب .
انظر نيل الاوطار ٤ : ١٣١ ، تهذيب الكمال ٢ : ٢٤٤ .
 - (٤) الطبقات الكبرى ٧ : ٤٣٩ ، تهذيب التهذيب ٢ : ١١٦ .
 - (٥) أبو الخير ، مرشد بن عبد الله اليربوعي ، من ٠٠ الى ٩٠ هـ ،
ثقة فقيه ، من الثالثة ، تقريب ٢ : ٢٣٦ .
 - (٦) حذيفة البارقى ، مقبول من الرابعة / س ، تقريب ١ : ١٥٦ .

وروى ابن عبد البر عنه بهذا الاسناد الى أبي الخير ، أن جنادة الأزدي حدثه فذكر حديثاً فيه أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقال : يا رسول الله ، أن ناساً يقولون ان الهجرة قد انقطعت . . . الحديث " ١ " .

وهذا يرد قول ابن سعد والواقدي والله اعلم .

١١٤ - جندب بن زهير " ٢ " .

قال ابن عبد البر ، اختلف في صحته ، وقيل ان حديثه مرسل ، ومنهم من قال : أنه قاتل الساحر ، الذي روى حديثه (٥٦ / أ) حد الساحر ضربة بالسيف " ٣ " ، قال : والأصح أن هذا يعني قاتل الساحر ، جندب بن كعب " ٤ " .

قلت : وكذلك فرق بينهما أبو عبيد القاسم بن سلام " ٥ " أيضاً ،

وقال : في جندب بن زهير ، كان على رجالة علي رضي الله عنه بصفين " ٦ " .

١١٥ - جنيد " ٧ " .

أخرجه له الترمذي ، عن ابن عمر رضي الله عنهما حديث (لجهنم

-
- (١) الاستيعاب ١ : ٩٥
 - (٢) والحديث أخرجه حم ٤ : ٦٢
 - (٢) جندب الخير الأزدي أبو عبيد الله ، يقال ابن كعب ، ويقال ابن زهير ، ذكره ابن حبان في كتابه الثباين / تقريب ١ : ١٣٥
 - (٣) الحديث أخرجه : ت . الحدود ، باب ما جاء في حد الساحر حديث رقم ١٤٦٠ .
 - (٤) الاستيعاب ١ : ٨٥
 - (٥) أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي ، من ١٥٧ هـ الى ٢٢٤ هـ ، حافظ له مصنفات عدة ، ثقة فاضل ، من العاشرة / زد ، تقريب ٢ : ١١٧ ، الاعلام ٦ : ١٠ .
 - (٦) قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ، وقال علي بن عبد العزيز ، عن أبي عبيد ، جندب الخير هو جندب بن عبد الله بن ضبة ، وجندب بن كعب قاتل الساحر ، وجندب بن رفيف ، وجندب ابن زهير ، كان على رجالة علي بصفين ، وقتل معه بصفين ، هو " ٧ " أربعة من الأزدي ، ١ هـ ٢ : ١١٨ الاصابة ١ : ٢٤٩
 - (٧) جنيد ، عن ابن عمر ، مستور ، من الخامسة / ت ، تقريب ١ : ١٣٥

سبعة أبواب "١")

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه : هو مرسل "٢" ، يعني لم يدركه .

١١٦ - جودان "٣" .

روى الثوري ، عن ابن جريج ، عن العباس بن عبد الرحمن ابن مينا "٤" عن جودان قال ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " من اعتذر الى أخيه معذرة فلم يقبلها كان عليه مثل خطيئته صاحب مكس "٥" .

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن هذا الحديث فقال : جودان هذا ليس له صحبة ، وهو مجهول "٦" .

قلت : وأخرج أبو داود هذا الحديث في كتاب المراسيل ، من وجه آخر قال فيه ابن جودان ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم "٧" .

١١٧ - جويره بن أسما : مكثر عن نافع ، وقد تقدم قول ابن عمار الحافظ في حديثه عنه ، وافقت ربي في ثلاثة ، وان بينهما رجلا غير مسمى "٨" .

-
- (١) ت التفسير ، باب ومن سورة الحجر حديث رقم ٣١٢٣ لكن جاء في النسخة عن مالك بن مخلد ، عن حيد ، ولعله خطأ مطبعي .
 - (٢) الجرح والتعديل / ١ / ١ : ٥٢٧ ، تهذيب التهذيب ٢ : ١٢٠
 - (٣) جودان ويقال ابن جودان ، مختلف في صحبته ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين / ق ، تقريب ١ : ١٣٦ .
 - (٤) عباس بن عبد الرحمن بن مينا الأشجعي ، مقبول من السادسة / مد ، ق ، تقريب ١ : ٣٩٧ .
 - (٥) الحديث أخرجه ق . الادب . باب المعاذير . حديث رقم ٣٧١٨ .
 - (٦) المراسيل : ٢٢ ، تهذيب التهذيب ٢ : ١٢٢
 - (٧) مراسيل أبي داود : ٢٠ باب في الملاهي .
 - (٨) انظر صفحة ٢٥٥ .

((الحاء المهملة))

=====

- ١١٨- حابس بن سعد الطائي "١" ، مختلف في صحبته "٢" ،
يروى عن أبي بكر وعمر رضي الله عنه .
١١٩- حاتم بن اسماعيل المدني "٣" .
قال ابن معين : رأى زيد بن أسلم ، ومحمد بن المنكدر "٤" ،
ولم يسمع منهما شيئاً "٥" .
وقال أبو حاتم : لم يلتق عون بن عبد الله بن عتبة "٦" .
١٢٠- الحارث بن رافع بن مكيث الجهني "٧" .
عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو مرسل ، لانه تابعي ،

-
- (١) حابس بن سعد الطائي ، ويقال هو حابس بن ربيعة بن المنذر بن سعد من الثانية ، مخضرم ، قتل بصفين ، وقيل له صحبة / ق .
(٢) قال ابن حجر في الإصابة : ذكره ابن سعد أبو زرة الدمشقي فيمن نزل الشام من الصحابة ، وذكره ابن سميع في الطبقة الأولى من الصحابة ، وقال البخاري أدرك النبي - صلى الله عليه وسلم ، وقال في التهذيب : تناقض فيه الذهبي ، ويغلب على الظن أن ليس له صحبة ، وإنما ذكره في الصحابة على قاعدتهم فيمن له ادراك والله الموفق اه تهذيب ٢ : ١٢٧ ، الإصابة ١ : ٢٧١-٢٧٢ .
(٣) حاتم بن اسماعيل المدني ، أبو اسماعيل الحارث مولاهم ، من ٠٠ الى ١٨٦ هـ أو ١٨٧ هـ ، صدوق بهم ، من الثانية / ع ، تقريب ١ : ١٢٧ .
(٤) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن المهدير التيمي المدني ، من ٠٠ الى ١٣٠ هـ ثقة فاضل ، من الثالثة / ع ، تقريب ٢ : ٢١٠ .
(٥) التاريخ والعلل / ٢٧ / ب ، ٤٠ / أ ، المراسيل : ٣٩ .
(٦) المراسيل : ٣٩ .
(٧) عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبد الله الكوفي ، من ٠٠ الى ١٢٠ هـ ، ثقة عابد من الرابعة / م ، ٤ ، تقريب ٢ : ٩٠ .
(٧) الحارث بن مكيث الجهني ، مقبول ، من الثالثة د ، تقريب ١ : ١٤٠ .

- قاله في التهذيب "١" .
- ١٢١- الحارث بن زياد "٢" .
- ذكره الصفحاني ممن في صحبته نظر ، قال : وليس بأبن ثعلبة الانصاري "٣" .
- ١٢٢- الحارث بن شبيل الأحص "٤" .
- عن علي رضي الله عنه ، قال أبو زرعة : مرسل "٥" .
- ١٢٣- الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة "٦" ، يعرف بالضباع .
- عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ، لأنه تابعي ليس إلا "٧" .

-
- (١) تهذيب الكمال ١ : ٢١٨ ، تهذيب التهذيب ٢ : ١٤١ .
- (٢) الحارث بن زياد الشامي ، لين الحديث ، من الرابعة ، وأخطأ من زعم أن له صحبة ، / د س ، تقريب ١ : ١٤٠ .
- (٣) قال ابن حجر في التهذيب : الحارث بن زياد شامي ، روى عن أبي رهم ، عنه يونس بن سيف الكلاعي ، ذكره أبو القاسم البخوي في الصحابة مخترا بحديث أخطأ فيه الحسن بن عرفة فقال عن الحارث بن زياد صاحب رسول الله ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ١١ هـ ٢ : ١٤١ - ١٤٢ ، وكذلك أورد ذلك في الاصابة ١ : ٣٨٥ - ٣٨٦ .
- (٤) أبو الطفيل الحارث بن شبيل البجلي ثقة ، من الخامسة / خ م د ت س ، تقريب ١ : ١٤١ .
- (٥) المراسيل : ٣٧ .
- (٦) الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة بن المغيرة المكي ، المعروف بالضباع ، صدوق ، من الثانية مات قبل السبعين / ق س ، تقريب ١ : ١٤١ .
- (٧) تهذيب الكمال ١ : ٢١٨ ، تهذيب التهذيب ٢ : ١٤٤ .

- ١٢٤ - الحارث بن يزيد العكلي "١" .
قال أحمد بن حنبل : لم يدرك علقمة بن قيس بل هو مرسل .
١٢٥ - الحارث "٢" : غير منسوب .
أخرج النسائي عن حديث ثابت البناني ، عن حبيب بن أبي سبيعة "٣" . عن الحارث ، أن رجلا كان عند النبي - صلى الله عليه وسلم ، فمربه رجل فقال : يا رسول الله أني أحبه . . . الحديث "٤" .
وقد قيل فيه : عن الحارث عن رجل ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم "٥" ، فيكون الاول مرسلا .
١٢٦ - حبان بن أبي جيلة "٦" ، عن ابن عباس .
قال أحمد بن حنبل : لا ينبغي أن يكون سمع منه ، قيل له فان هشيما يقول فيه ، عنه ، سمعت ابن عباس ، قال : لا ينبغي .
(٥٦ / ب) .
١٢٧ - حبان بن وبرة المزني "٧" ،

-
- (١) الحارث بن يزيد العكلي الكوفي ، ثقة ، فقيه ، من السادسة ،
الأنه قديم الموت / خ م م ق تقريب ١ : ١٤٥
(٢) الحارث ، صحابي ، له حديث واحد عند ثابت / م ،
تقريب ١ : ١٤٥ .
(٣) حبيب بن أبي سبيعة أو سبيعة - مصفرا - وقيل سبيعة بن حبيب
الضبيعي ، تابعي ، ثقة ، أخطأ من رم أن له صحة ، من
الثالثة / م ، تقريب ١ : ١٤٩ .
(٤) لم أقف على الحديث في المجتبى وقال المزني في تهذيب الكمال :
روى له النسائي في اليوم والليلة ١٠ هـ .
(٥) تهذيب الكمال ١ : ٢٢٦ ، تهذيب التهذيب ٢ : ١٦٥ ،
الاصابة ١ : ٢٩٥ - ٢٩٦ .
(٦) حبان بن أبي جيلة المصري ، مولى قرش ، من ١٠٠ الى ١٢٢ هـ وقيل
١٢٥ هـ ، ثقة ، من الثالثة / بخ ، تقريب ١ : ١٤٧ .
(٧) هكذا في المخطوطة وفي الجرح والتعديل حبان بن وبرة المري ،
وفي الثقات والتحفة اللطيفة نقلا عن الاصابة المدني . ابو عثمان .
له ادراك . سمع أصحاب أبي بكر ولا يحفظ له عنه رواية . الجرح
والتعديل ١ / ٢ : ٢٤٠ ، الثقات : ٤٨ ، الاصابة ١ : ٣٨٣
وسماه البخاري في التاريخ حسان . التاريخ الكبير ١ / ٢ : ٣٥

- له عن النبي - صلى الله عليه وسلم : أن أعرابيا أتاه فقال :
- يارسول الله : علفني دعوة أدعوبها ، " ١ " .
- قال أبو حاتم : هو مرسل " ٢ " .
- ١٢٨ - حبيب بن أبي ثابت الكوفي ،
- روى عن جماعة من الصحابة ، منهم عمر ، وزيد بن أرقم ، وقد تقدم أنه مدلس " ٣ " .
- قال علي بن المديني : حبيب بن أبي ثابت لقي ابن عباس ، وسمع من عائشة ولم يسمع من غيرهما من الصحابة رضي الله عنهم " ٤ " .
- وقال أبو زرعة : لم يسمع من أم سلمة " ٥ " .
- وقال الترمذي في حديثه عن حكيم بن حزام " ٦ " ، في شراء الاضحية حبيب بن أبي ثابت لم يسمع عندي من حكيم بن حزام " ٧ " .
- وقال سفیان الثوري " ٨ " ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين وغيرهم . لم يسمع حبيب بن أبي ثابت عن عروة " ٩ " .

-
- (١) الحديث أخرجه ابن أبي حاتم في المراسيل : ٢٥ ، الاصابة
٣٨٣ : ١
- (٢) المراسيل : ٢٥
- (٣) انظر صفحة ١٧٩ من الباب الرابع .
- (٤) العلل : ١ / ٢٦٢
- (٥) المراسيل : ٢٤ ، الجرح والتعديل ١ / ٢ : ١٠٧
- (٦) حكيم بن حزام بن خويلد بن اسد بن عبد العزى ، أبو خالد ، من ٥٤ الى ٥٠ أو بعدها ، صحابي / ع ، تقريب ١ : ١٩٤
- (٧) ت . البيوع ، باب ، حديث رقم ١٢٥٧
- (٨) ذكر قول سفیان أحمد شاکر في تعليقه على جامع الترمذی ١ : ١٢٥ فقال : قال أبو داود ، وروى عن الثوري قال : ما حدثنا حبيب الا عن عروة المزني - يعني لم يحدثهم عن عروة - عن الزبير بن شيبه .
- (٩) المراسيل : ٢٤ ، التاريخ والعلل : ١ / ٨٨

[وكذا البخارى] "١"

وقال أبو زرعة : لم يرو حبيب بن أبي ثابت ، عن عاصم
ابن ضمرة الأحديثا واحدا ، وذكر الدارقطني في المشتهر أنه
لا يصح سماعه منه .

[وقال أبو حاتم : لا تثبت له رواية عن عاصم

وقال ابن المديني : لم يرو عنه الأحديثا واحدا "٢"]

١٢٩- حبيب بن نطراس العصري "٣" .

١٣٠- وحبيب بن خاشة الخطمي "٤" .

ذكرهما الصغاني ممن في صحبته نظر ، وأثبت ابن عبد البر
صحبة حبيب بن خاشة "٥" .

١٣١- حبيب بن سبيعة ، وقيل ابن أبي سبيعة .

قال أبو زرعة : ليست له صحبة "٦" . [الموجود في مراسيل

ابن أبي حاتم نقل هذا الكلام عن أبيه ، لا عن أبي زرعة] .

(١) ما بين معكوفتين كتبت على الهامش ، ولعلمها استدراك . وقد نقل

الترمذي كلام البخارى في جامعه في غير موضع فذكره في . الحج .
باب ماجاء في عمرة رجب حديث رقم ٩٣٦ ، وفي الدعوات . باب
حديث رقم ٣٤٨٠ ، قال : سمعت محمدا يقول : حبيب بن
أبي ثابت : لم يسمع من عروة بن الزبير شيئا .

(٢) المراسيل : ٢٤

(٣) هكذا في المخطوطة وفي التجريد والاصابة :

حبيب بن خراش العصري - قال ابن منده عداة في أهل البصرة ،
وروي باسناد متروك من طريق محمد بن حبيب بن خراش العصري
عن أبيه انه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم يقول المسلمون اخوة .
الحديث ١٠ هـ الاصابة ١ : ٣٠٥ ، التجريد ١ : ١٣٦ .
فلعله وقع التصحيف من بعض النساخ .

(٤) حبيب بن خاشة أو حبيب بن عمير بن خاشة ، أورد له الحارث بن
أسامة حديثا عن النبي - صلى الله عليه وسلم - "عرقه كلها موقف" .

الاصابة ١ : ٣٠٥ ، الاستيعاب ١ : ١٢٦ .

(٥) الاستيعاب ١ : ١٢٦ ، الاصابة ١ : ٣٠٥ - ٣٠٧ .

(٦) المراسيل : ٢٤ .

- ١٣٢- حبيب بن مسلمة الفهري "١" .
له عن النبي - صلى الله عليه وسلم . أنه نفر الثلث والربع "٢" .
وقد أثبتها له البخاري "٣" .
ومصعب الزبيري "٤" .
وأنكر الواقدي أن يكون سمع من النبي - صلى الله عليه وسلم .
وقال : توفي النبي - صلى الله عليه وسلم ولحبيب اثنتا عشرة سنة "٥" .
وقال يحي بن معين : أهل الشام يقولون : له السطاح "٦" .
وروى سويد بن عبد العزيز "٧" ، عن أبي وهب "٨" .
عن مكحول قال : سألت الفقهاء هل كانت لحبيب بن مسلمة صحة ؟
فلم يثبتوا ذلك ، وسألت قومه فأخبروني أنه كانت له صحة .

-
- (١) حبيب بن مسلمة بن مالك بن وهب القرشي الفهري ، من آل السبي
٤٢ هـ ، كان يسمى حبيب الروم ، مختلفا في صحبته ، والراجح
ثبوتها ، لكنه كان صغيرا / د ق .
(٢) الحديث أخرجه د . الجهاد ، باب فيمن قال الخصى قيسل
النقل حديث رقم ٢٧٤٨ ، ٢٧٤٩ ، ٢٧٥٠ ، ق . الجهاد
- باب النقل حديث رقم ٢٨٥١ .
(٣) تهذيب التهذيب ٢ : ١٩١
(٤) تهذيب التهذيب ٢ : ١٩٠
(٥) الطبقات الكبرى ٧ : ٤٠٩ - ٤١٠
(٦) التاريخ والحلل : ٢٥ / ب ، تهذيب التهذيب ٢ : ١٩١
(٧) سويد بن عبد العزيز بن النعير السلمي مولاهم من ١٠٨ هـ السبي
١٩٤ هـ ، لين الحديث من الثامنة / ت ق ، تقريب
١ : ٣٤٠ .
(٨) أبو وهب ، عميد الله بن عميد الكلاعي من ١٠٠ هـ إلى ١٣٢ هـ ،
صدوق من السادسة / د ق ، تقريب

قال ابن أبي حاتم : سألت أبا بصير عن ذلك ؟ ، فقال : قومه
أعلم " ١ " .

٣٣٢ - حجاج بن أرطاة : أحد المكثرين من التدليس كما تقدم " ٢ " ،
ويرسل أيضا .

قال عباد بن العوام " ٣ "

ويحي بن معين " ٤ " .

ومحمد بن يحيى الذهلي " ٥ "

وأبو زرعة

وأبو حاتم " ٦ " وغيرهم : أنه لم يسمع (٥٧ / أ) من الزهري

شيئا ولم يره .

قال الترمذي : يروى عن هشيم قال لي حجاج : صف

لي الزهري " ٧ " .

قلت : وروى يحيى بن حسان " ٨ " ، عن هشيم أيضا أن الحجاج

ابن أرطاة قال له : لم أسمع من الزهري شيئا " ٩ " .

-
- (١) المراسيل : ٢٤
 - (٢) طنظرصفحة ١٧٩ من الباب الرابع
 - (٣) المراسيل : ٣٦
 - (٤) التاريخ والعلل : ٥٢ / أ ، ٧٥ / أ ، تاريخ بغداد ٨ : ٢٣٤
 - (٥) مهراجان الاعتدال ١ : ٤٥٨ .
محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن زويب الذهلي
النيسابوري من ١٧٢ هـ إلى ٢٥٨ هـ ، ثقة حافظ جليل ، من
الحادية عشرة / خ ٤ ، تقريب ٢ : ٢١٧ .
 - (٦) الجروح والتعديل ١ / ٢ : ١٥٦ ، تهذيب التهذيب ٢ : ١٩٧
 - (٧) تهذيب الكمال ٢ : ٢٣١ ، تهذيب التهذيب ٢ : ١٩٧ .
 - (٨) يحيى بن حسان التميمي من أهل البصرة من ١٤٤ هـ إلى ٢٠٨ هـ
ثقة من التاسعة / ح م د ت س ، تقريب ٢ : ٣٤٥
 - (٩) المراسيل : ٣٦

- وقال يحيى بن معين : لم يسمع من ابراهيم النخعي " ١ "
- وقال البخارى : لم يسمع من يحيى بن ابي كثير " ٢ " .
- وقال أبو زرعة : لم يسمع من مكحول شيئا .
وأثبت له أبو داود السماع منه .
- وقال ابن معين : سمع من الشعبي حديثا واحدا " ٣ " .
- وقال أحمد بن حنبل : لم يسمع من عكرمة شيئا ، إنما يحدث عن داود بن الحصين " ٤ " عن عكرمة .
- وقال أبو نعيم الفضل بن دكين : لم يسمع الحجاج من عمرو ابن شعيب الا أربعة أحاديث ، والباقي عن محمد بن عبد الله العزمي " ٥ " .
- وقال الترمذى : سألت محمدا يعني البخارى فقلت له :
الحجاج بن أرقطه سمع من عمرو بن دينار ؟ قال : لا أعلم ،
فقلت ممن سمع الحجاج ؟ قال : سمع من عطاء بن أبي رباح
والحكم بن عتيبة والشعبي ، ولم يسمع من عكرمة ، ولا من الزهري .

-
- (١) التاريخ والعلل : ١ / ٧٥
- (٢) ت . الصوم . باب ماجاء في ليلة النصف من شعبان
حديث رقم ٧٣٩ .
- (٣) التاريخ والعلل ٥٢ / أ ، ٧٥ / أ ، تاريخ بغداد
٨ : ٢٣٥ .
- (٤) داود بن الحصين الاموى مولاهم ، أبو سليمان المدني ممن
.. الى ١٣٥ هـ ، ثقة الا في عكرمة روى برأى الخواج ،
من السادسة / ع ، تقريب ١ : ٢٣١ .
- (٥) شرح العلل لابن رجب : ١٤٣ / ب

- ١٣٤ - الحجاج بن الحجاج بن مالك الاسلمي "١" .
• روى عن أبيه "٢" ، عن أبي هريرة .
قال أبو حاتم : ليست له صحة ، واستدل بروايته عن أبيه
وعن أبي هريرة رضي الله عنهما "٣" .
١٣٥ - حجر بن العنيس الحضرمي "٤" :
• يروى عن علي رضي الله عنه ، وغيره .
قال أبو حاتم : أدرك الجاهلية ، ولم يسمع من النبي - صلى
الله عليه وسلم شيئاً "٥" .
١٣٦ - حدير بن كريب الحضرمي أبو الزاهرية "٦" وهو يكتسبه
أشهر .
قال ابن أبي حاتم : سئل أبو زرعة عن أبي الزاهرية ، عن عثمان ،
فقال : مرسل "٧" .

-
- (١) حجاج بن حجاج بن مالك الاسلمي ، مقبول من الثالثة ، ولا يبه
صحة / د س تقريبات : ١٥٢ .
(٢) حجاج بن مالك بن عويمر بن أبي أسيد الاسلمي ، صحابي ،
له حديث في الرضاع / د ز س تقريبات : ١٥٤ .
(٣) المراسيل : ٣٦
(٤) حجر بن العنيس الحضرمي ، الكوفي ، صدوق ، مخضرم ،
من الثانية / ز د س تقريبات : ١٥٥ .
(٥) المراسيل : ٢٦
(٦) أبو الزاهرية ، حدير الحضرمي الحضرمي ، من ٥٥ إلى ١٠٠ هـ
، صدوق من الثالثة / ل م د س ق ، تقريبات : ١٥٦ .
(٧) المراسيل : ٣٧

- وسمعت أبي يقول : أبو الزاهرية ، عن أبي الدرداء مرسل .
١٣٧ - حذيفة بن عبيد الراي " ١ "
١٣٨ - وحذيفة البارقي : ذكرهما الصغاني ممن في صحبته نظر " ٢ " .
وحذيفة البارقي تابعي ، يروى عن قتادة الأزدي " ٣ " ،
الصحابي " ٤ " والله أعلم .
١٣٩ - حرب بن قيس " ٥ " .
قال أبو حاتم : لم يدرك أبا الدرداء ، وهو مرسل ، وهو نفسي
سن مالك بن أنس " ٦ " . .
١٤٠ - حرمة بن إياس ، ويقال : إياس بن حرمة " ٧ "
عن أبي قتادة : حديث صوم يوم عرفة وعاشورا .
وقيل فيه : عن رجل ، عن قتادة ، فتكون الأولى مرسلة ، وهي
في النسائي " ٨ " .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي الإصابة حذيفة بن عبيد المرادي .
(٢) قال ابن حجر في الأول : أدرك الجاهلية وشهد فتح مصر ،
ولا تعرف له رواية . قاله ابن يونس فيما ذكره ابن منده - قال
مغلطاي : لم أر له ذكرا في تاريخ ابن يونس وله ذكر في قضاء
عمر ١٠ هـ الإصابة ١ : ٣٧٤ .
وقال في الثاني : قال ابن منده له ذكر فيمن أدرك النبي - صلى
الله عليه وسلم روى له الواقدي حديثا .
قلت هو الحديث الذي أشار إليه الحلبي في ترجمة جنادة
الأزدي في صوم يوم الجمعة .
(٣) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب - جنادة الأزدي .
(٤) تهذيب التهذيب ٢ : ٢٢٠ .
(٥) حرب بن قيس ، روى عن أبي الدرداء مرسل روى عنه عمارة بن غزية
الجرح والتعديل ١ / ٢ : ٢٤٩ ، التاريخ الكبير ١ / ٢ : ٦١ .
(٦) المراسيل : ٣٨ .
(٧) حرمة بن إياس ، ويقال : إياس بن حرمة ، ويقال أبو حرمة ، والأول
أشهر ، مقبول من الرابعة / ص . تقريب ١ : ١٥٨ .
(٨) لم أقف على الحديث في سنن النسائي المجتبى في مظانته ، والظاهر
أنه في السنن الكبرى .

- ١٤١- حريث بن عمرو بن عثمان (٥٧ / ب) بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي " ١ " .
ليست له صحبة .
روى عبد الوارث " ٢ " ، عن عطاء بن السائب " ٣ " عن عمرو بن ابن حريث " ٤ " ، عن سعيد بن زيد " ٥ " ، عن النبي صلى الله عليه وسلم - نقلت هذا كله ، عن خط الحافظ ضياء الدين المقدسي ، ولم يعزه الى أحد " ٦ " ، وهو وهم منه ، لأن حديثنا هذا صحابي معروف ، أثبت له ذلك ابن عبد البر وغيره " ٧ " وكيف وابنه عمرو بن حريث له صحبة " ٨ " ، ورواية عدة أحاديث " ٩ " ، في

-
- (١) حريث بن عمرو المخزومي القرشي روى حديثه أبو عوانة في صحيحه ، وروى ابن أبي خيثمة حديثه عن عمرو بن حريث قال : ذهب بي أبي - الى النبي - صلى الله عليه وسلم - فمسح رأسي ودعا لي بالبركة .
الإصابة ١ : ٣٢١ .
- (٢) أبو عبيدة ، عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان الجنبري مولا هم التنوري البصري من ١٠٠ الى ١٨٠ ثقة ثبت ، روى بالقدر ولم يثبت عنه ، من الثامنة / ع ، تقريب ١ : ٥٢٧ .
- (٣) أبو محمد ، عطاء بن السائب ويقال أبو السائب من ١٠٠ الى ١٣٦ هـ صدوق اختلف من الخامسة / خ ٤ ، تقريب ٢ : ٢٢ .
- (٤) عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي المخزومي من ١٠٠ الى ٨٥ هـ ، صحابي صغير / ع ، تقريب ٢ : ٦٧ .
- (٥) سعيد بن زيد بن عمرو بن يعقوب الحدوي أبو العور من ١٠٠ الى ٥٠ هـ أو بعدها بسنة أو سنتين - صحابي ، أحد العشرة / ع ، تقريب ١ : ٢٩٦ .
- (٦) قال ابن حجر ، وقال الدارقطني في الأفراد ، تفرد به عبد الوارث ولا يعلم لحريث صحبة ، ولا رواية ، وإنما رواه عمرو بن حريث عن سعيد ابن زيد ، وقال ابن مندة : حديث سعيد هو الصواب ١٠ هـ الإصابة ١ : ٣٢١ .
- (٧) الاستيعاب ١ : ١١٩ ، التجريد ١٠ : ٤٣٥ ، الإصابة ٢ : ٥٢٤ .
- (٨) عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي المخزومي ، صحابي صغير مات سنة ٥٨ هـ / ع ، تقريب ٢ : ٢ .
- (٩) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب وروى عدة أحاديث .

صحيح مسلم منها حديثان " ١ " ، وله في السنن الاربعة عدة .
وذكر ابن عبد البر ان حريثا حمل ابنه عمراً الى النبي - صلى الله
عليه وسلم . فدعاه ، وجعل حديث الكفاة من المن " ٢ " محفوظاً ،
من طريق عمرو بن حريث عن أبيه أيضاً " ٣ " .
قال الواقدي : كان لعمر بن حريث لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم -
اثنتا عشرة سنة " ٤ " .

وانما ذكرته للتبويه على ذلك وبالله التوفيق .
١٤٢ - حسان بن عطية الدمشقي " ٥ " .
روى عن أبي أمامة ، وقيل انه لم منه " ٦ " .
وسئل أحمد بن حنبل : حسان بن عطية ، سمع من عمرو بن العاص ؟
فقال : لا .

١٤٣ - الحسن بن الحكم النخعي " ٧ " .
قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن الحسن بن الحكم ، هل
لقي أنس بن مالك ؟ فقال لم يلقه ، انما يحدث عن التابعين " ٨ " .

-
- (١) الحديث الاول أخرجه م . الصلاة ، القراء في الصحيح ٤ : ١٧٨
الحديث الثاني أخرجه م . الحج . باب جواز دخول مكة بغير احرام
٩ : ١٣٣ .
 - (٢) الحديث اخرجه ت . الطب باب ماجاء في الكفاة والعجوة حديث
رقم ٢٠٦٧ .
 - (٣) الاستيعاب ١ : ١١٩
 - (٤) الطبقات الكبرى ٦ : ٢٣
 - (٥) حسان بن عطية المحاربي الدمشقي أبو بكر ، ثقة فقيه ، طاب ، من
الرابعة ، مات بعد العشرين ومائة / ع ، تقريب ١ : ١٦٢ .
 - (٦) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب لم يسمع منه .
 - (٧) أبو الحكم ، الحسن بن الحكم النخعي ، صدوق يخطي ،
من السادسة ، مات قبيل ١٥٠ هـ / د س ، ع ق .
تقريب ١ : ١٦٥ .
 - (٨) المراسيل : ٣٦

- ١٤٤ - الحسن بن ذكوان .
روى العباس بن محمد الدوري "١" ، عن يحيى بن معين ،
وقال : الحسن بن ذكوان لم يسمع من حبيب بن أبي ثابت ، انما سمع
من عمرو بن خالد عنه ، وعمرو بن خالد لا يسوى "٢" حديثه شيئاً ،
انما هو كذاب "٣" .
- ١٤٥ - الحسن بن أبي الحسن البصرى . واسم أبيه يسار ، أحد
الائمة الاعلام . تقدم أنه كثير التدليس "٤" ، وهو مكثّر
من الارسال أيضا .
- ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر رضي الله عنه ، ونشأ بوادى القرى ،
ورأى عثمان وعلياً وطلحة والزبير رضي الله عنهم .
وحضريوم الدار وهو ابن أربع عشرة سنة "٥" .
فروايته عن أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم مرسلّة .
وكذلك عن علي رضي الله عنه أيضا ، لأن علياً خرج الى العراق
عقب بيعته ، وأقام الحسن بالمدينة فلم يلقيه بعد ذلك ، قاله أبو
زرعة "٦" وغيره . وفي سنن د . س . روايته عن سعد بن
عبادة "٧" ، وهي مرسلّة بلا شك فانه لم يدركه "٨" .

-
- (١) عباس بن محمد بن حاتم الدوري ، أبو الفضل البغدادي من ١٨٣ هـ
الى ٢٧١ هـ ، ثقة حافظ من الحادية عشرة / ٤ ، تقريب ١ : ٣٩٩
(٢) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل لابن أبي حاتم ، وفي التاريخ
والحلل لا يساوى .
(٣) التاريخ والعلل : ١٤٠ / ب ، المراسيل : ٣٥ - ٣٦ ، شرح علل
الترمذى : ١٣٦ / أ ، ب .
(٤) انظر صفحة .
(٥) تذكرة الحفاظ ١ : ٧١
(٦) المراسيل : ٢٦
(٧) سعد بن عبادة بن سليم بن حارثة الانصارى الخزرجي من ١٥ هـ الى
أحد النقباء ، واحد الأجواد ، مات بارض الشام / ٤ ، تقريب
١ : ٢٨٨ .
(٨) د . الزكاة . باب في فضل سقي الماء حديث رقم ١٦٨٠
س . الوصايا . فضل الصدقة عن الميت ٦ : ٢٥٥

قال شعبة : سمعت قتادة يقول : ما شافه الحسن أحد " ١ " من
البدريين بالحديث . رواه أحمد ، عن مؤمل بن اسماعيل " ٢ " ،
عن شعبة .

وقال عبد الرحمن بن الحكم : سمعت جريرا سأل (٥٨ / أ)
يهز بن أسد " ٣ " ، هذا الذى يقول أهل البصرة : ان الحسن لقي
سبعين بدرية ؟ ، قال : هذا كلام السوق ، ثم قال يهز : حدثنا
حامد بن زيد ، عن أيوب قال : ما حدثنا الحسن عن أحد من أهل بسدر
مشافهة " ٤ " .

وقال الترمذى : لانعرف للحسن سماعا من علي رضي الله عنه ، وقد
روى حديث " رفع القلم عن ثلاثة " وقد أدركه ، ولكننا لانعلم له سماعا
منه . " ٥ " .

قال علي بن المديني : رأى الحسن أم سلمة ولم يسمع منها " ٦ " .
ولا من أبي موسى الأشعري " ٧ " .
ولا من الأسود بن سريع " ٨ " .
ولا من الضحاك بن سفيان " ٩ " .

-
- (١) في المخطوطة والصواب أحداً
 - (٢) أبو عبد الرحمن ، مؤمل بن اسماعيل البصرى من ٠٠ الى ٢٠٦ هـ ،
صدوق سي الحفظ ، من صغار التاسعة / خت قد ت . من ق .
تقريب ٢ : ٢٩٠
 - (٣) يهز بن أسد الحمى ، أبو الأسود ، البصرى ، ثقة ثبت من التاسعة
مات بعد ٢٠٠ هـ وقيل قبلها / ع ، تقريب ١ : ١٠٩ .
 - (٤) المراسيل : ٢٦ - ٢٧
 - (٥) ت . الحدود ، باب ماجاء فيمن لا يجب عليه الحد حديث رقم ١٤٣٢
 - (٦) العلل : ٢٥٩ / ب
 - (٧) العلل : ٢٥٩ / ب
 - (٨) الأسود بن سريع التميمي السعدي ، من ٠٠ الى ٤٢ ، صحابي نزل
البصرة ، ومات في أيام الجمل ، وقيل سنة ٤٢ / بخ قد من ،
تقريب ١ : ٧٦
 - المراسيل : ٣١ ، العلل : ٢٦٠ / أ
 - (٩) أبو سعيد . الضحاك بن سفيان بن عوف بن كعب بن أبي بكر بن كلاب
الكلابي ، صحابي معروف ، كان من عمال النبي - صلى الله عليه وسلم -
على الصدقات ، ٠ / ٤ ، تقريب ١ : ٢٧٢
العلل : ٨١ / أ ، المراسيل : ٣٣

- ولا من جابر " ١ "
- ولا من أبي سعيد الخدرى " ٢ "
- ولا من ابن عباس " ٣ "
- ولا من عبد الله بن عمرو " ٤ "
- ولا من عمرو بن تغلب " ٥ "
- ولم يسمع من أبي برزة الاسلمى " ٦ "
- ولا من عمران بن حصين " ٧ "
- ولا من النعمان بن بشير " ٨ "
- ولم يسمع من أسامة بن زيد شيئا " ٩ "
- ولا من عقبة بن عامر " ١٠ "
- ولا من أبي ثعلبة الخشني " ١١ " رضي الله عنهم .

-
- (١) الطلل : ٢٥٩ / أ ، المراسيل : ٢٩
- (٢) الطلل : ٢٥٩ / ب ، المراسيل : ٣٢
- (٣) المراسيل : ٢٧
- (٤) الطلل : ٢٦ / أ ، المراسيل : ٣٢
- (٥) عمرو بن تغلب النمري ، صحابي متأخر الى بعد الاربعين /
ح س ق ، تقريب ٢ : ٦٦
- (٦) أبو برزة الاسلمى ، نذلة بن عميد من ١٠٠ الى ٦٥ هـ على الصحيح ،
صحابي مشهور بكنيته أسلم قبل الفتح ، ومات بخراسان / ع ،
تقريب ٢ : ٣٠٣
- (٧) الطلل : ٢٦ / أ ، المراسيل : ٣٣
- (٨) المراسيل : ٣٣
- (٩) الطلل : ٢٦٠ / أ ، المراسيل : ٣٢ - ٣٣
- (١٠) الطلل : ٢٦٠ / أ ، المراسيل : ٣٣
- (١١) أبو ثعلبة الخشني اختلف في اسمه واسم أبيه كثيرا من ١٠٠ الى ٧٥ هـ
وقيل قبل ذلك بكثير أول خلافة معاوية ، بعد الاربعين ،
صحابي مشهور بكنيته / ع ، تقريب ٢ : ٤٠٤
- الطلل : ٢٦٠ / أ ، المراسيل : ٣٣ - ٣٤

قلت : في صحيح البخارى عن الحسن ، قال : **شاعرو**
ابن تغلب ، أن النبي - صلى الله عليه وسلم (أتى بمال اوسجي
فقسه . . الحديث) " ١ " .

قال الدارقطني أيضا : ان الحسن لم يسمع من أبي بكرة " ٢ "
وله عنه في صحيح البخارى عدة أحاديث منها :
قصة الكسوف . " ٣ "

ومنها حديث (زادك الله حرصا ولا تعد) " ٤ " .

وان لم يكن فيها التصريح بالسمع ، فالبخارى لا يكتفي بمجرد

امكان اللقاء كما تقدم .

وفاية ما اعتل به الدارقطني ان الحسن روى احاديث عن الاحنفبن

قيس عن أبي بكرة " ٥ " ، وذلك لا يمنع من سماعه منه ، ما أخرجه

البخارى " ٦ " .

وصحح أبو زرعبة الرازي سماع الحسن عن أبي بركة كما

سيأتي .

-
- (١) خ فرض الخمس . حديث رقم ١٣٤٥
 - (٢) التتبع : ١٩ لكنه قال : والحسن لا يروى الا عن الاحنف
عن أبي بكرة .
 - (٣) خ . الكسوف . باب الصلاة في كسوف الشمس . حديث رقم
١٠٤٠ . وأطرافه في ١٠٤٨ ، ١٠٦٢ ، ١٠٦٣ ، ٨٧٨٥ .
 - (٤) خ . الاذان . باب اذا ركع دون الصف حديث رقم ٧٨٢
 - (٥) التتبع : ١٩
 - (٦) هكذا في المخطوطة والكلام غير مستقيم ولعله . وذلك لا يمنع سماعه
منه كما أخرجه البخارى .

- وقال بهزبن اسد : لم يسمع الحسن من ابن عباس " ١ "
- وكذلك قال أحمد بن حنبل " ٢ "
- ويحي بن معين أيضا " ٣ " .
- قال ابن المديني في قول الحسن : خطبنا ابن عباس بالبصرة ،
انما هو كقول ثابت : قدم علينا عمران بن حصين ، ومثل قول مجاهد ،
قدم علينا علي ، وكقول الحسن : ان سراقه بن مالك بن جعشم " ٤ "
حدثهم ، وفي قوله " ٥ " ، غزا بنا مجاشع بن مسعود " ٦ " .
- قال عبد الله بن حنبل : سئل أبي ، سمع الحسن من سراقه ؟ ،
قال : لا ، هذا علي بن زيد هو ابن جدعان — يعني يرويه ،
كأنه لم يفتح به " ٧ " .
- وقال ابن المديني : هذا اسناد ينبو عنه القلب أن يكون الحسن
سمع من سراقه ، الا ان غني حدثهم ، حدث الناس ، فهم — هذا
أشبه " ٨ " .

-
- ١ المراسيل : ٢٧
- (٢ المراسيل : ٢٦
- (٣ التاريخ والعلل : ١٣٤ / ب ، المراسيل : ٢٨
- (٤ أبو سفيان . سراقه بن مالك بن جعشم الكتاني من ٠٠ الى ٥٤ هـ ،
صحابي مشهور من مسلمة الفتح ، مات في خلافة عثمان / بن ٤ ،
تقريب ١ : ٢٨٤
- (٥ هكذا في المخطوطة ، وفي العلل والمراسيل ، وكقوله .
- (٦ مجاشع بن مسعود بن ثعلبة بن وهب السلمي ، من ٠٠ الى ٣٦ هـ
صحابي قتل يوم الجمل / خ م د ق ، تقريب ٢ : ٢٢٩ .
- (٧ العلل : ٢٥٩ / أ ، المراسيل : ٢٧ ، تهذيب التهذيب
٢ : ٢٦٧ .
- (٧ العلل ١ : ٢٥٩ / المراسيل : ٣٢
- (٨ العلل : ٢٥٩ / ب ، المراسيل ٣١ — ٣٢ .

- وأما روايته عن أبي هريرة •
رواها اسماعيل بن عليّة " ١ " ، عن سعيد " ٢ " عنه •
وقد خالفه الجمهور في ذلك فقال أيوب ، وعلي بن زيد •
وهز بن أسد : لم يسمع الحسن من أبي هريرة " ٣ " •
وقال يونس بن عبيد : ما رآه قط • " ٤ " •
وذكر أبو زرعة ، وأبو حاتم أن من " ٥ " (٥٨ / ب) قال :
عن الحسن حدثنا أبو هريرة فقد اخطأ " ٦ " •
وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي ، سمع الحسن من جابر ؟ ،
قال : ما أرى ، ولكن هشام بن حسان يقول : عن الحسن ، حدثنا
جابر ، وأنا أنكر هذا ، وإنما سمع الحسن عن جابر كتاب ، مع
أنه أدرك جابرا " ٧ " •
وقال علي بن المديني ، سمعت يحيى يعني القطان ، وقيل
له ، كان الحسن يقول : سمعت عمران بن حصين ، فقال :
أما عن ثقة فلا • " ٨ " •

-
- (١) اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الاسدي مولا هم ، أبوبشير
المصري • المعروف بابن عليّة ، من ١١٠ هـ الى ١٩٣ هـ ،
ثقة حافظ ، من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ٦٥ - ٦٦
- (٢) هو سعيد بن أبي عروبه •
- (٣) نقل هذا القول الترمذي في جامعه في مواضع فذكر في كتاب الزهد
باب من اتقى المحارم فهو أعمد الناس • حديث رقم ٢٣٠٥ ، وفي
الاستئذان حديث رقم ٢٧٠٣ وفي فضائل القرآن حديث رقم
٢٨٨٩ ، التاريخ والعلل لابن معين : ١٢٠ / ب
- (٤) المراسيل : ٢٨
- (٥) في المخطوطة تكررت كلمة (ان من) مرتين
- (٦) تهذيب التهذيب ٢ : ٢٦٧ •
- (٧) المراسيل : ٣٠ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٢٦٧
- (٨) تهذيب التهذيب ٢ : ٢٦٨

وذكر صالح بن أحمد أنه " ١ " انكر على من يقول : عن الحسن ، حدثني عمران بن حصين ، أي أنه لم يسمع منه " ٢ " .
وقال عماد بن سعد " ٣ " ، قلت ليحي بن معين ، الحسن ، لقي عمران بن حصين قال : أما في حديث البصريين فلا ، وأما في حديث الكوفيين فنعم .

وقيل لابن المديني في حديث المبارك بن فضالة ، عن الحسن ، أخبرني الأسود بن سريع " ٤ " ، حديث (اني حدثت ربي بمحامد) " ٥ "

فلم يعتمد على المبارك في ذلك ، وقال : الحسن لم يسمع منه ، لأن الأسود خرج من البصرة أيام علي رضي الله عنه ، وكان الحسن بالمدينة " ٦ " .

وقال علي بن المديني : ولم يسمع الحسن من أبي ثعلبة الخثني " ٧ " .

ولابن قيس بن عاصم شيئا " ٨ " .
وطأرك سمع من عائذ بن عمرو " ٩ " شيئا " ١٠ " .

- (١) تكررت في المخطوطة كلمة أنه . مرتين .
- (٢) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل مانعه . حدثنا صالح بن أحمد ابن حنبل قال ، قال أبي قال بعضهم : عن الحسن حدثني عمران ابن حصين يعني انكارا عليه أنه لم يسمع الحسن من عمران بن حصين ، وليس يصح ذلك من وجه يثبت ١٠ هـ : ٣٠
- (٣) هكذا في المخطوطة ولم أقف له على ترجمة .
- (٤) الأسود بن سريع التميمي السعدي . من ٠٠ الى ٤٢ هـ ، صحابي نزل البصرة ، ومات أيام الجمل / بخ قد س . تقريب ١ : ٧٦
- (٥) الحديث أخرجه حم ٣ : ٤٣٥
- (٦) الحلل لابن المديني ٢٦٠ / أ ، المراسيل : ٣١
- (٧) الحلل لابن المديني ٢٦٠ / أ ، المراسيل : ٣٣ - ٣٤
- (٨) المراسيل : ٣٤
- (٩) أبو هبيرة عائذ بن عمرو بن هلال المزني من ٠٠ الى ٦١ هـ ، صحابي شهد الحديبية مات في ولاية عميد الله بن زياد / خ م س . تقريب ١ : ٣٩٠
- (١٠) المراسيل : ٣٤

- وقال ابو حاتم : لم يصح للحسن سماع من معقل بن يسار " ١ "
- وسئل ابو زرعة عن معقل بن يسار ، او معقل بن سنان " ٢ " فقال :
- معقل بن يسار أشبه ، والحسن عن معقل بن سنان بعيد جدا " ٣ " .
- وهذا يقتضي السماع من معقل بن يسار .
- وقال ابو زرعة : الحسن عن ابي الدرداء مرسل " ٤ " .
- وقال ابو حاتم : لم يسمع الحسن من سهل بن الحنظلية " ٥ " .
- وسئل ، هل سمع من محمد بن مسلمة " ٦ " ؟ ، قال : قد أدركه " ٧ " .
- وعن أحمد بن حنبل ، لانعرف للحسن سماعا من عتبة بن غزوان " ٨ " .

-
- (١) معقل بن يسار المزني أبو علي من ٠٠ الى ٦٠ هـ صحابي من بايع تحت الشجرة / ع ، تقريب ٢ : ٢٦٥ المراسيل : ٣٣
- (٢) معقل بن سنان بن مطهر الاشجعي ، صحابي نزل المدينة ثم الكوفة وله خمس وستون سنة / ق ، تقريب ٢ : ٢٦٤ .
- (٣) المراسيل : ٣٣
- (٤) المراسيل : ٣٤
- (٥) سهل بن الحنظلية ، والحنظلية أمه أو من أمهاته ، صحابي انصاري أوسي ، اختلف في اسم أبيه / بن دس ، تقريب ١ : ٣٣٦ المراسيل : ٣٤
- (٦) محمد بن مسلمة بن سلمة الانصاري ، صحابي مشهور ، وهو أكبر من اسمه محمد من الصحابة مات بعد الأربعين / ع ، تقريب ١ : ٢٠٨ المراسيل : ٣٤
- (٧) عتبة بن غزوان بن جابر المازني من ٠٠ الى ١٧ هـ ، حليف بني عبد شمس صحابي جليل مهاجري بدمي ، وهو أول من اختط البصرة / م س ت ق ، تقريب ٢ : ٥
- (٨) تهذيب التهذيب ٢ : ٢٦٨ ، قلت : وقد أخرج ت حديثه عنه في صفة جهنم حديث رقم ٢٥٧٥ وقال في اخره : لانعرف للحسن سماعا من عتبة .

- وقال البخاري : لا يعرف للحسن سماع من دغفل " ١ " .
وروى الحسن عن سلمة بن المحقق " ٢ " ، عن النبي - صلى
الله عليه وسلم (في رجل وطئ جارية امرأته) " ٣ " .
وقد رواه بعضهم عن الحسن ، عن قبيصة بن حريث " ٤ " ،
عن سلمة " ٥ " .
وروى أيضا عنه ، عن سلمة حديث ذكاه أهاب الميتة دباغة .
قال ابن أبي خيثمة ، وبينهما في هذا الحديث جون بن
قتادة " ٦ " .

-
- (١) دغفل بن خنظلة بن زيد السدوسي النسابة ، مخضرم ويقال :
له صحبة ولم يصح ، نزل البصرة ، وفرق بفارس في قتال الخوارج
قبل سنة ٦٠ / تم . تقريب ١ : ٢٣٦
تهذيب التهذيب ٢ : ٢٦٨ .
- (٢) سلمة بن المحقق وقيل ابن ربيعة بن صخر الهذلي أبو سفيان ،
صحابي سكن البصرة / د س ق ، تقريب ١ : ٣١٨
- (٣) علل الحديث . ابن أبي حاتم ١ : ٤٤٧ - ٤٤٨ حديث
رقم ١٣٤٦ والحديث أخرجه د . الحدود . باب في الرجل
يزني بجارية امرأته حديث رقم ٤٤٦١ ،
س . النكاح . أحلال الفرج ٦ : ١٢٥
- (٤) قبيصة بن حريث ، ويقال حريث بن قبيصة والاول أشهر
من ١٠٠ الى ٦٧ هـ صدوق من الثالثة / د ت س ، تقريب
٢ : ١٢٢
- (٥) الحديث أخرجه د . الحدود . باب في الرجل يزني بجارية
امراته حديث رقم ٤٤٦٠ ، س . النكاح . أحلال الفرج
٦ : ١٢٤ - ١٢٥ .
- (٦) جون بن قتادة بن الاعور بن ساعدة التميمي ثم السعدي ، لم
يصح صحبته ، ولابيه صحبة ، وهو مقبول من الثانية / د س .
قلت والحديث أخرجه س . الفرع والعتيرة . جلود الميتة
٧ : ١٥٣ من طريق الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة
ابن المحقق ، وكذلك أخرجه د . اللباس ، باب فسي
أهب الميتة حديث رقم ٤١٢٥

روى بعضهم عن الحسن ، عن العباس بن عبد المطلب " ١ " .
قال ابن أبي خيثمة : وإنما يحدث عن الاخفاء عنه " ٢ " .
روى المبارك (٥٩ / أ) ابن فضالة ، عن الحسن ، عن أبي
ابن كعب .

قال ابن أبي خيثمة : وإنما سمعه الحسن من يحيى بن ضمرة
السعدى عن أبي رضي الله عنه .

قال أحمد بن حنبل : سمع الحسن من أنس بن مالك ،
وابن عمر ، وعبد الله بن مفضل ، وعمر بن تغلب " ٢ " .
وقال بعضهم عنه : حدثني عمران بن حصين ، وتروى الحكايات
عن الحسن أنه سمع من عائشة ، وهي تقول : ان نبيكم - صلى الله عليه
وسلم - يرى من فرق دينه " ٣ " .

وقال يهزبن أسد : سمع الحسن من عمران بن حصين ، ومن
أبي بكر شيئا " ٤ " .

وقال أبو حاتم : يصح للحسن سماعه من أنس بن مالك ، وأبي
بهرزة " ٥ " ، وأحمر بن جز ، وابن عمر ، وعمر بن تغلب " ٣ " .
وزاد البرديجي - عهد الرحمن بن سمرة " ٧ " .

-
- (١) العباس بن عبد المطلب بن هاشم من ٥٦ ق ه الى ٣٢ ه ،
عم النبي - صلى الله عليه وسلم / ع ، تقريب ١ : ٣٩٧ - ٣٩٨ .
 - (٢) عمرو بن تغلب النمري ، صحابي متأخر الى بعد الاربعين / خ س
ق ، تقريب ٢ : ٦٦
 - (٣) المراسيل : ٣٤ ، الجرح والتعديل ١/٢ : ٤١
 - (٤) المراسيل : ٣٥
 - (٤) المراسيل : ٣٥
 - (٥) أبوهريرة ابن تيار البلوي ، حليف الانصار . من ٠٠ الى ٤١ ه
وقيل بعدها اسمه هاني وقيل الحارث بن عمر وقيل مالك بن
هبيبة - صحابي / ع ، تقريب ٢ : ٣٩٤ .
 - (٦) المراسيل : ٣٥ ، الجرح والتعديل ١/٢ : ٤١
 - (٧) أبو سعيد ، عهد الرحمن بن سمرة بن جبيب العيشي من ٠٠ الى
٥٠ ه صحابي من مسلمة الفتح / ع ، تقريب ١ : ٤٨٣

ورويته عنه في الصحيحين حديث (باعد الرحمن لاتبسأل
الامارة) " ١ " .

وقال الحاكم : لم يسمع من ابن عمر .

وأما روايته عن سمرة بن جندب :

ففي صحيح البخارى سماعه منه لحديث العقيقة " ٢ " .

وقد روى عنه نسخة كبيرة غالبها في السنن الاربعة .

وعند علي بن المديني أن كلمها سماع " ٣ " .

وكذلك حكى الترمذى عن البخارى نحو هذا " ٤ " .

وقال يحيى بن سعيد القطان ، وجماعة كثيرون هي كتاب " ٥ " ،

وذلك لا يقتضي الانقطاع .

وفي مسند الامام احمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، عن حميد

الطويل ، قال : جاء رجل الى الحسن البصرى ، فقال : ان عهدا له

أهق ، وأنه نذر ان قدر عليه أن يقطع يده ، فقال الحسن : ثنا سمرة ،

قال : قل ما خطبنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم خطبة ، الا أمر فيها

بالصدقة ، ونهى عن المثلة " ٦ " .

(١) خ . في مواضع وهي . الاحكام . باب من سأل الامارة وكل اليها

حديث رقم ٦٧٢٢ . وكذلك في الايمان ، الكفارات .

م . الامارة . النهي عن طلب الامارة والحرص عليها ١٢ :

٢٠٦ - ٢٠٧ .

(٢) خ . العقيقة . باب اماطة الأذى عن الصبي في العقيقة حديث

رقم ٥٤٧٢

(٣) العطل لابن المديني : ٢٥٩ / ب ، التاريخ الكبير ١ / ٢ :

٢٨٨ ، ت البيوع باب احتلاب المواشي بخير اذن الارساب

حديث رقم ١٢٩٦ .

(٤) تهذيب التهذيب ٢ : ٢٦٩

(٥) تهذيب التهذيب ٢ : ٢٦٩ .

(٦) حم ٥ : ١٢

- وهذا يقتضي سماعه من سمرة لغير حديث الحقيقة والله أعلم .
- [في مراسيل ابن أبي حاتم ، سمعت أبي يقول : لم يصح
للحسن سماع من جندب " ١ "]
- [وقال أبو حاتم : لم يلق أبا ذر الغفاري ، نقله ابنه
في المراسيل في ترجمة ابن سيرين " ٢ "]
- ١٤٦- الحسن بن عبد الله الحرني : " ٣ "
- قال أحمد بن حنبل : لم يسمع من ابن عباس شيئاً " ٤ " .
- وقال أبو حاتم : لم يدرك علياً رضي الله عنه " ٥ " .
- ١٤٧- حصين بن جندب ، أبو ظبيان الجنبى " ٦ " وهو بكنيته
أشهر .
- قال أحمد بن حنبل : كان شعبة ينكر أن يكون أبو ظبيان سمع
من سلمان - يعني - الفارسي " ٧ " رضي الله عنه " ٨ " .

-
- (١) أبو عبد الله . جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي ثم
العلقي من ٠٠ الى ٦٠ هـ له صحبة / ع ، تقريب ١ :
١٣٤ - ١٣٥ .
- المراسيل : ٣٣
- (٢) المراسيل : ١١٦
- (٣) الحسن بن عبد الله الحرني ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة
/ خ م د س ق ، تقريب ١ : ١٦٧ .
- (٤) العلق ومعرفة الرجال ١ : ٩ ، المراسيل : ٣٥
- (٥) في المراسيل : ٤ ، القول عن أحمد وليس عن أبي حاتم
انظر المراسيل : ٣٥
- (٦) أبو ظبيان حصين بن جندب بن الحارث الجنبى من ٠٠ الى
٩٠ هـ ، ثقة ، من الثانية / ع ، تقريب ١ : ١٨٢
- (٧) أبو عبد الله . سلمان الفارسي ، ويقال له سلمان الخير من ٠٠
٣٤ ، صحابي جليل أول مشاهده الخندق / ع . تقريب
١ : ٣١٥
- (٨) المراسيل : ٣٨

- وقال أبو حاتم : قد أدرك ابن مسعود ، ولا أظنه سمع منه ،
والذى يثبت له ابن عباس ، وجري بن عبد الله " ١ " ، ولا يتبين لسي
سماه " ٢ " من علي رضي الله عنه " ٣ "
١٤٨- حسيل بن خارجة الأشجعي " ٤ " .
قال أبو حاتم : ليست له صحة ، وحديثه مرسل " ٥ " (٥٩ / ب)
١٤٩- حصين . جد مليح بن عبد الله الخطمي .
ذكره أبو الفضائل الصفاني فيمن هو مختلف في صحبته " ٦ "
١٥٠- الحكم بن سفيان ، وقيل ابن أبي سفيان ، وقيل سفيان بن الحكم ،
وقال أيضا أبو الحكم ، وقيل غير ذلك ، الثقفي " ٧ " .
له في سنن أبي داود " ٨ " .
والنسائي " ٩ " .

-
- (١) جري بن عبد الله بن جابر البجلي من ٥٠ الى ٥١ هـ ، صحابي مشهور / ع ، تقريب ١ : ١٢٧ .
 - (٢) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل ولا يثبت له سماع .
 - (٣) المراسيل : ٣٨
 - (٤) حسيل بن خارجة الأشجعي ويقال حسل ، ويقال حسين بالنون ، الاصابة ١ : ٣٣١ ، الجرح والتعديل ١ / ٢ : ٣١٣ .
 - (٥) المراسيل : ٢٣ - ٢٤ ، الجرح والتعديل ١ / ٢ : ٣١٣ .
 - (٦) قال ابن حجر في الاصابة : اختلف في صحبته ، ذكره عبدان وابن شاهين والعسكري والطبراني في الصحابة ، وقال ابن السكن يقال له صحة ، وذكره في التابعين البخاري ، وابن أبي حاتم وابن حبان ا هـ الاصابة ١ : ٣٣٧ .
 - (٧) الحكم بن سفيان ، وقيل سفيان بن الحكم ، قيل له صحة ، لكن في حديثه اضطراب / د س ق ، تقريب ١ : ١٩٠ ، الاصابة ١ : ٣٤٤ ، التاريخ الكبير ١ / ٢ : ٣٢٧ - ٣٢٨ ، تهذيب الكمال ، ٢ : ٣١٤ .
 - (٨) د . الطهارة . باب في الانتضاح . حديث رقم ١٦٦ .
 - (٩) من الطهارة ، باب النضح ١ : ٨٦

- ١٥٦- حصيد بن منهب الطائي * ١*
قال ابن عبد البر : لاتصح له صحة ، وأما روايته عن عثمان وعلي رضي الله عنهما وقد ذكره قوم في الصحابة ولا يصح * ٢* .
١٥٧- حصيد بن هلال : * ٣* .
أخرج له مسلم ، قال أبو رفاعه العدوي * ٤* ، انتهيت الى النبي - صلى الله عليه وسلم وهو يخطب ٠٠٠ الحديث * ٥* .
قال علي بن المديني : لم يلق عندي يعني حميدا أبا رفاعه رضي الله عنه * ٦* .
وقال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : حصيد بن هلال لم يلق هشام بن عامر * ٧* يدخل بينهما أحدا * ٨*

- == ١ هـ تهذيب ٣ : ٥٤ ، وقال أحمد بن حنبل في العلل ومعرفة الرجال : وحصيد روى عن عمر فلا أدري سمع منه أم لا ، وقال ابن أبي ذئب عن الزهري عن حصيد ، رأيت عمر ٠ اهـ ١ : ٧٩
(١) قال ابن حجر ٠ حصيد بن منهب بن حارثة الطائي جد زكريا ابن يحيى بن السكن الطائي ، قال أبو عمر لاتصح له صحة ، وقد ذكره قوم من الصحابة ، ثم استبعد ذلك الاصابة ١ : ٣٥٦ .
(٢) هكذا في المخطوطة وفي الاستيعاب : لا يصح له صحة ، وإنما سماعه من علي وعثمان رضي الله عنهما لا عرف له غير ذلك ٠ وقد ذكره في الصحابة قوم ولا يصح ، والله أعلم .
الاستيعاب ١ : ١٤٢
(٣) أبو نصر ، حصيد بن هلال العدوي ، ثقة عالم ، توقف فيه ابن سيرين لدخوله على السلطان ، من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ٤٠٢
(٤) أبو رفاعه ، تميم بن أسد العدوي ٠ الصحابي ، ويقال عبد الله بن الحارث من ٠٠ الى ٤٤ هـ نزل البصرة يقال استشهد / يخ م م
(٥) الحديث أخرجه م ٠ الصلاة ٠ التعليم في الخطبة ٦ : ١٦٥
(٦) العلل لابن المديني : ٢٦٥ / ب ، ميزان الاعتدال ١ : ٦١٦ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٥٢
(٧) هشام بن عامر بن أمية الانصاري البنجاري ، يقال كان اسمه أولا شهمايا ، فخيره النبي - صلى الله عليه وسلم ٠ صحابي / يخ م ٤ ، تقريب ٢ : ٣١٩ .
(٨) هكذا في المخطوطة ٠ وفي المراسيل : ٣٧
قال ابن أبي حاتم سمعت أبي يقول : حصيد بن هلال ، لم يلق هشام ابن عامر يدخل بينه وبين هشام أبو قتادة العدوي ، ويقول بعضهم عن ابي الدهماء ، والحفاظ لا يدخلون بينهما أحدا هـ ٠

- قلت : أخرج له مسلم عن أبي قتادة " ١ " ، وأبي
الدهماء " ٢ " وغيرهما .
- قال عبد العزيز النخشي : لم يسمع منه ، وإنما سمع من
أبي صالح ذكوان عنه .
- ١٥٨ - حصيرى بن بشير الحميرى البصرى " ٣ "
- عن أبي الدرداء ، وأبي ذر ، وهو مرسل ، قاله شيخنا
المرى فى التهذيب وقد سمع من جندب البجلي وغيره " ٤ " .
- ١٥٩ - حصيرى بن كرامة الريمى " ٥ " .
- قال ابن أبى حاتم ، سمعت أبى يقول : ليست له صحبة " ٦ " .
- ١٦٠ - حنظلة بن قيس الزرقى :
- ذكره فى الصحابة ، لانه ولد على عهد رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - والافهوا تابعى ليست له صحبة " ٧ " .
- ١٦١ - حنظلة الثقفى :
- ذكره الصغاني فيمن هو مختلف فى صحبته ، ولم أعرفه " ٨ " .

-
- (١) م الفتن وأشرط الساعة ١٨ / ٢٣ ، ٢٥ ، ٨٦ ،
- (٢) أبوالدهماء ، فرقد بن بهيس العدوى ، بصرى ، ثقة / م ٤ ،
تقريب ٢ : ١٢٥ .
- وحديثه أخرجه فى الفتن ، باب بقية من أحاديث الدجال ،
وقد رواه عن حصيد بن هلال عن رهط منهم أبوالدهماء وأبو قتادة
١ هـ ١٨ : ٨٦
- (٣) أبوعبد الله الجسرى ، حصيرى بن بشير . ثقة ومرسل ، من
الثالثة / بخ م ن ٤ . تقريب ٢٠٤ - ٢٠٥
- (٤) تهذيب الكمال ٢ : ٣٤٥ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٥٥
- (٥) حصيرى بن كرامة الريمى ، تابعى أرسل حديثا ، فذكره بعضهم فى
الصحابة . الاصابة ١ : ٣٩٦
- (٦) المراسيل : ٢٥ ، الاصابة ١ : ٣٩٦
- (٧) قال الواقدى : انه ولد على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم
وله رواية عن عمرو عثمان وغيرهما ، وذكره ابن حبان فى الثقات .
الاصابة ١ : ٣٦٨ ، أسد الغابة ٢ : ٦٩
- (٨) قال ابن حجر ذكره عبد الحميد بن سعيد فيمن نزل حص من الصحابة
وروى له ابن مندة وابن شاهين عنه وعن قدامة الثقفين حديثا عن =

- ١٦٢- حوشب • ابو يزيد الفهرى •
ذكره ايضا كذلك ، [وذكر ابن عبد البر] " ١ "
١٦٣- حوشب بن طحفة الحصرى : " ٢ "
وأنه أسلم على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وله هذه حديث
من مات له ولد قصير واحتسب " ٣ " •
وفي اسناده ابن لهيعة " ٤ " •
قال ابن عبد البر : اتفق أهل العلم بالسيرة على ان النسبي
- صلى الله عليه وسلم كتب اليه مع جرير البجلي بسبب قتل الاسود
الخنسي " ٥ " •
وقيل انه قدم على النبي - صلى الله عليه وسلم - يعني " ٦ "
ومنهم من لم يثبت له ذلك ، فيكون حديثه مرسلا •
وهذا غير الذى قبله لاختلاف نسبتيهما • والله اعلم " ٧ " •

-
- == النبي صلى الله عليه وسلم - وقال ابن السكن فيه سنده حص
وهو غير مشهور • الاصابة ١ : ٣٥٨ - ٣٥٩
(١) الاستيعاب ، الاصابة ١ : ٣٦٢ ، اسد الغابة ٢ : ٧٢
(٢) حوشب ذو ظليم • ابن طحفة ويقال : ابن طحفة ، ويقال ايمن
الساعي بن غسان • الاصابة ١ : ٣٨١ - ٣٨٢ •
(٣) الحديث اخرجه حم ٣ : ٤٦٧
(٤) ابو عبد الرحمن • عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي • من •• الى
١٧٤ هـ ، صدوق من السابعة • اختلط بعد احتراق كتبه روى
له مسلم مقرونا / م د ت ق • تقريب ١ : ٤٤٤
(٥) الاستيعاب ١ : ١٥٢ - ١٥٣
(٦) هكذا في المخطوطة ولعله " بعد وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم •
كما اشار الى ذلك ابن حجر في الاصابة فقال " وهاجر حوشب
بعد النبي - صلى الله عليه وسلم • الاصابة ١ : ٣٨٢
(٧) الاصابة ١ : ٣٨١ - ٣٨٢

- ١٦٤- حوط بن عبد العزى "١"
روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - حديث : (لا تصحب
الملائكة رفقة فيها جرس "٢" .
(٦٠ / ب) وقال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : ليست
له صحبة ، وأنكر على محمد بن اسماعيل في قوله : ان له صحبة "٣"
١٦٥- حوط بن قرواش بن حصين :
ذكره الصخاني فيمن اختلف في صحبته ، ولم يذكر الذى قبله "٤"
١٦٦- [حيان الأعرج "٥" عن جابر بن زيد "٦" .
نقل ابن أبي حاتم توثيقه عن ابن معين "٧" .
قال المزى في التهذيب : حديثه عن العلاء بن الحضرمي "٨" ،
مرسل "٩"]
١٦٧- حي الليثي : "١٠" .
قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : حي الليثي ، روى عنه

-
- (١) حوط بن عبد العزى ، سماه ابن حجر حوياب بن عبد العزى بن
أبي قيس التامري من ٦٦ هـ الى ٥٤ هـ صحابي أسلم يوم الفتح
/ خ م س ، تقريب .
(٢) الحديث أخرجه البخارى في التاريخ الكبير ١ / ٢ : ٩٠ - ٩١
(٣) المراسيل : ٢٥ ، الجرح والتعديل ٢ / ١ : ٢٨٨
(٤) حوط بن قرواش بن حصين بن تمامة بن شبيب صدرد . الاصابة
١ : ٣٦٢ ، أسد الغابة ٢ : ٧٣ .
(٥) حيان الأعرج عن العلاء بن الحضرمي . ثقة . تهذيب التهذيب
٢٨ : ٣
(٦) أبو الشعثاء الأزدي . جابر بن زيد البصرى من ٠٠ الى ٩٣ هـ وقيل
١٠٠ هـ مشهور بكنيته ، ثقة فقيه ، من الثالثة / ع تقريب ١ : ١٢٢
(٧) الجرح والتعديل ١ / ٢ : ٢٤٧ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٦٨
(٨) العلاء بن الحضرمي واسم أبيه عبد الله بن عمار من ٠٠ الى ١٤ هـ وقيل
بعدها ، وكان حليف بني أمية . صحابي جليل عمل على البحرين / ع
، تقريب ٢ : ٩١
(٩) تهذيب الكمال ٢ : ٣٥٠
(١٠) حي الليثي نزل الشام أثبت له البخارى الصحبة ونفاها ابن أبي حاتم
التاريخ الكبير ١ / ٢ : ٧٤ ، الجرح والتعديل ١ / ٢ : ٢٧١

- أبو تميم الجيشاني . " ١ " ، لم يصح عندنا أن له صحة " ٢ " .
قلت : جنم ابن عبد البر بصحته ، ولكنه قال : حي الليثي
يفتح الحاء ميا واحدة ، وذكر حديثه من رواية أبي تميم " ٣ " .
١٦٨ - حيو بن شريح " ٤ " أحد الأئمة .
قال أحمد بن حنبل : لم يسمع من الزهري ، ولا من بكير بن الأشج
ولا من خالد بن أبي عمران " ٥ " شيئاً " ٦ " .

((حرف الحاء المعجمة))

=====

- ١٦٩ - خالد بن أسعد " ٧ " المعافى :
ذكره الصخاني فيمن اختلف في صحبته " ٨ " .
١٧٠ - خالد بن دريك البناني " ٩ " .
روى عن ابن عمرو عائشة رضي الله عنهما " ١٠ " .

-
- (١) أبو تميم . عبد الله بن مالك بن أبي الاسم . الجيشاني من . . الى
٧٧ هـ ، ثقة مخضرم من الثانية / م قد س ت ق . تقريب
: ٤٤٤ .
- (٢) المراسيل : ٢٥ ، الجرح والتعديل ١/٢ : ٢٧١
- (٣) الاستيعاب ١ : ١٥٢
- (٤) أبو العباس . حيو بن شريح بن يزيد الحضرمي من . . الى ٢٢٤ هـ
ثقة من العاشرة / ح د ت ق . تقريب ١ : ٢٠٨
- (٥) أبو عمرو . خالد بن أبي عمران التجيبي . قاضي أفريقية من . . الى
١٢٥ هـ ، ويقال ١٢٩ هـ ، فقيه . صدوق . من الخامسة /
م د ت س . تقريب ١ : ٢١٧ .
- (٦) المراسيل : ٣٧
- (٧) هكذا في المخطوطة وفي الاستيعاب والاصابة خالد بن أيمن .
لا أسعد .
- (٨) قال في الاصابة خالد بن أيمن المعافى . تابعي أرسل حديثاً فذكره
ابن عبد البر في الصحابة ثم أنكر على ابن أبي حاتم إirاده ، ولا إيراد
عليه ، فانه تبين أمره .
- الاصابة ١ : ٤٥٨ ، الاستيعاب ١ : ١٦١ ، الجرح والتعديل .
- (٩) خالد بن دريك ، ثقة يرسل ، من الثالثة / ٤ ، تقريب ١ : ٢١٢
- (١٠) قال في تهذيب التهذيب : روى عن ابن عمرو عائشة ولم يدركهما
: ٨٦ .

وقال ابن أبي حاتم : سمعت أبي ذكر حديثا رواه أبو تومة " ١ " ،
عن بشير بن طلحة " ٢ " ، عن خالد بن الدريك ، قال ، سمعت
يعلي بن منية " ٣ " ، يقول : غزوت مع النبي - صلى الله عليه وسلم " ٤ "
فقال : ما أدري ما هذا ؟ ، ما أحسب خالد بن الدريك لقسي
يعلي بن منية " ٥ " .

قال عبد الحق " ٦ " : لم يسمع من عائشة من " ٧ " حديثه
عنها في سنن د . أن " أسما " ٨ " دخلت على رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - وعليها ثياب رقاق " ٩ " .

(١) أبو تومة . الربيع بن نافع الحلبي من ٠٠ الى ٢٤١ ، نزيل طرسوس ،
ثقة ، حجة ، عابد من العاشرة / خ م س د س ق . تقريب
٠ ٢٤٦ : ١

(٢) هكذا في المخطوطة تهذيب التهذيب وفي المراسيل رواه أبو تومة
عن خالد بن الدريك . وشير بن طلحة هو . بشير بن طلحة الخشني
شامي روى عن خالد بن الدريك من التابعين ، قال الموصلي :
ليس بالقوى ١٠ هـ ميزان الاعتدال ١ : ٣٢٩ ، الجرح والتعديل
٠ ٣٧٥ : ١ / ١

(٣) يعلي بن أمية بن أبي عبيدة بن همام التميمي ، حليف قرشي ،
وضية أمه ، صحابي مشهور مات سنة بضع وأربعين / ع . تقريب
٠ ٣٧٧ : ٢

(٤) الحديث أخرجه حم ٤ : ٢٢٣

(٥) المراسيل : ٣٩ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٨٦ - ٨٧ .

(٦) أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حسين الحافظ
الازدي الأشبيلي من ٥١٠ هـ الى ٥٨١ هـ . حافظ . تذكرة الحفاظ

(٧) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب في .

(٨) أم عبد الله . أسما بنت أبي بكر الصديق من ٢٧ ق هـ الى ٧٣ هـ
وقيل ٧٤ هـ . زوج الزبير بن العوام من كبريات الصحابة / ع ،
تقريب ٢ : ٥٨٩

(٩) د . اللباس . باب فيما تبدى المرأة من زينتها . حديث رقم

٠٤١٠٤ قال أبو داود بعد إيراد الحديث . هذا مرسل : خالد

ابن دريك لم يدرك عائشة رضي الله عنها .

الاحكام الكبرى : ١٤٥ / ١ . ، تهذيب التهذيب ٣ : ٨٧

- ١٧١ - خالد بن رافع .
ذكره الصغاني أيضا " ١ " وقال : هو غير أبي رافع الخزاعي . " ٢ "
- ١٧٢ - خالد بن عبد الله بن حرمة المدلجي " ٣ "
ذكره أيضا كذلك " ٤ " .
وهو تابعي ، له في صحيح مسلم " ٥ " عن الطارث بن خفاف " ٦ "
وروى عن غيره أيضا .
- ١٧٣ - خالد بن عبد الله الواسطي . " ٧ " .
قال ابن أبي حاتم : أخرج محمد بن خالد الواسطي " ٨ " كتابا
عن أبيه ، عن الأعشى .

-
- (١) خالد بن رافع . قال ابن حجر ذكره البخاري فقال : يروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم . وذكره ابن حبان في الثقات فقال : يروى المراسيل وأخرج حديثه ابن مندة ، وقال البخوي لا أدري له صحبة أم لا اه الاصابة ٤٠٤ ، وانظر ترجمته في أسد الغابة ٢ : ٨٧
- (٢) أبو رافع الخزاعي .
- (٣) خالد بن عبد الله بن حرمة بن المدلجي ، حجارى ، مقبول ، من السادسة ، وكان يرسل ، ووهم من ذكره في الصحابة / م ، تقريب ١ : ٢١٤ .
- (٤) أى ذكره الصغاني فيمن اختلف في صحبته ، قال ابن الأثير ، اختلف في صحبته ، ولا تصح له صحبة . قال ابن مندة . أسد الغابة ٢ : ٩٤ . وقال ابن حجر : يقال له ولابيه ولجده صحبة وقال البخوي : لا أدري له صحبة أم لا ، وقال العمسكى . حديث خالد مرسل ولم يلق النبي - صلى الله عليه وسلم - وذكره في التابعين البخاري وأبو حاتم الرازي ، وابن حبان وآخرون . الاصابة ٤٠٨ : ١
- (٥) م . الصلاة . باب استجاب القنوت في جميع الصلوات ، ٥ : ١٨٠ - ١٨١
- (٦) الطارث بن خفاف بن أيما الفذاري ، اختلف في صحبته ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين / م . تقريب ١ : ١٤٠
- (٧) خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي المزني من ١١٠ هـ الى ١٨٢ هـ ثقة ، ثبت ، من الثامنة / ع ، تقريب ١ : ٢١٥
- (٨) محمد بن خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الطحان الواسطي من ١٥٠ هـ الى ٢٤٠ هـ ، ضعيف من العاشرة / ق ، تقريب ٢ : ١٥٧

- قال أبو زرعة : لم يسمع أبوه من الاعشى "١" .
- ١٧٤ - خالد بن أبي عمران التجيبي .
- روى عن ابن عمر ، ولم يسمع منه .
- قال في التهذيب "٢" .
- وعن أبي أمامة حديث : أُرِجَةُ تلحق المؤمن بعد موته .
- قال أبو حاتم : لم يسمع من أبي أمامة "٣" .
- ١٧٥ - خالد بن كثير : "٤"
- قال ابن أبي حاتم : سألت أبي ، عن خالد بن كثير يروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم . ؟ ، فقال : ليست له صحبة ، فقلت : ان أحمد بن سنان "٥" أدخله في مسنده ، فقال : أبو "٦" خالد يروى عن الضحاك ، وأبي اسحاق الهمداني "٧" .
- ١٧٦ - خالد بن اللجاج العامري .
- ذكره الصغاني فيمن اختلف في صحبته ، وهو تابعي يروى عن أبيه ، وله صحبة "٨" .

-
- (١) المراسيل : ٤٠ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١٠١
- (٢) تهذيب الكمال ٢ : ٣٦٥ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٠ - ١١١
- (٣) تهذيب التهذيب ٣ : ١١١ ،
- (٤) خالد بن كثير الهمداني الكوفي ، ليس به بأس ، من السادسة ، واخطأ من قال له صحبة ، وعند البخاري انه ابن أبي نوف / تقريب ١ : ٢١٧
- (٥) هكذا في المخطوطة وفي المراسيل ، وفي تهذيب التهذيب قلت : ان أحمد بن سيار
- (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل وتهذيب التهذيب ، فقال أبي : خالد . . .
- (٧) المراسيل : ٤٠ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٤
- (٨) قال ابن عبد البر . خالد بن اللجاج في صحبته نظر وله حديث حسن ، ولا أعرفه في الصحابة ، الاستيعاب ١ : ١٦٠ ، وقال ابن حجر روايته عن عمر مرسله ، نعم لابي صحبة ، وذكره ابن سميع في الطبقة الرابعة ، وخليفة في الاولى من الشاميين ، والبخاري وابن أبي خيثمة وابن حبان في التابعين الاصابة ١ : ٤٦٠-٤٦١

- وفي التهذيب لشيخنا أنه روى عن ابن عمر " ١ " ، وابن عباس
مرسلا ولم يذكرهما " ٢ " .
١٧٧ - خالد بن معدان الحمصي " ٣ " .
يروى عن أبي عبيدة بن الجراح ولم يذكره " ٤ " .
قال أحمد بن حنبل : لم يسمع (٦١ / ١) من أبي الدرداء " ٥ " .
وقال أبو حاتم : لم يصح سماعه من عادة ، ولا معاذ بن جبل بل
هو مرسل وربما كان بينهما اثنان " ٦ " .
وقال أبو زرعة : لم يلق عائشة " ٧ " .
وقال ابن أبي حاتم : سألته يعني أباه ، خالد بن معدان عن
أبي هريرة متصل . ؟ فقال : أدرك أبا هريرة ، ولا يذكر لـه
سماع " ٨ " .

[قال البزار : خالد بن معدان لم يسمع من معاذ]

١٧٨ - خالد بن أبي المهاجر .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب
والاصابة ، روايته عن عمر بن الخطاب مرسله .
(٢) تهذيب الكمال ٢ : ٣٦٧ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٥ .
الا أنهما قالوا : روى عن عبد الله بن عباس فيما قال : والمحموظ
عن عبد الرحمن بن عايش الحضرمي .
(٣) خالد بن معدان الكلاعي الحمصي ، أبو عبد الله ، من ١٠٠ الى ١٠٣ هـ
ثقة ، عابد ، يرسل كثيرا من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ٢١٨ .
(٤) تهذيب الكمال ٢ : ٣٦٨ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٩ .
(٥) المراسيل : ٣٩ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٩ .
(٦) المراسيل : ٣٩ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٩ .
قلت : أخرج له حديثا في صفة القيامة حديث رقم ٢٥٠٥
ثم قال عقبه وليس اسناده بمتصل وخالد بن معدان لم يدرك معاذ
ابن جبل ، وخالد بن معدان روى عن غير واحد من اصحاب
معاذ عن معاذ غير حديث ا هـ . ت ٤ : ٦٦١ .
(٧) المراسيل : ٣٩ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٩ - ١٢٠ .
(٨) المراسيل : ٤٠ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٩ .

- عن محمد بن مسلمة "١" ، عن معاوية "٢" ، في يوم عاشوراء
" أين علماءكم يا أهل المدينة .. الحديث "٣" .
قال حمزة الكناني "٤" : لا أحسب خالد بن أبي المهاجر
هذا ، سمع من محمد بن مسلمة ، والله أعلم .
١٧٩- خالد بن مهران الحداد "٥"
قال أحمد بن حنبل : ما أراه سمع من الكوفيين ، من رجل أقدم
من أبي الضحى ، "٦" وقد حدث عن الشعبي ، وما أراه سمع
منه "٧" .
وعن أحمد أيضا قال : لم يسمع خالد الحذاء من أبي عثمان
يعني النهدي "٨" ، شيئا ، ولا من أبي العالية "٩" .

(١) هو محمد بن مسلمة الانصاري صحابي مشهور مات بعد الاربعين
ع / تقريب ٢ : ٢٠٨

- (٢) أبو عبد الرحمن . معاوية بن أبي سفيان ضرب من حرب بن أمية من ..
الى ٦٠ هـ ، صحابي أسلم قبل الفتح وكتب الوحي مات وقد
قارب الثمانين / ع ، تقريب ٢ : ٢٥٩
(٣) لم أقف على من أخرج الحديث بهذه الرواية .
(٤) أبو القاسم ، حمزة بن محمد بن علي بن العباس الكناني من .. الى
٣٥٧ هـ حافظ ديار مصر في زمانه . روى عنه أبو عبد الله ابن
مندة . الباب ٣ : ٥٣ .
(٥) هكذا في المخطوطة والصواب الحذاء .
(٦) أبو الضحى مسلم بن صبيح الهمداني الكوفي من .. الى ١١٠ هـ
مشهور بكنيته ، ثقة فاضل ، من الرابعة / ع ، تقريب
٢ : ٢٤٥ .
(٧) الحلل ومعرفة الرجال ١ : ٢٧٦ ، المراسيل : ٤٠ .
(٨) أبو عثمان ، عبد الرحمن بن صل النهدي ، من ٣٥ ق هـ
الى ١٣٠ هـ ، مخضرم من كبار الثانية ، ثقة ، ثبت عابد / ع
تقريب ١ : ٤٩٩
(٩) تهذيب التهذيب ٣ : ١٢١ - ١٢٢

وروى عن خالد الحذاء ، عن عراك بن مالك " ١ " حديث
" حولوا مقعدى القبلة " ٢ .

وكانه وهم من بعض الرواة عنه ، بينهما خالد بن الصلت " ٣ " ،
وهو صاحب القصة مع عمر بن عبد العزيز ، " ٤ "

١٨٠ - [خالد بن أبي الصلت :

عن عمران " ٥ " ، قال البخارى : مرسل ، ذكره فـ

التهذيب " ٦ "]

١٨١ - خالد أبو معبد بن خالد الجدلي :

ذكره الصغاني فيمن اختلف في صحته . " ٧ " .

-
- (١) عراك بن مالك الغفارى الكنانى ، ثقة فاضل ، من الثالثة ، مات
في خلافة يزيد بن عبد الملك بعد المائة / ع ، تقريب ٢ : ١٧
 - (٢) هكذا في المخطوطة ^{لعله} حولوا مقعدتي نحو القبلة ، والحديث أخرجه
ق . الطهارة ، باب الرخصة في ذلك في الكيف وأبا حـ
دون الصغاري . حديث رقم ٣٢٤ .
 - (٣) هكذا في المخطوطة ، وفي التهذيب خالد بن أبي الصلت ، وهو
خالد بن أبي الصلت ، مدني الاصل ، كان من جهة عمر بن عبد
العزيز بواسط ، وهو مقبول من السادسة / ق ، تقريب
١ : ٢١٤
 - (٤) وأورد القصة البخارى في التاريخ الكبير ، والمزى في تهذيب
الكمال وخلصها ان خالد الحذاء روى عن خالد بن أبي الصلت
قال كما عند عمر بن عبد العزيز فقال عراك بن مالك سمعت عائشة
. . . الحديث : التاريخ الكبير ١ / ٢ : ١٤٣ ، تهذيب
الكمال ٢ : ٣٦٠ - ٣٦١ ، المراسيل : ١٠٣ - ١٠٤
 - (٥) هكذا في المخطوطة ، وفي تهذيب الكمال ، وتهذيب التهذيب
عن عراك .
 - (٦) تهذيب الكمال ٢ : ٣٦٠ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٩٧ ،
التاريخ الكبير ١ / ٢ : ٤٣
 - (٧) خالد بن ربيعة بن مرة بن حارثة بن ناصرة الجدلي ، ويقال
خالد بن معبد ، والصواب خالد أبو معبد ، له أدراك . وقال
ابنه معبد عن أبي شريحة قال : أبي وأبوك لاوا المسلمين وقف على
باب مدينة العذراء بالشام . الاصابة ١ : ٤٥٣ ، التجريد
١ : ١٦٤ .

١٨٢ - خباب "١" : مولى فاطمة بنت عتبة بن ربيعة "٢"
أدرك الجاهلية ، وروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم حديث
" لاوضو" الامن صوت "٣" واختلف في صحته "٤" ، وابن حبان
لم يثبتها له "٥"

- (١) خباب بن المدني ، صاحب المقصورة ، قيل له صحبة ، وقيل
مخضرم من الثانية / م د . تقريب ١ : ٢٢٢
- (٢) فاطمة بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس ، خالة معاوية ، اسلمت
يوم الفتح .
التجريد ٢ : ٣١٠ ، الاصابة ٤ : ٣٧٢
- (٣) الحديث اخرجه ق . الطهارة . باب لاوضو الامن حدث ،
وهم ٣ : ٤٢٦ . لكنه من رواية السائب بن خباب قال : سمعت
رسول الله - صلى الله عليه وسلم . الحديث .
لكن قال ابن ماجة السائب بن يزيد ، قال ابن حجر في التهذيب
في ترجمة السائب بن خباب روى له ابن ماجة هذا الحديث ولم
ينسبه في روايته ، وذكر صاحب الاطراف هذا الحديث في مسند
السائب بن يزيد وذلك وهم منه ، فقد صرح احمد بن حنبل في
مسنده عن محمد بن عمرو بن عطاء قال : رأيت السائب بن
خباب ، وكذا قال غيره والله أعلم ، قلت : وكذا وقع الحديث
في مسند ابي بكر بن ابي شيبة بهذا الاسناد عن السائب بن
خباب ، لكن لم يههم صاحب الاطراف فانه وقع من نسخ صحيحة
من ابن ماجة السائب بن يزيد ، لكن الصواب ابن خباب .
اه تهذيب التهذيب ٣ : ٤٤٦ - ٤٤٧ .
- (٤) قال الحافظ في الاصابة صاحب المقصورة ادرك الجاهلية ،
واختلف في صحته ، وقد روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم
لاوضو . الحديث ١ : ٤١٧
- وقال ابن عبد البر : ادرك الجاهلية واختلف في صحته وروى
عن النبي - صلى الله عليه وسلم . الخ اه الاستيعاب
(٥) الثقات : ٦٠

١٨٣ - خراش بن أمية بن ربيعة .
قال ابن عبد البر : ابن الفضل الكعبي ، صحابي معروف
شهد الحديبية ، ومعه النبي - صلى الله عليه وسلم - يومئذ
الى مكة رسولا " ١ " .

وقد ذكره الصغاني فيمن اختلف في صحبته ، ولا وجه لذلك " ٢ " .

١٨٤ - [خليفة بن حصين " ٣ "]

عن جده قيس بن عاصم " ٤ " ، (أنه أسلم فأمره النبي -

صلى الله عليه وسلم - أن يختسل بما " وسدر) " ٥ " .

قال ابن القطان : ان روايته عن جده منقطعة ، والصواب

عن أبيه ، عن جده " ٦ " ، وقد بسطنا الكلام على ذلك ، في

جامع الاحكام [

-
- (١) الاستيعاب ١ : ١٦٦
 - (٢) خراش بن أمية بن ربيعة بن الفضل بن منقذ بن عفيف بن من
كليب الخزاعي ، ثم الكليبي يكنى ابا تضره شهد المريسيع
والحديبية وحلق رأس النبي - صلى الله عليه وسلم يومئذ أوفى
العمرة التي تليها . التجريد ١ : ١٦٨ ، الاصابة
٤٢١ : ١ .
 - (٣) خليفة بن حصين بن قيس بن عاصم التميمي المقرئ ، ثقة ، من
الثالث / د ت س ، تقريب ١ : ٢٢٧
 - (٤) قيس بن عاصم بن سنان بن خالد المنقري ، صحابي مشهور بالحلم ،
نزل البصرة / بخ د ت س ، تقريب ٢ : ١٢٩ .
 - (٥) الحديث أخرجه د . الطهارة . باب في الرجل يسلم فيومر
بالفعل حديث رقم ٣٥٥
 - س الطهارة غسل الكافر اذا أسلم ١ : ١٠٩
 - (٦) تهذيب التهذيب ٣ : ١٦٠
- وقال ابن حجر عقب ذلك : وليس كما قال ، فقد جنم ابن
أبي حاتم بأن زيادة من رواه عن أبيه وهم ١٠ هـ

١٨٥ - خلود العصرى "١"

روى عن علي ، وسلطان ، وغيرهما رضي الله عنهما ، وذكر اسحاق بن منصور "٢" ، عن يحيى بن معين ، أنه لم يسمع من سلمان ، قال ، فقلت له انه يقول : لما ورد علينا سلمان ، قال : يعني بالبصرة "٣" .

١٨٦ - خويلد الضمرى .

ذكره الصغاني فيمن اختلف في صحته ، ولم يزد على ذلك "٤"

١٨٧ - خلاص بن عمرو الهجرى "٥"

قال الامام احمد : كان يحيى بن سعيد ، لا يحدث عن قتادة ، عن خلاص يعني كأنه لم يسمع منه ، وكأنه يحدث عن قتادة عنه عن عمار وغيره ، كان يتوقى حديثه عن علي فقط ، ويقول : ليس هي صحاحا ، اولم يسمع منه "٦" .

(١) ابو سليمان ، خلود بن عبد الله العصرى ، يقال انه مولى لابى الدردي ، صدوق يرسل من الراية / م د ، تقريب ١ : ٢٢٧ .
(٢) اسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزى ، من ٠٠ الى ٢٥١ هـ ، ثقة ثبت ، من الحادية عشرة / خ م د س ق ، تقريب ١ : ٦١ .

(٣) المراسيل : ٤١ ، تهذيب ٣ : ١٥٩

(٤) قال ابن الاثير : ادرك النبي - صلى الله عليه وسلم ، رأى ابا سفيان في عير بدر ، ذكره ابن مندة وابونعيم ١٠ هـ . اسد الغابة ٢ : ١٣٨ ، الاصابة ١ : ٤٥٢ .

(٥) خلاص بن عمرو الهجرى البصرى ، ثقة وكان يرسل ، من الثانية ، وكان على شرط علي ، وقد صح انه سمع من عمار / ع ، تقريب ١ : ٢٣٠ .

(٦) تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٦

لكن الذى جاء فيه : وقال صالح بن احمد عن ابيه : كان يحيى بن سعيد يتوقى ان يحدث عن خلاص عن علي خاصة ، واطنه حدثا عنه بحديث .

وقال أحمد (٦١ / ب) في موضع آخر : روايته عن علي رضي
الله عنه من كتاب " ١ " .

وكذا قال أبو حاتم : يقال وقعت عنده صحف [عن] علي " ٢ " .
وقال أبو داود : لم يسمع من علي رضي الله عنه ، وسمعت أحمد
يقول : لم يسمع من أبي هريرة شيئا " ٣ " .

وقال يحيى بن سعيد : كان في أطراف عوف " ٤ " ، خلاص
ومحمد ، عن أبي هريرة حديث (ان موسى عليه السلام كان حيا ،
فقال بنو اسرائيل : هو آدر) " ٥ " فسألت عوفا ، فترك محمدا
وقال : خلاص مرسل " ٦ " .

وقال أبو طالب : سألت أحمد بن حنبل ، عن خلاص بن عمرو
فقال : لا " ٧ " .

وفي سؤالات الحاكم للدارقطني ، قلت : فخلاص بن عمرو ، ؟ ،
قال ، قالوا : هو صحف ، فما كان من حديثه عن أبي رافع ، عن
أبي هريرة احتمل ، فأما عن علي وعثمان فلا " ٨ " .

-
- (١) تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٦
 - (٢) تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٧
 - (٣) تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٦ ، ميزان الاعتدال ١ : ٦٥٨ لكنه قال
عقب ذلك ، قلت : لكن روايته عن أبي هريرة في البخاري .
 - (٤) هو عوف بن أبي جميلة .
 - (٥) الحديث أخرجه خ . التفسير ، تفسير سورة الاحزاب حديث رقم
٤٧٩٩ .
 - (٦) تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٧
 - (٧) المراسيل : ٤١ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٧
 - (٨) تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٧ ، لكنه لم يذكر قوله " قلت فخلاص
عن عمرو ، قال ، قالوا : هو صحف .

- ١٨٨ - خيثة بن عبد الرحمن "١" . أحد كبار التابعين .
قال أحمد بن حنبل : لم يسمع شيئاً من عبد الله بن مسعود ،
وانما روى عن الأسود ، عن عبد الله "٢" .
وكذلك قال أبو حاتم أيضاً "٣" .
وقال أبو زرعة : خيثة عن عمر مرسل "٤"

الدال المهملة

- ١٨٩ - داود بن أبي عاصم "٥" ، عن عثمان بن أبي العاص "٦"
قال ابن المديني : هو مرسل "٧"
١٩٠ - دغفل بن حنظلة النسابة "٨"
مختلف في صحبته ، وروى له الترمذى في كتاب الشمائل "٩"
قال أحمد بن حنبل : لأصحبه له "١٠"

-
- (١) خيثة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي الكوفي ، من ٥٥ الى ٥٨٠
ثقة ، وكان يرسل ، من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ٢٣٠ .
(٢) العلل ، ومعرفة الرجال ١ : ٩ ، المراسيل : ٤٠ - ٤١ ،
تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٩ .
(٣) تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٩ .
(٤) المراسيل : ٤١ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٩ .
(٥) داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي المكي ، ثقة من
الثالثة / خت د س . ، تقريب ١ : ٢٣٢ .
(٦) أبو عبد الله . عثمان بن أبي العاص الثقفي الطائفي ، صحابي شهير ،
استعمله رسول الله - على الطائف ، ومات في خلافة معاوية بالبصرة
/ م ٤٠ ، تقريب ٢ : ١٠ .
(٧) المراسيل : ٤١ .
(٨) دغفل بن حنظلة بن زيد السدوسي النسابة ، مخضرم ، ويقال
له صحبة ، ولم يصح نزل البصرة ، غرق بفارس في قتال الخوارج قبل
سنة ٦٠ / م ، تقريب ١ : ٢٣٦ .
(٩) الشمائل : ٢٤٣ .
(١٠) المراسيل : ٤١ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٢١٠ .

- وكذلك قال ابن عبد البر "١"
- وأثبتها له ابن جبان "٢"

الذال المعجمة

- ٢٩١- ذر بن عبد الله المرهبي "٣"
- قال أحمد بن حنبل : لم يسمع من عبد الرحمن بن أبيزى "٤" ،
انما سمع من ابنه سعيد بن عبد الرحمن "٥" .
- ١٩٢- ذكوان ، أبو صالح السمان : معروف .
- قال أبو زرة : لم يلق أبا ذر ، وهو عن أبي بكر ، وعن
عمر ، وعن علي مرسل "٦" .

الراء المهملة

- ١٩٣- راشد بن سعد الحصي "٧"
- قال أحمد بن حنبل : لم يسمع من ثوبان "٨"

-
- (١) الاستيعاب ١ : ١٧٣
 - (٢) تهذيب التهذيب ٣ : ٢١١
 - (٣) ذر بن عبد الله المرهبي ، ثقة عابد ، رمي بالارجاج ، من
السادسة مات قبل المائة / ع ، تقريب ١ : ٢٣٨
 - (٤) عبد الرحمن بن أبيزى الخزازي مولاهم ، صحابي صغير ، وكان في
عهد عمر رجلا وكان على خراسان لعل / ع ، تقريب ١ : ٤٧٢
 - (٥) سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزى الخزازي مولاهم ، الكوفي ، ثقة
من الثالثة / ع تقريب ١ : ٣٠٠ ،
المراسيل ،
٤٢ :
 - الحلل ومعرفة الرجال ١٠ : ١٠٤ ، ١٨١
 - (٦) المراسيل : ٤٢
 - (٧) راشد بن سعد المقرئ الحصي من ١٠٠ الى ١١٣ هـ وقيل ١١٨ هـ ،
ثقة كثير الارسال من الثالثة / بخ ٤ ، تقريب ١ : ٢٤١ .
 - (٨) ثوبان الهاشمي ، مولى النبي - صلى الله عليه وسلم من ١٠٠ الى ٥٤ هـ
صحبه ولازمه ونزل بعده الشام ، ومات بخص / بخ م ٤ ، تقريب
١ : ١٢٠
- تهذيب التهذيب ٣ : ٢٢٦ ، المراسيل : ٤٣

وقال أبو زرعة : راشد بن سعد ، عن سعد بن أبي وقاص " ١ "

مرسل " ٢ "

١٩٤ - رعي بن حراس " ٣ "

ذكر ابن أبي حاتم ، عن يحيى بن معين أنه سئل ، هل سمع رعي من

أبي اليسر " ٤ " ؟ ، قال : لأدري " ٥ "

قلت : الظاهر سماعه منه ، فإنه تابعي كبير ، سمع من عمرو رضي

الله عنه ، وعلى " ٦ "

١٩٥ - الربيع بن أنس " ٧ "

روى له أبو داود عن أم سلمة .

قال أبو داود : لم يذكرها " ٨ "

-
- (١) سعد بن أبي وقاص ، مالك بن وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب الزهري أبو اسحاق من ٠٠ الى ٥٥ هـ ، أحد العشرة ، مات بالحقيق وهو آخر العشرة وفاة / ع ، تقريب ١ : ٢٩٠
 - (٢) المراسيل : ٤٣ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٢٢٦
 - (٣) رعي بن حراس ، ابو مريم العباسي الكوفي ، من ٠٠ الى ١٠٠ هـ ، ثقة عابد مخضرم من الثانية / ع ، تقريب ١ : ٢٤٣
 - (٤) أبو النيسير كعب بن عمرو بن عماد السلمي الانصاري من ٠٠ الى ٥٥ هـ صحابي بدرى جليل ، مات بالمدينة وقد زاد على المائة / بخ م ٤ ، تقريب ٢ : ١٣٥
 - (٥) المراسيل : ٤٣
 - (٦) قال ابن حجر التهذيب : قدم الشام وسمع خطبة عمر بالجابية ، وقال الأجرى لأبي داود : سمع رعي من عمر ، فقال : نعم ، وقال حجاج : قلت لشعبة أدرك رعي عليا ؟ ، قال : نعم وقال ابن عساكر فسي الاطراف : لم يسمع من أبي ذر . قال ابن حجر : وإذا ثبت سماعه من عمر فلا يمتنع سماعه من أبي ذر ، ١ هـ ٣ : ٢٢٧ .
 - (٧) الربيع بن أنس البكري أو الحنفي من ٠٠ الى ١٤٠ هـ ، بصرى ، نزل خراسان ، صدوق له أوهام ، روي بالتحقيق ، من الخامسة / ٤ ، تقريب ١ : ٢٤٣ .
 - (٨) د كتاب الحروف والقراءات حديث رقم ٣٩٩٠ .

- ١٩٦ - الربيع بن صبيح " ١ " .
ذكره ابن المديني فيمن لم يلق احدا من الصحابة .
١٩٧ - ربيعة بن سيف " ٢ " .
أخرج له الترمذى ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
حديث " من مات يوم الجمعة ، أوليلة الجمعة " .
ثم قال الترمذى : ربيعة انما يروى عن أبي عبد الرحمن الحبلي " ٣ " .
عن عبد الله بن عمرو ، ولا نعرف لربيعة سماعا من عبد الله بن عمرو " ٤ " .
١٩٨ - ربيعة بن عمرو ، ويقال ابن الحارث ، ويقال ابن الفزاز
الجرجسي " ٥ " .
مختلف في صحبته ، وله عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، فقيلا
انه مرسل ، وأثبت ابن حبان " ٦ " ، وابن عبد البر كونه صحابيا
(٦٢ / ١) .
وذكر ابن عبد البر أن له حديثا قال فيه سمعت رسول الله - صلى
الله عليه وسلم " ٧ " .

-
- (١) الربيع بن صبيح السعدي البصري من ١٠٠ الى ١٦٠ هـ ، صدوق
سيء الحفظ وكان عابدا مجاهدا من السابعة / خت ت ق .
(٢) ربيعة بن سيف بن مانع المعافري الاسكندراني من ١٠٠ الى ١٢٠ هـ
تقريبا صدوق ، له مناكير ، من الرابعة / د ت س ، تقريبا
٢٤٦ : ١
(٣) أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المعافري الجبلي ، من ١٠٠ الى
١٠٠ هـ ، ثقة من الثالثة / بخ م ٤ ، تقريبا ١ : ٤٦٢
(٤) ت . الجنائز ، باب ماجاء فيمن مات يوم الجمعة حديث رقم ١٠٧٤
(٥) ربيعة بن عمرو ، ويقال ابن الحارث الدمشقي وهو ربيعة بن الغاز ،
أبو الغاز الجرجسي من ١٠٠ الى ٦٤ ، مختلف في صحبته ، قتل
يوم مرج راهط ، وكان فقيها وثقه الدارقطني ٤ / ٤ ، تقريبا
٢٤٧ : ١
(٦) تهذيب التهذيب ٣ : ٢٦١
(٧) الاستيعاب ١ : ١٨٥ ، وذكر له حديثين :
١ - سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول : " يكون في أمتي
خسف وقذف ، قالوا بم يا رسول الله ١٠٠ الحديث .
٢ - قوله عليه السلام ، استقيموا وبالحرى ان استقمتم .

١٩٩ - رجاء بن الجلاس " ١ "

قال ابن عبد البر : ذكره بعض من ألف في الصحابة ، وحديثه " ٢ " عند عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة " ٣ " ، عن أم بليج " ٤ " ، عن أم الجلاس " ٥ " عن أبيهار رجاء بن الجلاس ، أنه سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، عن الخليفة بعده ، فقال : (أبو بكر) " ٦ "

وهذا سند ضعيف لا يشتغل بمثله " ٧ "

وذكره الصخاني في من " ٨ " اختلف في صحبته .

٢٠٠ - رجاء بن حيوة . احد المشهورين .

يروى عن معاذ ، وأبي الدرداء ، وهو مرسل ، ذكره شيخنا

في التهذيب " ٩ " .

وقال احمد بن حنبل : لم يلق رجاء بن حيوة ورادا " ١٠ " يعني

كاتب المغيرة " ١١ " .

-
- (١) رجاء بن الجلاس روى حديث يارسول الله من الخليفة بعدك ، قال أبو بكر : وهذا لا يشتغل به رجل ، زعم ابن حزم أنه علم على صحابي .
اه التجريد ١ : ١٩٤
 - (٢) هكذا في المخطوطة ، وفي الاستيعاب ذكره بعض من ألف في الصحابة ، وقال له صحبة ، حديثه عن عبد الرحمن .
 - (٣) عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة ، قال أبو حاتم : كان يكذب ، فضربت على حديثه وقال الدارقطني متروك يصنع الحديث . الميزان ٢ : ٥٨٠ .
 - (٤) لم اقف لها على ترجمة فيما فتشت
 - (٥) كذلك لم اقف لها على ترجمة فيما فتشت
 - (٦) اورد الحديث ابن الاثير ونقل قول ابن عبد البر اه . اسد الغابة ٢ : ١٧٣
 - (٧) الاستيعاب ١ : ١٨٨
 - (٨) هكذا في المخطوطة ، وهو خطأ والصواب فيمن .
 - (٩) تهذيب الكمال ٢ : ٤١٤ . الا انه لم يشر الى ان روايته عن أبي الدرداء مرسله ، تهذيب التهذيب ٣ : ٢٦٦ ، قال ابن حجر : قلت روايته عن أبي الدرداء مرسله .
 - (١٠) أبو سبيد او أبو الورد ، وراى الثقفي الكوفي كاتب المغيرة ومولاه ثقة من الثالثة / ع ، تقريب ٢ : ٣٣٠
 - (١١) تهذيب التهذيب ٣ : ٢٦٦ : قلت وقد اخرج حديثه عنه في الطهارة باب في المسح على الخفين اعلاه واسفله حديث رقم ٩٧ . واعله بان رجاء ابن حيوة لم يسمعه من كاتب المغيرة

- ٢٠١ - [رزيق ، أبو عبد الله الألهماني الحمصي "١" .
عن أنس ، ومعاذ مرسل ، قاله : في التهذيب] "٢"
٢٠٢ - رشيد المهجري ، وقيل الفارسي : مولى بني ربيعة .
ذكره الصفاني هذا فيمن اختلف في صحبته "٣"
وقال ابن عبد البر في كتابه : رشدان رجل مجهول ، وذكره
بعضهم في الصحابة الرواة عن النبي - صلى الله عليه وسلم "٤" .
٢٠٣ - رفيع أبو العالية الرياحي .
قال شعبة ، وابن معين : أدرك علياً رضي الله عنه ، ولم يسمع
منه "٥" .

- (١) أبو عبد الله ، رزيق الألهماني ، صدوق له أوهام ، من
الخاصة / ق ، تقريب ١ : ٢٥٠
(٢) هكذا في المخطوطة ، والذي في تهذيب الكمال ، روى عن
أنس بن مالك ، ومعاذ بن الصامت مرسلين . وأبي الدرداء
مرسل ، ولم يشر إلى أن روايته عن أنس مرسل أو روايته عن معاذ وكذلك
في تهذيب التهذيب . تهذيب الكمال ٢ : ٤١٨ ، تهذيب
التهذيب ٣ : ٢٧٥
(٣) قال ابن الأثير رشيد المهجري ويقال الفارسي مولى بني ربيعة
من الأنصار ، قال ابن مندة وأبو نعيم لا ثبت له صحبة ، وقال
أبو عمر شهد مع النبي - صلى الله عليه وسلم أحداً وكناه أبو عبد
الله وذكر قصته نقلاً عن الواقدي ١ هـ . أسد الغابة ٢ : ١٧٦
، وقال ابن حجر في الإصابة : رشيد بالتصغير الفارسي
مولى بني معاوية من الأنصار ، ومن قال فيه رشيد المهجري فقد وهم
لأنه آخر متأخر من صفار التابعين . الإصابة ١ : ٥٠٢
(٤) الاستيعاب ١ : ١٨٦ . لكن هذا لا يتعلق بصاحب الترجمة .
حيث أن ابن عبد البر ذكر هذا الكلام في ترجمته خاصة باسم رشدان
في غير ترجمة رشيد الفارسي حيث ذكره في صفحة ١٨٧ من المجلد
الأول وذكر رشدان في صفحة ١٨٩ فإيلاً حظ .
(٥) الترمذي ٤٢ ، التاريخ والعلل : ١١٣ / ب

وروى شعبة ، عن عاصم قال ، قلت لأبي العافية من أكبر
من رأيت " ١ " .

قال : أيوب : غير أنني لم آخذ عنه . " ٢ " .

قلت : وهذا عجيب فقد قالت حفصة بنت سيرين ، قال لسي

أبو العافية قرأت القرآن على عمر رضي الله عنه ، ثلاث مرات " ٣ " .

وفي معجم الطبراني روايته عن زيد بن حارثة " ٤ " ، وذلك مرسل

لأريب فيه .

٢٠٤ - رقبه بن مصقلة " ٥ " .

قال الدار قطني : لم يسمح من أنس رضي الله عنه شيئاً .

٢٠٥ - رقية بن عقية ، ويقال عقية بن رقية .

ذكره الصغاني مع من في صحبته نظر " ٦ " .

٢٠٦ - رقيب المصري .

مختلفاً في صحبته ، وله حديث واحد عن النبي - صلى الله عليه

وسلم " ٧ " .

قال ابن حبان : إلا أن أسناده ليس مما يعتمد عليه " ٨ " .

وقال ابن عبد البر : أجمعوا على ذكره في الصحابة " ٩ " .

فعلى هذا ليس حديثه مرسلًا .

(١) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل من أكثر من رأيت .

(٢) المراسيل : ٤٢

(٣) تهذيب التهذيب ٣ : ٢٨٥

(٤) أبو أسامة زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي ، مولى رسول الله -

صلى الله عليه وسلم من ٤٧ ق هـ إلى ٨ هـ ، صحابي جليل مشهور

من أول الناس إسلامًا / ق م ، تقريب ١ : ٢٧٣

(٥) أبو عبد الله . رقبه من مصقلة العبدى الكوفى ، من ٠٠ إلى ١٢٩ هـ

ثقة مأمون وكان يمنح من السادسة / خ م د ت م ف ق ،

تقريب ١ : ٢٥٢ .

(٦) رقية بن عقية أو عقية بن رقية مجهول ، وله حديث عجيب قاله الذهبي

في التجريد . وقال ابن حجر : كذا ورد بالشك روى حديثه ابن

مندة والخطيب في الجامع هـ التجريد ١ : ٩٩ ، الإصابة ١ :

٥٠٧ - ٥٠٨ .

(٧) الحديث أخرجه البخارى في التاريخ ٢ / ١ : ٣٣٨ - ٣٣٩ ، قال ابن

حجر أسناد حديثه ضعيف هو راد ابن عبد البر (بقوله حسن) بأنه حسن

لفظه ، وأخرجه البخوى والبارودى وابن شاهين والطبراني وغيرهم هـ .

الإصابة ١ : ٥٠٦

(٨) الإصابة ١ : ٥٠٦

(٩) الاستيعاب ١ : ١٨٦

الزيراني

- ٢٠٧ - الزيرقاني بن عمرو ابوامية الضمري "١"
روى عن زيد بن ثابت ، واسامة بن زيد بن ثابت "٢" (٦٢/ب)
ولم يسمح منهما ، قاله المزي في التهذيب "٣"
٢٠٨ - يزيد بن الحارث اليامي ، "٤" مشهور
ذكره ابن المديني فيمن لم يلق احدا من الصحابة "٥"
٢٠٩ - زرار بن اوفى : "٥" قاضي البصرة
روى عن تميم "٦" رضي الله عنه ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم
" اول ما يحاسب به المؤمن من عمله صلواته "٧"
قال احمد بن حنبل : ما احسب ززاره لقي تميما ، تميم
كان بالشام وزاره بصرى ، كان قاضيها

- (١) الزيرقان بن عمرو بن امية ، ويقال ابن عبد الله بن عمرو بن امية ،
ثقة ، من السادسة / د ص ق ، تقريب ١ : ٢٥٧
(٢) تكررت في المخطوطة جملة ، واسامة بن زيد
(٣) تهذيب الكمال ٢ : ٤٢٧ ؟ تهذيب التهذيب ٣ : ٣٠٩
(٤) ابو عبد الله ، زيد - مصغرا - ابن الحارث الكرمي ابن عمرو
ابن كعب اليامي من ١٠٠ الى ١٢٢ هـ ، ثقة ثبت ، عابد ، من
السادسة / ع ، تقريب ١ : ٢٥٧
(٥) ابو حجاب ، زرار بن اوفى العامري ، الحرشي البصري من
١٠٠ الى ٩٣ هـ ، ثقة عابد ، قاضي البصرة ، مات فجأة
في الصلاة / ع ، تقريب ١ : ٢٥٩
(٦) ابورقية ، تميم بن اوس بن خارجة الداري ، من ١٠٠ الى ٤٠ هـ ، صحابي
مشهور ، سكن بيت المقدس بعد مقتل عثمان / ختم ٤ ، تقريب
١ : ١١٣
(٧) الحديث اخرجه قى . اقامة الصلاة وسننها . باب ماجاء في اول ما
يحاسب به العبد الصلاة حديث رقم ٢٠٢
(٨) شرح علل الترمذي . لابن رجب : ٨٠ / ب

وروى عن زرارة عن عمران بن حصين حديث " ان الله تجاوز لامتسي
عما حدثت به انفسها الحديث " ١ " .
قال عبد العزيز النخشي : لا يعرف سماع زرارة عن عمران ، وانما
يعرف سماعه من أبي هريرة .
وروى هذا الحديث عنه عن أبي هريرة " ٢ " ، وهو الصواب .
وقال علي بن المديني ، قلت ليحي يعني القطان : سمع زرارة
من ابن عباس ؟
قال : ليس فيها شيء سمعت " ٣ " .

-
- (١) الحديث أورده ابن أبي حاتم في الطل ١ : ٤٣٣ ، وقال :
هذا خطأ انما رواه عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم
قلت : ان كان قول عبد العزيز خاص بالحديث فصواب
وان أراد نفي السماع عموما ففيه نظرا لابن طاهر قال في كتابه
رجال الصحيحين في ترجمة زرارة " سمع أبا هريرة ، وعمران بن
حصين وسعد بن هاشم عندهما ا ه كتاب الجمع بين رجال
الصحيحين ١ : ١٥٥
(٢) والحديث من رواية أبي هريرة أخرجه خ . العتق ، باب الخطأ
والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه حديث رقم ٢٥٢٨ ،
وفي الطلاق باب الطلاق في الاغلاق والكره حديث رقم ٥٢٦٩ ،
وفي الايمان والندور ، باب اذا حنت ناسيا في الايمان حديث
رقم ٦٦٦٤ ، م الايمان ، تجاوز الله تعالى عن حديث
النفس ، ٢ : ١٤٦ - ١٤٧
د . الطلاق ، في الوسوسة بالطلاق " حديث رقم ٢٢٠٩
ت . الطلاق ماجا " فيمن يحدث نفسه بطلاق امراته حديث رقم
١١٨٣
س . الطلاق ، باب من طلق في نفسه ٦ : ١٥٦
ق . الطلاق ، باب طلاق المكره والناس حديث رقم
(٣) المراسيل : ٤٥

وسئل ، هل سمع "١" من عبد الله بن سلام "٢" ، قال :
ما اراه ، ولكنه يدخل في المسند ، وقد سمع زارة من عمران بن
حصين ، أو أبي هريرة وابن عباس "٣" .

قلت : هذا يرد قول النخشي المتقدم .

والهوب أن الحديث من مسند أبي هريرة .

٢١٠ - زرة بن عبد الله البياضي "٤" .

قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يسأل عن زرة بن عبد الله البياضي
الذي يروى عنه أبو الحويرث ، ويروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - هل
له صحبة ؟ قال : لا أعلم له صحبة "٥" .

٢١١ - زرين جيش "٦" .

قال الدارقطني : لم يلق أنس بن مالك ، ولا تصح له عنه رواية

قلت : هذا عجيب ، فإنه تابعي كبير ، أدرك الجاهلية ،

روى عن عمرو عثمان ، وعلي وابن مسعود ، وكبار الصحابة رضي الله
عنهم "٧" .

وهذا الكلام عن الدارقطني نقلته من خط الحافظ ضياء الدين .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي التهذيب ، وهامش المراسيل ، وقال
ابن أبي حاتم : سئل أبي . .
 - (٢) أبو يوسف ، عبد الله بن سلام الأسير الأميلي ، حليف بني الخزرج من
. . الى ٤٣ هـ قيل كان اسمه الحصين فسماه النبي - عبد الله ،
مشهور ، له أحاديث وفضل / ٤ ، تقريب ١ : ٤٢٢ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٣ : ٣٢٣ ، المراسيل الهامش : ٤٥
 - (٤) زرة بن عبد الله أو ابن عبد الرحمن الأنصاري البياضي المدني ،
مجهول ، من السادسة ويقال اسمه عتبة ، تقريب ١ : ٢٦٠
 - (٥) المراسيل : ٤٣
 - (٦) أبو مريم . زر بن جيش بن حاشة الأسد الكوفي من ٤٧ ق هـ الى
٨١ هـ أو ٨٢ هـ أو ٨٣ هـ ، ثقة جليل / مخبرم / ع ،
تقريب ١ : ٢٥٩
 - (٧) تهذيب التهذيب ٣ : ٨٢١

- ٢١٢- زكريا بن أبي زائدة :
قال صالح جزرة : في روايته عن الشعبي نظر ، لان زكريا
كان يدلس . " ١ " .
قال أبو زرعة : يدلس كثيرا عن الشعبي " ٢ " ، وقد تقدم " ٣ " .
٢١٣- زهرة بن معبد " ٤ " . أبو عقيل .
توقف ابن أبي حاتم في روايته عن ابن عمر ، وقال : لا أدري
أسمع منه " ٥ " .
وروايته عن ابن عمر في صحيح البخاري " ٦ " ،
وذلك يقتضي السماع .
٢١٤- زهير بن عبد الله " ٧ " .
عن النبي - صلى الله عليه وسلم (من بات فوق آجار . الحديث " ٨ ")

-
- (١) لم أقف على هذا النص فيما تتبعته من المصادر لكن ذكر الذهبي
في الميزان مايلي : وقال أبو زرعة صويلح يدلس كثيرا عن الشعبي .
(٢) ميزان الاعتدال ٢ : ٧٣ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٣٣٠ .
(٣) انظر صفحة ١٨٤ .
(٤) أبو عقيل . زهرة بن معبد بن عبد الله بن هشام القرشي التميمي
المدني من ٠٠ الى ١٢٧ هـ وقيل ١٣٥ هـ ، نزيل مصر ، ثقة
عابد ، من الرابعة / خ ٤ ، تقريب ١ : ٢٦٣ .
(٥) المراسيل : ٤٦ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٣٤٢ .
(٦) الحديث أخرجه ح في الشركة ، باب الشركة في الطعام وغيره . حديث
رقم ٢٥٠٢ ،
وفي الدعوات ، باب الدعاء للصبيان بالبركة حديث رقم ٦٣٥٢ .
(٧) زهير بن عبد الله بن أبي جيلة ، نزيل مصر ، ذكره ابن حبان في
ثقات التابعين / بخ تقريب ١ : ٢٦٤ .
(٨) الحديث أخرجه حم ٥ : ٧٩ لكنه قال فيه : عن أبي عمران
الجوني قال : كنا بفارس وكان علينا أمير يقال له زهير بن عبد الله
فقال حدثني رجل أن نبي الله - صلى الله عليه وسلم قال . . .
الحديث .

- وعنه أبو عمران الجوني " ١ "
- قال أبو حاتم : هو مرسل " ٢ " .
- ٢١٥ - زهير بن علقمة البجلي ويقال النخعي " ٣ " .
- عن النبي - صلى الله عليه وسلم قوله للمرأة التي مات لها ثلاث بنين " لقد احتضرت بحضار " ٤ " شديد " ٥ " .
- ويقال انه مرسل .
- قال البخارى : ليست (٦٣ / أ) له صحة " ٦ " .
- قال ابن عبد البر : وقد ذكره ، في الصحابة " ٧ " .
- ٢١٦ - زهير بن معاوية " ٨ " ، احد الحفاظ .
- قال ابن ابي حاتم : سمعت ابي يقول : لم يدرك واصلا
- ابن حيان " ٩ " انما هو عن صالح بن حيان " ١٠ " .

-
- (١) أبو عمران ، عبد الملك بن حبيب الأزدي من ١٠٠ الى ١٢٨ هـ مشهور بكنيته ، ثقة من كبار الرابعة / ع ، تقريب ١ : ٥١٨
- (٢) المراسيل : ٤٣ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٢٤٧
- (٣) زهير بن علقمة البجلي ويقال النخعي ، قال ابن حجر في الاصابة قال البخارى لا أعرف له صحة الا أنهم أدخلوه في المسند ، وقال ابن السكن لاصحبه له ١٠ هـ ١ : ٣٥٦
- (٤) هكذا في المخطوطة ، وفي الاصابة والتاريخ الكبير احتضرت بحضار .
- (٥) الحديث البخارى في التاريخ الكبير ١ / ٢ : ٣٩٠
- (٦) لم اقف على قول البخارى في التاريخ الكبير ولا في الصغير لكن ابن عبد البر وابن الاثير ذكراه في كتابيهما . الاستيعاب ١ : ٢٠٦ ، أسد الغابة ٢ : ٢١٠
- (٧) هكذا في المخطوطة ، وفي الاستيعاب بعد أن أورد الحديث ، يقال انه مرسل ، وزعم البخارى أن زهير بن علقمة هذا ليست له صحة ، وقد ذكره غيره في الصحابة أ هـ ١ : ٢٠٦ .
- (٨) أبو خيثمة . زهير بن معاوية بن خديج الجعفي الكوفي من ١٠٠ هـ الى ١٧٣ هـ أو ١٧٤ هـ ثقة ثبت من السابعة / ع ، تقريب ١ : ٢٦٥
- (٩) واصل بن حيان الاحدب الاسدي ، من ١٠٠ الى ١٢٠ هـ ، بيع السابري ، ثقة ، ثبت ، من السادسة / ع ، تقريب ٢ : ٣٢٨
- (١٠) صالح بن حيان القرشي ، الكوفي ، ضعيف من السادسة / فقي ، تقريب ١ : ٣٥٨

قلت : ليس هذا من المرسل ، بل هو المعلل بالغلط من اسم رجل الى آخر " ١ " .

٢١٧ - زياد بن جبير بن حبة الثقفي " ٢ " . له في الصحيحين عن ابن عمر " ٣ " .

وذكر أبو زرعة وأبو حاتم أنه عن سعد بن أبي وقاص مرسل " ٤ " . زياد بن أبي سودة " ٥ "

عن عبادة بن الصامت ، توقف أبو حاتم في سماعه منه " ٦ "

(١) المراسيل : ٤٣ ، وقال ابن معين زهير بن معاوية الجعفي ، يخطي عن صالح بن حيان ، يقول : واصل بن حيان ، ولم يروا اصل ابن حيان ا هـ ، التاريخ والعلل : ٧٦ / ١ وقال ابن رجب في شرح العلل ، وابن حجر في التهذيب : قال أحمد وأبو داود انقلب على زهير اسم صالح بن حيان فقال : واصل انما يروى عن صالح بن حيان فسماه واصلا ، وقال ابن معين : سمعتهما معا فجعلتهما واحدا وسماه واصل بن حيان ا هـ شرح العلل : ١٣٥ / ١ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٣٨٦ .

(٢) زياد بن جبير بن حبة بن مسعود بن معتب الثقفي البصري ، ثقة ، وكان يرسل من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ٢٦٦ .

(٣) قلت : أخرجاه في الصحيحين حديثين هما : الاول ، أخرجه خ في الحج ، باب نحر الابل مقيدة حديث رقم ١٧١٣ ،

م . الحج استحباب نحر الابل قياما معقولة ، ٩ : ٦٩ والثاني ، أخرجه خ في الصيام . باب صوم يوم النحر حديث رقم ١٩٩٤ ،

الايمان والندور . باب من نذر أن يصوم أياما فوافق النحر او الفطر ، حديث رقم ٦٧٠٥ ، ٦٧٠٦ ،

م . الصيام ، تحريم صوم يوم العيدين ، ٧ : ١٦ ،

(٤) المراسيل : ٤٤ ،

(٥) زياد بن أبي سودة المقدسي ، ثقة ، من الثالثة / د ق ، تقريب (١ : ٢٦٨ .

(٦) المراسيل : ٤٤ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٣٧٤ .

وعن ميمونة خادم النبي - صلى الله عليه وسلم " ١ " ، (ابعثوا بزيت يسرج في قناديله عن المسجد الاقصى) " ٢ "

والصحيح أنه عن أخيه عثمان " ٣ " ، عن ميمونة .

٢١٩- زياد بن علاقة " ٤ " .

قال أحمد بن حنبل وأبوزرعة : لم يسمع من سعد بن أبي وقاص

شيئا " ٥ " .

٢٢٠- زياد بن أبي مرهم :

قال أبو حاتم : لم يدخل على أبي موسى الأشعري قط ، وهم

(١) ميمونة بنت سعد ، أو سعيد ، خادمة النبي - صلى الله عليه وسلم ، لها حديث ، وقيل ان التي روى عنها عثمان بن زياد ميمونة أخرى غير خادمة النبي - صلى الله عليه وسلم / ٤ ، تقريب ٢ : ٦١٤ - ٦١٥ .

(٢) الحديث أخرجه د . الصلاة . باب في السرج في المساجد حديث رقم ٤٥٧ ، ق . الصلاة . باب ماجاء في الصلاة فسي مسجد بيت المقدس رقم : ١٤٠٧ لكنه من رواية زياد بن أبي سودة عن أخيه عثمان بن أبي سودة ، عن ميمونة الحديث وكذلك أخرجه حم ٦ : ٤٦٣ باسناد ابن ماجه .

(٣) عثمان بن أبي سودة المقدسي ، ثقة ، من الثالثة / بن د ت ق ، تقريب ٢ : ٩ ، وحديث أخرجه ق ، حم كما اشترت اليه سابقا .

(٤) أبو مالك ، زياد بن علاقة الشطبي الكوفي من ٠٠ الى ١٣٥ هـ ، ثقة رمى بالنصب من الثالثة ، وقد جاوز المائة / ح ، تقريب ١ : ٢٦٩

(٥) المراسيل : ٤٤ ، لكن الرواية عن أبي زرعة فقط .

- محمد سلمة "١" في هذا الحديث في ذكر الحجامة للصائم "٢"
٢٢١- زياد بن ميمون "٣" . أحد الضعفاء المتروكين .
روى عن أنس ، وأقر لعبد الرحمن بن مهدي وأبي داود الطيالسي
انه لم يسمع منه "٤" .
ولافائدة في ذكره هنا ، لانه كذاب ، وضع أحاديث كثيرة ، وانما
ذكرته تبعا لابن أبي حاتم .
٢٢٢- زياد بن مطرف :
ذكره الصناني فيمن اختلف في صحبته ، لم يزد على هذا "٥" .
٢٢٣- زيد بن أرتاة الفزاري "٦" .
أخوعدي "٧" ، عن أبي الدرداء ، وأبي أمامة رضي الله عنهما
وهو مرسل "٨" ، ذكره الحافظ ابن عساكر في تاريخه .

-
- (١) أبو الحارث . محمد بن سلمة بن أبي فاطمة المرادي الجملي من . .
النج ٢٤٨ هـ ثقة ثبت من الحادية عشرة / م د س ق . تقريب
٢ : ١٦٥
- (٢) المراسيل : ٤٤
- (٣) زياد بن ميمون الثقفي الشامي قال ابن معين : ليس يسوي قليلا
ولا كثيرا ، وقال يزيد بن هارون كان كذابا ، وقال البخاري :
تركوه ، وقال أبو زرعة : واهي الحديث ، وقال الدارقطني :
ضعيف . ميزان الاعتدال ٢ : ٩٤ .
- (٤) المراسيل : ٤٤ - ٤٥ ، ميزان الاعتدال ٢ : ٩٤ - ٩٥
- (٥) زياد بن مطرف ، ذكره مطين وأبو نعيم وابن مندة والبارودي وابن جرير
وابن شاهين في الصحابة وأخرجوا له حديثا في مولاة علي وفي اسناده
واه ، وقال ابن مندة وابن الاثير لاتصح له صحة . أسد الغابسة
٢ : ٢١٧ ، الاصابة ١ : ٥٤١
- (٦) زيد بن أرتاة الفزاري الدمشقي ، ثقة عابد ، من الخامسة / د ت
س تقريب ١ : ٢٧٢
- (٧) عدى بن أرتاة الفزاري ، عامل عمر ، مقبول ، من الرابعة قتل
سنة ١٠٢ / بخ ، تقريب ٢ : ١٦ .
- (٨) تهذيب الكمال ٢ : ٤٥١ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٣٩٤ ، قال :
بينهما جبير بن نفيير .

ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل في ترجمة زبد

ابن أرتاة "١"

٢٢٤ - زيد بن أسلم .

قال علي بن المديني ، سفيان بن عيينة ، عن زيد بن أسلم ، فقال :

• ماسم من ابن عمر الا حديثين .

وقال يحيى بن معين : لم يسمع من أبي هريرة "٢" .

وقال : علي بن الحسين بن الجنيد "٣" وزيد بن أسلم ، عن

جابر مرسل "٤" وكذلك عن رافع بن خديج "٥" ، وعن أبي

هريرة وعائشة أدخل بينهما وبين عائشة القعقاع بن حكيم "٦" ، وبينه

وبين أبي هريرة عطاء بن يسار .

قلت : روايته عن عائشة في سنن أبي داود .

وعن أبي هريرة في جامع الترمذي ، ولكنه قال في عقبه ، لانعرف له

• سماعا من أبي هريرة "٨" .

(١) الجرح والتعديل ١/٢ : ٥٥٦

(٢) تهذيب التهذيب ٣ : ٣٩٥

(٣) أبو الحسن علي بن الحسين بن الجنيد الرازي ، روى عن النفيلسي

والمعافى بن سليمان والازرق بن علي ، وأحمد بن صالح وأبي

مصعب ، وهو صدوق ثقة ، الجرح والتعديل ٣/١ : ٣٧٩ .

(٤) تهذيب التهذيب ٣ : ٣٩٥

(٥) رافع بن خديج بن عدى بن الحارث الاوسي الانصاري من ٠٠ الى ٧٣ هـ

أو ٧٤ هـ ، صحابي جليل أول مشاهده أحد ثم الخندق / ع ،

تقريب ١ : ٢٤١ .

(٦) القعقاع بن حكيم الكتاني ، المدني ، ثقة من الرابعة / بخ م ٤

، تقريب ٢ : ١٢٧

(٧) د . الأذب . باب في صلاة العتمة حديث رقم ٤٩٨٧ .

(٨) ت . المناقب . مناقب لخالد بن الوليد حديث رقم

• ٣٨٤٦

وقال ابو زرعة : زيد بن أسلم عن سعد بن أبي وقاص مرسل ،
وهن أبي أمامة ليس بشيء وهو مرسل ، وعن زياد " ١ " أو عند
الله بن زياد " ٢ " ، عن علي مرسل " ٣ " .
وقال أبو حاتم : زيد بن أسلم ، عن أبي سعيد مرسل ، بينهما
عطاء بن يسار " ٤ " .
وقال يحيى : سمع زيد بن أسلم من ابن عمر ، ولم يسم
من ركاته " ٥ " .
٢٢٥ - [زيد بن أيمن " ٦ "]
قال البخاري في التاريخ : هو عن عمادة بن نسي " ٧ " .
مرسل " ٨ " .

-
- (١) هكذا في المخطوطة وفي التهذيب ، وفي المراسيل " عن عبد الله
ابن زياد أو زياد بن عبد الله .
 - (٢) زياد بن عبد الله النخعي ، روى عن علي ، وروى عنه عياش
العامري . الجرح والتعديل ١ / ٢ : ٥٣٦ .
 - (٣) المراسيل : ٤٥ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٣٩٧ .
 - (٤) المراسيل : ٤٥ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٣٩٧ .
 - (٥) هكذا في المخطوطة ، وفي التاريخ والعلل لابن معين : سمع
زيد بن أسلم من ابن عمر ولم يسمع زيد بن أسلم من جابر
١ هـ : ٣٩٩ ب .
 - (٦) زيد بن أيمن ، مقبول من السادسة / ق ، تقريب ١ : ٢٧٢ .
 - (٧) عمادة بن نسي الكندي ، أبو عمر الشامي من ١٠٠ إلى ١١٨ هـ ،
قاضي طبرية ، ثقة فاضل ، من الثالثة / ٤ ، تقريب
١ : ٣٩٥ .
 - (٨) التاريخ الكبير ١ / ٢ : ٣٥٤ .

- ٢٢٦- زيد بن جدعان ، والد علي .
عن علي رضي الله عنه ، قال أبو زرعة : مرسل " ١ " .
٢٢٧- زيد بن أبي الحواري العمي " ٢ " .
قال أبو حاتم : لم (٦٣ / ب) يلق مرة المهدياني " ٣ " .
قال ابن أبي حاتم : روى عن أنس مرسل " ٤ " .
قلت : روايته عنه في ق " ٥ " ، سكت عليها المزي " ٦ " .
٢٢٨- زيد بن خريم :
قال الصفهاني : اختلف في صحبته ، وفيها نظر " ٧ " .
٢٢٩- زيد بن شراجه " ٨ " .
قال أبو حاتم : هو تابعي ، ليست له صحبة " ٩ " .
٢٣٠- زيد بن علي : " ١٠ " .
عن علي رضي الله عنه ، قال أبو زرعة : مرسل " ١١ " .

- (١) المراسيل : ٤٦
(٢) زيد بن الحواري العمي ، أبو الحواري البصري ، قاضي هراة يقال
اسم أبيه مرة ضعيف من الخامسة / ٤ ، تقريب ١ : ٢٧٤
(٣) أبو اسماعيل ، مرة بن شراحيل المهدياني ، الكوفي من ٠٠ السي
٧٦ هـ ، وقيل بعد ذلك يقال له مرة الطيب ، ثقة ، عابد ،
من الثانية ، / ع ، تقريب ٢ : ٢٣٨
المراسيل : ٤٦
(٤) الجرح والتعديل ٢ : ١ : ٥٦٠ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٤٠٩
(٥) ق ١٠ الادب ، باب اكرام الرجل جليسه حديث رقم ٣٧١٦
(٦) قال المزي في التهذيب : روى عن أنس بن مالك ، ق ، ٢ : ٤٥٦
(٧) زيد بن خريم قال ابن الاثير ، مجهول ، وفي اسناد حديثه نظر
اخرج له ابن مندة وأبو نعيم حديثا في توقيت المسح للمقيم والمسافر ،
قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم .
اسد الغابة ٢ : ٢٢٩ ، الاصابة ١ : ٥٤٧
(٨) زيد بن شراجه ، روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم مراسيل ، ليست
له صحبة وهو تابعي بصري الجرح والتعديل ١ / ٢ : ٥٦٤ - ٥٦٥
(٩) الجرح والتعديل ١٦٢ : ٥٦٤ - ٥٦٥
(١٠) أبو الحسين . زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب الهاشمي
من ٨٠ هـ الى ١٢٢ هـ ، ثقة من الرابعة ، وهو الذي تنسب اليه
الزيدية / د ت ع ق ، تقريب ١ : ٢٧٦ .
(١١) المراسيل : ٤٦